

مركز دراسات الوحدة العربية

صنع القرار في إيران والعلاقات العربية - الإيرانية

الدكتورة نيفين عبد المنعم مسعد

د. نيفين عبد المنعم مسعد

- أستاذة العلوم السياسية في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ـ جامعة القاهرة.
- من مؤلفاتها بالعربية:
  - ـ الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي (١٩٨٨).
  - ـ جدلية الاستبعاد والمشاركة: دراسة حالة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر وجماعة الإخوان المسلمين في الأردن (١٩٨٩).
  - ـ السياسة الخارجية الإيرانية تجاه مصر (١٩٧٩ ـ ١٩٨٨) (١٩٩٠).
  - ـ العنف السياسي للحركات الاجتماعية: دراسة حالة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر (١٩٩٥).
  - ـ المشاركة السياسية للمرأة المصرية في انتخابات مجلس الشعب عام ١٩٩٥ (١٩٩٦).
  - ـ حقوق الإنسان في مقررات التعليم الأساسي: دراسة حالة كتب اللغة العربية في مصر (١٩٩٧).
  - ـ النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير، بالاشتراك مع د. علي الدين هلال (٢٠٠٠).
  - ـ العلاقات الدولية ومستقبل النظام العالمي في مرحلة العولمة (٢٠٠١).
- وبالانكليزية:
  - ـ خطاب الأحزاب المصرية تجاه عملية الخصخصة (١٩٩٥).
  - ـ ايديولوجيات الحركات الإسلامية من منظور مقارن (١٩٩٦).
- وبالفرنسية:
  - ـ الأزمة الجزائرية في الحوار السياسي المصري (١٩٩٤).
  - ـ التيار الإسلامي والنظام التعليمي المصري.

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ـ ص.ب.: ٦٠٠١ ـ ١١٣
الحمراء ـ بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ ـ لبنان
تلفون: ٨٦٩١٦٤ ـ ٨٠١٥٨٢ ـ ٨٠١٥٨٧
برقياً: «مرعربي» ـ بيروت
فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)
e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb

الثمن: ٨ دولارات
أو ما يعادلها



مركز دراسات الوحدة العربية

صنع القرار في إيران والعلاقات العربية - الإيرانية

الدكتورة نيفين عبد المنعم مسعد

الفهرسة أثناء النشر ـ إعداد مركز دراسات الوحدة العربية
مسعد، نيفين عبد المنعم
صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية/ نيفين عبد المنعم مسعد.
٣٥٥ ص.
ببليوغرافية: ص ٣٢٣ ـ ٣٤٣.
يشتمل على فهرس.
١. اتخاذ القرارات ـ إيران. ٢. إيران ـ الدستور. ٣. المؤسسات العامة ـ إيران. ٤. البلدان العربية ـ العلاقات الخارجية ـ إيران. أ. العنوان.
320.0190955

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ـ ص. ب: ٦٠٠١ ـ ١١٣

الحمراء ـ بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ ـ لبنان

تلفون: ٨٦٩١٦٤ ـ ٨٠١٥٨٢ ـ ٨٠١٥٨٧

برقياً: «مرعربي» ـ بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: http://www.caus.org.lb

الطبعة الأولى

بيروت، نيسان/ ابريل ٢٠٠١

إهداء

إلى والدي الذي اعتدت أن أهدي إليه

ما أكتب، ولا أقوى على تغيير ما اعتدت

وإن لم يعد يقرأني

المحتويات

مقدمة

«إن الجمهورية الإسلامية تعتمد على نظام من القوى المتوازية من شأنه أن يجعل كل طرف ـ بما في ذلك موظفو الحكومة ـ في ظلام نسبي. أما الأكثر إظلاماً فهو هوية أولئك الذين يتخذون القرارات المهمة. . . فتقريباً كل منظمة لها ظلها، وعادة ما يكون الظل أكثر أهمية من المنظمة نفسها. . . وبالتالي فإن أي مسؤول إيراني عادة ما يتحدث عن أنهم يفعلون كذا وكذا أكثر مما يتحدث عن أننا نفعل كذا وكذا»[١].

تعبر العبارة السابقة بصدق شديد عن جانب من الصعوبة التي تكتنف دراسة عملية صنع القرار في إيران نظراً إلى الازدواجية أو الإثنينية التي تميز النظام السياسي الإيراني منذ اندلاع الثورة. فالواقع الجديد الذي أفرز مؤسسات تعبر عنه وتلائمه اعتباراً من عام ١٩٧٩، لم يضِق في العادة بمؤسسات كانت تسبق لحظة التغيير وكانت لها جذورها الراسخة. وبالتالي نشأ الحرس الثوري إلى جانب الجيش، والمحاكم الثورية ومحاكم رجال الدين إلى جانب القضاء العادي، وحزب الله (ولفترة ما اللجان الثورية) إلى جانب قوات الشرطة، ومجلس صيانة الدستور إلى جانب البرلمان الذي أطلق عليه مجلس الشورى الإسلامي، وخطباء الجمعة وأئمة المساجد إلى جانب الحكام المحليين، وقِسْ على هذا.

لكن صفة الإثنينية في الحقيقة لا تتعامل إلا مع جانب واحد من جوانب تعقّد عملية صنع القرار في إيران، هو الجانب المتصل بتعدد القوى والمؤسسات وازدواجيتها، فيما تكثر فعلياً الصعوبات الأخرى التي تجعل من دراسة النظام السياسي الإيراني تحدياً حقيقياً للمتخصص بالنظم السياسية. فالنظام الإيراني شديد الخصوصية، ولكل نظام خصوصيته،

(١) «Children of the Islamic Republic: A Survey of Iran,» *Economist* (18 January 1997), p. 7.

لكن هذه الخصوصية تزداد مساحتها في الحالة الإيرانية بحيث يندر أن تتقارب مع حالة أخرى لدولة نامية أو غير نامية. وهي خصوصية تظهر على مستوى المؤسسات والسياسات والخطاب السياسي كافة. فمؤسسة المرشد بهيئة مكتبه ومستشاريه وجهاز مخابراته وممثليه في أهم أجهزة الدولة وأهم من ذلك بصلاحياته شديدة الاتساع، هي مؤسسة لا وجود لها إلا في إيران. ولقد حاول البعض أن يقيم خطأً للتشابه بين وضع المرشد على قمة النظام الإيراني ووضع رئيس الجمهورية في النظام الرئاسي، إلا أن هذا التشابه لا يستقيم لا من حيث أسسه العقائدية والأيديولوجية، ولا من حيث حدود اختصاصات كليهما: المرشد والرئيس. وسياسات الجمهورية حيال بعض المشكلات الاجتماعية ومنها مشكلة معوقي الحرب العراقية ـ الإيرانية ـ وهم بالآلاف ـ هي سياسات شديدة الخصوصية. وذلك أن ظاهرة الزيجات الجماعية لفتيات صحيحات بهؤلاء المعوقين لا يمكن فهمها أو تفسيرها إلا بالرجوع إلى المنظومة القيمية الشيعية ومنزلة الشهادة منها من جهة، وإدراك الدور الأساسي الذي لعبه الحرس الثوري الذي قَدَّم جُلَّ هؤلاء المعوقين من جهة أخرى. والخطاب السياسي الذي حُمل بمعاني الاستكبار والاستضعاف، والشيطان الأكبر والشيطان الأصغر، يحيلنا على قاموس لا تنقص مفرداته الخصوصية.

ثم إن ثمة صعوبة أخرى يواجهها دارس النظام السياسي الإيراني تتعلق بتصنيفه. فالنظام الإيراني هو مزيج من الديمقراطية والتسلطية، وكثير من النظم السياسية هي خليط من هذا وذاك. لكن المشكلة في النظام الإيراني هي أنه يجسد أبرز تعبيرات هذين النقيضين: الديمقراطية والتسلطية. فلقد شهد عام الثورة وضع دستور جديد للدولة، والتوقيت في حد ذاته له دلالة. لكن أهم من دلالة التوقيت دلالة بعض المبادىء التي تضمنها الدستور من قبيل: مبدأ التنافسية الانتخابية حتى على مستوى منصب رئيس الدولة، ومبدأ تحديد مدة ولاية رئيس الجمهورية بفترتين متتاليتين، ومبدأ عدم حظر التعددية الحزبية، ومبدأ مقارنة ثروات المسؤولين قبل تولي المنصب وبعد الخروج منه. لكن في المقابل فإن المواد الدستورية الخاصة بتولي الفقيه تجعلنا إزاء نظام بالغ التسلط يضع فيه المرشد سياسات النظام ويحددها ويحاسب على تنفيذها ويختار منفذيها الرئيسيين. ولو تركنا الدستور إلى الواقع، وتأملنا الحيوية البالغة التي تميز قوى المجتمع المدني، أو ممارسة مجلس الشورى الإسلامي آليات الرقابة والمساءلة، والاستقلالية التي تتمتع بها مراجع التقليد قِبَلَ بعضهم البعض، وقارنا هذه التفاعلات بعدم ديمقراطية بعض قوى المجتمع المدني ذاتها في مسلكها حيال الطلاب أو المثقفين أو حتى رئيس الجمهورية نفسه أو بسياسات العزل والتهميش وفرض الإقامة الجبرية على بعض أهم مراجع التقليد... وجدنا أنفسنا أمام سؤال عن أي نظام سياسي نتحدث؟

يضاف إلى ما سبق ويرتبط به ارتباطاً وثيقاً ما يتمتع به النظام الإيراني من ديناميكية شديدة تبدو أوضح ما تكون على مستوى المواقف المعلنة للقوى الرئيسية الفاعلة. مثل هذه الديناميكية تعرفها نظم أخرى بحكم قانون التطور أو عامل المصلحة، لكنها في الحالة

الإيرانية تصل إلى حد السيولة، الأمر الذي يصبح معه من المتعذر على أي محلل سياسي لأي موقف أن يتنبأ تجاهه بسلوك هذا الطرف أو ذاك. والذي تابع إدارة النظام للأزمة الطلابية الحادة التي تعرّض لها في صيف عام ١٩٩٩، يقف على حجم اختلاط الأوراق وتداخل المواقف والسياسات على نحو يجعل دراسة هذه الأزمة في حد ذاتها دراسة لآليات صنع القرار في إيران. وفي هذا السياق، فإن المصطلحات الدارجة في وصف القوى والتيارات السياسية المختلفة كوضع اليمين مقابل اليسار، أو التشدد مقابل الاعتدال، أو الليبرالية مقابل المحافظة أو الراديكالية، أو الأفندية مقابل الشيوخ، تفقد كثيراً من مدلولاتها عند تنزيلها على الواقع الإيراني، سواء بحكم هذا التغير المستمر في المواقف أو بحكم التماس في ما بينها[٢]. وذلك أن يمين إيران هو على الأرجح يمين اقتصادي وليس سياسياً ولا ثقافياً، بمعنى أنه يدعو إلى احترام الملكية الخاصة، وتشجيع المبادرات الفردية، وجذب الاستثمارات إلى آخر منظومة قيم الليبرالية الاقتصادية، لكنه على صعيد آخر يعارض الانفتاح السياسي بما يتضمنه من حرية تعبير وتعددية حزبية، وتفعيل دور المرأة إلى آخر منظومة قيم الليبرالية السياسية. والعكس صحيح بالنسبة لليسار. كما أن المعتدلين في مواقفهم من بعض القضايا الداخلية كقضية حدود ولاية المرشد مثلاً، عادة ما تكون لهم مواقفهم المتشددة من بعض القضايا الخارجية وفي مقدمتها قضية العلاقة مع الولايات المتحدة الأمريكية. ثم إن بين الشيوخ (المقصود بهم رجال الدين في الأساس) والأفندية (المشار بهم إلى التكنوقراط) تقاطعات وتشابكات كثيرة. فالدارس لتطور وزارة الخارجية الإيرانية على سبيل المثال منذ نشأة الجمهورية الإسلامية يجد أن أبرز عناصرها وأكثرها استمراراً ونفوداً كان هو نموذج التكنوقراطي (الطبيب) الذي لم يفقد لحظة علاقته بالمؤسسة الدينية ولا كان بعيداً عن اتجاهاتها الرئيسية. ومثل هذه السيولة لا تضع الدارس وحده في مأزق، لكنها تنتج مفارقات سياسية في تفاعلات القوى بعضها مع بعض. وذلك أن أحد الأطراف قد يضطر إلى التقارب مع آخر يشاركه رؤيته السياسية دون الاقتصادية بالضرورة، ولهذا الاختيار تبعاته ونتائجه. ورغم ذلك لا يكون هناك مناص في بعض الأحيان من استخدام مصطلحات معلوم سلفاً أنها ليست دقيقة ولا منطبقة بشكل كامل، لغرضٍ عادة هو من امتيازات البحث العلمي وحده: غرض التحليل.

أما الصعوبة الأخيرة ولعلها الأهم، فإنها تتصل بتعذر الحياد البحثي في قراءة ما يُنْشَر عن إيران وفي ممارسة الكتابة عنها. وإذا كان من الصحيح أن الباحث المحايد هو الباحث الذي يكشف منذ البداية عن انحيازاته الأيديولوجية، فالمشكلة مع إيران أن مثل هذه الانحيازات قد لا يكشف عنها لأنها ربما تمارس دون وعي كامل بها. وذلك أن الباحث الذي قد يجد نفسه منساقاً لأن يتخذ موقفاً مسبقاً من الأحداث والتطورات، معها أو

(٢) فهمي هويدي، «اشتباك الشيوخ والأفندية بلغ ذروته في إيران،» **المجلة** (١٠ شباط/فبراير ١٩٩٦)، ص ٢٨.

ضدها، لا يملك تبريراً منطقياً له إلا كون النموذج كله مختلفاً، وبعضنا يخشى الاختلاف، وبعضنا الآخر يكره التنميط.

والواقع أن الاعتبارات السابقة تفسر جزئياً التأخر في إخراج هذه الدراسة التي كان من المقرر الانتهاء منها قبل عامين، فقد كان هناك دائماً في ما يخص إيران بعض جديد يقال وكثير يحتاج إلى تدقيق. ووسط لحظات يأس كثيرة كان لأستاذي الفاضل جميل مطر، مدير المركز العربي لبحوث التنمية والمستقبل، الفضل في أن أبدأ ثم أكمل ثم أنتهي، فإذا كان ذا فضل عام على سلسلة دراسات صنع القرار التي منه نبعت فكرتها، فله على «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية» فضل خاص، فلولاه ما كتبت. وبطبيعة الحال، فأن تصدر الدراسة عن مركز دراسات الوحدة العربية، فإن هذا يضاعف من مسؤولية الباحث ـ أي باحث ـ لأنه يُحِبُ أن يراكم على رصيدٍ بحثي هو الأكبر والأعمق على مستوى الوطن العربي، ويحب لو يضيف إليه. فلهذين المركزين: المركز العربي لبحوث التنمية والمستقبل، ومركز دراسات الوحدة العربية والقائمين عليهما أتقدم بشكري العميق.

الفصل الأول

بيئـة صنـع القـرار في إيـران

مثل أي نظام سياسي لا يعيش النظام الإيراني في فراغ، لكنه يتحرك في إطار بيئة داخلية وأخرى خارجية. تدفع إليه بيئته، بشقيها، بمتغيرات تؤثر في مضمون عملية صنع القرار واتجاهاتها الرئيسية، كما تؤثر في أدوار الأطراف الفاعلة، وفي تطور هذه الأدوار من مرحلة إلى أخرى بل من قرار إلى آخر.

وفي حالة العلاقات العربية ـ الإيرانية، تأثرت هذه العلاقات مباشرة بالتشابك بين الدائرة الإيرانية من جهة والدوائر العربية من جهة أخرى في الجغرافيا والتاريخ والحضارة والاقتصاد والتركيبة السكانية والثقافة السياسية. فبقدر ما وَلَّد التقاطع من مصالح واهتمامات جعل هذه المصالح والاهتمامات تتردد بين التكامل والتنافر، وراوح بالتالي وسائل تحقيقها بين التنسيق والصراع. وفي الوقت نفسه، وبحكم وقوع إيران وجوارها العربي في منطقة شديدة الحساسية لمصالح القوى الكبرى، تأثرت العلاقات العربية ـ الإيرانية، غالباً بشكل مباشر وأحياناً بشكل غير مباشر، بتطور علاقات القوى الكبرى مع كلٍ من العرب وإيران: ائتلافاً واختلافاً. وفي كل الأحوال، عَبَّرَ صنع القرار في إيران تجاه العرب عن هذا التأثير المزدوج للمدخلات الداخلية والخارجية.

أولاً: البيئة الداخلية

ثمة ملاحظات أساسية تتصل بانعكاس المتغيرات الداخلية على عملية صنع القرار في إيران يمكن بلورتها على النحو التالي:

١ ـ لإيران حدود برية مع العراق، فضلاً عن دول أخرى مثل أفغانستان وباكستان وبعض الجمهوريات السوفياتية السابقة. كما أن لها حدوداً بحرية ممثلة في الخليج العربي

وبحر عمان وبحر قزوين. ومؤدى هذا أن الجوار العربي لإيران يمثل أحد أبعاد جوارها بشكل عام، وأن العرب مستهدفون باهتمام صانع القرار الخارجي الإيراني كما يُسْتَهْدَف غيرهم من الأقوام المجاورة[1]. لكن على صعيد آخر، فإن الجوار العربي له خصوصيته. ليس لأن العرب مولعون بتضخيم مكانتهم في حسابات القوى الأخرى كما يشير البعض، لكن لأن للخليج بالفعل خصوصيته بالنسبة لإيران. فإيران هي «دولة شبه مغلقة»[2]، تحاصرها اليابسة من الشمال والشرق والغرب، بحيث تعتمد أساساً في اتصالها بالخارج على إطلالتها الخليجية التي هي الأطول (٣٢٠٠ كم) مقارنةً بسواها (السعودية ٢٥٠٠ كم، وعُمَان ٢١٠٠ كم، واليمن ١٩٠٠ كم، والإمارات ١٤٥٠ كم)[3]. ثم إن الخليج هو المعبر الرئيسي لنفط إيران الذي يشكل ٨٠ بالمئة من صادراتها إلى الخارج، ويعد بالتالي المصدر الأساسي لعملتها الأجنبية[4]. هذا بالإضافة إلى الأهمية النفسية للخليج التي تنبع من اقتناع الإيرانيين بأنه، أي الخليج، هو مياه فارسية خالصة. وفي هذا السياق، أي في معرض تأكيد الأهمية الخاصة لحدود إيران العربية، وردت عبارة علي أكبر ولايتي عندما كان يشغل منصب وزير الخارجية حيث قال: «إن ساحلنا الجنوبي والخليج ومضيق هرمز وعجمان هي حدودنا الاستراتيجية الأكثر أهمية. إن هذه المنطقة حيوية بالنسبة إلينا... لا يمكن أن نكون لا مبالين حيالها»[5].

لكن في تبيّن أثر الجغرافيا السياسية لإيران في صنع قرارها الخارجي، من المهم الالتفات إلى بعض التحليلات التي تتعرض لتطورات الأوضاع شمال إيران وشرقها وغربها على مدار التسعينيات باعتبار أنها ستجذب انتباه صانع القرار إليها وتحوله عن الجنوب (حيث الحدود العربية لإيران) إلى سواه من الجهات الأصلية الأربع وبخاصة في ظل تحسن العلاقات العربية ـ الإيرانية منذ عام ١٩٩٧. والمنطق الذي تستند إليه هذه التحليلات هو أن إيران تواجه على حدودها غير العربية مجموعة من الفرص والتحديات التي تحتاج إلى تحرك سريع للتعامل معها بما يلائمها. ففي الشمال هناك فرصة تدعيم العلاقات مع الجمهوريات

---

(١) عبد الله كمال، «خاتمي: الرئيس الرهينة،» روز اليوسف (٢٦ تموز/يوليو ١٩٩٩)، ص ٣٣ ـ ٣٥. وانظر افتتاحية علي الدين هلال، «إشكاليات نظرية في تعريف مفهوم دول الجوار الجغرافي،» في: نازلي معوض، محرر، **علاقات مصر مع دول الجوار الجغرافي في التسعينات** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٩)، ص ٢٣ ـ ٣٨.

(٢) عبد السلام فهمي، **البرنامج النووي الإيراني والطريق الصعب** (القاهرة: [د. ن.]، ١٩٩٥)، ص ٦.

(٣) إبراهيم عاصم، «منطقة الخليج والتوازن العسكري حتى مطلع القرن القادم،» **شؤون خليجية** (شباط/فبراير ١٩٩٩)، ص ٦٧ و٧٠.

(٤) Eliyahu Kanovsky, «Iran's Sick Economy: Prospects for Change under Khatami,» in: Patrick Clawson [et al.], *Iran under Khatami: A Political, Economic, and Military Assessment* (Washington, DC: Washington Institute for Near East Policy, 1998), p. 54.

(٥) أحمد هاشم، «عودة القوة الإيرانية: «عراق جديد»؟،» **شؤون الأوسط**، العدد ٥٤ (آب/أغسطس ١٩٩٦)، ص ٣٠.

الإسلامية السوفياتية السابقة التي لا معبر لها إلى المياه الدافئة إلا من خلال الأراضي الإيرانية. كما أن هناك الآمال المعقودة على نفط بحر قزوين والتي تتحول معها إيران إلى «محور مركزي للطاقة في العالم بل إلى قلب له» حيث تصبح حلقة الوصل بين نفط الخليج ونفط قزوين. وهناك، وهذا وهو الأهم، ضرورة قطع الطريق على المساعي الإسرائيلية للتوغل في الجمهوريات الإسلامية الخمس، وبالتالي تهديدها إيران من الشمال بعد الغرب. ويرتبط ذلك بالإشارة إلى كل التحديات التي تنبع من استمرار عملية التسوية وآثارها المحتملة في عموم العلاقات العربية ـ الإيرانية وفي العلاقات السورية ـ الإيرانية بالذات، فضلاً عن التطور الحثيث في علاقات التعاون والتنسيق العسكري على أعلى مستوى بين تركيا وإسرائيل. وفي الشرق تكمن المشكلة الأفغانية بكل تعقيداتها: النموذج المتطرف الذي تقدمه حركة طالبان، والوضع الحرج للأقلية الشيعية، والتدخلات الباكستانية في القضية وارتباطها أساساً بتوازنات القوة الإقليمية (الصراع مع الهند) فضلاً عن الدوافع الداخلية لباكستان(٦).

وبطبيعة الحال، فإن التطورات السابقة على الحدود غير العربية لإيران تفرض الاهتمام بها لأنها تنبع من منطقة قلقة بطبيعتها تزخر بمختلف عوامل الصراعات الحدودية والإثنية، ولأن البعد الدولي والتدخل الخارجي يزيدان في تعقيدها. لكن ذلك لا يعني أن هذا الاهتمام سيتم بالضرورة على حساب الحدود العربية. ليس فقط لأن هذه الحدود هي الأخرى غير مستقرة بدليل استمرار أزمة الجزر الإماراتية وتأثيراتها المحتملة، سواء في علاقات دول مجلس التعاون الخليجي ببعضها أو في علاقاتها بإيران. لكن أيضاً لأن هناك تأثيراً متبادلاً بين التطورات جنوب إيران والتطورات شمالها وشرقها وغربها. فما يجري في أفغانستان ليس بعيداً عن التدخل الأمريكي، والولايات المتحدة ناشطة الوجود كثيفته في منطقة الخليج. كما أن تهديدات إسرائيل لإيران من الشمال والغرب ترتبط بتطور علاقاتها مع الدول الخليجية بمشروعات النفط والمياه والأسواق. وذلك من دون الحديث عن تداخل العامل التركي مع كل هذه التطورات، وعلى كل تلك الساحات. بهذا المعنى يمكن القول إن مجمل البيئة الإقليمية تضغط على صانع القرار الإيراني، وتزيد من وزن المتغير الخارجي في تشكيل خياراته وتحديد توجهاته.

وتعبر إيران عن حساسيتها تجاه حدودها الغربية الجنوبية من خلال تأكيد فارسية الخليج بأدوات ووسائل مختلفة. أحدها الحيلولة دون وجود قوى أجنبية «معادية» في الخليج، في ما يصفه البعض بفرض «حجر صحي إيراني عليه»(٧). وإضافة وصف «معادية»

---

(٦) انظر: «ندوة التحولات الجيوبوليتيكية والأمن القومي في إيران،» **شؤون الأوسط**، العدد ٨٤ (حزيران/ يونيو ١٩٩٩)، ص ٧ ـ ٤٢، وبصفة خاصة رأي بيروز مجتهد زادة حول تزايد أهمية الشرق في تقديره.

(٧) فهمي، **البرنامج النووي الإيراني والطريق الصعب**، ص ٦.

يبدو من الأهمية بمكان في هذا الخصوص، لأنه يفيد عدم معارضة إيران في فترات تاريخية معينة فكرة الوجود العسكري الأجنبي في الخليج طالما اتفقت مصالح قواه مع المصالح القومية الإيرانية. كان هذا هو الوضع السائد أثناء حكم الشاه وفي ظل الوفاق الإيراني ـ الأمريكي التام، فلم يعرف عن إيران اعتراضها على القواعد العسكرية الأمريكية في المنطقة ومنها قاعدة جزيرة مصيرة المحاذية لسلطنة عمان مثلاً[٨]. كما قبلت إيران الوجود العسكري الأجنبي في الخليج لتحرير الكويت بعد أكثر من عشر سنوات على اندلاع الثورة. فالرفض إذن مقيد وليس مطلقاً، والقيد الوارد هو مدى تحقيق الأمن القومي الإيراني. وبطبيعة الحال يمكن التمييز بين قبول نظام الشاه الوجود العسكري الأمريكي الدائم في الخليج، وقبول نظام رافسنجاني هذا الوجود لكن بصفة مؤقتة. كما يمكن المقارنة بين «أحادية» الوجود الأمريكي قبل الثورة، و«تعددية» الوجود الأجنبي خصوصاً بمناسبة أزمة الكويت. وليس في هذا ما ينقض التحليل السابق، فالأمن القومي في كل مرحلة له سياق وإطار هو الأنسب بالنسبة إليه.

وسيلة أخرى ترتبط بمحاصرة النفوذ أو الوجود الأجنبي «المعادي»، هي الحرص على إقامة نظام أمني خليجي ينبع من أطرافه ويتأسس بواسطتهم. سرى ذلك أثناء حكم الشاه واستمر بعد إطاحته عندما تغيرت النظرة الإيرانية لدول الخليج. ففي عام ١٩٧٥ تقدم الشاه بمشروع للتعاون العسكري مع دول الخليج يقضي بحماية أمن أطرافه، واعتماد مبدأ المرور الحر للسفن في مضيق هرمز، فضلاً عن إعلان مياه الخليج مياهاً إقليمية. وفي عام ١٩٩٧ تقدم وزير خارجية إيران (كمال خرازي)، والقائد العام لقوات الحرس الثوري في حينه (محسن رضائي)، وقائد السلاح الجوي النظامي (عباس محتج) بجملة مقترحات تتعلق بإطار يجمع بين إيران والدول الخليجية، سواء من خلال ترتيبات أمنية، أو معاهدة دفاع، أو مجرد مناورات عسكرية مشتركة[٩].

كذلك تهتم إيران باستقرار الحدود السياسية لدول المنطقة. ومن هنا، فإنها مع كل تاريخها الصراعي مع العراق لا تؤيد انفصال شماله، ففيه أكراد وفيها أكراد، ووقوع سابقة يغري بتكرارها. بل هي لا تتحمس حتى لانفصال جنوبه رغم أغلبيته الشيعية، ففقر الجنوب ورد الفعل الدولي المحتمل لا يجعلانها تطيق دولة شيعية تحتَسب عليها وتزيد من مشكلاتها الاقتصادية. ومن هنا أيضاً، كانت إيران قاطعة الرفض لأي تسوية سياسية لأزمة الخليج الثانية عن طريق تنازلات إقليمية من الكويت للعراق.

---

(٨) سيد جلال الدين المدني، **تاريخ إيران السياسي المعاصر**، ترجمة سالم مشكور (طهران: منظمة الإعلام الإسلامي، ١٩٩٣)، ص ٢٢٢.

(٩) نيفين مسعد، «الجديد في العلاقات العراقية ـ الإيرانية،» **مجلة البحوث والدراسات العربية** (القاهرة) (١٩٩٩)، ص ٢٢٢، وطلال السبيعي، «التهديد الإيراني لأمن الخليج العربي،» (دراسة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٩)، ص ٢٥.

يضاف إلى كل ما سبق انكباب إيران على تطوير قوتها العسكرية عموماً، وقوتها البحرية الضامنة لسلامة الملاحة في الخليج خصوصاً. يذكر أن البحرية الإيرانية قامت بدور أساس في الحرب مع العراق، حتى نهاية عام ١٩٨٣، من نماذجه محاصرة العراق، وتوفير الحماية للأسطول التجاري الإيراني وجزيرة خرج بمنصاتها النفطية البحرية. لكنها اعتباراً من عام ١٩٨٤ عانت نتائج القصف الجوي العراقي لوحداتها وأصيبت منها ٢١٨ باخرة تجارية وناقلة نفط. لذلك لم تتورع إيران فور انتهاء الحرب (وتحديداً في عام ١٩٨٩) عن التعاقد على شراء ثلاث غواصات طراز كيلو من روسيا تسلمتها جميعاً بحلول عام ١٩٩٧. كما تعاقدت مع الصين في عام ١٩٩٢ على شراء عشرة لنشات دورية من طراز هوندونغ (Hundong) مزودة بصواريخ C /٨٠١ وC /٨٠٢ وتتحلى بكفاءة قتالية عالية. هذا مع العلم بأن إيران كانت قد حصلت خلال حربها مع العراق على صواريخ سيلك ورم صينية الصنع ونصبتها على السواحل المطلة على مضيق هرمز وفي جزيرتي قشم وأبي موسى. كما أن جهودها في تصنيع الصواريخ المحلية أسفرت عن إنتاجها صاروخ شهاب ٣ بمدى ١,٣٠٠ كم كتطوير لصاروخ نودونغ ـ ١ (Nudung - 1) الكوري الشمالي، وتستعد لإنتاج صاروخ شهاب ٤ بمدى ٢٠٠٠ كم كتطوير للصاروخ الصيني (SS 4). وعلى حين تقع إسرائيل وتركيا ومصر في مرمى الصاروخ الأول فإن جنوب أوروبا يقع في مرمى الصاروخ الثاني. لكن البحرية الإيرانية لا تؤدي هذا الدور العملياتي وحده، فلها دور سياسي لا يقل أهمية، من نماذجه ما يشار إليه من تعاونها مع السلطات العراقية اعتباراً من عام ١٩٩٣ لتهريب النفط العراقي للخارج بالمخالفة للعقوبات الأمريكية. وهكذا تدخل البحرية الإيرانية طرفاً في العلاقة الأمريكية ـ العراقية المعقدة: تؤثر فيها وتتأثر بها[١٠].

٢ ـ تتداخل حلقات التاريخين العربي والفارسي سواء قبل ظهور الإسلام أو بشكل أوضح بعده، وهو تداخل أنتج مجموعة ضخمة من الآثار المتعارضة، منها الإيجابي ومنها السلبي. فعلى الجانب الإيجابي، نشأ نوع من التفاعل الحضاري أدى إلى تبادل العرب والفرس التأثير في دياناتهم الوضعية ثم انصهارهم معاً في البوتقة الإسلامية الجامعة. وأدى انتشار الإسلام إلى تزايد إقبال الفرس على تعلم اللغة العربية لغة القرآن، في الوقت الذي نقلت فيه حركة الترجمة إلى اللغة العربية بعض نتاج أهل فارس في الأدب كما في العلوم الطبيعية. كذلك أدت المخالطة إلى التقريب بين عادات الشعوب وتقاليدها، وشجعت على زيادة علاقات المصاهرة في ما بينها. وبالتوازي مع هذا الأثر الحضاري، كان ثمة أثر سياسي

(١٠) يلاحظ أن ما بدا وكأنه تحسن محتمل في العلاقات الإيرانية ـ الأمريكية منذ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ من جهة، وتدهور العلاقات الإيرانية ـ العراقية من جهة أخرى أدى إلى وقف عمليات التهريب المشار إليها. انظر: «نقاط القوة والضعف في القوات البحرية الإيرانية،» الموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ٢٢ (حزيران/ يونيو ١٩٩٧)، ص ١٧ ـ ١٩؛ عاصم، «منطقة الخليج والتوازن العسكري حتى مطلع القرن القادم،» ص ٧٦، و Michael Eisenstadt, «The Military Dimension,» in: Clawson [et al.], *Iran under Khatami: A Political, Economic, and Military Assessment,* pp. 76 - 79.

تمثل في الاستعانة بالفرس في شؤون الحكم والإدارة لا سيما في العصر العباسي الأول، وآخر اقتصادي عبرت عنه عمليات التبادل التجاري، على محدوديتها. لكن على الجانب السلبي، تكررت المواجهات بين الطرفين، خصوصاً في ظل حكم الدولتين الصفوية والعثمانية، اللتين استوعب صراعهما ما يزيد على قرنين من التاريخ الإسلامي (١٥٠١ ـ ١٧٢٢). فالدولتان كانتا تشكلان قوتين إقليميتين لكلٍ منهما مشروعها السياسي، الأمر الذي يفسر ظاهرتي الكر والفر التي ألفتاها خلال تلك الفترة. يمد الصفويون نفوذهم إلى بعض المناطق العراقية كبغداد أو الموصل أو كركوك، أو يضعون أيديهم على البحرين، فيبادر العثمانيون إلى شنّ هجوم مضاد ويدخلون إلى المدن الإيرانية[١١].

وفي السياق نفسه، يمكن تفسير بعض سياسات صانع القرار في التاريخ الإيراني الحديث، تلك السياسات التي تستثمر المعطيات التاريخية ـ السلبي منها والإيجابي ـ بهدف تحقيق المصلحة القومية الإيرانية. ويمكن التدليل على ذلك بنموذجين مختلفين: النموذج **الأول** هو الخاص بتشجيع هجرة العمالة الإيرانية، وهو توجه حافظ على استمراريته رغم الخلافات السياسية الإيرانية ـ الخليجية بعد الثورة، ولعب دوراً تعويضياً لضآلة حجم التبادل التجاري بين الطرفين، واستند في جوهره إلى التواصل الحضاري، بقدر ما استند إلى عوامل القرب الجغرافي والمصلحة المادية. والنموذج **الثاني** هو الخاص بالمطالبات الإقليمية لإيران ببعض الدول الخليجية أو بأجزاء منها، تأسيساً على ما يوصف بالحقوق التاريخية. وبالتطبيق على البحرين، نجد أن القرار الإيراني إزاءها اجتاز أربع مراحل أساسية: **إحداها** في العشرينيات وحتى عام ١٩٧٠، وتميزت بثبات إيران على تأكيد أحقيتها في البحرين بدعوى اجتياحها في فترات تاريخية سابقة. وأعربت إيران عن هذا الموقف في مناسبات مختلفة، منها مناسبة عرض القضية على عصبة الأمم في عام ١٩٢٧. وعندما وَقَّعت السعودية اتفاقية حدودية مع البحرين في عام ١٩٥٨ عارضتها إيران، وهددت بالانسحاب من أي منظمة دولية تضم البحرين. ولم تهدأ الأوضاع قبل عام ١٩٧٠ عندما اتفقت بريطانيا مع إيران على استفتاء شعب البحرين على تقرير المصير، وأسفر الاستفتاء عن تأييد البحرينيين للاستقلال. وجاء ذلك في سياق تسويات إقليمية أخرى، منها توقيع إيران اتفاقيتين للجرف القاري مع كل من قطر والكويت عامي ١٩٦٩ و١٩٧٠ على التوالي[١٢]. والمرحلة **الثانية** من مطلع السبعينيات وحتى قيام الجمهورية الإسلامية، ولم تثر فيها إيران قضية البحرين، الأمر الذي أدى إلى استقرار علاقات البلدين بشكل عام. ثم تغير الوضع في

(١١) عبد العزيز الدوري، «العلاقات التاريخية بين العرب والإيرانيين: (الورقة العربية)،» ورقة قدمت إلى: **العلاقات العربية ـ الإيرانية: الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع جامعة قطر** (بيروت: المركز، ١٩٩٦)، ص ٤٥ ـ ٥٨. انظر أيضاً: «إيران والعالم العربي،» **الموجز عن إيران** (أيار/ مايو ١٩٩١)، ص ٢.

(١٢) كذلك يعتقد البعض أن تسوية وضع البحرين آنذاك، ارتبط بتنازل بريطانيا عن جزيرة أبي موسى لإيران.

ظل المرحلة **الثالثة** الممتدة من عام ١٩٧٩ وحتى النصف الثاني من التسعينيات وحكمها التوتر والاضطراب[١٣]. وكان العامل الذي فجَّر التوتر تصريح آية الله صادق روحاني في ٩/ ١٩٧٩ رفضه اعتراف الشاه بالبحرين، واعتزامه قيادة حركة ثورية من أجل «استعادة الأرض المسلوبة التي تخلى عنها الشاه». ورغم أن توجه روحاني كان له معارضوه داخل النخبة الإيرانية، أمثال محمد الشيرازي المرجع الأوسع تقليداً بين الشيعة العرب، إلا أنه كان له بالمثل مؤيدوه ومنهم محمد منتظري ابن آية الله منتظري الذي عاش في البحرين قبل الثورة، وهادي المُدَرِّسي مؤسس الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين. لذلك فإن مسارعة الحكومة الإيرانية لنفي تصريحات روحاني، ثم وضع الأخير تحت الإقامة الجبرية، لم يبددا بالكامل ظلال الشك التي أحاطت بنيات الجمهورية الإسلامية. وشهد عاما ١٩٨١ (عام اتهام الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين بتدبير مؤامرة لقلب نظام حكم آل خليفة ومحاكمة ٧٣ شيعياً أدينوا بالتواطؤ) و١٩٩٤ (عام اتهام إيران بتحريك المظاهرات الداعية لإعادة الحياة البرلمانية) أسوأ أزمتين في تاريخ علاقات الدولتين. ومع عام ١٩٩٧ بدأت المرحلة **الرابعة** والأخيرة من خلال تدخل مباشر من الرئيس رافسنجاني، قبلَ مستشاره لشؤون الأمن القومي د. محمد جواد لاريجاني من أجل إعداد خطة لتهدئة الأوضاع يناقشها مجلس الأمن القومي. وشملت الخطوط العريضة لهذه الخطة ما يلي: تجنب إصدار أي بيان أو تحليل بخصوص أحداث البحرين، والاكتفاء في هذا الخصوص بما تبثه وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية ووكالة التلفزيون، ووقف تأييد المعارضة البحرينية، وحظر اجتماعات الطلاب البحرينيين الدارسين في قم، ووقف مِنَح المخالفين منهم[١٤].

٣ ـ تجمع إيران بين قوميات وأديان وطوائف مختلفة، ولا يوجد مصدر واحد دقيق يمكن الاعتماد عليه في تحديد نسب هذه الجماعات إلى بعضها البعض نتيجة غياب إحصاءات رسمية إيرانية حديثة، حيث أجري آخر إحصاء سكاني في ظل الشاه عام ١٩٧٦، بالإضافة إلى عوامل أخرى سيشار إليها في موضعها. ومع أخذ هذا التحفظ بعين الاعتبار، يمكن الإشارة إلى الأرقام الخاصة بالتكوين السكاني لإيران عام ١٩٩٩/ ٢٠٠٠ في تقرير التوازن العسكري الذي يصدره المركز الدولي للدراسات، والتي تفيد أنه من إجمالي ٧٠,٧٠٠ مليون نسمة هم سكان إيران في عام ١٩٩٩/ ٢٠٠٠[١٥]، يبلغ حجم الفرس

---

(١٣) انظر تفاصيل هذه المراحل الثلاث في: Pirouz Mojtahed Zadeh, «A Geopolitical Triangle in the Persian Gulf: Actions and Reactions among Iran, Bahrain and Saudi Arabia,» *Iranian Journal of International Affairs*, vol. 6, nos. 1-2 (Spring-Summer 1994), pp. 48-58, and المدني، **تاريخ إيران السياسي المعاصر**، ص ٢٢١.

(١٤) علي نوري زاده، «العلاقات الإيرانية ـ البحرينية بعد الخميني: قصة الجهات الإيرانية التي تدعم المعارضة الشيعية في البحرين،» **المجلة** (٣ آذار/ مارس ١٩٩٦)، ص ٢٠ ـ ٢٣.

(١٥) ورد في تقرير هيئة التخطيط والميزانية أن عدد سكان إيران في عام ٢٠٠٠ هو ٦٥,٩ مليون نسمة، ولم تصنفهم إثنياً بل صنفتهم نوعياً إلى ذكور (٣٤,٤ مليوناً) وإناث (٣١,٥ مليوناً). انظر: «قراءة في تقرير لجنة التخطيط والميزانية،» **الموجز عن إيران** (حزيران/ يونيو ٢٠٠٠)، ص ١٤.

٣٦,٠٨٠ مليون نسمة (٥١ بالمئة)، يليهم الآذريون ١٦,٩٧٠ مليون نسمة (٢٤ بالمئة)، فالتركمان ٧,٠٧٠ مليون نسمة (١٠ بالمئة)، فالأكراد ٤,٩٥ مليون نسمة (٧ بالمئة)، فالعرب ٢,٨٣٠ مليون نسمة (٤ بالمئة)، وأخيراً البالوش والجنسيات الأخرى بواقع ٢,٨٠ مليون نسمة (٤ بالمئة)[(١٦)]. وتكشف هذه الصورة عن أن القومية الرئيسية التي تهيمن على مقاليد الحكم في إيران تزيد بالكاد على نصف عدد السكان. وهذا وضع يعد في حد ذاته بالغ الحرج. ليس بمعنى أن التعدد الاجتماعي يرادف عدم الاستقرار السياسي بالضرورة، لكن بمعنى أنه كلما زادت درجة التعقد الاجتماعي كلما أصبح من المتعذر تحقيق التراضي العام. هذا بالإضافة إلى أن الوضع السابق يحقق تداخلاً بين التكوين الديمغرافي لإيران ومحيطها الإقليمي: العربي منه وغير العربي.

تشتبك إيران ديمغرافياً مع الوطن العربي على ثلاثة محاور أساسية هي: محور العرب، ومحور الأكراد، ومحور الشيعة. مع ملاحظة إمكانية التداخل بين أكثر من محور، كأن تجمع إحدى الجماعات بين التشيع والعروبة على سبيل المثال. يقطن العرب جنوب غرب إيران ويتركزون في محافظة خوزستان (عربستان)، وهم كثيرو النزوح من موطنهم إلى أماكن أخرى سواء داخل إيران (لا سيما عند انتهاء موسم صيد الأسماك حيث يشتغلون بالصيد) أو خارجها، وبالذات إلى السواحل العربية للخليج (بحثاً عن فرصة عمل أو تهرباً من أداء الخدمة العسكرية لمن أتم سن الثامنة عشرة من عمره)، الأمر الذي يخلع صعوبة إضافية على تحديد عددهم بدقة طالما يصعب تحديد حجم التغيرات التي تطرأ على التركيبة السكانية الجنوبية بفعل هذه الهجرات[(١٧)]. وثمة قائمة طويلة من الأسباب تفسر الحساسية الشديدة للحكومات الإيرانية المتعاقبة تجاه الأقلية العربية. ففي خوزستان (عربستان) أكبر حقول النفط الإيرانية، وأضخم مصافي تكرير نفطها، وأوسع موانئها (خورامشهر)، وبعض أهم مدنها (مثل عَبدَان، والأهواز، وبندر شهبور)، وأكبر نسبة من العاملين في مجال النفط، وأهم من كل ذلك تواصل الأقلية العربية مع دول الجوار الخليجية[(١٨)].

وعندما قامت الثورة الإيرانية، عَوَّل عليها العرب كثيراً في تحسين أوضاعهم المعيشية. فعرب إيران ليسوا دعاة انفصال، ولذلك فلقد شاركوا في إضرابات عمال النفط،

---

(١٦) مذكور في: عاصم، «منطقة الخليج والتوازن العسكري حتى مطلع القرن القادم،» ص ٦٨. ومن التقديرات الأخرى انظر: Peter E. Makari, in: *Newsreport* (Middle East Council of Churches) (Summer/Autumn 1998), pp. 29-30.

وقارن التفاوت في تقدير نسبة التركمان مثلاً (٢ بالمئة في هذا المصدر مقابل ١٠ بالمئة في تقرير المركز الدولي للدراسات).

(١٧) «الأقليات القومية في إيران، الجزء الثالث،» الموجز عن إيران (أيار/ مايو ١٩٩٨)، ص ١٧ ـ ١٨.

(١٨) David Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* Collected Papers Series/ Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, Shiloah Institute, Tel Aviv University (New York: Holmes and Meier, 1990), p. 91.

بهدف إحكام الخناق على اقتصاد البلاد والتعجيل بإسقاط نظام الشاه. لكن التطورات التي شهدتها الشهور الأولى من عمر الجمهورية الإسلامية دفعت بالأمور في اتجاه آخر. فلقد عمل النظام على تشديد قبضته على إقليم خوزستان، وعيّن لهذا الغرض حاكماً له في أيار/مايو عام ١٩٧٩، هو أحمد مدني رئيس أركان القوات البحرية. وردت الأقلية العربية على ذلك بتنظيم مظاهرة في ٢٩ من الشهر نفسه رفعت المطالب التالية: الحكم الذاتي، وإعادة اسم عربستان للإقليم (وهو الاسم القديم له قبل اكتشاف النفط فيه في عام ١٩٠٨)[١٩]، وإقالة أحمد مدني. وتم قمع المظاهرة بعنف من قِبَل الحرس الثوري (وليس الجيش النظامي ولا قوات الشرطة) حتى أُطلِق على هذا اليوم اسم «الأربعاء الأسود». وفي الشهر التالي، أُعلِن عن التوصل لاتفاق بين الحكومة والشيخ محمد خاقاني الزعيم الروحي للأقلية العربية، ينص على تمثيل العرب في حكومة الإقليم، ومعاقبة المسؤولين عن قمع المظاهرة المشار إليها، وإطلاق العرب المعتقلين، وتقديم الدعم المادي لمشروعات التنمية الريفية في عربستان، والسماح للمركز الثقافي العربي باستئناف نشاطه. لكن قبل تنفيذ الاتفاق كانت الملامح العامة لدستور الثورة قد أخذت تتضح وتتبلور، الأمر الذي أعاد توتيد العلاقة مع الأقلية العربية[٢٠].

لم يستجب دستور ١٩٧٩ لبعض مطالب الأقليات القومية في الحصول على قدر من الحرية في إدارة شؤونها الذاتية، الأمر الذي جعل تلك القضية من صميم الصراع السياسي بين التيارات المختلفة، كما تسبب في انفضاض عدد من الأقليات من حول بعض رجال الثورة. وعلى صعيد آخر، حرم الدستور المسلمين السنة سواء كانوا من الأكراد أو التركمان أو العرب أو من أي أقوام أخرى، من حق رئاسة الدولة بنص المادة (١١٥) منه (والتي لم تتغير في تعديلات عام ١٩٨٩) والتي تشترط في رئيس الدولة أن يكون «مؤمناً ومعتقداً بمبادىء جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمي للبلاد». وظلت هذه النقطة تعكس قلق الجمهورية الإسلامية وعجزها عن التوفيق بين هويتها الشيعية كأحد أبرز مظاهر خصوصيتها من جهة، وطموحها في أن تقدم نموذجاً إسلامياً قابلاً للتصدير إلى المحيط السني الأوسع من جهة ثانية[٢١]. وفوق ذلك قرنت المادة (١١٥) المشار إليها بين تشيع رئيس الدولة وانحداره من أصل إيراني وحمله الجنسية الإيرانية، علماً بأن المادة (٤١) من الدستور لا تجيز الجمع بين الجنسية الإيرانية وسواها من الجنسيات، وترخص للحكومة حق سحب الجنسية

---

(١٩) يلاحظ أن هذا الإقليم قسّم في عصر القاجاريين إلى عدة مقاطعات هي: دزفول، وشوشتر، وآل كثير، والكعبيين، والمشعشعين، والمقاطعات الثلاث الأخيرة هي مقاطعات عربية. انظر: «الأقليات القومية في إيران، الجزء الثالث،» ص ١٧.

(٢٠) Menashri, Ibid., p. 91.

(٢١) **دستور جمهورية إيران الإسلامية** (طهران: وزارة الإرشاد الإسلامي بمساعدة اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأئمة الجمعية والجماعة، ١٤٠٣ هـ)، ص ٣١، ٣٦ـ ٣٧ و٨٢.

من أي إيراني «في حالة حصوله على جنسية دولة أخرى». ورغم أن شرطاً مماثلاً لم يرد بخصوص مناصب أخرى وفي مقدمتها منصب المرشد مما سمح باختيار علي خامنئي وهو الذي يتحدر من أصل آذري، إلا أن مجرد الإشارة إلى إيرانية الأصل والجنسبة الإيرانية، بدت إشارة غير مقبولة في دولة تقيم شرعيتها على أساس ديني. من هذا المنطلق لم يفهم كثيرون لماذا يستثنى المسلمون من الأقوام المختلفة من تخصيص مقاعد لهم في مجلس الشورى بعكس غير المسلمين بنص المادة (٦٥) من الدستور، لأن معيار التمييز في الدولة الإسلامية هو معيار الدين. ثم يأتي الدستور ليحدد جنسية رئيس الدولة. وتلك نقطة ستتكرر الإشارة إليها في مواضع لاحقة من الدراسة.

وعلى رغم أنه ليست هناك دلائل تشير إلى أن العرب قد وقفوا ضد إيران في حرب الخليج الأولى، إلا أنهم احتفظوا بحقهم في الاعتراض على سياسات النظام تجاه الإقليم، وخاصة تأكيد الطابع الفارسي لمدينة المحمرة التي كانت مقر إقامة آخر الحكام العرب قبل احتلالها بواسطة إيران في النصف الأول من القرن التاسع عشر، وملاحقة قيادات العرب وعلى رأسها الشيخ محمد خاقاني الذي توفي في ظروف غامضة عام ١٩٨٥، ومصادرة أراضي أهل الإقليم تحت مبررات واهية. وتلك هي الخلفية التي تفجرت فيها الاضطرابات الداخلية في ظل رئاسة الرئيسين خامنئي ورافسنجاني على التوالي(٢٢).

لكن بحكم التأثير المتبادل بين علاقة النظام بالأقلية العربية في الداخل من جهة، وعلاقاتها العربية في الخارج من جهة أخرى، ارتبطت محاولات انفتاح الرئيس محمد خاتمي على محيطه العربي بسعيه لإدماج بعض العناصر عربية الأرومة و/أو المنشأ في هكيل صنع القرار الإيراني. ومن أبرز العناصر ذات الصلة علي شمخاني وزير الدفاع الذي ولد في مدينة الأهواز من قبيلة عربية هي قبيلة بني تميم، وتولى قيادة القوات البحرية التابعة للجيش النظامي، والقوات البحرية التابعة للحرس الثوري، كما تولى قيادة الحرس الثوري في الأهواز وخوزستان، وشغل منصب القائد العام لقوات الحرس الثوري، وعمل لفترة محدودة وزيراً لهذا الحرس. ومحمد الصدر مستشار الرئيس خاتمي وسليل أسرة الصدر المعروفة، وابن شقيق محمد باقر الصدر أحد أبرز علماء الشيعة في العراق(٢٣). ومحمود الهاشمي الشاهرودي رئيس السلطة القضائية، وهو من مواليد النجف ودرس في إحدى المدارس الإيرانية التي أسستها حكومة الشاه في العراق لتعليم الإيرانيين المقيمين

(٢٢) فؤاد الكعبي، «عربستان: حكومة طهران صادرت الأراضي العربية والصدامات الدامية مستمرة،» المجلة (٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٥)، ص ٣٦ ـ ٣٨.

(٢٣) فهمي هويدي، «ربيع العرب في إيران،» الأهرام، ٢٨/ ٢/ ١٩٩٨، و«من هم وزراء خاتمي،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ١٢.

في بغداد فضلاً عن النجف وكربلاء، ثم التحق بحوزة النجف وارتبط بآية الله محمد باقر الصدر[٢٤].

بيد أن ثمة ملاحظتين مهمتين تردان على تمثيل الأقلية العربية في مؤسسات صنع القرار الإيراني، وفي مناصب لها حساسيتها على ما تبين: **الأولى** أن هذا التمثيل لم يتم دون مقاومة من دعاة الحفاظ على «فارسية» النظام السياسي الإيراني[٢٥]. ففي حالة شمخاني ورغم أن عدد معارضيه في مجلس الشورى لم يتجاوز ستة وزراء، إلا أن المعارضة الأساسية نبعت من داخل المؤسسة العسكرية التي تحفظت على وجود شخص من أصل «عربي» على رأس الوزارة الخاصة بها[٢٦]. وفي حالة الشاهرودي شنت الصحافة حملة عنيفة ضد تعيينه في منصبه، واستمدت جزءاً من منطقها من التاريخ المضطرب للعلاقات العراقية ـ الإيرانية. والملاحظة **الثانية** أنه في مواجهة هذه الاحتجاجات، كان الرد الحاضر أن لكل من هؤلاء الأشخاص سجله الناصع في خدمة الجمهورية الإسلامية. فشمخاني لعب دوراً مهماً في قمع قوى المعارضة في بلوشستان وكردستان وخوزستان (أي في مسقط رأسه، ولهذا دلالته الخاصة) من خلال قيادته الحرس الثوري الذي شارك في إنشائه وتطويره، كما أنه أبلى بلاءً حسناً في حرب الخليج الأولى أثناء قيادته القوات البحرية حيث كان له دوره في إخراج القوات العراقية من أراضي إيران. والشاهرودي كان من معارضي نظام الرئيس صدام حسين، وتعرض للاعتقال في عام ١٩٧٤ مع أستاذه محمد باقر الصدر، ثم هاجر إلى إيران حيث عَيَّنه الخميني أول رئيس للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية الذي تأسس في طهران عام ١٩٨٢، ويضم الشخصيات والتنظيمات العراقية المعارضة ومنها حزب الدعوة. ورغم أنه ترك منصبه لاحقاً بسبب الخلاف بين فصائل المعارضة العراقية، إلا أن أعلميته الشيعية من جهة، وولاءه للثورة الإيرانية من جهة أخرى، أَهَلاَّه لأن يتدرج في العديد من المناصب المهمة: منها عضوية مجلس صيانة الدستور، ومجمع تشخيص مصلحة النظام، ومجلس الخبراء، وإدارة مكتب إفتاء المرشد (خامنئي) الذي ارتبط به بعلاقة وثيقة وعيّنه رئيس السلطة القضائية[٢٧].

ولا تنقص وضع الأكراد في إيران حساسية مماثلة لتلك التي تميز وضع العرب. فحيث يتركزون توجد موارد نفطية ضخمة. وهم يتواصلون ديمغرافياً مع عدد كبير من شعوب الدول المحيطة في تركيا والعراق وسوريا ولبنان وبعض جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق. ولهم تنظيم قوي هو الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي تأسس عام ١٩٤٥، وحافظ على

---

(٢٤) «الرجل الذي جاء من العراق ليقود انقلاباً في القضاء الإيراني،» الموجز عن إيران (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩)، ص ١٨.

(٢٥) Economist Intelligence Unit, *Iran* (Country Report, 3rd Quarter 1997), p. 13.

(٢٦) «من هم وزراء خاتمي،» ص ١٢ ـ ١٣.

(٢٧) «الرجل الذي جاء من العراق ليقود انقلاباً في القضاء الإيراني،» ص ١٨.

استمراريته رغم تعرضه لأكثر من انشقاق فضلاً عن القمع المتصل الذي ألجأ قياداته للعمل من داخل الأراضي العراقية. وفوق ذلك، فإن للأكراد تجربة تاريخية متميزة من خلال جمهورية مهاباد التي تأسست مع اجتياح الحلفاء أراضي إيران وانهيار نظام الشاه، وانتعاش حركات التحرر القومي من الداخل والخارج، وسقطت مع انسحاب الحلفاء وبالتالي تفرغ النظام لمواجهة الأكراد، وبخاصة مع عدم تنسيقهم مع سواهم من قوى المعارضة(٢٨). وعلى صعيد آخر، يوجد ثمة تشابه بين تطور علاقة كل من العرب والأكراد بنظام الثورة. فلقد ساند الأكراد الثورة في بدايتها عام ١٩٧٨، أملاً في الحصول على الحكم الذاتي، ثم انقلبوا عليها بعد تشديد النظام قبضته على محافظة كردستان (بإعلان الأحكام العرفية فيها) وإصداره دستور ١٩٧٩ على النحو المشار إليه، ومن بعد تناوبت علاقتهم بالنظام دورات من الانفراج والتوتر. ففي تشرين الثاني/ نوفمبر عام ١٩٧٩ اقترح النظام منح الأكراد حرية إدارية كبديل للحكم الذاتي، وهو ما رفضوه وردوا عليه بإشعال الاضطرابات. وعاود أبو الحسن بني صدر في عام ١٩٨٠ دعوتهم إلى التفاوض، لكن اشتراط إلقائهم السلاح قبل بداية المفاوضات أجج الأوضاع مجدداً، وكان بين أسباب أخرى داعياً لتصعيد الأكراد هجماتهم أثناء حرب الخليج الأولى خصوصاً عام ١٩٨٢. وفي عام ١٩٨٩ وفي إطار حرص رافسنجاني على إعادة إعمار الدولة، تقدم بمشروع لمنح الأكراد مجلساً تشريعياً منتخباً وآخر تنفيذياً معيناً، وتخويلهم حق الحديث بلغاتهم وتعليمها لأبنائهم، إلا أن اغتيال عبد الرحمن قاسملو زعيم الحزب ومعه ثلاثة من القيادات الكردية في برلين عام ١٩٩٢ أوقف هذا التطور.

وكما هو الحال بالنسبة للأقلية العربية، فإن هناك ارتباطاً وثيقاً بين نشاط الأكراد والعلاقة مع الدول العربية. ولذلك فإنه لا يمكن الفصل بين تصاعد العمليات الكردية ضد النظام الإيراني منذ عام ١٩٩٣، والسياسة الإيرانية تجاه العراق الذي استقرت قيادات الحزب الديمقراطي الكردستاني في شماله اعتباراً من عام ١٩٨٣. يذكر أن هذه السياسة مضت في عدة اتجاهات متوازية: أحدها القصف الجوي والمدفعي المتكرر لقرى شمال العراق ومدنه استثماراً لظروف الحصار الدولي وتقييد سيادة العراق على شماله. والآخر التنسيق مع الأحزاب الكردية العراقية للحيلولة دون احتضانها نظيرها الإيراني. وفي هذا السياق نلحظ انتقال تأييد إيران من الحزب الديمقراطي الكردستاني العراقي في عام ١٩٩٣، إلى الاتحاد الوطني الكردستاني العراقي، بسبب تعاون الأول مع الحكومة العراقية وإدانته توغل عناصر الحرس الثوري في الشمال. كما أوقفت إيران في السياق نفسه تعاونها مع الحركة الإسلامية الكردية العراقية بعد تقاربها مع الحزب الديمقراطي الكردستاني العراقي(٢٩).

---

(٢٨) زهير عبد الملك، «مهاباد أول جمهورية كردية في إيران: ظروف نشأتها وسقوطها،» **الحياة**، ١٠/٣/١٩٩٦.

(٢٩) سامي شورش، «أكراد إيران: تاريخ يبحث عن انفجاره،» **الحياة**، ٢٢/١٠/١٩٩٣؛ أحمد مهابة، =

لكن إذا كان الحال مع الأقليتين العربية والكردية هو وجود جماعتين محدودتي العدد لهما امتداداتهما الخارجية، فإن الوضع مع شيعة إيران يختلف، فإيران هي الدولة الشيعية الوحيدة في العالم، وبالتالي فإنها الموطن الرئيسي لهذه الجماعة رغم امتداداتها في بعض الدول المجاورة ومنها بعض الدول العربية، مع ملاحظة أن جزءاً من هؤلاء من ذوي الأصول الفارسية ممن هاجروا هجرة مؤقتة أو دائمة إلى سواحل الخليج العربية على ما سلفت الإشارة. ويمكن أن نرصد تأثير هذا التداخل على المحور الشيعي بين إيران والدول العربية في نقطتين أساسيتين: النقطة الأولى تتصل بشعار تصدير الثورة الذي أتت به الجمهورية الإسلامية والذي استهدف تكرار نموذج النظام السياسي الإسلامي حيثما تهيأت له التربة، وذلك بالاعتماد على وسائل شتى منها الأقليات ذات المذهبية الشيعية. وكان هذا الشعار مسؤولاً عن توتير العلاقات الإيرانية ـ الخليجية بصفة خاصة على مدار الثمانينيات، بعدما اعتُبِرَت اضطرابات الشيعة في السعودية والكويت والبحرين من آثاره، إلا أنه تعرض للمراجعة في التسعينيات على الأقل في ما يتعلق بوسائل تطبيقه. وكان لإحجام نظام رافسنجاني عن دعم انتفاضة الشيعة العراقيين في آذار/مارس ١٩٩١ أحد تداعيات تلك المراجعة إلى حد اتهم فيه البعض النظام الإسلامي بفقدان تشيعه في اليوم الذي تخلى فيه عن مناصرة شيعة العراق. والنقطة الثانية تتصل بالعلاقة بين المرجعية الشيعية في إيران ونظيراتها في الدول العربية، أخذاً في الاعتبار أن إيران قد تشيّعت في عهد الشاه إسماعيل الصفوي (١٥٠١ ـ ١٧٢٢ م) بواسطة مجموعة من الدعاة العرب الذين جاؤوا إلى بلاد فارس من لبنان والأردن والعراق وشبه الجزيرة العربية. وبالتالي فإن هذه العلاقة تعود بجذورها إلى نحو خمسة قرون وتتردد بين التكامل والتنافس وتؤثر في التكوين الفكري لرجال الحوزات الإيرانية كما تؤثر في سياساتهم الماسة بالدول العربية[٣٠]. ويمكن التمثيل لتلك العلاقة بشقيها بثلاثة نماذج مهمة: الإمام الخميني والإمام موسى الصدر وآية الله الشيرازي.

يدين الخميني بجزء من تكوينه الديني لحوزة النجف التي التحق بها في الستينيات، متفاعلاً مع الطلاب الدارسين فيها أخذاً وعطاءً. وبين حوزتي النجف وقم علاقة تكامل وتنافس على ما سبق ذكره. هي علاقة تكامل مبعثها اختلاف اللغة المستخدمة في التدريس:

= **إيران بين التاج والعمامة** (القاهرة: دار الحرية، ١٩٨٩)، ص ٤٣٧ ـ ٤٤٣؛ وليد عبد الناصر، «أكراد العراق وتأثير البيئتين الإقليمية والدولية،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٣، العدد ١٢٧ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٧)، ص ٥٥ ـ ٥٨؛ ثناء فؤاد عبد الله، «أكراد إيران بين الصراع الداخلي وصيغة التوازنات الإقليمية،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٥، العدد ١٣٥ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٩)، ص ١٠٥ ـ ١٠٧، وحديث عبد الله حسن زاده، الأمين العام للحزب الديمقراطي الكردستاني، في: **الحياة**، ٢٠/٣/١٩٩٦.

ويلاحظ أن من مآخذ الأكراد على النظام الإيراني، محاولته تشييعهم عبر غلق مساجدهم والتضييق على ممارسة شعائرهم أخذاً في الاعتبار أن ٨٥ بالمئة من أكراد إيران هم من المسلمين السنة.

(٣٠) خالد العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٢)، ص ٨٥.

العربية في الأولى، والفارسية في الثانية، وتنقل الدارسين بين حلقات الدرس هنا وهناك، وتجاوب هذه وتلك مع التطورات التي تلحق بالأخرى (ومن ذلك دعوة آية الله السيد محسن الحكيم عالم النجف المبرز علماء النجف للهجرة إليه بعد واقعة اجتياح أمن الشاه مدرسة الفيظية في عام ١٩٦٣، واحتجاج علماء قم على اغتيالات علماء النجف وآخرهم آية الله محمد صادق الصدر واثنين من أنجاله في شباط/ فبراير ١٩٩٩)[٣١]. وهي علاقة تنافس على تمثيل الشيعة بأثر لا يغفل لكل من النظامين العراقي والإيراني إضعافاً للمرجعيتين معاً (ترشيح النظام العراقي الخميني لخلافة محسن الحكيم في مرجعية النجف نكايةً في النظام الإيراني)[٣٢]. ويتحدر الإمام موسى الصدر من أصول إيرانية ـ لبنانية مشتركة، ولذلك فإنه عندما أسس حركة المحرومين في لبنان احتفظ لها بعلاقات وثيقة مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وكانت العلاقات بين رجال الدين اللبنانيين وعلماء النجف قد توطدت منذ الخمسينيات من القرن العشرين عندما درس كثير من هؤلاء اللبنانيين في النجف وتفاعلوا مع علمائها وبلوروا أفكاراً حول دور الإمام في المجتمع المسلم، وأولوا اهتماماً خاصاً بالمستضعفين والمحرومين[٣٣]. وآية الله الشيرازي هو حفيد الميرزا حسن الشيرازي الذي أطلق الفتوى الشهيرة بحظر استخدام التبغ نكاية في بريطانيا، والذي هاجر من مدينة شيراز الإيرانية إلى مدينة النجف العراقية ثم إلى كربلاء، حيث تلقى فيها علومه الدينية وبلغ أعلى مراتب الاجتهاد وصار أكبر مراجع الشيعة وأوسعهم تقليداً. ويتوزع أولاد الشيرازي على كل من الكويت (حيث يدير ابنه حجة الإسلام سيد رضا الشيرازي حوزة باسم أبيه ويشرف على شؤون مقلديه)، وسوريا (حيث يقوم حجة الإسلام سيد مرتضى الشيرازي بالدور نفسه ويدرس في هذه الحوزة ابنه حجة الإسلام سيد مهدي الشيرازي)[٣٤].

وبخلاف هذه الجماعات المشتركة بين إيران والدول العربية، توجد في إيران قوميات وديانات أخرى ناشطة من قبيل التركمان (ومعظمهم سنة) الذين تبنوا بدورهم مطلب الحكم الذاتي ومارسوا العنف من أجل إعماله في مارس/ آذار وأبريل/ نيسان عام ١٩٧٩، والبالوش (وهم أساساً من السنة كذلك) الذين كانوا يرفعون صوتهم بين آونة وأخرى

---

(٣١) يلاحظ أن الخميني اعتذر عن عدم قبول هذه الدعوة على أساس أن هجرة المراجع والعلماء ستقود إلى انهيار مركز التشيع في إيران وتسمح بتفشي الفساد والزندقة فيها.

(٣٢) رفض الخميني أيضاً هذا العرض منعاً لاتخاذه أداة في صراع العراق/ إيران، الأمر الذي انتهى باعتلاء آية الله الخوئي سدة المرجعية. انظر: المدني، **تاريخ إيران السياسي المعاصر**، ص ٧٥، ٢٥٨ و٢٦٢.

(٣٣) Shaul Bakhash, «Iran's Relations with Israel, Syria and Lebanon,» in: Miron Rezun, ed., *Iran at the Crossroads: Global Relations in a Turbulent Decade,* Westview Special Studies on the Middle East (Boulder, CO: Westview Press, 1990), p. 125.

انظر أيضاً الحوار مع محمد مهدي شمس الدين، الرئيس السابق للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى في لبنان، الحلقة الأولى، في: الوسط (١٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩)، ص ١٠ ـ ١٥.

(٣٤) علي نوري زاده، «الشيرازي: النقص ليس في الدين بل في عقولنا،» **المجلة** (٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨)، ص ٢٤.

للمطالبة باحترام خصوصياتهم القومية دون أن ينجحوا إلا بتكوين حركة جماهيرية[٣٥]. لكن الجماعة التي يجدر بنا التوقف إزاءها بحكم صلتها الوثيقة بالقضية المركزية للعرب: الصراع العربي ـ الإسرائيلي، هي الجماعة اليهودية. ويهود إيران حرصوا منذ اندلاع الثورة على تأكيد ولائهم لها، وشارك وفد مكون من خمسمائة فرد منهم في استقبال الخميني لدى عودته إلى طهران، وترأسهم حاخامهم يديا شوفيط. وفي المقابل، فإنهم أبدوا استياءهم من الدعاية الإسرائيلية التي حاولت تعبئة الرأي العام بدعوى إساءة معاملتهم، ووصف أحدهم تلك الدعاية بأنها تستهدف الإساءة إلى إيران. أكثر من ذلك قدَّم نوابهم في مجالس الشورى الإسلامية المتتالية دعماً مطلقاً لسياسة إيران المعادية للصهيونية وإسرائيل. وفي هذا السياق جاء تصريح نائبهم خسرو ناقي في ٢١/٢/١٩٨٢ بأنه «يرفض حق إسرائيل في الوجود» ويعتبرها «امتداداً للامبريالية». كما امتنع نائبهم في مجلس الشورى الخامس (١٩٩٦ ـ ٢٠٠٠) عن الدفاع عن اليهود الذين أدينوا بالتجسس لحساب إسرائيل (وعددهم ثلاثة عشر يهودياً) على أساس أن اليهود الإيرانيين لا يشكلون جزءاً من إسرائيل. وجدير بالذكر أن محاكمات مماثلة كانت قد جرت في عام ١٩٨٢ لعشرة يهود أعدموا على إثرها بسبب علاقتهم بالصهيونية وإسرائيل، دون أن يثير ذلك رد فعل عنيفاً من أبناء الجماعة اليهودية الإيرانية.

٤ ـ تعاني إيران عدة مشاكل اقتصادية تجملها إحدى الدراسات الصادرة عام ١٩٩٨ في ست مشاكل رئيسية[٣٦]: **أولاها** تعدد أجهزة صنع السياسة الاقتصادية والتأثير على مكوناتها (وهي خاصية تلازم عموم عملية صنع القرار). فهناك رئيس الدولة المشرف على الاقتصاد بنص الدستور، وهناك المرشد الذي يحق له التدخل ما بدا له ذلك ضرورياً بوصفه مصمم السياسات العامة، وهناك المؤسسات الاقتصادية الثورية التي لا تخضع لإشراف الرئيس ولا يسائلها إلا المرشد، وهناك التيارات السياسية المتصارعة التي تعبر عن نفسها أوضح تعبير في جلسات مجلس الشورى الإسلامي. ومثل هذا الوضع يجعل رئيس الدولة يواجه صعوبة حقيقية في تنفيذ سياساته الاقتصادية. **المشكلة الثانية** أحادية الاقتصاد الإيراني واعتماده الأساسي على عوائد الصادرات النفطية[٣٧]. ومثل هذا الوضع يرهن اقتصاد الجمهورية الإسلامية ويخضعه لتقلبات أسعار هذه المادة الخام في الأسواق العالمية، مع كل ما يتركه ذلك من آثار على مجمل الحياة الاقتصادية وعلى مستوى معيشة المواطن الإيراني العادي. يذكر في هذا الخصوص أن أسعار النفط انخفضت انخفاضاً شديداً خلال عام

---

(٣٥) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* pp. 92 and 238, and
محمد السعيد عبد المؤمن، «إيران ـ إسرائيل: محددات التأثير المتبادل،» **أوراق الشرق الأوسط** (المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، القاهرة) (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧)، ص ٤٥ ـ ٤٦.

(٣٦) Kanovsky, «Iran's Sick Economy: Prospects for Change under Khatami,» pp. 53-64.

(٣٧) في تحليل أوضاع القطاعات غير النفطية وتأثرها بأوضاع الثورة وظروف الحرب، انظر:
Jahangir Amuzegar, «The Iranian Economy before and after the Revolution,» *Middle East Journal,* vol. 46, no. 3 (Summer 1992), pp. 419-420.

١٩٩٨ وحتى الربع الأول من عام ١٩٩٩ وظلت تتأرجح بين ٩ و١٤ دولاراً للبرميل، وهو ما يقل عن سعره قبل حرب أكتوبر/ تشرين الأول ١٩٧٣. وفي تفسير هشاشة القطاعات غير النفطية، يشار إلى نقص الاستثمارات المحلية والأجنبية، وإلى تعدد أسعار صرف الدولار[٣٨]، الأمر الذي يفتح المجال أمام التربح غير المشروع لمن تربطه بروؤس النظام علاقات وثيقة حيث يمكنه شراء الدولار بالسعر الأدنى وبيعه بالسعر الأعلى. وأهم من ذلك تشجيع الاستيراد على حساب التصدير طالما كان بالإمكان استيراد بعض البضائع بأسعار تقل عن أسعار مثيلاتها الوطنية. والمشكلة **الثالثة** هي جمود قطاع النفط والغاز رغم أهميته الفائقة المشار إليها. فمن جهة أدت ظروف حرب الخليج الأولى وتدمير المنشآت النفطية، ونقص رؤوس الأموال والمهارات الفنية، إلى تدني الإنتاج النفطي الإيراني من ٥,٧ مليون برميل يومياً بين عامي ١٩٧٣ و١٩٧٨ إلى ٣,٦ مليون برميل يومياً لاحقاً. ومن جهة أخرى ورغم الوفورات الإيرانية من الغاز إلا أن ثمة مصاعب تعترض تصديره، منها تزايد الاستهلاك الداخلي باطراد، وبُعْد أسواق الغاز الرئيسية التي تقع في الولايات المتحدة والشرق الأقصى وأوروبا. والمشكلة **الرابعة** الاختلالات الكلية بمؤشراتها المختلفة من قبيل: الدعم الحكومي الضخم المباشر (للسلع الغذائية والخدمات) وغير المباشر (للطاقة)، والذي بلغ في عام ١٩٩٥ على سبيل المثال ١٥ بليون دولار أي أنه استوعب كل عائدات النفط في هذا العام، وعجز الميزانية وبالتالي زيادة التضخم (١٧ بالمئة في عام ١٩٩٧)، والمديونية الخارجية (٢٢,٣ مليار دولار في عام ١٩٩٩)[٣٩]. والمشكلة **الخامسة** تضخم القطاع العام وعدم فعاليته، لأنه عدا قطاع خاص محدود يوجد بالأساس قطاع عام له سلبياته، ومؤسسات الثورة التي يتورط بعضها في فساد سياسي، وهي نقطة تناقش تفصيلاً عند تناول قوى ومؤسسات المجتمع المدني. أما المشكلة **السادسة** والأخيرة فهي الإنفاق العسكري الضخم لتمويل مشاريع إنتاج الأسلحة المحلية وشراء الأسلحة من الخارج، بخلاف جهود بناء مفاعل نووي للأغراض السلمية.

وكما يتبين من العرض السابق فإن عنصر نقص الاستثمارات يكاد يتداخل مع كل أسباب الأزمة الاقتصادية الإيرانية وفي مقدمتها الحاجة إلى تطوير القطاعات الإنتاجية: النفطية منها وغير النفطية، وبالتالي فإن هذا يفسر لماذا أصبح جذب الاستثمارات الأجنبية

---

(٣٨) هناك أربعة أسعار للدولار في إيران: ١٧٥٠ ريالاً للدولار بالنسبة لنوعية مميزة من الواردات ومن المستوردين، و٣,٠٠٠ ريال للدولار لما عدا هذه وهؤلاء، و٤,٨٠٠ ريال للدولار للإيرانيين المسافرين إلى الخارج، هذا بخلاف سوق حرة يصل فيها أحياناً سعر صرف الدولار إلى ٥,٥٠٠ ريال.

(٣٩) ذكر تقرير هيئة التخطيط والميزانية المشار إليه، أن ديون إيران عام ٢٠٠٠ بلغت ١٤,٩ مليار للدولار، نسبة الديون قصيرة الأجل منها ٤٣,٢ بالمئة، ونسبة الديون طويلة الأجل هي ٥٦,٨ بالمئة. انظر: «قراءة في تقرير لجنة التخطيط والميزانية،» ص ١٤. انظر أيضاً: أسعد حيدر، «إيران: خاتمي ينشغل بالسياسة ويهمل الاقتصاد،» الوسط (١٤ حزيران/ يونيو ١٩٩٩).

على رأس أولويات الرئيس هاشمي رافسنجاني خلال ولايتيه الأولى والثانية، واستمر في عهد خلفه محمد خاتمي. فعندما أراد رافسنجاني إصلاح ما أفسدته الحرب، اكتشف أن عليه أن يلجأ إلى الخارج طلباً للاستثمار والقروض في الوقت نفسه. وبقدر ما فرض عليه السعي للاستثمار تحسين العلاقات السياسية لبلاده بوجه عام، والوطن العربي والخليج العربي بوجه خاص، ألجأته الحاجة للقروض إلى التنازل عن بعض مثاليات الثورة القاضية بعدم التعامل مع المؤسسات التمويلية الدولية الربوية. في هذا السياق، أعلن وزير المالية محسن نوربخش في عام ١٩٨٩ أن بلاده تقبل سياسات صندوق النقد الدولي[٤٠]، كما صدر عن مجلس الشورى قانون يعطي مزايا كبيرة للمستثمر في المناطق الحرة، حتى وصف وزير الصناعة في حينه جعفر مرعشي هذا القانون بقوله «إنه هو نفسه الذي كان يعمل به قبل الثورة»[٤١]. وشرح علي أكبر ولايتي وزير الخارجية في حينه العبء الكبير الذي تحملته وزارته في سعيها لتحقيق هذين الهدفين: القروض والاستثمارات. وكيف كان عليها أن تذلل العقبات في الداخل والخارج لإقناع طرف أجنبي بإدارة مصنع (من خلال استثمار مشترك) أو لتقديم قرض (لتمويل سد أو استيراد تقنية جديدة). بل كيف كان عليها أن تتحلى بالمرونة الفائقة لتستفيد من تناقضات المواقف الدولية ـ بالذات في ظل الحرب الباردة ـ وتحول اعتمادها من دولة لأخرى حسب مقتضى الحال[٤٢].

وفي هذا السياق، أي سياق البحث عن القروض والاستثمارات، يكمن جانب من تفسير التطور الإيجابي (ذو المضمون الاقتصادي أساساً) في العلاقات الإيرانية ـ الخليجية منذ مطلع التسعينيات، ويعتبر التحول الذي شهدته علاقة إيران بالسعودية هو الأهم قاطبة. فلقد وقعت الدولتان في عام ١٩٩٨ على اتفاق تعاون لمدة خمس سنوات نص في مادته الأولى على «التعاون في المجال الاقتصادي والتجاري و**الاستثماري** والفني». وفي مادته الثانية على أن يعمل الطرفان «لتشجيع التعاون الاقتصادي والتجاري و**الاستثماري** والفني بين بلديهما ومواطنيهما» في كل المجالات الاقتصادية من صناعية ومعدنية وبترولية وبتروكيماوية وزراعية وحيوانية وصحية ونقل ومواصلات وسياحة ومعلومات... الخ. وفي مادته الرابعة على «تشجيع وتسهيل **استثمارات** مواطني الدولتين في كل المجالات ما عدا المجالات الممنوعة على مواطني الدولة المضيفة أو المقصورة عليهم، كما يوفر الطرفان التسهيلات اللازمة لقيام المشروعات الاستثمارية المشتركة في إطار القوانين والأنظمة المرعية في كلا البلدين». علماً بأنه كان قد سبق للدولتين اتخاذ بعض الخطوات على طريق تشجيع **الاستثمار** المشترك في المجال الصناعي من خلال اتفاقات وقعتها مؤسسة المستضعفين

---

(٤٠) مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٨٩**، المشرف ورئيس التحرير السيد يسين (القاهرة: المركز، ١٩٩٠)، ص ١٥٢.

(٤١) **الحياة**، ٦/١٢/١٩٩١.

(٤٢) انظر حديث علي أكبر ولايتي، في: **الملف الإيراني**، العدد ٤ (أيار/مايو ١٩٩٧)، ص ٩٩ ـ ١٠٢.

الإيرانية، مع مؤسسة الفائزين السعودية في عام ١٩٩٧ وبلغت قيمتها الإجمالية ١٥ مليون دولار[٤٣].

وثمة بعد آخر للوضع الاقتصادي الإيراني يجدر تحليل تأثيره ـ سلباً أو إيجاباً ـ على اتجاهات صانع القرار في الجمهورية الإسلامية حيال الدول العربية. وهذا البعد هو اشتراك إيران مع الدول الخليجية في منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك). لكن التحليل السابق يرتبط بالتساؤل عن حدود القدرة التأثيرية لمنظمة الأوبك في أسعار النفط بشكل عام، الأمر الذي يحدد مدى فعالية التنسيق العربي ـ الإيراني في إطارها، ويتحكم بالتالي في دوافعه. وفي الإجابة عن هذا السؤال يرد اتجاهان مختلفان: **الأول** يقيم وزناً كبيراً لدور الأوبك في سوق النفط الدولية، ويُعَوِّل بالتالي على التعاون العربي ـ الإيراني المشترك من أجل تحسين شروط التبادل التجاري لسلعتهما المشتركة أي النفط. **والثاني** ينفي عن الأوبك صفة «الكارتل» القادر على فرض أسعار النفط من خلال تحديد السقوف الإنتاجية، ويعتبر أن أسعار النفط تتحرك صعوداً وهبوطاً لأسباب لا شأن لها بقرارات الأوبك. وعلى ذلك فإنه يقترح التركيز على مدخل التعاون التنموي الشامل (وليس النفطي الضيق) بين الدول العربية وإيران، ومن نماذجه التنسيق بخصوص تبادل عناصر الإنتاج واستغلال الموارد البحرية والثروات الطبيعية في قاع المحيط[٤٤].

وربما ساعدنا تأمل ما جرى في غضون الشهور القليلة الماضية من عام ١٩٩٩ على تكوين رأي «ما» بخصوص الاتجاهين السابقين. فاعتباراً من آذار/مارس ١٩٩٩ أخذت أسعار النفط في الارتفاع تدريجياً حتى وصلت في نهاية العام إلى ٢٣ دولاراً للبرميل. وكان التطور الرئيس وراء هذا الارتفاع هو اتفاق دول الأوبك في ٣/ ١٩٩٩ على خفض إنتاجها بمعدل ٢,١ مليون برميل يومياً، وهو الاتفاق الذي لعب التنسيق السعودي ـ الإيراني دوراً كبيراً في التوصل إليه ثم في المحافظة عليه. وهذا يعني أن للأوبك تأثيرها في سوق الطاقة الدولية. وبطبيعة الحال كانت ثمة تأثيرات أخرى مساعدة، لعل أهمها دور الشركات النفطية

---

(٤٣) مسعد، «الجديد في العلاقات العراقية ـ الإيرانية،» وانظر نص الاتفاق السعودي الإيراني في ملحق الدراسة، ص ٦٥ ـ ٦٩. وحول جهود الإصلاح الاقتصادي الإيراني بشكل عام، انظر:

Hooshang Amirahmadi, «Economic Reconstruction of Iran Carting the War Damage,» *TWO*, vol. 12, no. 1 (January 1990), pp. 26-45.

(٤٤) انظر: جاسم خالد السعدون، «العلاقات الاقتصادية العربية ـ الإيرانية الراهنة وآفاق تطويرها: (الورقة العربية)،» ورقة قدمت إلى: **العلاقات العربية ـ الإيرانية: الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع جامعة قطر**، والتعقيب على هذا البحث من قبل علي خليفة الكواري، ص ١٢٥ ـ ١٥١؛ مطر عبد الله، «استثمار ارتفاع أسعار النفط لخدمة المخططات الاقتصادية المستقبلية،» **المجلة** (٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩)، ص ٢٢ ـ ٢٣؛ عادل عبد المهدي، «العرب وجيرانهم: العلاقات العربية ـ الإيرانية من الاحتدام إلى الوئام،» **المجلة** (٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩)، ص ٥٨ ـ ٥٩، وحسين عبد الله، «أسعار البترول إلى ارتفاع... وهذه هي الأسباب،» **الأهرام**، ١٥/٩/١٩٩٩.

الأمريكية التي أضيرت بشدة من جرّاء انهيار أسعار النفط حتى اضطرت اثنتان من كبريات هذه الشركات (إكسون وموبيل) إلى الاندماج في مطلع عام ١٩٩٩ خفضاً للنفقات. هذا بالإضافة إلى الدور الذي لعبته الولايات المتحدة لوقف التدهور الشديد في أسعار النفط، وهو التدهور الذي يمس دول الخليج في الصميم ويمس بالتالي وجودها على أرضه ومشترواته من أسلحتها. ومن تفاعل هذين المتغيرين الداخلي والخارجي أخذت أسعار النفط طريقها إلى الارتفاع، وإن ظل من الصعب تقدير الوزن النسبي لكلٍ منهما بشكل دقيق.

وعلى صعيد ثالث، تحتل العمالة الإيرانية في الخليج أهمية كبيرة في تقدير صانع السياسة الخارجية الإيرانية. فإيران تعاني مشكلة بطالة في الوقت الذي ينتمي فيه ٦٥ بالمئة من سكانها إلى الشريحة العمرية التي تقل عن ٢٥ عاماً[٤٥]. وعلى الرغم من أنه ليس ثمة دراسة تحلل آثار النزاعات العربية ـ الإيرانية على وضع العمالة الإيرانية في الخليج، إلا أنه في الوقت نفسه ليس ثمة ما يفيد أنه كانت هناك حالات للعودة الجماعية أو للترحيل الجماعي في أعقاب الأزمات الكبرى في العلاقات بين الجانبين، بما في ذلك لحظة اندلاع الثورة الإسلامية، وسنوات الحرب العراقية ـ الإيرانية، ومناسبة النزاع الإماراتي ـ الإيراني.. إلخ. أكثر من ذلك يلفت النظر أنه في حين تأثرت العمالة العربية في الخليج بتقلبات العلاقات السياسية العربية ـ الخليجية، ظل هناك ما يشبه الفصل بين أوضاع العمالة الآسيوية عموماً (الباكستانية، والهندية، وكذلك الإيرانية) ومسار العلاقات السياسية البينية انفراجاً وتأزماً. والجدير بالذكر أن بعض المصادر تقدر نِسب العمالة الإيرانية في دول الخليج على النحو التالي: ٤ بالمئة من إجمالي السكان (في الكويت)، و٨ بالمئة (في البحرين)، و١٠ بالمئة (في قطر)[٤٦]. وإن ظلت هذه النسب كافة موضع شك في كل الأحوال بالنظر إلى حساسية الأوضاع الديمغرافية لدول المنطقة.

٥ ـ أما بخصوص الثقافة السياسية الشيعية الإيرانية، فإنها ثقافة غنية بالرموز والدلالات التي تمكن علماء الشيعة من توظيفها في إلهاب مشاعر الجماهير وتعبئتها ضد استبداد السلطة، وعندما قُيِّض لعلماء الشيعة أن يقبضوا بأنفسهم على زمام هذه السلطة وأن يُنَظِّر مفكروهم للثورة على الحكم الامبراطوري، جرى توظيف هذه الرموز والدلالات في اتجاه مختلف، اتجاه تدعيم النظام من الداخل والدفاع عنه في الخارج. وفي هذا السياق، تحولت المناسبات الدينية وفي مقدمتها مناسبة استشهاد الإمام الحسين بن علي، من كونها مناسبة لجلد الذات أو التعبير السلبي عن الحزن من خلال الإيذاء البدني لأحفاد الحسين الذين تراخى أجدادهم في نصرته والدفاع عنه، إلى مناسبة للتعبير الإيجابي عن المشاعر نفسها من خلال التأكيد على الاستعداد للشهادة والتضحية. ولَعِب فكر علي شريعتي مُنظِّر الثورة

---

(٤٥) لمزيد من التفاصيل انظر: نيفين مسعد، «الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتحدي العولمة الثقافية، (١ من ٤)،» الخليج، ٩/١١/١٩٩٩.

(٤٦) عاصم، «منطقة الخليج والتوازن العسكري حتى مطلع القرن القادم،» ص ٦٨.

الإيرانية دوراً بارزاً في هذا الخصوص بتأكيده أهمية تحويل سيرتـيّ الإمامين علي وابنه الحسين إلى مناسبتين لإعلان الثورة وليس لذرف الدموع، وبإلحاحه على فكرة أن الشهيد إنما يمثل «قلب التاريخ وصانعه». وارتبط ذلك بقضية أكبر وأهم تتصل بجوهر المذهب الشيعي، وهل هو في الأصل مذهب حركي معارض تلازمت نشأته مع رفض قيام معاوية بن أبي سفيان بمنازعة عليٍ بن أبي طالب حقه في الخلافة؟أم هو في الأساس مذهب محافظ يقوم على الانتظار والتريث لحين ظهور المهدي المنتظر وممارسة التخفي والتقية في غيبته؟ أم هو مذهب فيه شيء من هذا ومن ذاك على نحو يكسبه مرونة في التنقل بينهما حسب مقتضى الحال؟[٤٧].
وظلت هذه القضية كسواها من القضايا النظرية موضع خلاف في الرأي. لكن في كل الأحوال، عندما قُدِّر لنظام الجمهورية الإسلامية أن يدخل أول حروبه بعد شهور قليلة من اندلاع الثورة، لم يتردد قادة النظام في توظيف الرموز الشيعية توظيفاً ثورياً من أجـل الحشـد والتعبئة. فصُوِّرَت الحرب على أنها «صراع بين الإسلام والكفر»، وأُطْلِقَت أسماء دينية موحية على العمليات العسكرية من قبيل «كربلاء»، و«محرم الحرام»، و«الفتح المبين».

وإذا كانت لحظة اندلاع الثورة الإسلامية قد حثت على محاولة فهم الثقافة السياسية الشيعية، ليس فقط لمعرفة لماذا ثار الإيرانيون، لكن، وهو الأهم، لتحديد اتجاهات سياستهم الخارجية في ما بعد، فإن لحظة نشوب حرب الخليج الثانية كانت لحظة لا تقل أهمية، وقد وجدت الجمهورية الإسلامية نفسها في موقف لا تحسد عليه، يحدوها اعتبار تصفية الحسابات إلى أن تعين على خصم الأمس القريب، ويفرض عليها إطار الأحداث وتطورها وعداؤها الأيديولوجي للاستكبار وأهله أن تتريث. ومن تلك الزاوية، توقفت بعض التحليلات أمام الموقف الإيراني من الحرب وحاولت تفسيره بالرجوع إلى مكونات الثقافة السياسية الإيرانية ومقومات الشخصية القومية الإيرانية. ومن قبيل التأويلات الثقافية للموقف الإيراني من الأزمة ثم الحرب مقال بعنوان «كيف يمكن أن تكون فارسياً؟» نشرته صحيفة **لوفيغارو** الفرنسية، ربط كاتبه تردد إيران بين إعلان الحياد ودعم العراق (الذي اعتبر من شواهده استقبال الطائرات العراقية حماية لها من القصف الجوي) من جهة، وصفة الازدواجية التي تسكن الإنسان الفارسي أياً كان منصبه واتجاهه من جهة أخرى. وجاء العنوان الاستفهامي للمقال الذي يشير إلى غموض الشخصية الفارسية وصعوبة التنبؤ بسلوكها، مستوحىً من السؤال الذي سبق أن أثاره أحد أبطال مونتسكيو في القرن الثامن عشر وجاء بالصيغة نفسها[٤٨]. كما أن هناك دراسة بالغة الأهمية حاولت تقديم تفسير ثقافي

---

(٤٧) باكينام الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصـــاد والعلـــوم السيـــاسيـــة، ١٩٩٣)، ص ٦٠ و١٤٣ ـ ١٥٥، و Wayne R. Husled, «Karbala' Made Immediate: The Martyr as Model in Islamic Shi'ism,» *Muslim World,* vol. 33, nos. 3-4 (July-October 1991), pp. 273-278.

(٤٨) Freidoune Saheb Jam, «Iran: Comment peut-on être persan?,» *Le Figaro,* 6/3/1991.
انظر أيضاً: F.O.G., «Iran: Le Complexe de Zopyre,» *Le Figaro,* 5/2/1991.

لتطور السياسة الخارجية الإيرانية ككل على مدار عقد كامل من اندلاعها. حملت هذه الدراسة العنوان التالي: «مركز العالم، جيوبوليتك إيران»، وحدد فيها المؤلف عدة مقومات رئيسية للثقافة السياسية الإيرانية، من أهمها:

أ ـ الخوف من «الآخر» بحكم ظروف نشأة المذهب الشيعي وخصوصيته في إطار الدين الإسلامي.

ب ـ الشعور بالاستعلاء الحضاري والعرقي، وهي خاصية كما يبدو تعتبر نقيض سابقتها وترتب نتائج مختلفة عنها. وتنبع هذه الخاصية ـ حسب مؤلف الكتاب أو الدراسة ـ من انتماء الإيرانيين إلى حضارة عريقة تكونت قبل ثلاثة آلاف سنة، وتقود إلى محاولة التمدد الخارجي، فيما يقود الخوف من «الآخر» إلى العزلة والانكفاء على الذات.

ج ـ المعاناة من الازدواجية بين القومية والإسلام. فإيران الثورة تؤكد طوال الوقت أن الإسلام يأتي أولاً، لكن هذه الثورة التي اندلعت في أرض فارس تدرك أن استدعاء تاريخ إيران قبل الإسلام هو وحده مبعث تميز الفرس عن سواهم من المسلمين (ويلاحظ أن هذه الخاصية تركت تأثيرها في التكوين الفكري لعموم الإيرانيين، والخميني على رأسهم كما سيلي بيانه).

د ـ القدرة على امتصاص الحضارات الغازية وصهرها في البوتقة الفارسية. فلقد تعاقبت على إيران أسر وممالك كثيرة لم تنجح في طمس الخصوصية الإيرانية ولا هي أتت على رموزها، فانقضت بعدما تركت بعض آثارها محفوظة عبر الأقليات التي تنتمي إليها.

هـ ـ الاستمرارية كنتيجة لما سبق. وفي هذا السياق يقارن المؤلف بين إيران ومصر، ويعتبرهما معاً أعرق دول منطقة الشرق الأوسط.

و ـ المبالغة، والمبالغة التي يعنيها المؤلف تشمل كل شيء: الخطاب السياسي، والأهداف الطموحة، ووسائل تنفيذها، ويعتبر أن بعض ما تعرضت له إيران من مخاطر على مدار تطورها التاريخي هو أثر من آثار هذه المبالغة[٤٩].

ثانياً: البيئة الخارجية

تنتج البيئة الخارجية بمستوييها الإقليمي والدولي مجموعة من المدخلات التي تؤثر في عملية صنع القرار، سواء من حيث الفرص التي تهيئها لها أو من حيث العقبات التي تثيرها أمامها. فعلى **المستوى الإقليمي** تعد تشابكات القضية الأفغانية، ومسار عملية التسوية،

---

(٤٩) Graham E. Fuller, *The Center of the Universe: The Geopolitics of Iran,* A Rand Corporation Research Study (Boulder, CO: Westview Press, 1991), pp. 9-30.

وتطورات العلاقة التركية ـ الإسرائيلية هي المتغيرات الأكثر أهمية في تشكيل محتوى القرار الخارجي الإيراني تجاه الدول العربية.

١ ـ **بالنسبة للقضية الأفغانية**، فإن ظهور حركة طالبان ذات الأغلبية السنية الباشتونية على الساحة الأفغانية اعتباراً من عام ١٩٩٤، ثم استيلاءها على العاصمة كابول في عام ١٩٩٦، وأخيراً سيطرتها على معظم الأراضي الشمالية في عام ١٩٩٨ قد وضع المنطقة أمام ثلاثة احتمالات رئيسية: **أحدها** هو ما يطلق عليه «طلبنة دول الجوار» في إشارة إلى تصدير الفكر السياسي لزعيمها الملا محمد عُمَر إلى الدول المحيطة بها. وليس ثمة بيان يوضح عناصر هذا الفكر ومقوماته، إلا أن مراجعة موقف الحركة من قضايا المرأة والإعلام والتعليم وغير المسلمين (بل وبشكل أضيق غير السنة) تنم عن تطرف بالغ[٥٠]. **والآخر** هو نشوء تنسيق أمريكي ـ طالباني، أخذاً في الاعتبار الدور الأمريكي السابق في دعم نضال الحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار ضد الوجود السوفياتي. **والثالث** هو تكوين محور ثلاثي من طالبان وأفغانستان والإمارات، أو رباعي بانضمام السعودية[٥١]، علماً بأن السعودية دعمت طالبان منذ ظهرت وحتى عام ١٩٩٨، عندما اتهمت طالبان بتدبير انفجاري السفارتين الأمريكيتين في تنزانيا وكينيا فجمدت السعودية علاقتها الدبلوماسية معها (وإن لم تسحب اعترافها بها) كما أوقفت دعمها.

لكن الملاحظة موضع الاهتمام في هذا الخصوص، أنه أياً كانت أرجحية الاحتمال الأول أو الثاني أو الثالث، فإن جميعها ينذر بتطورات سلبية سواء على إيران من الداخل أو في علاقاتها الإقليمية. فنقل الفكر الطالباني الشديد الغلو إلى إيران من شأنه تصعيد حدة التوتر بين مختلف التيارات السياسية التي تبادلت الاتهام بـ«الطالبانية» في مناسبات مختلفة، كما أن من شأنه تجميد خطوات الانفتاح الإيراني تجاه الدول العربية ولا سيما غير المحافظة منها. ولقد مَثَّل إقليم بالوشستان في باكستان مختبراً مبدئياً لنتائج تحقق هذا الاحتمال، حيث أسفر تنامي تأثير حركة طالبان على الإقليم عن ممارسات شبيهة بما يجري في أفغانستان، من قبيل اضطهاد الشيعة، وعزل المرأة عن الحياة العامة، وحظر التليفزيون والفيديو... إلخ. وإذا ما نسقت طالبان مع الولايات المتحدة، وفي حال استمرار العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية دون تطور يذكر، فإن هذا يعني إمكانية فتح الأراضي الأفغانية أمام قوى المعارضة الإيرانية، بالنظر إلى التدهور الشديد في علاقة إيران بحركة طالبان[٥٢]. وبالفعل فإن طالبان تؤوي

---

(٥٠) Ahmed Rashid, «The Taliban: Exporting Extremism,» *Foreign Affairs* (November-December 1999), pp. 23-35.

(٥١) «ندوة التحولات الجيوبوليتيكية والأمن القومي في إيران،» ص ٢٩.

(٥٢) يذكر أن إيران كانت قد رفضت الاعتراف بانتزاع حركة طالبان السلطة من برهان الدين رباني زعيم أحد الجناحين المكونين للحزب الإسلامي. وتمسكت بالأخير رئيساً شرعياً للدولة. ومن جانبها اتهمت طالبان إيران بدعم التحالف الشمالي (المكون أساساً من أقليات غير باشتونية) عسكرياً وتدريبه بواسطه عناصر من الحرس الثوري=

على أراضيها جماعة أهل السنة المعارضة، ويشار إلى أن جماعة مجاهدي خلق تسعى إلى اتخاذ قاعدة لعملياتها العسكرية في أفغانستان، الأمر الذي يفسر تردد قياداتها عدة مرات على كابول. أما إذا تكَوَّن المحور الثلاثي أو الرباعي المشار إليه، فإن أحد تداعياته سيكون هو زيادة تشدد الموقف الإيراني من قضية الجزر الإماراتية الثلاث، أو تجميد التطورات الإيجابية في العلاقات الإيرانية ـ السعودية. وبطبيعة الحال، فإن الصورة في الواقع أكثر تركيباً من الشكل المبسط الذي صُوِّرَت عليه. فالموقف الباكستاني يتأثر بجملة اعتبارات، منها تطور الأوضاع الداخلية، وأهم منها درجة تعقد العلاقة مع الهند، حيث تمثل حاجة باكستان إلى دعم طالبان لها في قضية كشمير السبب الرئيسي لدعمها الحركة. كما أن السعودية قد ترى ما تراه الولايات المتحدة من ترحيل بن لادن من أفغانستان، وتشترط ذلك لإعادة التقارب مع طالبان، لكنها قد تشعر بالحرج في حالة اعتقال الولايات المتحدة له ومحاكمته فيما هو يحتفظ بعلاقات مع بعض أطراف العائلة الحاكمة(٥٣).

٢ ـ وبالنسبة لمسار عملية التسوية، فإنه لا يمكن فهم انعكاسها المباشر على صنع السياسة الخارجية الإيرانية تجاه الوطن العربي من دون تحليل موقف المؤسسة الدينية الإيرانية من الحركة الصهيونية سواء قبل الثورة أو بعدها، ودون ربط هذا التحليل بالمحتوى الديني الحضاري لمفهومها للصراع مع إسرائيل بخلاف محتواه القانوني السياسي. ولقد ألقى علي أكبر ولايتي بعض الضوء على جانب من هذا الموقف في فترة ما قبل الثورة في كتابه الذي يحمل عنوان **إيران وفلسطين ١٨٩٧ ـ ١٩٣٧**، حيث سَجَّل وقوف رجال الدين أمثال محمد حسين آل كاشف الغطاء ضد عمليات بيع الأراضي الفلسطينية لليهود، وإفتاءهم بوجوب اجتناب أصحابها ومقاطعتهم، بل وإخراجهم من ملة الإسلام وزمرة المسلمين. كما سجَّل إرسالهم متطوعين للجهاد في حرب ١٩٤٨ وتخصيصهم قسماً من زكاة الخُمْس لتمويل هذا الجهاد، ومعارضتهم تقسيم فلسطين، وتوجيه بعضهم أمثال هبة الدين الشهرستاني، ومحمد مهدي الصدر، ومحمد مهدي الأصفهاني (وثلاثتهم من العلماء الإيرانيين الذين استقروا في بغداد)

=بل وبزجها بين صفوفه. وفي عام ١٩٩٨ شهدت علاقات الطرفين مزيداً من التدهور بقتل طالبان ١١ دبلوماسياً إيرانياً في مزار شريف. وكاد الموقف يتطور إلى مواجهة مسلحة بينهما، إلا أن قرار الحرب كان موضع انقسام النخبة الإيرانية. فعلى حين كان الحرس الثوري يرى الثأر من طالبان، كان الرئيس (خاتمي) والمرشد (خامنئي) أميل إلى التهدئة.

(٥٣) Rashid, Ibid., pp. 27-30.

انظر أيضاً: نيفين عبد المنعم مسعد، «مجموعة الثماني دول الإسلامية،» ورقة قدمت إلى: **أعمال ندوة مستقبل الترتيبات الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط وتأثيراتها على الوطن العربي، القاهرة، ٢٧ ـ ٢٩ ديسمبر ١٩٩٧**، إشراف سمعان بطرس فرج الله (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٨)، ص ٣٩٦ ـ ٣٩٩، والموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٨ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧)، ص ٤. وبخصوص التطورات الأخيرة في علاقة إيران/ طالبان، انظر: عبد الله الحاج، «خلافات داخل طالبان حول طريقة التعامل مع طالبان،» **الأهرام العربي** (١٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨)، ص ٢٦ ـ ٢٧.

برقية إلى عصبة الأمم ووزارة الخارجية البريطانية سجلوا فيها موقفهم[٥٤]، ثم دأبهم من بعد على التنديد بالدولة الإسرائيلية وسياساتها، وبروز دور الخميني في هذا السياق، سواء أثناء إقامته في إيران أو بعد انتقاله إلى العراق، وإفتاءه في عدة مناسبات بأن «معاونة المجاهدين في فلسطين واجب على كل مسلم».

مثل هذا الموقف المبدئي والثابت من الصراع العربي ـ الإسرائيلي عموماً، ومن القضية الفلسطينية بوصفها القضية المركزية في هذا الصراع خصوصاً، كان محدداً أساسياً لسياسة إيران الخارجية بعد الثورة. فلم يكن من قبيل المصادفة أن تبادر الجمهورية الإسلامية فور نجاح الثورة بقطع علاقتها الدبلوماسية بإسرائيل، وتحويل مبنى السفارة الإسرائيلية في طهران إلى مقر لمنظمة التحرير الفلسطينية، بعد تغيير اسم الشارع الذي تقع فيه السفارة من كاخ إلى فلسطين، أو أن توقف حركة الطيران من تل أبيب وإليها، وتمتنع عن تزويدها بالنفط، وتشكل لجاناً لدعم الثورة الفلسطينية، وتخصص الجمعة الأخيرة من رمضان لتكون يوماً احتفالياً بالقدس، أو أن ترفض مختلف جهود التسوية اعتباراً من قراري ٢٤٢ و٣٣٨ وانتهاءً باتفاقيات أوسلو، وتدفع بحرسها الثوري لتكوين حزب الله كذراع للمقاومة الوطنية اللبنانية، وتلقي بثقلها خلف الحركات الجهادية الإسلامية الفلسطينية بعدما تباعدت السبل بينها وبين منظمة التحرير الفلسطينية لأسباب مختلفة[٥٥]. كما أن الموقف ذاته كان حاكماً لاختلاف السياسة الخارجية الإيرانية من دولة عربية إلى أخرى بحسب اتجاهها حيال التسوية (مصر وسوريا كنموذجين مختلفين). وعلى الرغم من أن إيران انتقلت منذ النصف الثاني من التسعينيات من تأكيد أنها ستعمل ضد التسوية إلى تأكيد أنها سوف تستمر في معارضتها دون العمل ضدها بالضرورة، إلا أن استئناف المفاوضات السورية ـ الإسرائيلية لا بد أن يثير أكثر من علاقة استفهام حول التطور المحتمل للسياسة الإيرانية تجاه سوريا بعد أن تفقد علاقتهما الثنائية عِلَّة وجودها، وفي ظل تسوية يتعذر تصور إنجازها إلا على حساب حزب الله.

٣ ـ وبالنسبة للعلاقة التركية ـ الإسرائيلية فإنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنقطة السابقة وتكتسب أهميتها من خلالها. فعلى الرغم من أن هذه العلاقة تعود إلى نشأة الكيان الصهيوني نفسه، إلا أن تطوراتها الأخيرة وخصوصاً منذ منتصف التسعينيات أصبحت تشكل عنصر

---

(٥٤) علي أكبر ولايتي، إيران وفلسطين، ١٨٩٧ ـ ١٩٣٧، تعريب سالم مشكور (بيروت: دار الحق، ١٩٩٧)، ص ٢٢٨ ـ ٢٣٠ و٢٧٧.

(٥٥) من هذه الأسباب ما يلي: رفض ياسر عرفات أسلمة الثورة على أساس أن الكفاح الفلسطيني يشارك فيه مسلمون ومسيحيون، وسعي المنظمة للاتصال بمجاهدي خلق، ورفض المنظمة سياسة احتجاز الرهائن، وتحالف سوريا مع إيران رغم الخلافات السورية ـ الفلسطينية. انظر: منى أحمد حامد، «إيران والقضية الفلسطينية،» الملف الإيراني، العدد ١ (١٩٩٦)، ص ٦٥ ـ ٧٧، و R. K. Ramazani, «The Impact of Khomeini's Iran,» in: Robert O. Freedman, ed., *The Middle East after the Israeli Invasion of Lebanon*, Contemporary Issues in the Middle East (Syracuse, NY: Syracuse University Press, 1986), p. 152.

ضغط حقيقياً على صانع القرار الإيراني. ففي ٢٣ شباط/ فبراير ١٩٩٦ وقّعت تركيا وإسرائيل اتفاقاً عسكرياً مَثّل مرحلة جديدة من مراحل تطور علاقتهما الثنائية. فلقد نص الاتفاق على استخدام الطائرات الإسرائيلية قاعدتيْ إنجيرليك وقونيا التركيتين مما يمكنها من تطويق سوريا من الشمال والجنوب، وإجراء مناورات وتدريبات مشتركة، وإسهام إسرائيل في تطوير ٥٤ طائرة تركية من طراز «اف ـ ٤»، وتعاون الدولتين في أنشطة المخابرات والتنصت على كلٍ من سوريا وإيران. وأُتبع هذا الاتفاق باتفاقات أخرى لتحديث الدبابات التركية من طراز «إم ـ ٦٠ سي» بواسطة إسرائيل، وإنتاج ٨٠٠ دبابة إسرائيلية من طراز «ميركافا ٣» في تركيا، وصناعة طائرات للمراقبة بطيار ومن دون طيار. وكما هو واضح، فإن سوريا وإيران وكذلك العراق تأتي في طليعة الدول المستهدفة بالتعاون العسكري التركي ـ الإسرائيلي[٥٦]. وبالفعل جرت تجربة هذا الاتفاق لأول مرة في عام ١٩٩٨ من خلال التصعيد التركي المفاجىء للتوتر مع سوريا بسبب قضية حزب العمال الكردستاني، وهو التصعيد الذي كان يستهدف توريط سوريا في مواجهة عسكرية غير محسوبة مع تركيا تُمكِّن الأخيرة من الاستفادة من الإمكانيات الكبيرة التي تتيحها لها سلسلة الاتفاقات العسكرية المشار إليها. ولذلك كان من الطبيعي أن تحمل إيران على تطور العلاقة التركية ـ الإسرائيلية على هذا النحو، وبخاصة أن هذه العلاقة تكتسب أبعاداً جديدة بشكل مستمر (احتمال انضمام الأردن إلى الاتفاقات السالفة الذكر، واحتمال إنشاء قاعدة جوية خاصة للطائرات الإسرائيلية في جنوب شرق تركيا يكون من بين أهدافها إصابة قواعد حزب الله في الجنوب اللبناني).

والواقع أن الخطورة التي تنطوي عليها هذه العلاقة بالنسبة لإيران هي خطورة مزدوجة. فمن ناحية هي ترفع تكلفة معارضتها التسوية، ومن ناحية أخرى هي تنذر بالضغط عليها في القضايا المعلقة بينها وبين تركيا كقضية النظام السياسي وتوجهه الأيديولوجي، وقضية التنافس على جمهوريات وسط آسيا الإسلامية وبالذات على توصيل نفطها وغازها إلى الأسواق الدولية، وقضية الدور التركي في شمال العراق وبخاصة بعد إنشاء حزام أمني بطول ٣٠ كم^2 بين الدولتين. ومن الجدير بالذكر أن عام ١٩٩٩ كان قد شهد اجتياح تركيا أراضي إيران، بدعوى تعقب شقيق الزعيم الكردي التركي عبد الله أوجلان، في ما يمثل اختباراً آخر لتأثير العلاقة التركية ـ الإسرائيلية[٥٧].

---

(٥٦) جلال معوض، «العرب وتركيا،» ورقة قدمت إلى: **حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي السابع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات** (آذار/ مارس ١٩٩٧) (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، ص ١٨٢ ـ ١٨٤.

(٥٧) جلال معوض: «العرب وتركيا،» ورقة قدمت إلى: **حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي التاسع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات** (آذار/ مارس ١٩٩٩) (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ٢٢٠ ـ ٢٢٧، و**صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربية ـ التركية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨)، ص ٢٢١ ـ ٢٧٠.

وعلى المستوى الدولي، تساهم علاقة إيران بالقوى الكبرى في تشكيل رؤية صانع القرار الإيراني لكيفية إدارة العلاقة مع الدول العربية، في الوقت نفسه الذي تتأثر فيه العلاقات العربية ـ الإيرانية بالضغوط التي تمارسها القوى الكبرى سلباً وإيجاباً.

١ ـ يظهر هذا التأثير أوضح ما يكون في الحالة الأمريكية، فلقد كان الموقف شديد العداء الذي اتخذته الثورة في سنواتها الأولى حيال الولايات المتحدة لأسباب مختلفة، داعياً لهجوم الجمهورية الإسلامية على كل الدول العربية وثيقة الصلة بالولايات المتحدة، وإن تراوحت نتائج هذا الهجوم بين الجفاء (مع الدول الخليجية) والقطيعة (مع مصر). ويعبر د. محمود سريع القلم عن الوضع في هذه المرحلة بقوله: إن العلاقة الوطيدة التي ربطت بعض الدول العربية بالولايات المتحدة كانت من أهم العقبات التي اعترضت العلاقات العربية ـ الإيرانية. فلقد كان القادة الإيرانيون على ثقة من أن العرب لن يقيض لهم تحرير فلسطين من دون ممارسة الضغط على الولايات المتحدة وربما من دون وقف التعامل معها(٥٨). ويلاحظ في هذا الخصوص أن بعض الدراسات تميز بين عدة مراحل رئيسية في تطور العلاقات الإيرانية ـ الأمريكية: **المرحلة الأولى** تغطي الفترة الانتقالية من شباط/ فبراير إلى تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٩، وسادها حرص على الاحتفاظ بعلاقات محايدة مع كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي (السابق). لذلك ففي الوقت الذي انسحبت فيه إيران من الحلف المركزي، وألغت صفقة السلاح الأمريكية التي أبرمت في ظل الشاه، وقلصت الوجود الأمريكي على كل المستويات، فإنها لم تجاهر بعداء الولايات المتحدة. لكن قضية العلاقة مع الولايات المتحدة لم تكن قط موضع إجماع مختلف القوى والتيارات السياسية الإيرانية، لذلك وقع اقتحام السفارة الأمريكية في الرابع من تشرين الثاني/ نوفمبر عام ١٩٧٩ بواسطة الطلاب السائرين على خط الإمام وذلك لمدة ٤٤٤ يوماً. **والمرحلة الثانية** تمتد من عام ١٩٨١ حتى عام ١٩٨٨ أي تستوعب فترة الحرب العراقية ـ الإيرانية، وقد مرت هي نفسها بمراحل تطور فرعية: من التردي الشديد (١٩٨١ ـ ١٩٨٤) بتزايد حدة النقد الإيراني للسياسات الأمريكية، واستنفار الولايات المتحدة بعد نسف مقر بحريتها، إلى المواجهة العلنية والوفاق السري (١٩٨٤ ـ ١٩٨٦) بحكم ضغط الحرب على إيران في اتجاه مبادلة الرهائن الأمريكيين بالسلاح في ما عُرِف باسم إيران غيت، إلى المواجهة النهائية (١٩٨٧ ـ ١٩٨٨) بعد انكشاف أمر الاتصالات السرية، وانتقال الولايات المتحدة إلى الدعم الكامل للعراق ورفع أعلامها على الناقلات الكويتية(٥٩). **والمرحلة الثالثة** تمتد من ١٩٨٨

---

(٥٨) Mahmood Sariolghalam, «Conceptual Sources of Post Revolutionary Iranian Behaviour Toward the Arab World,» in: Hooshang Amirahmadi and Nader Entessar, eds., *Iran and the Arab World* (New York: St. Martin's Press, 1993), pp. 24-25.

(٥٩) Shireen T. Hunter, *Iran and the World: Continuity in a Revolutionary Decade* (Bloomington, IN: Indiana University Press, 1990), pp. 53 - 76.

انظر أيضاً: R. K. Ramazani, «Challenges for US Policy,» in: R. K. Ramazani, ed., *Iran's Revolution: The Search for Consensus* (Bloomington, IN: Indiana University Press, 1990), pp .127-138.

إلى عام ٢٠٠٠، وتتميز بتكرار طرح فكرة الحوار الإيراني ـ الأمريكي (المشروط)[٦٠] وخاصة مع ترأس محمد خاتمي النظام الإسلامي ودعوته إلى حوار الشعبين في كانون الثاني/ يناير عام ١٩٩٨. لكن كالمعتاد نشطت القوى المضادة للحوار على الجانبين، فتأجل التطبيع، وتحولت الولايات المتحدة من فرض سياسة الاحتواء المزدوج على كل من إيران والعراق إلى سياسة المطاردة التي لا هوادة فيها على حد تعبير د. فواز جرجس[٦١]، وإذا كان تطور سياسة إيران في حرب الخليج الأولى قد توقف إلى حد كبير على مدى الدعم الإقليمي والدولي (الأمريكي أساساً) للموقف العراقي، حتى انتهت إلى قبول قرار وقف إطلاق النار أو تجرُّع كأس السم كما ذكر الخميني، فإن تطور سياستها تجاه العراق بعد حرب الخليج الثانية ارتبط بدوره (ولو جزئياً) بتشديد الولايات المتحدة الخناق حول كليهما، وشهدت علاقتهما الثنائية في هذا السياق بعض مظاهر التحسن المحدود (في قضايا الأسرى والتعويضات وزيارة العتبات المقدسة، بل وتداول فكرة تشكيل محور مفتوح على عضوية الدول الأخرى)، وهذا هو تحديداً ما كانت تحذر منه القوى الأوروبية والأمريكية الرافضة لسياسة الاحتواء المزدوج عموماً ومعاقبة إيران خصوصاً[٦٢].

لكن إلى أي مدى يمكن أن يسهم تطور العلاقات العربية ـ الإيرانية في تهيئة الأجواء لتطور مماثل للعلاقات الأمريكية ـ الإيرانية؟ تساؤل تلقي إجابته الضوء على جانب آخر من جوانب الترابط الوثيق بين علاقات ثالوث: إيران ـ العرب ـ الولايات المتحدة. فثمة اتجاه في التحليل يرى أن الولايات المتحدة صرفت جهداً كبيراً على مدار العامين الماضيين (١٩٩٨ ـ ١٩٩٩) لتحسين العلاقات الإيرانية ـ السعودية على أمل أن تلعب السعودية دور الوسيط في تطبيع العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية. وإذا جاز لنا أن ندفع هذا المنطق خطوة

---

(٦٠) تتمثل الشروط الأمريكية في ما يلي: وقف الإرهاب، والامتناع عن معارضة عملية التسوية، وعدم تطوير أسلحة الدمار الشامل. أما الشروط الإيرانية فتتمثل في: الامتناع عن كل تدخل في الشؤون الإيرانية، ووقف دعم الكيان الصهيوني، ودفع الديون المستحقة من أيام الشاه.

(٦١) يشير بذلك إلى العقوبات الواردة في قانون داماتو الذي يعاقب الشركات الأجنبية التي تستثمر ما يزيد على ٤٠ مليون دولار في قطاعي النفط والغاز في كل من إيران وليبيا بعقوبات شتى. انظر: فواز جرجس، **أمريكا والإسلام السياسي: صراع الحضارات أم صراع المصالح؟**، ترجمة غسان غصن (بيروت: دار النهار، ١٩٩٨)، ص ١٣٥ ـ ١٦١.

(٦٢) حول الجدل الذي دار حول السياسة الأمريكية بخصوص إيران انظر: Henry Kissinger, «Reflections on Containment,» *Foreign Affairs,* vol. 73, no. 3 (May-June 1994), pp. 113-130; Martin Indyk [et al.], «Symposium on Dual Containment: U.S. Policy toward Iran and Iraq,» *Middle East Policy,* vol. 3, no. 1 (1994), pp. 1-19; Robert S. Deutsch [et al.], «Symposium - The Challenge in the Gulf: Building a Bridge from Containment to Stability,» *Middle East Policy,* vol. 5, no. 2 (1997), pp. 1-21;
روبرت بلليترو، «العقوبات الأمريكية على إيران إلام تستمر؟،» **الحياة**، ٣/ ١١/ ١٩٩٨، وهوشنك أمير أحمدي، «استقرار الخليج الفارسي يتوقف على الحوار الأميركي ـ الإيراني،» **شؤون الأوسط**، السنة ٥، العدد ٤٩ (شباط/ فبراير ١٩٩٦)، ص ١١ ـ ٢٣.

أبعد، يكون الحفاظ على دورة الانفتاح/ التدهور في العلاقات المصرية ـ الإيرانية اتجاهاً يقصد به التحسب لاحتمالات فشل مساعي الوساطة السعودية، بحيث تظل الجبهة المصرية جبهة غير مستقرة بالنسبة لإيران.

٢ ـ وعلى صعيد آخر، فإن الرصيد الكبير الذي فقدته الولايات المتحدة في إيران بعد الثورة، ربحته جزئياً قوى دولية أخرى منها الاتحاد السوفياتي ثم روسيا لاحقاً. ويشير لفظ «جزئياً» في هذا السياق إلى الطبيعة القلقة للعلاقات الإيرانية ـ الروسية، والتي تُفَسَّرُ على ضوء الخبرة الاستعمارية الروسية. ومع أخذ الملاحظة السابقة بعين الاعتبار، فإن بعض الدراسات تقسم تطور العلاقات الثنائية بين البلدين منذ اندلاع الثورة إلى المراحل الأساسية التالية: **المرحلة الأولى** تمتد من ١٩٧٩ إلى ١٩٨١، وسادها الحرص على الاحتفاظ بعلاقات متوازنة مع القطبين الأعظم على ما تقدم، ثم الحرص على الانفتاح المحدود والمحسوب على الاتحاد السوفياتي بعد الحظر الاقتصادي الغربي على إيران. لكن في الوقت نفسه كانت ثمة عوامل تغذي مشاعر عدم ارتياح النخبة الإيرانية حيال النظام السوفياتي، منها الانقلاب الشيوعي في أفغانستان في نيسان/ أبريل ١٩٧٨ ثم اجتياح أفغانستان في كانون الأول/ ديسمبر من العام نفسه، وتمسك الاتحاد السوفياتي بالمادتين ٥ و٦ من المعاهدة المبرمة مع إيران، واللتين كانتا تخولانه حق التدخل العسكري في إيران في ظل ظروف معينة، والشك في الدعم السوفياتي للاضطرابات الإثنية في مرحلة ما بعد الثورة (وبالذات في إقليم خوزستان أو عربستان). **والمرحلة الثانية** تمتد من ١٩٨١ حتى ١٩٨٣ وبدأت بالتقارب مع تزايد تأثير حزب توده الشيوعي على الساحة الإيرانية والدعم العسكري السوفياتي لإيران، وانتهت بفتور هذا التقارب بفعل جملة متغيرات أهمها تحول الاتحاد السوفياتي إلى تأييد العراق. ثم تصاعد هذا الفتور لينتج أزمة دبلوماسية بين البلدين خلال السنوات الأولى من **المرحلة الثالثة** التي تمتد بين ١٩٨٣ و١٩٨٨، بسبب ما تردد عن تورط ١٨ دبلوماسياً سوفياتياً في التجسس على إيران وقيام الحكومة الإيرانية بطردهم، وتزامن ذلك مع حظر نشاط حزب توده واعتقال زعمائه ومحاكمتهم، ورد الاتحاد السوفياتي على ذلك بسحب خبرائه من المشروعات الإيرانية بحجة تزايد القصف العراقي لمواقع إيرانية. فقط مع عام ١٩٨٦ أي مع انكشاف تفاصيل قضية إيران غيت، ثم رفع الأعلام الأمريكية على الناقلات الكويتية في عام ١٩٨٧، بدأت تتحسن العلاقات بين البلدين. لكنها في كل الأحوال لم تشهد تطوراً انقلابياً بسبب تواضع رد الفعل السوفياتي بعد تدمير الولايات المتحدة جزءاً كبيراً من البحرية الإيرانية في نيسان/ أبريل ١٩٨٨ وإسقاط طائرة ركاب إيرانية في تموز/ يوليو من العام نفسه. **والمرحلة الرابعة** تمتد من ١٩٨٨ حتى ١٩٩١ وتميزت في مجملها بالتهدئة وبخاصة بعد الانسحاب السوفياتي من أفغانستان. وكان التطور الأهم خلالها هو إرسال آية الله الخميني مبعوثاً خاصاً (هو آية الله عبد الله جوادي أمولي) لمقابلة غورباتشوف في ٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩، ودعوته لدراسة القرآن وإدراك «أن المادية لا يمكن أن تحمي الإنسانية من أزمة عدم الاعتقاد في الروحانيات». ومع سقوط الاتحاد السوفياتي بدأت **المرحلة الخامسة**

والأخيرة من تطور علاقات البلدين، ووجدت إيران نفسها إزاء جملة تطورات جيوبوليتيكية واستراتيجية أساسية هي: انهيار الجار القوي الذي أزعجها منه لهاثه الدائم وراء المياه الدفيئة، وتغير دور إيران في نظر الغرب من البلد الحائل بينه وبين القطب السوفياتي إلى الوسيط أو المعبر بين مساحتين مائيتين: الخليج العربي وبحر قزوين، ونشوء خمس جمهوريات إسلامية مستقلة تفتح احتمالات التمدد والتهديد في الوقت نفسه لإيران. كما وجدت روسيا في السياسة الإيرانية الهادئة تجاه أزمات البلقان: أرمينيا/آذربيجان، والبوسنة والهرسك، وشيشينيا، وكوسوفا، ثم شيشينيا مرة أخرى ما يهدىء مخاوفها من تصدير إيران «أصوليتها الإسلامية». وتلك كانت الخلفية التي توثقت فيها علاقات التبادل التجاري والتعاون العسكري بين البلدين، وصمدت في مواجهة الضغوط عليها (أساساً من الولايات المتحدة) لوقف العمل في بناء مفاعل بوشهر النووي ومنع تصدير الغواصات الروسية الثلاث. في الوقت الذي أبدت فيه دولة مثل أوكرانيا وحتى الصين مقاومة أضعف لتلك الضغوط، رغم أن الصين كانت قد لعبت دوراً مهماً في تزويد إيران بالصواريخ على ما سلفت الإشارة.

مثل هذا التطور في العلاقات الإيرانية ـ السوفياتية (الروسية) بمراحله المختلفة، كانت له انعكاساته على السياسة الخارجية الإيرانية تجاه المنطقة العربية. فلقد تزامن فتور علاقة إيران بالدول العربية القريبة من الغرب مع توطد علاقتها بالدول الأقرب إلى الاتحاد السوفياتي، وشكّلت كلٌ من سوريا وليبيا ومنظمة التحرير الفلسطينية المرتكزات الأساسية للسياسة العربية لإيران في المرحلتين الأولى والثانية، وذلك قبل أن يتغير الموقفان الليبي والفلسطيني، وتبقى سوريا وإيران على تعاونهما في ما تلا ذلك من مراحل. ثم إن وقوف الاتحاد السوفياتي إلى جانب إيران في الشهور الأولى من حربها مع العراق، وتحديداً بين أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ وآذار/مارس ١٩٨٢ رفضاً لإجراء تغيير في التوازنات الإقليمية، ساعد القوات الإيرانية على استيعاب آثار الهجوم العراقي. كما أن الدعم الدبلوماسي السوفياتي لإيران في عام ١٩٨٧ كان له انعكاسه على نجاح إيران في تضمين قرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨ بعض شروطها، ومنها: الوقف المتبادل لإطلاق النار، وعدم فرض حظر على صادرات السلاح لإيران رغم الضغوط الأمريكية في هذا الاتجاه[٦٣]. هذا بالإضافة إلى تأثير الدعم الروسي للقدرات العسكرية الإيرانية على تحسين قدراتها الدبلوماسية التفاوضية حيال

---

(٦٣) Shireen T. Hunter, «Soviet - Iranian Relations in the Post Revolution Period,» in: Ramazani, ed., *Iran's Revolution: The Search for Consensus*, pp. 86-100; Mohamad Mohadessin, *Islamic Fundamentalism: The New Global Threats* (Washington, DC: Seven Locks Press, 1993), pp. 14-15; Adam Tarock, «Iran and Russia in Strategic Alliance,» *Third World Quarterly*, vol. 18, no. 2 (1997); Mohamed Ali Emami, «Perspectives on the Security of Persian Gulf,» *Iranian Journal of International Affairs*, vol. 5 (1994), pp. 678-679;
«ندوة التحولات الجيوبوليتيكية والأمن القومي في إيران،» ص ٨ ـ ٩، وياسين مجيد، «العلاقات الإيرانية ـ الروسية: التعاون ضد الاحتواء المزدوج،» **شؤون الأوسط**، العدد ٤٤ (أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)، ص ٢١ ـ ٢٨.

العديد من القضايا الخارجية، ومنها القضايا العربية (وفي عدادها قضية الجزر الثلاث للإمارات).

٣ ـ وبالنسبة للعلاقات الإيرانية ـ الأوروبية فلقد انتظمت في ثلاث مراحل أساسية: أولاها من عام ١٩٧٩ حتى عام ١٩٨٦، وكانت فيها هذه العلاقات موضوعاً من موضوعات الصراع الداخلي في إيران، بين المطالبين بتقليل النفوذ الغربي عموماً والداعين إلى تدعيم العلاقة مع الدول الأوروبية الأصغر (السويد ـ إيطاليا) على حساب الدول الأكبر (بريطانيا ـ فرنسا ـ ألمانيا) وتحسين العلاقات الإيرانية ـ الأوروبية بوجه عام للتقليل من نفوذ التيارات اليسارية. لكن في كل الأحوال لم تشهد هذه المرحلة أزمة في علاقة إيران بأوروبا كتلك الأزمة التي شهدتها في المرحلة الممتدة من عام ١٩٨٧ وحتى عام ١٩٩١، وهي الأزمة المتعلقة بقضية سلمان رشدي، حيث قامت الدول الأوروبية بسحب سفرائها من طهران على أثر فتوى الخميني بإهدار دم الكاتب البريطاني بسبب إساءته للإسلام في روايته آيات شيطانية. ومع تزايد حاجة إيران للقروض والاستثمارات وتأثير موقفها «المحايد» في حرب الخليج الثانية، تحسنت العلاقات الإيرانية ـ الأوروبية، وعَبرَّت عن هذا التحسن بمظاهر مختلفة، منها تزايد التبادل التجاري مع ألمانيا التي أصبحت هي الشريك التجاري الأول لإيران، وخرق شركات الطاقة الأوروبية (شركة توتال الفرنسية نموذجاً) قانون داماتو الأمريكي[٦٤]. وعلى الرغم من أن هذه العلاقات قد توترت في عام ١٩٩٧ بعد إدانة القضاء الألماني مرشد الثورة (علي خامنئي) والرئيس السابق (هاشمي رافسنجاني) ووزير خارجيته (علي أكبر ولايتي) وبعض مسؤولي المخابرات والأمن، في قضية اغتيال أربع قيادات كردية معارضة في برلين عام ١٩٩٢، وتَبَادُل الاتحاد الأوروبي وإيران سحب السفراء (أو طردهم)، إلا أن التواءً عنيفاً لم ينل تلك العلاقات[٦٥]. بل تم استئناف العلاقات الدبلوماسية بين بريطانيا وإيران بعد إعلان الرئيس محمد خاتمي أنه لن يحاول تنفيذ فتوى الخميني ضد رشدي لكنه لا يملك إلغاءها أو الإلزام بعدم تنفيذها. كما زار خاتمي فرنسا وإيطاليا عام ١٩٩٩ وألمانيا عام ٢٠٠٠.

ولقد تأثرت السياسة العربية لإيران ببعض عناصر السياق السابق. ومن ذلك أن تدهور العلاقات الفرنسية ـ الإيرانية كان سبباً في بدء عملية اختطاف الرهائن الأوروبيين عموماً والفرنسيين خصوصاً. وكانت هذه العلاقات قد تدهورت في أعقاب مجموعة من التطورات، منها قيام إيران بتفخيخ سيارة تضم ثمانية وخمسين فرنسياً، ورد فرنسا على ذلك بقصف أحد مقار الحرس الثوري في منطقة البقاع، هذا فضلاً عن رفض فرنسا ترحيل القوات المتعددة الجنسيات من لبنان. كما أن الاختراقات التي أحدثتها إيران في الموقف الأوروبي من

---

(٦٤) Shireen T. Hunter, «Iran and Europe,» in: Ramazani, ed., *Iran's Revolution: The Search for Consensus*, pp. 143-156.

(٦٥) الموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ٢٢ (حزيران/ يونيو ١٩٩٧)، ص ٨.

حرب الخليج الأولى لا سيما في بدايتها، كانت من بين العوامل التي حالت دون حسم الموقف الدولي لصالح العراق وبالتالي إطالة أمد الحرب. يذكر في هذا الخصوص أن دولة مثل إيطاليا حافظت على معدل تبادلها التجاري مع إيران أثناء الحرب، كما أنها كانت آخر الدول الأوروبية التي أرسلت سفنها إلى الخليج تأييداً للسياسة الأمريكية إزاء الحرب[٦٦].

٤ ـ أما بالنسبة للعلاقات الإيرانية ـ الأفريقية فإنها مثلت في مناسبات مختلفة ساحة من ساحات إدارة الخلافات العربية ـ الإيرانية. ففي بداية الثورة ارتبط التمدد الإيراني في القارة الأفريقية في بعض أهدافه بالسعي لمحاصرة النفوذ العراقي في بلدانها. الجدير بالذكر أن الإريتريين تمتعوا (قبل الاستقلال) بدعم النظام العراقي، وتولى مكتبهم في بغداد التنسيق مع السلطات العراقية بخصوص هذا الدعم. كما كان للبعثيين تنظيم سياسي (محدود) في بداية حكم الرئيس جعفر النميري، كان له دوره في دعم الانقلاب الشيوعي الذي نفذه هاشم العطا في ١٩/ ٧/ ١٩٧١ والذي ضم في مجلس قيادته ثلاثة أشخاص أحدهم فاروق عثمان حمد الله (البعثي). وفي أعقاب حرب الخليج الثانية، جاء قرار التمدد الإيراني في أفريقيا (والسودان بالذات) تالياً على استبعاد الجمهورية الإسلامية من تأمين الخليج وإيلاء تأمينه لغير أطرافه (مصر وسوريا)، ومحاولة للضغط على النظام المصري عبر التنسيق مع نظيره السوداني على ما بينهما من خلاف أيديولوجي[٦٧]. وفي هذا السياق، جاءت زيارة رافسنجاني الرئيس الإيراني للخرطوم في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ على رأس وفد إيراني ضخم (ضم رجال أعمال وشخصيات سياسية وعسكرية رفيعة المستوى) بعد ثمانية أشهر من صدور إعلان دمشق. وعندما قررت إيران الانفتاح على العالم وتحسين علاقاتها بدوله، اكتسبت سياستها الأفريقية أبعاداً جديدة، الأمر الذي يفسر تحركها النشط على ساحتها سواء على المستوى الاقتصادي (زيادة التبادل التجاري مع جنوب أفريقيا، وتصدير النفط لكينيا)، أو السياسي (ممارسة الوساطة بين بعض الدول الأفريقية كما في نزاع السودان وأوغندة)، أو العسكري (تدريب الضباط الموزامبيقيين عسكرياً)[٦٨]. ومثل هذا النشاط يفتح

---

(٦٦) Hunter, Ibid., pp. 143-148.

وفي تحليل العلاقات الإيرانية ـ الفرنسية، انظر: محمد رضا وصفي، «العلاقات الفرنسية ـ الإيرانية،» **شؤون الأوسط**، العدد ٨٩ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩)، ص ٦١ ـ ٦٨.

(٦٧) يلاحظ أن الرئيس جعفر النميري كان قد اتخذ موقفاً معادياً من الثورة فور قيامها وأغلق سفارة إيران في الخرطوم والعكس صحيح، ثم أعيد فتح السفارتين بعد إطاحة النميري في عام ١٩٨٥ من دون تطور مستوى التعاون، حتى وصل الصادق المهدي لرئاسة الوزارة في العام التالي فشهدت علاقات الدولتين دفعة للأمام، وعادت لتنتكس في مطلع حكم البشير بسبب ما اعتبره إساءة من الإعلام الإيراني لبلاده وتم سحب السفير السوداني من طهران. ثم جاءت حرب الخليج الثانية لتؤدي إلى تغيير الموقف برمته. انظر: **الوسط** (٩ آذار/ مارس ١٩٩٢)، ص ١٨ ـ ١٩.

(٦٨) لمزيد من التفاصيل انظر: نيفين مسعد، «العرب وإيران،» ورقة قدمت إلى: **حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي السابع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات** (آذار/ مارس ١٩٩٧)، ص ١٩٤ ـ ١٩٥.

أبواباً للتنسيق وأخرى للتنافس مع الأقطار العربية بحسب مقتضى الحال وتبعاً لاتجاهات التطور في العلاقات العربية ـ الإيرانية.

إن قضية الفصل بين تأثير الداخل وتأثير الخارج في عملية صنع القرار أصبحت قضية محسومة في ظل سيولة الحدود أو بمعنى أدق زيادة تسييل الحدود بين هذين النطاقين بتأثير مجموعة كبيرة من العوامل التي تنبع من العولمة كعملية (Process)، ويرتبط بها التطور في وسائل الاتصال، وتقلص سيادة الدولة، وتكوين التكتلات الاقتصادية... الخ. وفي الحالة الإيرانية، فإن الموقع الاستراتيجي المهم لهذه الدولة أدى إلى أن يصبح الخارج جزءاً أساسياً من الداخل ومحدداً مهماً من محددات صنع القرار فيها، وذلك كسمة عامة على مدار تطورها التاريخي زاد تأثير العولمة تكريسها وتأكيدها. فثمة مجموعة متناقضة من التفاعلات تعتمل في البيئة الإقليمية للجمهورية الإسلامية منذ العشرية الأخيرة من القرن العشرين ولا زالت تستمر بعدها، وهي تفاعلات تنعكس على توازنات القوة السياسية بين التيارات والقوى الإيرانية المختلفة، كما تنعكس على التوجهات الخارجية الرسمية للدولة. وفي هذا السياق يتحدد وزن الجوار العربي كمتغير من متغيرات البيئة الخارجية (بخلاف عناصر التشابك الداخلية الأخرى بين العرب وإيران) للجمهورية الإسلامية كما يتحدد أيضاً تأثيره.

الفصل الثاني

الإطـار الأيديولوجـي والدسـتوري لعمليـة صنـع القـرار

مثل كل الثورات الكبرى كان للثورة الإيرانية رمزها، ومثل بعض هذه الثورات قُدِّر لرمز الثورة الإيرانية أن يعتلي سُدَّة الحكم في الدولة. ومن تلك الزاوية فإن وضع الخميني بالنسبة لثورة إيران لم يكن يختلف عن وضع لينين في الثورة البلشفية أو وضع ماوتسي تونغ بالنسبة للثورة الصينية. لكن ربما كان نموذج الخميني أقرب إلى نموذج لينين منه إلى نموذج ماوتسي تونغ، فالأول أدار الثورة من منفاه في فرنسا بعد سنين قضاها في تركيا ثم العراق، والثاني أدار الثورة من منفاه في سويسرا بعد سنين المنفى الداخلي(سيبيريا)، ثم التنقل بين سويسرا ولندن والعودة لروسيا فالنفي مجدداً إلى فنلندة ومن بعدها سويسرا، أما الثالث فقاد ثورته ضد الإقطاع واليابانيين من داخل الصين نفسها التي ساعدته كدولة قارة على أن يجد بين تضاريسها ساتراً لكفاحه. وبسبب هذه الإدارة عن بعد - إن جاز التعبير - لمشاعر السخط التي انتابت الإيرانيين على حكم آل بهلوي، والروس ضد حكم القياصرة، يميل البعض إلى تقليل دور الخميني ولينين في أحداث الثورتين ويقصره على جني ثمار أحداث كان لآخرين فضل صنعها: العمال في النموذج الروسي والتكنوقراط والطلاب والموظفون في الحالة الإيرانية[1]. لكن على صعيد آخر، يختلف الخميني عن غيره من قادة الثورات الأخرى من حيث حجم الشحنة المعنوية والروحية التي فجَّرها ولِيُّ الفقيه وأحاطت به واحتضنته بعد نجاح الثورة. وهو اختلاف يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالصفة التي قَدَّم بها الخميني نفسه للمجتمع الإيراني الذي عاد إليه بعد سنين الغربة الطويلة: صفة نائب الإمام المعصوم.

(١) في مناقشة دور الخميني في الثورة الإيرانية، انظر: باكينام الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٣)، ص ٧٦ ـ ١١٤، وآمال السبكي، تاريخ إيران السياسي بين ثورتين، ١٩٠٦ ـ ١٩٧٩، سلسلة عالم المعرفة؛ ٢٥٠ (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٩)، ص ٢٠٩ ـ ٢٣٥.

فالخميني وإن لم يزعم لنفسه مرتبة الإمام الغائب، إلا أنه اتخذ لنفسه كل صلاحياته في إطار ما عُرِف بالتجديد في النسق السياسي الشيعي.

وفي تلك الحدود، فإن دراسة فكر الخميني تصبح من الأهمية بمكان في التعرف على خصائص الإطار الذي تدور فيه عملية صنع القرار في إيران. فهذا الفكر يظل حاكماً لتوجهات النظام السياسي الإيراني على تغير رؤوسه وتعاقبهم. وعلى حد تعبير آية الله مكرم شيرازي الموصوف بأنه أحد أكبر سبعة رجال دين في إيران «إن أهداف الجمهورية تظل هي أهداف الإمام (آية الله الخميني)، لكن وسائل تحقيقها يمكن أن تختلف»[٢]. على أن مثل هذا التعميم يحتاج إلى بعض الضبط والتحديد أخذاً في الاعتبار ثلاث ملاحظات أساسية: **الأولى** أن فكر الخميني قد مَرَّ هو نفسه بأكثر من مرحلة من مراحل التطور، سواء قبل الثورة أو بعدها (حيث انتقل من تبني فكرة مجلس من الفقهاء المستشارين لمساعدة الحاكم على توفيق قوانينه مع أحكام الشريعة، إلى فكرة الحكومة الإسلامية، التي يكون فيها الحاكم ونخبته من رجال الدين)، وقد جاء الدستور الإيراني معبراً عن هذا الطور الثاني من أطوار فكره السياسي. **والثانية** أن فكر الخميني في تكوينه وفي تطوره تأثر بالسياق المجتمعي الإيراني. ويمكن أن نلمس ذلك في العلاقة الملتبسة بين القومية والإسلام التي ميزت هذا الفكر والتي تستقي بعض مصادرها ـ ولو عن غير وعي ـ من تاريخ بلاد فارس قبلما دانت بالإسلام، ثم تشيعها بعد اعتناقه. **والثالثة** أن فكر الخميني لم يكن هو الوحيد الذي شكَّل الأساس النظري للثورة الإسلامية. فلم يكن فكر علي شريعتي يقل عنه أهمية، بل إن هناك من يعتبر شريعتي هو مُنَظِّر الثورة الأول. كما أن هناك أفكاراً أخرى طرحها طالقاني وشريعتمداري اكتسبت أهميتها من منزلتهما الدينية، ومن خاصية تميز المذهبية الشيعية وتحفظ عليها تجددها هي خاصية عدم غلق باب الاجتهاد. وهذا يعني أن أفكار الخميني تعايشت مع سواها من أفكار سبقتها إلى الظهور أو تلت عليها، وشكل كل منها رافداً لأحد التيارات الناشطة على الساحة الإيرانية. لكن في الوقت نفسه فإن مجموعة من المواصفات تهيأت للخميني جعلته يتحول إلى رمز الثورة الإسلامية وقادت إلى توحده معها. من هذه المواصفات تاريخه السياسي في مقاومة الطغيان، وشخصيته الكاريزمية، وسلاسة خطابه السياسي وبساطته، وربما أيضاً دور الإعلام الغربي في تسليط الضوء عليه أثناء إقامته في فرنسا[٣].

وعلى صعيد آخر، كان للثورة الإيرانية فور نجاحها دستور يقنن علاقات السلطات ويحدد ملامح السياسة الخارجية، وتلك خاصية تختلف بها الثورة الإسلامية عن الثورة

---

(٢) Christopher de Bellaigue, «The Struggle for Iran,» *New York Review* (16 December 1999), p. 54.

(٣) الشرقاوي، المصدر نفسه، ص ١٤٨.

البلشفية مثلاً التي ظلت من دون دستور لبضع سنوات. وبالتالي من المهم التعرف على الظروف التي وُضِع فيها دستور الثورة، وآلية وضعه والتصديق عليه، والعوامل التي أدت إلى تغييره، وآلية هذا التغيير. فمثل هذه التفاصيل تعكس بعض أبعاد صراع القوى في إيران، وتساهم في التعرف على الأهمية النسبية لهذه القوى مقارنة بعضها ببعض.

أولاً: فكر الخميني

ولد الخميني مصطفى أحمد الموسوي عام ١٩٠٠ بمدينة خُمين(٤) التي تقع جنوب العاصمة طهران، ومن أسرة متدينة هيأت له تعليماً إسلامياً سواء في خمين مسقط رأسه حيث التحق بحوزة آية الله عبد الكريم الحائري، أو في مدينة آراك التي انتقل إليها في سن الثامنة عشرة بعد أن نقل الحائري حوزته إليها، أو في مدينة قُم التي استقر بها لاحقاً وتحول فيها من دراسة العلوم الفقهية إلى تدريسها. وقد تزوج الخميني من ابنة رجل دين هو محمد الثقفي الطهراني الذي قضى معظم حياته في مدينة الطائف بالسعودية، وأنجب منها ثلاثة أبناء توفوا جميعاً بعد أن اشتهر منهم مصطفى الذي دبر الشاه اغتياله في عام ١٩٧٧ في النجف حيث لحق بوالده وكان له ساعده الأيمن، وأحمد الذي توفي بدوره في ظروف غامضة، كما توفيت اثنتان من بناته الثلاث(٥). ومنذ أن استقر الخميني في قم وحتى عام ١٩٦٢، انصب اهتمامه على ما يلي: الصعود إلى مستوى مرجع التقليد، وهو أعلى مستوى في المؤسسة الدينية، وتفعيل دور المؤسسة الدينية من خلال إعادة تنظيمها ووصلها بالجماهير، بل وزيادة شعبيتها بجذب قوى المعارضة (وخصوصاً العلمانية منها) إليها، وإثارة الحوار حول بعض القضايا الداخلية التي تتصل أساساً باستبداد النظام وبعض القضايا الخارجية التي ترتبط أساساً بخطر الصهيونية على مستقبل الدول الإسلامية وشعوبها. وفي تلك المرحلة لم يتبنَ الخميني هدف إسقاط النظام، فقد كان يعتقد في إمكانية إصلاحه من خلال تكوين مجلس استشاري من كبار الفقهاء للتأكد من تقيد السياسات والقوانين بأحكام الكتاب والسنة. وضَمَّن الخميني أفكاره كتاب **كشف الأسرار** الذي وضعه عام ١٩٤٧. لكن بحلول عام ١٩٦٢ أُذِن للأمور أن تتطور في اتجاه آخر، فلقد انتقل الخميني من التوعية الفكرية إلى العمل السياسي، كما تحول عن محاولة إصلاح النظام إلى السعي لتنظيم حركة مقاومة شعبية ضده، وعَبَّرَ عن هذا التغيير لاحقاً في كتابه الشهير **الحكومة الإسلامية**. وارتبط هذا التحول في مسار

---

(٤) هي المدينة التي يُنسَب إليها اسم الإمام الخميني.

(٥) «حياة الإمام الخميني في سطور،» في: آية الله الخميني، **دروس في الجهاد والرفض** ([د. م.: د. ن.، د. ت.])، ص ١٦ ـ ٣٠، ورفعت سيد أحمد، معدّ، وصية الخوميني: **إيران ما بعد الإمام: دراسة وتحقيق** (القاهرة: الدار الشرقية، ١٩٨٩)، ص ١٨ ـ ١٩.

الخميني اعتباراً من عام ١٩٦٢ بسببين أساسيين: **الأول** هو وفاة اثنين من كبار علماء الشيعة الإيرانيين، هما آية الله البروجردي الذي رحل في آذار/ مارس ١٩٦١، وآية الله كاشاني الذي قضى بعد عام كامل من سابقه وتحديداً في آذار/ مارس ١٩٦٢. فالأول وُصِف بأنه كان «صاحب القسم الأكبر من الحقوق الشرعية» أي الخمس والزكاة (التي تخصص لبناء المساجد وتوسيع الحوزة ودعم القضايا الإسلامية... الخ) في إشارة إلى اتساع قاعدة أتباعه ومقلديه، وبأنه كان يمثل ذلك التيار الموجود في الحوزة الدينية والذي يحبذ عدم الاشتغال بالسياسة ولا معارضة النظام أو مواجهته إيماناً بأن إسقاط النظام الفاسد قد يأتي بأفسد منه. والثاني وُصِف بأنه كان يمثل التيار الآخر في الحوزة الذي يُثمِّن الوظيفة السياسية والدور الجهادي للفقهاء، هذه الوظيفة وهذا الدور اللذان مارسهما بنفسه في العراق مع طائفة من علمائه وانخرط وإياهم في إشعال حرب عصابات ضد الإنكليز (وذلك في تأكيد على البعد التكاملي في علاقة المرجعيات الدينية العربية بالمرجعية الإيرانية) حتى صدر ضده حكم بالإعدام فعاد إلى إيران ليقود معارضة حكم آل بهلوي ويدين تبعيتهم للخارج. وبقدر ما أتاحت وفاة العالمين الشيعيين الأبرز للنظام فرصة التحرك بمزيد من الحرية لتنفيذ ما كان يعتبره سياسات تحديثية، هيأت للخميني سبيل الظهور وتزعم حركة المعارضة.

والسبب الثاني مرتبط بسابقه ويتمثل في إقدام محمد رضا بهلوي على اتخاذ خطوتين اعتبرتهما المؤسسة الدينية ماستين بالعقيدة الإسلامية. ففي ٨ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٦٢ صَدَّق مجلس الوزراء الإيراني على قانون جديد للانتخابات البلدية يسقط شرط الإسلام من شروط الترشيح لعضوية المجالس البلدية، ويحل القسم بأي كتاب سماوي على احترام الوظيفة محل القسم بالقرآن، ويُخوِّل النساء حق الترشيح والانتخاب. وعلى أثر صدور القانون اجتمع الخميني مع عدد من الفقهاء للتشاور، وبعث برسالة إلى الشاه هاجم فيها أسد علم الدين رئيس الوزراء وسياساته الرامية إلى «إلغاء الإسلام رسمياً»، وأشعل المظاهرات المنددة بالقانون حتى اضطر رئيس الوزراء إلى التراجع عن شرطيْ الدين والقسم، فيما قرر إحالة موضوع تصويت المرأة على المجلس لإبداء الرأي فيه. ومن المفارقة أن المشاركة السياسية للمرأة التي كانت أحد أهم مآخذ الخميني على قانون الانتخابات في عام ١٩٦٢، صارت هدفاً للتفعيل بعد أقل من عقدين من الزمان عندما دخلت إيران حرباً مع العراق واحتاج الخميني إلى أن يعبىء كل طاقات الإيرانيين رجالاً ونساءً ـ من أجل المواجهة. وهذا مؤشر آخر من مؤشرات التطور في فكر المرشد. وفي ١٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٦٣ أعلن الشاه ثورته البيضاء ودعا الشعب للاستفتاء على عناصرها والتصديق على ما يلي: قانون الإصلاح الزراعي (رغم ما ينطوي عليه من مساس بممتلكات المؤسسة الدينية الشيعية)، وقانونا تأميم الغابات وإشراك العمال في أرباح الوحدات الإنتاجية، ولائحة تعديل قانون الانتخابات، وقانون تكوين جيش العلم (الذي كان يستهدف تحويل التعليم العام إلى تعليم إجباري). ومرة أخرى نظَّم رجال الدين بزعامة الخميني حركة احتجاج واسعة وإن أصابوا نجاحاً محدوداً هذه المرة، حيث أصر النظام على إجراء الاستفتاء غير

عابىء ببرقيات الاحتجاج والمظاهرات التي عارضت مضمون الثورة البيضاء كما عارضت آلية الاستفتاء التي لم ينص عليها الدستور. وعلى أثر ذلك أصدر الخميني منشور «علماء الإسلام لا عيد لهم هذا العام» أبطل بمقتضاه الاحتفال بعيد النيروز في عام ١٩٦٣ وهو العيد الذي يتوافد فيه الشيعة على قم لزيارة ضريح السيدة معصومة حفيدة الإمام جعفر الصادق. وبالفعل التزم الشيعة بدعوة الخميني، فيما اقتحمت قوات الأمن تجمعين للحداد كانا قد انتظما في مدرستيْ الفيضية والطالبية. وتلك كانت هي الخلفية التي أصدر فيها الخميني فتواه الشهيرة التي تنص على أن «التقية حرام، وكشف الحقيقة واجب ولو بلغ ما بلغ». واستند الخميني في فتواه هذه التي حررت الشيعة من تأجيل إقامة الحكومة الإسلامية لحين عودة الإمام الغائب، إلى أن الانتظار والتقية لا يجوزان إلا عند مخالفة الفروع. أما إذا تهددت الأصول وصار الدين نفسه في خطر فلا تقية إذن ولا انتظار. ومع استمرار الخميني في التصعيد، وبلوغ هذا التصعيد ذروته عند الاحتفال بأربعين فيضية قم، تم اعتقاله في ٥ حزيران/ يونيو عام ١٩٦٣، ليخرج من المعتقل ويثير أزمة أخرى بسبب تغيير قسم الجيش وصدور قانون منح الحصانة للموظفين الأمريكيين في إيران. وعلى أثر ذلك، نُفِي الخميني إلى تركيا في ٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٦٤، حيث تعرض للمراقبة والتضييق على نشاطه، فانتقل إلى العراق في عام ١٩٦٦ ولمدة اثني عشر عاماً، وكانت آخر محطاته في المنفى هي فرنسا التي حل فيها عام ١٩٧٨ قبل شهور من عودته إلى الوطن رمزاً للثورة ومرشداً للجمهورية الإسلامية الإيرانية(٦).

وفي تحليل الفكر السياسي للخميني، من المهم التركيز على ثلاثة مفاهيم أساسية أثّرت في تصوره لكيفية إدارة السياسة الخارجية الإيرانية، وتلك هي الحكومة الإسلامية (كما تجسد إيران أفضل تطبيق لها وإن لم يكن التطبيق الكامل باعتراف الإمام)(٧)، والحياد، والأممية الدينية. فمثل هذه المفاهيم ارتبطت بقضايا أعم وأشمل تتصل بتصدير الثورة، والتدخل (أو عدم التدخل) في الشؤون الداخلية للدول، والعلاقة مع النظم الملكية... الخ. وأثّرت بالتالي في العلاقات العربية ـ الإيرانية. فبقدر ما كان يقترب النظام السياسي (أي نظام) من المثاليات والمبادىء السابقة كان يدخل في فئة المستضعفين واجبي النصرة، والعكس صحيح. لكن بسبب التناقض الذي كان ينشأ أحياناً بين ما تراه إيران مصلحة قومية لها والتزامها الأيديولوجي بخط الخميني، وبسبب التناقض القائم بين المفاهيم الثلاثة وبعضها البعض (كما بين مفهومي الحياد والأممية الدينية على سبيل المثال)، ابتعدت

---

(٦) سيد جلال الدين المدني، **تاريخ إيران السياسي المعاصر**، ترجمة سالم مشكور (طهران: منظمة الإعلام الإسلامي، ١٩٩٣)، ص ٧٤ ـ ٧٥، ٢٥٨ ـ ٢٦٥، ١٥ ـ ٧٣ و١٣٢، و Mohammed Borghei, «Iran's Religious Establishment: The Dialectics of Politicization,» in: Samih K. Farsoun and Mehrdad Mashayekhi, eds., *Iran: Political Culture in the Islamic Republic* (London; New York: Routledge, 1992), pp. 66-76.

(٧) سيد أحمد، معد، المصدر نفسه، ص ٩٠.

السياسة الخارجية الإيرانية، سواء في حياة الخميني أو بعد وفاته عن التزام فكره على طول الخط(٨).

١ ـ خير الحكومات عند الخميني هي الحكومة الإسلامية، أخذاً في الاعتبار أن مفهومه للحكومة الإسلامية يتجاوز معناها الشائع أي الوزارة أو السلطة التنفيذية، ويتطابق مع معنى نظام الحكم. ويرجع تفضيل الخميني الحكومة الإسلامية إلى ثلاثة اعتبارات أساسية حددها في كتابه الذي يحمل العنوان ذاته أي **الحكومة الإسلامية**: **أولها** يتعلق بما سبقت الإشارة إليه من تطبيق أحكام الإسلام في ظل استمرار غيبة الإمام الثاني عشر محمد بن الحسن العسكري الذي دخل غيبته الكبرى منذ عام ٢٥٦ هـ الموافق ٨٧٤ م «قد مَرَّ على الغيبة الكبرى لإمامنا المهدي أكثر من ألف عام، وقد تمر ألوف السنين قبل أن تقتضي المصلحة قدوم الإمام المنتظر، في طول هذه المدة المديدة هل تبقى أحكام الإسلام معطلة؟ يعمل الناس في خلالها ما يشاؤون؟ ألا يلزم من ذلك الهرج والمرج؟...» يتساءل الخميني. أما **الاعتباران الثاني والثالث** فيتعلقان بتوحيد المسلمين وتحريرهم من الاستعمار وأذنابه، وحول هذا المعنى يقول الخميني «ونحن لا نملك الوسيلة إلى توحيد الأمة الإسلامية وتحرير أراضيها من يد المستعمرين، وإسقاط الحكومات العميلة لهم إلا أن نسعى إلى إقامة حكومتنا الإسلامية».

والحكومة الإسلامية عند الخميني «لا تشبه الأشكال الحكومية المعروفة»، فهي وإن كانت «دستورية» وليست «مطلقة يستبد فيها رئيس الدولة برأيه»، إلا أنها في فكر الخميني تكتسب معنى «خاصاً». فإذا كان محك الدستورية في النظم القائمة هو التقيد بالنصوص الوضعية ـ التي قد تكون لها روافدها الدينية أحياناً ـ فإن محك هذه الدستورية في النظام الإسلامي هو التقيد المطلق بالأوامر الإلهية والسنة النبوية المطهرة. ويستفاد ذلك من قول الخميني في كتابه: «هي دستورية، ولكن لا بالمعنى الدستوري المتعارف الذي يتمثل في النظام البرلماني أو المجالس الشعبية، وإنما هي دستورية بمعنى أن القائمين بالأمر يتقيدون بمجموعة الشروط والقواعد المبينة في القرآن والسنة». ويتفرع عن هذا الفهم الخاص لمعنى الدستورية في التطبيق الإسلامي، اختلافان آخران، الاختلاف الأول أن البرلمان في الحكومة الإسلامية يحول شرع الله إلى قواعد وإجراءات وقوانين قابلة للتطبيق ولا يشرع بنفسه، فلا مُشرع غير الله سبحانه وتعالى... «يكمن الفرق بين الحكومة الإسلامية والحكومات الدستورية الملكية منها والجمهورية في أن ممثلي الشعب أو ممثلي الملك هم الذين يقننون ويشرعون، في حين تنحصر سلطة التشريع بالله عزَّ وجل، وليس لأحد أياً كان أن يشرِّع، وليس لأحد أن يحكم بما لم ينزل الله به من سلطان». وبطبيعة الحال، فإن الحكومة

(٨) Shireen T. Hunter, «Iran and the Arab World,» in: Miron Rezun, ed., *Iran at the Crossroads : Global Relations in a Turbulent Decade*, Westview Special Studies on the Middle East (Boulder, CO: Westview Press, 1990), p. 100.

الإسلامية التي أرسى الخميني دعائمها، لم تستطع أن تقيد مجلس شوراها دائماً بوظيفته المحددة له، خاصة في المجال الاقتصادي. فلقد فرضت الأزمة الاقتصادية الحاجة إلى تفكير جديد لتوفير مصادر التمويل اللازمة، بتيسير شروط الاقتراض من الخارج وفتح المجال للاستثمار الأجنبي. أما الاختلاف الثاني، وهو الأهم فإنه يتعلق بدور الفقهاء في الحكومة الإسلامية.

يأتي الفقهاء على رأس الحكومة الإسلامية، حتى ولو كان لها حكام من غير رجال الدين، فهؤلاء الحكام إن كانوا «على جانب من التدين فما عليهم إلا أن يصدروا في أعمالهم وأحكامهم عن الفقهاء، وفي هذه الحالة **فالحكام الحقيقيون هم الفقهاء، ويكون السلاطين مجرد عمال لهم**». ومؤدى هذا أن ولاية الفقيه في الحكومة الإسلامية تتمدد من المجال الديني إلى المجال السياسي، وفي هذا الأخير تكون كلمتهم حجة على الناس وحكامهم. ويفتح الطرح السابق لمفهوم ولاية الفقيه الباب أمام تسجيل ثلاث ملاحظات أساسية: **الأولى** أن الخميني جعل للفقيه الصلاحيات نفسها، التي كانت لرسول الله ﷺ ولعلي ابن أبي طالب كرَّم الله وجهه «ويملك هذا الحاكم من أمر الإدارة والرعاية والسياسة للناس ما كان يملكه الرسول ﷺ وأمير المؤمنين علي رضي الله عنه على ما يمتاز به الرسول والإمام من فضائل ومناقب خاصة... وقد فوّض الله الحكومة الإسلامية الفعلية المفروض تشكيلها في زمن الغيبة نفس ما فوّضه إلى النبي ﷺ وأمير المؤمنين علي رضي الله عنه من أمر الحكم والقضاء والفصل في المنازعات، وتعيين الولاة والعمال، وجباية الخراج، وتعمير البلاد». لكنه أكَّدَ أن أهلية الفقهاء للولاية لا ترفعهم إلى منزلة النبوة أو الأئمة «لأن كلامنا هنا لا يدور حول المنزلة والمرتبة، وإنما يدور حول الوظيفة العملية». بقول آخر، سوّى الخميني بين الفقهاء والأنبياء في الدور، ومَيَّز بينهم في العصمة من الخطأ، وتلك من النقاط القلقة في فكر الخميني، لماذا؟ أولاً لأن عصمة الأنبياء من شروط تكليفهم بحمل الرسالة، وبالتالي فإن تكليف الفقهاء بها مع حرمانهم من العصمة يحملهم ما يزيد عن طاقتهم كبشر. وثانياً لأن الحد الفاصل بين الفقيه والنبي ليس قاطعاً لدى الخميني. ففي مقابل الفقرة المشار إليها عالياً والتي تفيد أن للأنبياء على الفقهاء درجة، هناك فقرة أخرى تفيد أن للفقهاء منزلة أرفع حيث تنص على ما يلي: «**وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مُرْسل... إن لنا مع الله حالات لا يسعها ملك مقرب ولا نبي مرسل**». وسوف نرى أن هذا التشديد بالتكرار على معنى تميز الفقهاء، هو أحد أبرز مطاعن الحركات الإسلامية السنية على فكر الخميني.

و**الملاحظة الثانية**، أن الخميني لجأ إلى تبرير الولايتين الدينية والسياسية للفقيه بالعديد من الأسانيد الشرعية التي قدم لها تفسيراً يعتمد على اجتهادات الآحاد. ومن ذلك استشهاده بالآية الكريمة ﴿**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين**

الناس أن تحكموا بالعدل﴾[٩]، وتفسيره الأمانة بأنها الإمامة، وأن الله أمر رسوله أن يؤديها (أي الإمامة) «إلى أهلها وهو أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وعليه هو أن يردها إلى من يليه وهكذا». وكذلك استشهاده بالحديث الشريف «إن العلماء ورثة الأنبياء»، وتفسيره الوراثة بأنها لا تقتصر على السُنَن والأحكام بل تمتد إلى تولي أمور الناس كافة، وعلى ذلك يكون المقصود بالحديث أن يرث العلماء[١٠] والفقهاء، الأنبياء في وظائفهم الدينية والسياسية على حدٍ سواء.

والملاحظة الثالثة أن إطلاق ولاية الفقيه على المستويين الديني والسياسي، أو ما يعرف باسم عموم الولاية، مَثَّل دائماً أحد القضايا الفقهية الخلافية داخل المؤسسة الدينية الشيعية، منذ طرح الشيخان النراقي والنائيني فكرة تعميم ولاية المرشد في مطلع القرن العشرين. ومن ذلك الحين، عرفت المؤسسة الدينية رموزاً تقول بما يقول به الخميني (الكاشاني نموذجاً)، ورموزاً تؤمن أن المسجد للفقيه ساحته ومسائل الشريعة حدود ولايته (البروجردي نموذجاً). إلا أن الظرف التاريخي المتمثل في نجاح الثورة الإسلامية من جهة، والحاجة إلى الإشراف الصارم على أسلمة الدولة والمجتمع من جهة أخرى، والرغبة في ترجمة الكفاح السياسي للمؤسسة الدينية قبل الشاه إلى نفوذ فعلي بعده من جهة ثالثة، جميعها عوامل ساعدت على تحويل فكر الخميني من النظرية إلى التطبيق.

وبطبيعة الحال لم يكن هذا التطبيق سهلاً نظراً إلى الاستقلالية الفكرية لرجال الدين بعضهم إزاء بعض. ففي مواجهة من يُطلق عليهم الأصوليين الداعين إلى الولايتين السياسية والدينية للفقيه، كان هناك من يُطلَق عليهم الإخباريين المؤمنين بقصر ولاية الفقيه على المهام الدينية. ينتمي الخميني وخامنئي وبهشتي ومطهري إلى الأصوليين. فيما ينتمي طالقاني وشريعتي إلى الإخباريين. فطالقاني يرفض قطعياً الدور السياسي للفقهاء، ويعتبر أنه «ليس من الصلاح أن يمسك رجال الدين بزمام المسؤوليات الحكومية، فالمسجد أفضل معقل لهم». وشريعتي يعتبر أن طبقة المثقفين تفضل طبقة الفقهاء، من حيث القدرة على إدارة الثورة ثم تسيير نظامها. وتعبير «الطبقة» الذي يستخدمه شريعتي إنما ينبع من تأثره بالفكر الماركسي وإن قاربه بمفهوم جديد وروح جديدة. فالبعد الاقتصادي في رأيه ليس هو البعد الوحيد المحدد لمعنى الطبقة، كما أن الصراع الطبقي ليس صراعاً بين بورجوازية

(٩) القرآن الكريم، «سورة النساء،» الآية ٥٨.

(١٠) يلاحظ أن العلم (الفقهي) والعدل هما الصفتان الرئيسيتان اللتان يحرص الخميني على توفرهما في الفقيه ويستقي ما يؤيد به رأيه من حديث يذكره لعلي بن أبي طالب يقول فيه: «وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء، والمغانم، والأحكام، وإمامة المسلمين، البخيل فتكون في أحوالهم نهمته، ولا الجاهل فيضلهم بجهله، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا الخائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم، ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ويقف بها دون المقاطع، ولا المعطّل للسنة فيهلك الأمة». إذ يفسر الخميني الحديث بأنه يفيد العلم بنفيه الجهل، ويفيد العدل بنفيه البخل والجفاء والخوف... الخ.

وبروليتاريا، بل بين قوى الكفر وقوى الإيمان. وتلك بعض إسقاطات قناعاته الإسلامية على قراءته ماركس والماركسية. غير أن واقع المؤسسة الدينية الإيرانية أكثر تنوعاً وثراءً مما تقدم. فبين التيارين الأول والثاني تيار ثالث، لا يعارض الوظيفة السياسية للفقيه بشكل بات، لكنه يدعو إلى تقييدها. ومن عناصر هذا التيار شريعتمداري الذي يقصر الدور السياسي للمرشد على ظرفين استثنائيين، هما أقرب ما يكونان إلى الظروف التي تخول رئيس الدولة المدنية حق إعلان الطوارىء. فالظرفان المبيحان لتدخل المرشد في رأيه هما: عسف القانون وافتئاته على المصلحة العامة، والانهيار التام لسلطة الدولة. أكثر من ذلك يختلف الأصوليون في بعض النقاط الفرعية، منها حدود الولاية الدينية للفقيه. فعلى حين آمن الخميني بالولاية المطلقة للمرشد في مسائل الحدود والخمس والجهاد، فإن خامنئي عارض حيناً استلام المرشد الخُمس ثم رجع عن رأيه لاحقاً(١١).

لم يكن إذاً التطبيق سهلاً، لكن أفكار الخميني حكمت شكل النظام الإيراني كما حكمت ممارساته السياسية. وعلى سبيل المثال فإن اعتبار النظام الجمهوري هو الأصلح لتطبيق المثاليات الإسلامية، فرض توتراً على علاقة إيران بالنظم الملكية، ويمكن القول إن النظرة السلبية التي حملها الخميني للنظم الملكية تأثرت تأثراً أساسياً بممارسات آل بهلوي في إيران، سواء في الداخل حيث أخذ الخميني على الشاه مآخذ كثيرة، أهمها ملاحقة رجال الدين حفظة المذهبية الشيعية وحماتها، أو في الخارج حيث انتقد علاقته الوثيقة بإسرائيل فيما هي تحتل أراضيهم وتحولهم لاجئين وتعبث بمقدساتهم. ومن هذا وذاك خلص إلى أن «الإسلام يعارض مجمل فكرة الملكية من الأساس. وإن أي فرد يدرس الطريقة التي أسس بها الرسول حكومة الإسلام يتبين أن الإسلام جاء ليحطم قصور الاستبداد هذه. وهكذا فإن الملكية هي واحدة من أكثر الظواهر مدعاة للخزي والخجل»(١٢).

مَثَّلت الخلفية السابقة الإطار الذي شنَّ فيه الإعلام الإيراني حملة عنيفة على النظام السعودي في عام ١٩٧٩ دعا فيها إلى نزع إشراف هذا النظام على الأماكن المقدسة، بل شَبَّه

---

(١١) آية الله الخميني، **الحكومة الإسلامية**، ط ٣ ([د.م.: د.ن.، د.ت.])، ص ٢٦ ـ ٢٧، ٤١، ٤٦، ٤٩ ـ ٥٠، ٥٢، ٥٥، ٨٠ ـ ٨١، ٨٤ و١١٦. انظر أيضاً في بعض الآراء الخاصة بتحليل فكر الخميني: محمد السعيد عبد المؤمن، **مسألة الثورة الإسلامية** ([القاهرة: د.ن.]، ١٩٨١)، ص ١١٤؛ الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ١٦٦ ـ ١٦٩ و١٣٨ ـ ١٤٧؛ وليد عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٥، العدد ١٣٦ (نيسان/أبريل ١٩٩٩)، ص ٩ ـ ١١ و١٦؛ أحمد الكاتب، «الوجه الآخر للصراع بين المرجعية والقيادة السياسية في إيران،» **الحياة**، ١٠/٢/١٩٩٦، وإبراهيم شتا، **الثورة الإيرانية: الجذور ـ الإيديولوجية** (بيروت: دار الوطن العربي، ١٩٧٩)، ص ٢٠٩ ـ ٢١٢ و١٥٠ ـ ١٥١.

(١٢) Ruhollah Khomeini, «The Incompatibility of Monarchy with Islam (31/10/71),» in: Ruhollah Khomeini, *Islam and Revolution: Writings and Declarations of Imam Khomeini,* translated and annotated by Hamid Algar (Berkeley, CA: Mizan Press, 1981), pp. 201-208.

علاقته بتلك الأماكن بعلاقة اليهود بفلسطين[١٣]. وعلى صعيد آخر، أصبح موسم الحج منذ عام ١٩٧٩ مناسبة سنوية لانتقاد النظم العربية (وبالذات الخليجية منها)، وبخاصة من زاوية علاقتها بالولايات المتحدة وإسرائيل. وعندما بعث الملك خالد برسالة إلى الخميني في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ يحتج فيها على خروج حجاج إيران على تقاليد الحج، رد الخميني بأن الحرمين الشريفين كانا دوماً مركزين لتداول شؤون المسلمين ورسم خطط الفتح، وما تحويلهما عن وجهتهما السياسية إلا انحرافٌ بهما عن دورهما الأصيل. وبالتالي تكررت المواجهات بين الحجاج الإيرانيين وقوات الأمن السعودية، وبلغت هذه المواجهات ذروتها في عام ١٩٨٧ بسقوط ٤٠٠ حاج إيراني ما بين قتيل وجريح، فاضطربت علاقات الدولتين بشدة ثم قطعت في العام نفسه[١٤]. أكثر من ذلك مضت إيران خطوة أبعد بطرح فكرة تدويل إدارة الأماكن المقدسة للنقاش الموسع من خلال «مؤتمر الوحدة الإسلامية» الذي انعقد في جامعة طهران في ٧/ ١١/ ١٩٨٧ وحضره ممثلو بعض الحركات الإسلامية في الوطن العربي (أمثال سعيد شعبان زعيم حركة التوحيد الإسلامي في لبنان، والسيد محمد حسين فضل الله، المرجع الشيعي اللبناني الشهير، ومحمد المهدي الطيب من إسلاميي السودان)، بخلاف بعض الإسلاميين من خارج الوطن العربي، وعدد معتبر من رموز النظام الإيراني الحالي (منهم علي خامنئي وهاشمي رافسنجاني ومحمد خاتمي الذين كانوا يشغلون على التوالي المناصب التالية: رئاسة الجمهورية، ورئاسة مجلس الشورى، ووزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، فضلاً عن مهدي كروبي ممثل الخميني في الحج في حينه)[١٥]. وقد انبثقت عن هذا المؤتمر أربع لجان: **إحداها** تختص بالحفاظ على قدسية الحرم المكي وأمنه، **والأخرى** تختص بالأبعاد العبادية والسياسية للحج، **والثالثة** تحلل تطور الصدام بين القوات السعودية والحجاج الإيرانيين وصولاً إلى أحداث عام ١٩٨٧، **والرابعة** تعمل على تمكين «العلماء والممثلين الحقيقيين للمسلمين» من إدارة الحرم[١٦]. وفي خطوة غير مسبوقة، وتجسد حدود سلطات المرشد في المذهبية الشيعية، قام الخميني في العام التالي أي في عام ١٩٨٨ بتعطيل شعيرة الحج ومنع الإيرانيين من أداء مناسكها، احتجاجاً على خفض السلطات السعودية عدد الحجاج الإيرانيين من ١٥٠,٠٠٠ حاج إلى ٤٠,٠٠٠ حاج، وتلك سلطة لا تملكها رئاسة دينية سنية، مهما بلغت درجتها في العلم والتفقّه.

---

(١٣) عبد المؤمن، المصدر نفسه، ص ٩٥.

(١٤) خالد العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٢)، ص ٣٧٢ ـ ٣٧٤.

(١٥) نلاحظ في هذا السياق تطور أفكار النخبة الإيرانية التي ما زالت قابضة على زمام السلطة، وإن تغيرت مواقفها.

(١٦) محمد السعيد عبد المؤمن، **الفقه السياسي في إيران وأبعاده** (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٩)، ص ٩٠ ـ ٩٩، ويشير المصدر نفسه إلى أن إيران عقدت ندوة أخرى بعنوان «مستقبل الحرمين الشريفين» في عام ١٩٨٨ في لندن أكدت معاني مؤتمر طهران نفسها.

لكن كما سلف القول، فإن مصلحة النظام الإيراني في الانفتاح على محيطه الإقليمي (كجزء من اتجاه انفتاحي أعم وأشمل) في التسعينيات قللت من وزن شكل رئاسة الدولة (ملكية أم جمهورية) في التأثير في التوجهات الخارجية الإيرانية. فإذا خامنئي خليفة الخميني الذي سبق أن هاجم في عام ١٩٨١ (أي إبَّان رئاسته الجمهورية)، منظمة المؤتمر الإسلامي لأسباب أهمها الدور السعودي فيها، يدعو في عام ١٩٩٧ في افتتاح قمة طهران الإسلامية إلى توثيق أواصر التعاون بين أعضاء المنظمة بتشكيل برلمان يجمعهم، وسوق لتبادل بضائعهم، ومحكمة لفض منازعاتهم. بل إن خامنئي أصدر أوامره لرئيس بعثة الحج الإيرانية محمد ريشهري بعدم التظاهر أثناء أداء شعائر الحج ومناسكه[١٧].

٢ ـ وفي ما يتعلق بالأممية الدينية، فإن ثمة مفارقة تنطوي عليها الثقافة السياسية الإيرانية: بين عوامل تضعف الشعور بالوعي القومي وعوامل تحرك هذا الشعور في الاتجاه المضاد. ولقد حللت شيرين هنتر هذا التفاعل بين مجموعتي العوامل السابقتين، ورصدت في طليعة عوامل إضعاف الهوية القومية عامل التعدد الإثني البالغ. فالفرس يشكلون ٥١ بالمئة من الشعب الإيراني على ما تقدم، فيما تتوزع النسبة الباقية على قوميات ولغات وديانات ومذاهب مختلفة. بينما جعلت بين عوامل تدعيم الشعور القومي ما يلي: الطبيعة الجغرافية التي أحاطت إيران بسلسلة من الجبال ساعدتها على تحقيق وحدتها الطبيعية وأمدتها بالقدرة على امتصاص الصدمات الثقافية الناجمة عن الهجمات الخارجية، وهذه الهجمات نفسها هي التي جعلت إيران هدفاً للتوسع اليوناني والعربي ـ الإسلامي والمغولي والتركي والروسي والبريطاني على نحو استدعى الحاجة إلى التوحد إزاءها، وأخيراً التميز المذهبي للدولة الإيرانية بوصفها الدولة الوحيدة في العالم التي تعتنق رسمياً المذهب الشيعي الإثني عشري[١٨].

وإذا كان التحليل السابق يصح في عمومه، فإنه يكتسب أبعاداً جديدة بالنسبة للمؤسسة الدينية ومن يشايعها. وذلك أنه بالإضافة إلى هذه المفارقة المستمدة من الثقافة السياسية الإيرانية، فإن ثمة تناقضاً آخر يواجهه المفكر الإسلامي بين مفهوم الوحدة الإسلامية بوصفه المفهوم الهدف الذي يترجم معنى الأخوة في الإسلام، ومفهوم الوحدة القومية كمفهوم يعبر عن الخصوصيات الذاتية للشعب الإيراني، ويثبت له تمايزه وسط المحيط الإسلامي الأشمل. ولذلك فإن النقد الحاد الذي وجهه الخميني لمفهوم القومية،

---

(١٧) نيفين مسعد، «الجديد في العلاقات العراقية ـ الإيرانية،» **مجلة البحوث والدراسات العربية** (القاهرة) (١٩٩٩)، ص ٣٩ و٤١. وانظر رسائل الخميني للحجاج سواء قبل اندلاع الثورة أو بعدها في:
Ruhollah Khomeini, «Message to Pilgrims: 6/2/71,27/9/78, 24/9/79,» in: Khomeini, *Islam and Revolution: Writings and Declarations of Imam Khomeini,* pp. 195-199, 237-238 and 275-277.

(١٨) Shiren T. Hunter, *Iran and the World: Continuity in a Revolutionary Decade* (Bloomington, IN: Indiana University Press, 1990), pp. 5-14.

وتمييزه بينه وبين مفهوم الوطنية، لم يمنع انبهاره بالشخصية القومية الإيرانية، وأهم من ذلك أنه لم يعصم بعض مؤسسات الدولة ولا سيما في السنوات المبكرة للثورة عن التعبير عن فورة مشاعرها القومية. جزء من هذا الصدام يعود إلى أن بعض المؤسسات يملك قوة دفع ذاتية، ويتحرك في مناسبات معينة كما لو كان يمثل دولة داخل الدولة. لكن جزءاً آخر من تفسير الصدام يرجع إلى العلاقة القلقة بين القومية والإسلام في ذهنية المواطن الإيراني العادي.

انتقد الخميني النعرات القومية التي تقسم العالم الإسلامي إلى ترك وكرد وعرب وفرس. وعزا إثارتها إلى تآمر القوى العظمى التي لا هَمَّ لها إلا بث مشاعر العداء والكراهية بين المسلمين «من المسائل التي خطط لها المستعمرون، وعمل على تنفيذها المأجورون لإثارة الخلافات بين المسلمين، المسألة القومية... إن النعرات القومية التي تثير العداء بين المسلمين والشقاق في صفوف المؤمنين، تعارض الإسلام وتهدد مصالح المسلمين، هي من مكائد الأجانب الذين يزعجهم الإسلام وانتشاره». وحيث إن العراق نظام يؤمن بالفكرة القومية، لذلك فإن سنوات حربه مع إيران كانت فرصة للهجوم عليه واتهامه بأنه جُنِّدَ للترويج لها (أي القومية) كما سبق وروَّج لها الشاه وزمرته «الحكومة السابقة في العراق ـ وهذه الموجودة ليست بأفضل من سابقتها طبعاً ـ طرحت إحياء مجد بني أمية ليجعلوا منها مسألة مقابل المسألة الإسلامية... وفي إيران قرع بعض المغرضين والغافلين على طبل القومية وأرادوا بذلك أن يواجهوا الإسلام». وقدمت بعض التيارات الإسلامية الإيرانية الأخرى المزيد من المبررات لتفسير عدائها للقومية بخلاف مصدرها الغربي المفتعل، ومن ذلك فشلها في الجمع حتى بين القوميين أنفسهم (الانقسام بين البعثيين في العراق وسوريا نموذجاً)، وعجزها عن مواجهة التحدي الصهيوني. وهاجمت في هذا السياق القومية العربية التي إن هي أفرغت من محتواها الإسلامي لم يعد لها معنى يذكر، كما هاجمت الدعوة إلى الوحدة العربية التي لا تفعل غير تكريس واقع التبعية للخارج والعنصرية الخالصة وإزاحة الدين إلى الساحة الاجتماعية. بل مضى بعض هذه التيارات خطوة أبعد بالمقارنة بين حركتي القومية العربية والصهيونية «لا يوجد تناقض جذري من الناحية النظرية بين الحركة الصهيونية وحركة القومية العربية، وذلك لأن حركة القومية العربية تعمل على ازدياد ارتباط العالم العربي بالعالم الغربي. والصهيونية ظاهرة أوجدها الغرب. لذلك يلتقي كلا الفكرين في نقطة مشتركة».

وعلى صعيد آخر، مَيَّز الخميني بين الفكرة القومية المثيرة للعداوات بين المسلمين وحب الوطن المثير للحمية في الدفاع عن الأرض «إن موضوع حب الوطن وأهل الوطن وصيانة حدوده وثغوره لا يقبل الشك والتردد، وهو غير مسألة إثارة النعرات القومية لإثارة العداء بين الشعوب الإسلامية». ومثل هذا التمييز كان هو أحد عوامل التعاون بين التيارين الإسلامي والوطني في فترة الأربعينيات عندما تبنى هذا الأخير هدفاً وطنياً خالصاً يتعلق

بتأميم النفط الإيراني. وكان آية الله كاشاني في طليعة رجال الدين المؤيدين للجبهة الوطنية التي تزعمها مصدق. إلا أن كاشاني ورفاقه سرعان ما انصرفوا عن مصدق وجبهته بعد اتهامهما بمعاداة الإسلام والترويج لإقامة نظام تسلطي يتحالف ضمنياً مع حزب توده الشيوعي[(١٩)].

لكن كما سبق القول، ظهرت أحياناً فجوة بين المقولات النظرية والممارسات العملية، علاوة على بعض التناقضات الكامنة في الأطروحات النظرية نفسها. بداية بالتناقضات النظرية، فإنها تجلت أوضح ما تكون في آخر نص تركه الخميني وهو وصيته التي قال فيها: «إنني أدعي بجرأة أن الوضع الذي يتميز به الشعب الإيراني وجماهيره المليونية في العصر الحاضر أفضل من شعب الحجاز في عهد رسول الله ﷺ ومن شعب الكوفة والعراق في عهد أمير المؤمنين والحسين بن علي صلوات الله وسلامه عليهما». وفسر الخميني هذا المديح بأنه كان بين أهل الحجاز وأهل الكوفة عصاة على الطاعة هاربين من أرض المعركة فيما تحلى الإيرانيون بحب الشهادة وهمّوا إليها[(٢٠)]. أما الفجوة في الممارسات فظهرت في حماسة الحرس الثوري الإيراني بعد اجتياحه جزيرة الفاو العراقية، وما تسببت فيه هذه الحماسة من إطلاق أسماء فارسية على شوارع الجزيرة ومساجدها، بل وإلقاء خطبة الجمعة في أحد مساجدها باللغة الفارسية. ويشير أحد المصادر إلى أن هذا التطور كان له أثره في تصوير الحرب الدائرة على أنها حرب قومية بين العرب والفرس، وهذا بالضبط هو ما كانت تنتقده المصادر الإيرانية في تناول الإعلام العراقي للحرب[(٢١)]. ويعتبر مصدر آخر أن هذا التطور

---

(١٩) انظر عرضاً لأفكار الخميني ومطهري وموقف وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي في: العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» ص ٣٢٣ ـ ٣٣٢ و١٠٤، و Sandra Mackey, *The Iranians: Persia, Islam, and the Soul of Nation* (New York: Penguin Books, 1996), p. 310.

انظر أيضاً: رفعت سيد أحمد، «ظاهرة الإحياء الإسلامي في السبعينيات: دراسة مقارنة بين مصر وإيران،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨)، ص ٣٠. وحول فترة مصدق والتعاون مع التيار الإسلامي، انظر: السبكي، **تاريخ إيران السياسي بين ثورتين، ١٩٠٦ ـ ١٩٧٩**، ص ١٨٥ ـ ١٨٨.

(٢٠) وردت الفكرة نفسها في بعض خطب هاشمي رافسنجاني حيث قال: إن المجتمع الإسلامي الإيراني يتصرف بأحسن مما كان يفعل المجتمع الإسلامي في عهد الرسول ﷺ. فعلى حين شكا الرسول من تخاذل بعض المسلمين، قدّر الخميني في أتباعه حماستهم. وعلى حين أعرض بعض أتباع الرسول عن نصائحه، اتخذ الإيرانيون من توجهات الخميني نهجاً لهم. وفي موضوع آخر قارن رافسنجاني بين الخميني وسيدنا علي بن أبي طالب. انظر: David Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* Collected Papers Series/Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, Shiloah Institute, Tel Aviv University (New York: Holmes and Meier, 1990), p. 264.

انظر نص الوصية في: روح الله الخميني، **الوصية الخالدة، الترجمة العربية للوصية السياسية الإلهية لقائد الثورة الإسلامية الكبير، مؤسس الجمهورية الإسلامية في إيران** (بيروت: مكتب وكلاء الإمام الخميني في المسائل الشرعية والأمور الحسبية، [د.ت.])، ص ٣٠.

(٢١) «استخبارات الحرس الثوري وجهاز أمن مرشد الثورة،» **الموجز عن إيران** (آب/ أغسطس ١٩٩٩)، ص ١٦.

كان بمثابة رد فعل على محاولة العراق تحريك سكان خوزستان (عربستان) فور اندلاع الثورة على أساس أن «خمس دول إيرانية خير من إيران كبيرة واحدة»(٢٢). أما ما يذكر بخصوص حرص إيران على تأكيد فارسية الخليج، وتحفظها على نشأة مجلس التعاون الخليجي من دول عربية، فإن هذه الدراسة لا تذهب مذهب البعض في تفسيره تفسيراً قومياً، بل تعتبره من قبيل الدفاع عن المصالح الوطنية كما تتصورها إيران وكما حض عليها الخميني. الجدير بالملاحظة أن إيران أبدت دائماً حساسية فائقة ضد كل وصف للخليج بالعروبة أو حتى تمييع هويته بذكره مجرداً من كل نسب «الخليج»(٢٣). وبلغ الأمر حد تعقيب الرئيس السابق رافسنجاني على إتيان الرئيس الفرنسي السابق فرنسوا ميتران أحد هذه العبارات بأنه بمثابة «فضيحة عالمية». كما أن الجدير بالملاحظة أن الدبلوماسية الإيرانية حملت بشدة على قيام مجلس التعاون الخليجي، واعتبرته أداة لتكريس النفوذ السعودي في نطاقه والنفوذ الأمريكي في المنطقة. وعلقت وكالة الأنباء الرسمية الإيرانية عليه بقولها «على أية حالة، إذا رغب عدد من النظم الصغيرة في المنطقة في صنع قرارات بخصوص المياه في الخليج الفارسي دون إعطاء أي أهمية لجمهورية إيران الإسلامية، فإن مبادرتها سينظر لها بدون شك كمؤامرة ضد مصالح شعب إيران المسلم»(٢٤).

٣ ـ وفي ما يتعلق بالحياد، فإن بعض المصادر ترد جذوره إلى منتصف القرن التاسع عشر، وتحديداً إلى الفترة بين عامي ١٨٤٨ و١٨٥١، وهي فترة ترأس ميرزا تقي خان (الملقب بأمير أكبر) الوزارة. وكان هدف أمير أكبر من وراء المفهوم الحفاظ على استقلالية إيران في مواجهة اشتداد التنافس الروسي ـ البريطاني عليها. وفي الخمسينيات أعاد مصدق تأكيد المعنى نفسه من خلال سياسة «التوازن السلبي» التي استهدفت بدورها الحفاظ على استقلالية بلاده في مواجهة شكل آخر من أشكال التنافس الدولي عليها، هو التنافس الأمريكي ـ السوفياتي(٢٥). أما الحياد كما تبناه الخميني فكان له محتواه الإسلامي الذي تأكد

---

(٢٢) Roger M. Savory, «Religious Dogma and the Economic and Political Imperatives of Iranian Foreign Policy,» in: Rezun, ed., *Iran at the Crossroads: Global Relations in a Turbulent Decade,* p. 113.

وفي تحليل أثر المتغير القومي/ المذهبي في العلاقات العربية ـ الإيرانية، انظر رأي فهمي هويدي في رفض اعتبار هذا المتغير حاكماً لتطور العلاقات سواء على المستوى الثنائي أو على المستوى الشامل لجملة أسباب هي: إذابة الفتح الإسلامي النعرة القومية في إيران، وعدم ثبوت شرعية الحكم وفق المؤسسة الشيعية الإيرانية إلا لإمام عربي من النسل النبوي، والمضمون المصلحي للصراع الصفوي ـ العثماني ثم لصراعات الدول القائمة على أنقاض الإمبراطوريتين معاً، وعدم معارضة إيران حركة الوحدة العربية عكس موقف الإمبراطورية العثمانية (؟؟!)، وأخيراً التعددية الإثنية في إيران. انظر: فهمي هويدي، «العرب وإيران،» **مستقبل العالم الإسلامي** (مركز دراسات العالم الإسلامي ـ مالطا)، السنة ١، العدد ٢ (ربيع ١٩٩١)، ص ٢٧ ـ ٦٠.

(٢٣) Jean - Pierre Péroncel-Hugoz, dans: *Le Monde,* 9/10/1990, et Richard Yann, «Iran entre tant d'écueils,» *Le Monde diplomatique* (mars 1991).

(٢٤) Hunter, *Iran and the Word: Continuity in a Revolutionary Decade,* p.107.

(٢٥) R. K. Ramazani: «Iran's Foreign Policy: Contending Orientations,» *Middle East Journal,* =vol. 43, no. 2 (Spring 1989), p. 204 and «The Impact of Khomeini's Iran,» in: Robert O.

عبر أربعة محددات شرعية له هي: عدم جواز الخضوع لغير الله سبحانه وتعالى أي لا لقوة من شرق أو غرب «المسلمون الذين يعتقدون حقيقة في الإسلام، عليهم أن ينهضوا تحت راية التوحيد، وأن يتمردوا ضد سيطرة القوى العظمى داخل بلادهم». وتآمر القوى العظمى على الإسلام كدين وعلى المسلمين كأمة وهو ما يستوجب ألا نسمح لها «أن تحكم بلادنا». والحفاظ على الهوية الذي لا يتأتى إلا بمقاومة محاولة مسخها وتحويل المسلمين إلى «دمى وعملاء». والترابط الوثيق بين الدين والسياسة ورفض فصلهما كأثر من آثار التبعية للخارج، وبالتالي مهاجمة الداعين إلى اعتبار «الدين شيئاً والسياسة شيئاً آخر»[٢٦].

لكن مفهوم الحياد كما حدده الخميني اصطدم بطرحه الخاص بتقسيم العالم إلى مستكبرين ومستضعفين، طالما أن هذا التقسيم كان يعني في جوهره التحيز للـ«مستضعفين» ضد «المستكبرين». ولقد قدم د. محمد السعيد عبد المؤمن شرحاً وافياً للأساس النظري الإسلامي للتقسيم السابق من خلال نظرية التبري والتولي، وهي نظرية تحاول تشكيل العلاقات الخارجية للأمم الإسلامية استناداً إلى التمييز القرآني بين المؤمنين والكفار وحزب الله وحزب الشيطان. فالنظرية المشار إليها تعني «أن يتولى المسلمون بعضهم بعضاً دون غيرهم. وأن يتبرأ المسلمون من أعداء الإسلام»، وقد أعلى الفقهاء منزلتها إلى حد جعلها الجزء الأول من أجزاء فروع الدين[٢٧]. وعندما حاول الخميني التوفيق بين هذين الطرحين النظريين: وهما الحياد من جهة وثنائية مستكبرين/ مستضعفين من جهة أخرى لم تزد محاولته الوضع إلا غموضاً. فالخميني يرفض «أي شكل من أشكال التدخل الخارجي في أي شأن من شؤون الدول الأخرى»، لكنه يعود ليستدرك في مواضع أخرى مؤكداً أنه «حيثما وجد كفاح ضد المستكبرين فسنكون موجودين. نحن نهدف إلى تصدير ثورتنا إلى كل الدول الإسلامية بل إلى كل الدول حيث يوجد مستكبرون يحكمون مستضعفين»[٢٨]. وهو يميز بين حروب هجومية لا تلجأ إليها إيران لتصدير ثورتها وحروب دفاعية تضطر إليها اضطراراً، لكن الحدود الفاصلة بين الدفاع والهجوم حدود شديدة الالتباس في واقع الأمر. ولقد عَبَّرَ رمضاني، المحلل السياسي الإيراني (المعارض) عن هذا الالتباس بدقة فأشار إلى أنه طالما آمنت إيران بأن حدود الدولة الإسلامية تتجاوز حدودها السياسية كدولة قومية، فإن مؤدى هذا إكساب الدفاع عن النفس أبعاداً تتجاوز الحدود الفعلية للجمهورية الإسلامية. ودلَّل على سلامة تحليله بتطوير إيران حربها مع العراق من الدفاع إلى الهجوم[٢٩]. أكثر من ذلك

Freedmaned., *The Middle East after the Israeli Invasion of Lebanon*, Contemporary Issues in the = Middle East (Syracuse, NY: Syracuse University Press, 1986), pp. 138-143, and Dilip Hiro, *Iran under the Ayatollahs* (London: Routledge and Kegan Paul, 1985), p. 308.

(٢٦) العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» ص ٥١٦ ـ ٥١٩.

(٢٧) محمد السعيد عبد المؤمن، «التجربة الإيرانية في العلاقات الدولية،» الجمهورية، ٣٠/ ٤/ ١٩٩٢.

(٢٨) العواملة، المصدر نفسه، ص ٣٤٧.

(٢٩) R. K. Ramazani, «Iran's Islamic Revolution and the Persian Gulf,» *Current History*, vol. 8, no. 498 (January 1985), p. 6.

فربما كان من المهم استعراض بعض محاولات التوفيق النظري التي أتتها رؤوس الجمهورية الإسلامية بين مبدأي الحياد وازدواجية مستكبرين/ مستضعفين، لكونها دالة على مبلغ الاضطراب في تحديد العلاقة بينهما. يقول رافسنجاني ـ وهو حينذاك رئيس مجلس الشورى الإسلامي ـ «إن دعم الحركات التحررية دون التدخل في الشؤون الداخلية للدول يبدو مشكلة، ولكن الفاصل بين الأمرين دقيق جداً. إننا نحاول أن لا نتدخل، إننا ندعم الفلسطينيين فأي تدخل لنا في إسرائيل؟ وندعم الأفغان المسلمين فأي تدخل لنا هناك؟ إننا لا نقوم بالعمل بأنفسنا، إننا لا نقوم بعمل فيزيقي داخل هذه الدول إلى الحد الذي يحسَب تدخلاً، ونقوم بالدعم. وهذه المسألة تنطبق على جميع الدول، وإن كل دولة تدعم نوعاً من الأحداث آخر الأمر، وليس معنى هذا الدعم تدخلاً بالضرورة»[٣٠].

وبالتطبيق على الوطن العربي، نجد أن هذا الفهم «الخاص» لمفهوم الحياد في ظل ولاية الخميني ترك آثاراً سلبية في العلاقات العربية ـ الإيرانية، سواء نتيجة معاداة الجمهورية الإسلامية للمستكبرين (وبعض النظم العربية في عدادهم) أو نتيجة دعمها للمستضعفين (الموجودين في بعض دول الاستكبار العربية)، وفي هذا وذاك ما يستحق الإشارة والتحليل. جعل الخميني الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في طليعة القوى المستكبرة «الحكومات المتعجرفة في الشرق والغرب، وخصوصاً الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي... (اعتبروا) الاستعمار واستعباد الشعوب ضرورة لتبرير (غاياتهم) و(منافعهم) التي (جعلوها) متسقة مع القواعد والمبادىء الدولية التي (صنعوها)»[٣١]. وإن أعطى أولوية للصراع مع الولايات المتحدة بحكم صلتها الوثيقة بالشاه المخلوع(بدعم نظامه الاستبدادي، وإمداده بالسلاح بما قيمته بين ١٢ و١٥ مليار دولار من عام ١٩٧٦ حتى عام ١٩٨٠، وإدماجه في مشروعاتها الدفاعية، بخلاف سعة التبادل التجاري معه). وعَبرّ عن هذا اللدد في خصومته للولايات المتحدة وأهمية المبادرة بالتصدي «لمؤامراتها» بقوله: «فالكل أسوأ من الكل... لكن صدام إيران في هذه المرحلة هو مع أمريكا»[٣٢]. وامتد عداء الخميني من الشيطان الأكبر إلى الدول المتعاملة معه والمرتبطة به ووضعها معه في مربع واحد. وبالتالي عكست بعض تصريحاته هذا التوحد في رؤيته للنظام الأمريكي من جانب، والنظم المصرية والعراقية والإيرانية (قبل الثورة) والإسرائيلية من جانب آخر. فلقد مَيّز الخميني بين تطبيق الجمهورية الإسلامية

---

(٣٠) عبد المؤمن، «التجربة الإيرانية في العلاقات الدولية».

(٣١) صحيح الكلمات الموضوعة بين قوسين والتي وقع خطأ في ترجمتها عن النص المقتبس من الخميني هو ما يلي: اعتبرت ـ غاياتها ـ منافعها ـ جعلتها ـ صنعتها. والترجمة مذكورة في: العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» ص ٥٢٠.

(٣٢) العواملة، المصدر نفسه، ص ٥٢٠؛ محمد حسنين هيكل، **مدافع آية الله: قصة إيران والثورة**، ط ٤ (بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٨)، ص ٧٣، و Hiro, *Iran under the Ayatollahs*, p. 308.

لصحيح الدين وتطبيق مصر له[٣٣]، «نعم إسلام إيران غير إسلام الذين يدافعون عن عملاء أمريكيين كالسادات وبيغن». . . «إن إسلام صدام كإسلام محمد رضا خان، وإسلام ذلك المصري السادات أيضاً كإسلام صدام». «واتهم الولايات المتحدة بالتعاون مع السادات لإثارة الخلافات ونشر دعايات السوء والأكاذيب والافتراءات على القائمين بأمر الحكومة الإسلامية عن طريق العراق». ودعا الشعبين المصري والعراقي إلى التخلص «من شر [حكامهما]». وتلك كانت هي الخلفية السياسية لقطع إيران علاقاتها الدبلوماسية مع مصر في ٣٠ نيسان/ أبريل ١٩٧٩ بمقتضى فتوى منه[٣٤].

وعلى صعيد آخر، أدى التزام الخميني بدعم المستضعفين إلى التفكير في تصدير الثورة الإسلامية اعتماداً على كل من الحركات الإسلامية والأقليات الشيعية بوصفها رُسل الجمهورية الإيرانية لنشر مبادئها التي فيها إنقاذ المستضعفين وخلاصهم. وهذا التطور كان مدعاة لتوتير العلاقات مع الدول العربية المستهدفة بالتصدير كالكويت والسعودية في الثمانينيات، والبحرين والجزائر في التسعينيات، ومصر منذ عام نجاح الثورة نفسه. لكن في مناقشة قضية تصدير الثورة تبرز الحاجة إلى تأكيد نقطتين رئيسيتين: **إحداهما** أن الحث المعنوي والتحريض الإعلامي كانا هما الشكلين المعلنين لدعم المستضعفين في الدول العربية، فيما يصعب الجزم بالدعم المادي والعسكري لهم طالما أن أياً من طرفيه لا يعلن عنه، باستثناء الدعم الخاص بالحركات الجهادية ضد إسرائيل بحكم طابعها المختلف. **وثانيتهما** أن ثمة حدوداً ذاتية وضعتها الحركات الإسلامية السنية والأقليات الشيعية للدعم المسموح به من إيران. بالنسبة للحركات الإسلامية فلقد وقف الاختلاف المذهبي حائلاً أساسياً دون تفاعلها مع النظام الذي أنتجته الثورة الإيرانية بعد خفوت فورة الحماس لنجاح هذه الثورة كتتويج للجهاد ضد النظم العلمانية الحاكمة. ويمكن التدليل على موقف الحركات الإسلامية السنية تجاه المنزلة الرفيعة للإمام في المذهبية الشيعية كأحد أبرز جوانب الخلاف السني/ الشيعي، بتحليل تعقيب الشيخ راشد الغنوشي (أحد أكثر قادة هذه الحركات اعتدالاً) على بعض ما ورد في كتاب الخميني **الحكومة الاسلامية**. استدعى الغنوشي قول الخميني في كتابه «فحجة الله هو الذي عَيَّنه الله للقيام بأمر المسلمين، فتكون أفعاله وأقواله حجة على المسلمين يجب إنفاذها»، وقوله: «وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل»، وتمنى لو أن الخميني راجع آراءه السابقة في طبعة جديدة

---

(٣٣) من المعلوم أن استضافة مصر للشاه، والعلاقة الوثيقة بينه وبين السادات كانت من أهم أسباب توتير العلاقات بين إيران ومصر.

(٣٤) ويلاحظ أن اقتناع الخميني بتآمر مصر والولايات المتحدة على شعبه، قد تأكد أكثر بعدما تردد عن انطلاق طائرات أمريكية من قاعدة رأس بناس المصرية لتحرير الرهائن المحتجزين. انظر: نيفين مسعد، «السياسة الخارجية الإيرانية تجاه مصر ١٩٧٩ ـ ١٩٨٨،» في: أحمد يوسف أحمد، محرر، **سياسة مصر الخارجية في عالم متغير** (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠)، ص ٧٩ ـ ٨٨.

من كتابه، لكن لم يتحقق له ما أراد[٣٥]. جدير بالذكر أن الخميني كان قد بذل مساعي في بداية الثورة للتقريب بين المذاهب، وكان مما أفتى به في هذا الخصوص تحريم انتقاد الخلفاء الراشدين قبل خلافة علي بن أبي طالب، وإجازة صلاة الشيعي خلف السني، والدعوة إلى التركيز على الإنجازات غير الخلافية للثورة على المستويين الأخلاقي (وضع المرأة أساساً) والاقتصادي (العدالة الاجتماعية أساساً)، بيد أنه في كل الأحوال ظلت هناك مسافة يصعب تجاوزها من أتباع كلا المذهبين[٣٦]. لكن البعد المذهبي ـ على أهميته الكبيرة ـ لم يكن هو وحده ما يفصل بين الحركات الإسلامية السنية والنظام الإيراني، بل كان هناك بعدان آخران لا يخلوان بدورهما من أهمية: البعد **الأول** هو تأكيد البعد الفارسي الذي اعتبره راشد الغنوشي شديد الغلو والمبالغة وَودَّ في نفسه لو أنه لم يكن[٣٧]. والبعد **الثاني** هو عنف النظام ضد المعارضة خصوصاً في مطلع الثمانينيات وصمته في المقابل على ما لحق بالإخوان المسلمين في بعض الأقطار العربية خلال الفترة نفسها، وهو ما انتقده عبد السلام فرج[٣٨] ـ النموذج المقابل للغنوشي.

وبالنسبة للأقليات الشيعية، حالت طائفة أخرى من العوامل دون قيامها بالدور المنوط بها: التنافس بين المرجعيات الشيعية وبعضها البعض، ومحدودية حجم المؤسسة الدينية الشيعية في الدول العربية مقارنةً بإيران[٣٩]، ورفض بعض عناصر هذه المؤسسة الولاية السياسية للفقيه، وأهم من كل ما سبق الإحساس الوطني المتجذر في نفوس الشيعة العرب[٤٠]، وهي الحالة التي يجسدها بجلاء استعراض تطور موقف شيعة العراق من نظامهم. ففي عام ١٩٢١ أفتت مراجعهم بتحريم المشاركة في انتخابات المجلس التأسيسي للتصديق على المعاهدة البريطانية ـ العراقية، وفي عام ١٩٣٧ عارضوا إبرام المعاهدة العراقية ـ الإيرانية التي تنازل العراق بمقتضاها عن سيادته على جزء من شط العرب، وفي أثناء حرب الخليج الأولى التزموا الجانب العراقي ضد إيران. أكثر من ذلك، في تعبير عن الانتماء القومي العربي، أعلن مجتهدو العراق الكفاح ضد الاحتلال الإيطالي لليبيا وكوّنوا لجاناً لهذا الغرض في مختلف أنحاء العراق.

---

(٣٥) راشد الغنوشي، **الحريات العامة في الدولة الإسلامية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣)، ص ١٤٣ ـ ١٤٤.

(٣٦) العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» ص ٤٥٥.

(٣٧) الغنوشي، المصدر نفسه، ص ١٣٤.

(٣٨) Emmanuel Sivon, «Radicalism in the Middle East and the Iranian Revolution,» *International Journal of Middle East Studies,* vol. 21, no. 1 (February 1989), pp. 26-29.

(٣٩) رغم أن هذا العامل يبدو غير متوافق مع سابقه إلا أنه يوضح حدود المدى الذي قد يذهب إليه استقطاب إيران الشيعة العرب.

(٤٠) العواملة، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» ص ٤٥٥ و٤٦٠ ـ ٤٦٢.

لكن التطور في السياسة الخارجية الإيرانية (بعد الخميني) لم يلبث أن شمل الموقف من الحركات الإسلامية ومن الأقليات الشيعية، خصوصاً أن هذا الموقف كان من أهم عوامل توتير العلاقات العربية ـ الإيرانية، وحمل عام ١٩٩٧ ثلاث إشارات لها دلالتها في هذا الخصوص: **الأولى** ترحيل بعض المصريين الأفغان وفي مقدمتهم شوقي الإسلامبولي (شقيق خالد الإسلامبولي) ممن كانوا يقيمون في مركز تدريبي تابع للحرس الثوري في مدينة زاهدان. **والثانية** إدانة المجازر التي ترتكبها الجماعات الإسلامية المسلحة في الجزائر، على الرغم من التحفظات التي أبدتها إيران وما زالت على التطورات السياسية الجزائرية منذ عام ١٩٩٢. **والثالثة** رفض إيران دعم حركة الشيخ صبحي الطفيلي الأمين العام الأسبق لحزب الله اللبناني والتي كانت تستهدف تثوير الجياع[٤١].

ثانياً: الدستور

فور الإطاحة بالشاه شرع الخميني في وضع أسس نظام سياسي جديد. وفي هذا السياق جاءت دعوته أوائل عام ١٩٧٩ للاستفتاء على إلغاء النظام الملكي وإقامة الجمهورية الإسلامية. وعلى حين أيده معظم الإيرانيين جملة وتفصيلاً، كان لبعضهم رأي مختلف. فلقد تصور هؤلاء أنه ربما كان من الأفضل لو أجري الاستفتاء على أي نوع من النظم السياسية يريده الشعب الإيراني بديلاً للملكية. وكان منطقهم في ذلك أنه لا يجوز التصويت بلا أو حتى بنعم على الجمهورية الإسلامية في الوقت الذي لم يتفق فيه بعد على تحديد معالمها. ومن بين المعارضين من أخلد إلى المقاطعة (أمثال حركة مجاهدي خلق والجبهة الوطنية وحزب الشعب) فيما فضَّل آخرون المشاركة في التصويت (وكان هذا منحى شريعتمداري وحزب توده الشيوعي وبعض الأقليات الدينية). وجاءت نتيجة الاستفتاء الذي نُظِّم يومي ٣٠ و٣١/ ٣/ ١٩٧٩ تأييد ٩٨,٢ بالمئة من الإيرانيين إقامة جمهورية إسلامية بعد أن نجح الخميني في تجييش المشاعر الدينية في اتجاهها بعد أن رفع شعار «كل صوت بلا هو صوت ضد الإسلام»[٤٢]. وكانت الخطوة التالية هي التفكير في وضع دستور هذه الجمهورية، وورد اقتراح في هذا الخصوص بتشكيل مجلس يمثل مختلف القوى السياسية. إلا أن الاقتراح الذي أُخِذ به هو إيلاء تلك المهمة إلى مجلس منتخب من الخبراء (أي رجال الدين) وليس إلى مجلس موسع وذلك بهدف التخلص من بعض القوى غير المرغوب في تمثيلها، وأهمها اليسار والأقليات الدينية. وبالفعل أجريت الانتخابات لاختيار ٧٥ عضواً للمجلس المشار إليه في ٣/ ٨/ ١٩٧٩، وترأس المجلس بعد تشكيله بهشتي بفضل علاقته المتينة بحزب

---

(٤١) نيفين مسعد، «العرب وإيران،» ورقة قدمت إلى: حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي الثامن: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (نيسان/ أبريل ١٩٩٨) (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ٢٢٥ ـ ٢٤٠.

(٤٢) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* p. 129.

الجمهورية الإسلامية. وتم وضع الدستور في صيغته النهائية وجرى إقرارها بعد الاستفتاء عليها في شهر كانون الأول/ ديسمبر من العام نفسه[٤٣].

وفي هذا السياق، يجدر تسجيل ملاحظتين أساسيتين: **إحداهما** أنه كان قد سبق وضع الصيغة النهائية للدستور، إعداد مسودة أولية له من قِبَل حكومة مهدي بازركان أعطت لرئيس الجمهورية صلاحيات واسعة. فبمقتضى هذه المسودة كان رئيس الجمهورية هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، وله حق إعلان الحرب، كما كانت له صلاحية تعيين رئيس الوزراء وإقالته. وقد تم العدول عن الصلاحيتين الأولى والثانية في متن دستور ١٩٧٩ في صورته النهائية، حيث آلت هاتان الصلاحيتان إلى القائد أو المرشد. كما تم تعديل الصلاحية الأخيرة في عام ١٩٨٩ بإلغاء منصب رئيس الوزراء وإدماجه في رئاسة الجمهورية. كذلك تضمنت مسودة دستور ١٩٧٩ النص على عدم جواز حل مجلس الشورى إلا بعد إجراء استفتاء على الحل، ومُنِحَت الأقليات حقوقاً مساوية للأغلبية وإن لم تخول الحق في الحكم الذاتي. أما **الملاحظة الثانية** فهي أنه مع كل حرص المؤسسة الدينية على الاحتفاظ بخلافاتها حبيسة أروقتها، إلا أن خلاف خميني/ شريعتمداري ـ طالقاني سرعان ما ظهر إلى العلن، وأتبعه وضع شريعتمداري قيد الإقامة الجبرية في منزله اعتباراً من أيلول/ سبتمبر ١٩٨٠. اعترض شريعتمداري على تقلص مساحة الديمقراطية في الدستور وتمسك بتحديد صلاحيات المرشد ومنح الأقليات حكماً ذاتياً[٤٤]. وانتقد طالقاني تركيز السلطة في أيدي رجال المؤسسة الدينية، وقام بتذكير الخميني بتصريحاته عندما كان في المنفى حول عدم حاجته لممارسة الحكم والسلطة، فكان أن رد عليه الخميني متسائلاً: «كيف يمكن الحديث عن دولة ثورية إسلامية بدون إسلام وإسلام بدون رجال دين؟»[٤٥]. وتدهورت علاقة الخميني بطالقاني لاحقاً عندما اعتقلت اللجان الثورية أبناء طالقاني، ولم يتدخل الخميني لإطلاق سراحهم إلا بعد أن اعتزل طالقاني العمل السياسي واعتكف في قم وتوسط بعض العلماء لإصلاح ذات البين[٤٦].

يقع دستور عام ١٩٧٩ في مائة وخمسة وسبعين مادة تتوزع على اثني عشر فصلاً تتناول الموضوعات الآتية بالترتيب: مبادىء عامة، واللغة والكتابة والتاريخ والعَلَم الرسمي للبلاد، وحقوق الشعب، والاقتصاد والشؤون المالية، وسيادة الشعب والسلطات الناشئة عنها، والسلطة التشريعية، ومجالس الشورى، والقائد أو مجلس القيادة، والسلطة التنفيذية، والسياسة الخارجية، والسلطة القضائية، ووسائل الإعلام العامة. وأول ما يلفت الانتباه في هذا التبويب لموضوعات الدستور هو تفرده، بمعنى أنه يخالف الترتيب الدارج في

---

(٤٣) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ١٤.

(٤٤) Menashri, Ibid., pp. 84-85.

(٤٥) الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ١٧٧.

(٤٦) عبد المؤمن، الفقه السياسي في إيران وأبعاده، ص ١١٩.

الدساتير بشكل عام، والذي ينتقل في العادة من الديباجة، إلى الأحكام العامة، إلى تحديد وضع السلطات الثلاث: التنفيذية أولاً ثم التشريعية والقضائية على الترتيب، ثم المؤسسة العسكرية، فحقوق المواطنين وواجباتهم، وأخيراً مبادىء السياسة الخارجية للدولة. كما أن تبويب موضوعات الدستور الإيراني عام ١٩٧٩ (والذي استمر خلا تغيير طفيف في ١٩٨٩) يفتقد التسلسل المنطقي، ومن ذلك أن الأحكام الخاصة بالسلطة القضائية ووسائل الإعلام تأتي لاحقة على المواد الخاصة بالسياسة الخارجية. فيما يفترض التدرج من الخاص للعام ومن الداخل للخارج. كما أن الجيش وقوات حرس الثورة الإسلامية يدخلون في الفصل المخصص للسلطة التنفيذية.

وعلى صعيد آخر، تتضمن ديباجة الدستور (في ٧٩ ثم في تعديل ٨٩) ـ كدأب معظم دساتير الثورات الكبرى ـ الإشارة نصاً إلى رمز الثورة وقائدها وكفاحه من أجل إسقاط النظام السابق. لكن بحكم الخصوصية العقائدية للثورة الإيرانية شددت الديباجة على أن المحتوى الديني لكفاح الخميني كان له أكبر الأثر سواء في إحداث الثورة أو في إنجاحها، وقارنت ذلك بسوابق الحركات الوطنية الإيرانية التي لم ترد هذا المورد العقائدي، وبالتالي لم يقيض لها تحقيق أهدافها. تقول الديباجة: «ومن هنا فإن الضمير اليقظ للشعب بقيادة المرجع الديني الكبير حضرة آية الله العظمى الإمام الخميني قد أدرك ضرورة التزام مسار النهضة العقائدية والإسلامية الأصيلة». وتضيف «ومن هنا فإن المعارضة العارمة التي قام بها الإمام الخميني ضد هذه المؤامرة كانت عاملاً لحركة الشعب الشاملة. وتبعاً لذلك انطلقت الثورة الدامية العظمى للأمة الإسلامية في شهر خرداد عام ١٣٤٢ هـ. ش (حزيران/ يونيو ١٩٦٣ م)[(٤٧)] حيث كانت في الحقيقة نقطة انطلاق لهذه الحركة العظيمة الشاملة. ومن جرّاء ذلك قويت واستحكمت القيادة الإسلامية للإمام الخميني. وعلى الرغم من إبعاد الإمام في ١٣/ آبان ١٣٤٣ هـ.ش خارج البلاد بعد اعتراضه على قانون الكابيتولاسيون المخزي (منح الحصانة للمستشارين الأمريكيين) توطدت العلاقة الوثيقة بين الأمة والإمام»[(٤٨)]. لكن حدود تأثير الخميني في دستور ١٩٧٩ تتجاوز الاعتراف له بهذه المنزلة الروحية والسياسية الرفيعة إلى التعبير عن مجمل منظومته القيمية والتطور الذي لحقها والذي تجسد في تعديلات ١٩٨٩. فعلى الرغم من أن الاستفتاء على التعديل قد وقع في

(٤٧) يلاحظ أن لفظ الثورة «الدامية» يأتي في غير سياق الإثناء والإطراء عادة، وربما كان مصدره اختلاف الترجمة من الفارسية إلى العربية. كما يلاحظ أن شهر خرداد بالتقويم الهجري الشمسي الفارسي صار علامة على الاستنهاض والتثوير بعد أن انتخب الرئيس محمد خاتمي في ٢٣ من هذا الشهر عام ١٣٧٦ هـ.ش.، وكان انتخابه انقلاباً على كثير من المعايير والمبادىء المستقرة.

(٤٨) **دستور جمهورية إيران الإسلامية** (طهران: وزارة الإرشاد الإسلامي بمساعدة اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأئمة الجمعية والجماعة، ١٤٠٣ هـ)، ص ٥ ـ ٦، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران**، تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م. وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م. (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، [د.ت.])، ص ٧.

٢٨ تموز/ يوليو ١٩٨٩ أي بعد شهر ونصف تقريباً من وفاة الخميني في ٣ حزيران/ يونيو من العام نفسه، إلا أن الخميني كان قد وافق على التعديل وحدد عناصره.

يحدد هنر فورتيغ البيئة التي وقع فيها تعديل الدستور عام ١٩٨٩ بقوله إن التعديل كان يستجيب للتطورات التي طرأت على وضع الثورة بعد عشرة أعوام على اندلاعها. وذلك أن دستور ١٩٧٩ كان قد وضع في ظرف استثنائي في التاريخ الإيراني، أي في فترة ما بعد سقوط الشاه مباشرة. وبما أن الصراع السياسي الداخلي لم يكن قد حُسِم بعد في تلك المرحلة المبكرة، فقد استهدف الدستور تعزيز وضع رجال الدين بأن أكد على الحكومة الإسلامية التي يترأسها مرشد يجمع بين يديه معظم السلطات في الدولة. ومن هنا، فعندما قامت حكومة مهدي بازركان بإعداد مسودة للدستور تسمح بوجود رئيس قوي للجمهورية، قوبل هذا الاتجاه بمعارضة قوية من داخل المؤسسة الدينية. وحول هذا المعنى ذكر موسوي تبريزي «إن رئيساً قوياً يمكنه حل البرلمان، وإقالة رئيس الوزراء وتنصيب نفسه ديكتاتوراً على إيران».

أما وقد استقرت الأوضاع في نهاية الثمانينيات مقارنةً ببدايتها، فلقد سمح هذا بأن تستهدف تعديلات عام ١٩٨٩ تعزيز وضع رئيس الجمهورية نسبياً بإلغاء منصب رئيس الوزراء، خاصة أن علاقة شاغلي المنصبين لم تكن إيجابية على الأرجح. ومن الأهداف الأخرى التي استهدفها التعديل تحديد شروط المرشد وصلاحياته استعداداً لمرحلة ما بعد الخميني. ويشرح فورتيغ ذلك بقوله إن الخميني أراد تعديل الدستور وبالذات المواد المتعلقة بمواصفات المرشد في ظل عدم وجود مرجع يتمتع بقدراته القيادية نفسها، وفي الوقت ذاته تجنب مبدأ القيادة الدينية الجماعية خوفاً من بروز خلافات بين عناصرها[(٤٩)]. ويمضي محمود ميلاني معلم الفقه في طهران، في الاتجاه ذاته بقوله: «إن النظام الذي أوجده الخميني لا يمكن أن يستمر بدونه أو بدون شخص آخر على شاكلته، ولهذا فمن الطبيعي إيجاد صيغة أخرى للحكومة. إن هذا لا يعني أن إيران سوف تصبح دولة غير إسلامية، فالإسلام هو عقيدة معظم أبناء شعبنا. ولكن ما سوف يختلف أن المؤمنين سوف يحكمون أنفسهم بأنفسهم طبقاً لتعاليم الإسلام»[(٥٠)]. كذلك كان أحد الأهداف المتوخاة من التعديل هو إيجاد آلية لتسوية الخلاف بين جناحي السلطة التشريعية، أي مجلس الشورى ومجلس صيانة الدستور، بعد أن تفاقمت خلافاتهما في السنوات الأخيرة من حكم خامنئي وأنذرت بتجميد قدرة النظام على التحرك في فترة كان أحوج ما يكون فيها لأن ينشط بعد انتهاء حرب الخليج الأولى. وفي هذا السياق نص التعديل على دور لمجمع تشخيص مصلحة النظام الذي كان قد تشكل في تاريخ سابق، وتحديداً في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨ بناءً على قرار من الخميني.

---

(٤٩) Henner Fürtig, «Iran: The Second Islamic Republic?,» *Journal of South Asian and Middle Eastern Studies*, vol. 20, no. 3 (Spring 1997), pp. 26-29.

(٥٠) الأنباء (الكويت)، ٧/ ٦/ ١٩٨٩.

لكن القراءة السابقة للتعديلات الدستورية المتوخاة من عام ١٩٨٩ ليست هي القراءة الوحيدة. فهناك قراءات أخرى ترى أن إعادة تنظيم السلطات لم يتم على حساب صلاحيات المرشد، فما أعطي لرئيس الجمهورية بيد أخذ منه باليد الأخرى كما سنرى. ثم إنه بعيداً عن القراءات والانطباعات الذاتية، كانت التفاعلات السياسية تخلق واقعاً لا يتقيد بالنصوص الدستورية بالضرورة. ومن هنا فإن السؤال التالي: هل تَدَعَّم وضع رئيس الجمهورية في عام ١٩٨٩ أم لا؟ يقودنا في واقع الأمر لسؤال آخر عن أي رئيس جمهورية نتحدث من حيث علاقته بالمرشد وقاعدته الشعبية وروابطه مع القوى الاجتماعية والسياسية الفاعلة على الساحة الإيرانية؟. كما أن السؤال عن دور مجمع تشخيص مصلحة النظام يجب أن يضع في الاعتبار تشكيل هذا المجمع خارج نطاق الدستور ابتداءً، كما يلاحظ اختلاف هذا الدور من مجلس شورى لآخر تبعاً لتركيبته السياسية ومدى توافقها مع مجلس الصيانة.

وفي ما يتعلق بآلية تعديل دستور ١٩٧٩، يشير محمد صادق الحسيني إلى أن الخميني كان قد بعث برسالة إلى الرئيس خامنئي في عام ١٩٨٨ يفيده فيها بأنه قام بتشكيل لجنة لتعديل الدستور تطويراً للإيجابيات التي كشفت عنها التجربة العملية للجمهورية الإسلامية وتصحيحاً للسلبيات التي عانتها[٥١]. ويذكر فورتيغ أن هذا التوجه الذي عَبَّرَ عنه الخميني كان يصادف هوى البرلمان الإيراني الذي بعث في نيسان/ أبريل ١٩٨٩ برسالة موقع عليها من ١٧٠ من أعضائه يطالبونه فيها بسرعة تعديل الدستور. ومن التقاء هاتين الإرادتين، قام الخميني بتشكيل لجنة من عشرين شخصاً، من بينهم رئيس الجمهورية علي خامنئي ورئيس الوزراء مير حسين موسوي ورئيس مجلس الشورى علي أكبر هاشمي رافسنجاني، انضم إليها خمسة نواب من مجلس الشورى، وحضر أحمد الخميني كمراقب. أما رئيس اللجنة فكان هو آية الله علي مشكيني رئيس مجلس الخبراء[٥٢]. وقد أعطى الخميني توجيهاته لرئيس اللجنة لتوخي الإصلاحات التالية: تدعيم السلطتين التنفيذية والتشريعية وسلطة مجمع تشخيص مصلحة النظام، وتحديد آلية تعديل الدستور. وأنهت اللجنة عملها في تموز/ يوليو ١٩٨٩، ووافق الشعب على التعديلات بعد ذلك بعدة أيام. وبلغت نسبة التأييد حسب المصادر الرسمية ٩٧,٣ بالمئة ممن أدلوا بأصواتهم.

يقع الدستور المعدل في مائة وسبع وسبعين مادة تتوزع على أربعة عشر فصلاً، تمثل عناوين الفصول من الأول إلى الثاني عشر منها تكراراً لنظيراتها في دستور ١٩٧٩، أما الفصل الثالث عشر فيخصص للمجلس الأعلى للأمن القومي وهو مؤسسة جديدة استحدثت في

---

(٥١) محمد صادق الحسيني، «صنع القرار في إيران وتركيبة النظام الإسلامي،» شؤون الأوسط، العدد ٥٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٦)، ص ١٥.

(٥٢) Fürtig, «Iran: The Second Islamic Republic?,» p. 29.

عام ١٩٨٩. وأما الفصل الرابع عشر فيخصص لإعادة النظر في الدستور بواسطة مجلس يحمل الاسم نفسه أي مجلس إعادة النظر في الدستور، وهو بدوره من المؤسسات الجديدة في الدستور. وبذلك فإن المواد المعدلة في دستور ١٩٨٩ تصبح هي التالية بحسب ترتيب الفصول الأربعة عشر: ٧٠، و٨٥، و٨٨، و٨٩، و٩٩ (الخاصة بالسلطة التشريعية)، و٥، و٥٧، و١٠٧، و١٠٩، و١١٠، و١١١، و١١٢ (الخاصة بالمرشد)، و٦٠، و١٢٢، و١٢٤، و١٢٦، و١٢٧، و١٣٠، و١٣١، و١٣٣، و١٣٤، و١٣٥، و١٣٦، و١٣٨ (الخاصة بالسلطة التنفيذية)، و١٥٨، و١٦٠، و١٦٢، و١٦٤ (الخاصة بالسلطة القضائية)، بخلاف مادتي ١٧٧ و١٧٨ (الخاصتان بمجلس الأمن القومي وإعادة النظر في الدستور المستحدثين). وسيشار إلى هذه التعديلات كافة ويقارن بينها وبين النصوص الأصلية، في الأجزاء المخصصة لكلٍ منها في الفصل الثالث. أما الجزئية الأخيرة من هذا الفصل فإنها تخصص لتوضيح تأثير الخميني وفكره السياسي على بعض المبادىء الحاكمة للسياسة الخارجية في دستور ١٩٧٩ والمعدل في ١٩٨٩، وهي مبادىء لم يمسسها تغيير.

١ ـ ينسب الدستور صراحة فكرة الحكومة الإسلامية للخميني ويعتبر أن دعوته لإقامتها في غيبة الإمام وبعد تعطيل التقية كان دافعاً أساسياً لشحذ همم الإيرانيين على طريقها «عندما كان النظام الطاغي في قمة جبروته وسيطرته على الشعب، طرح الإمام الخميني فكرة الحكومة الإسلامية على أساس ولاية الفقيه، مما أوجد في الشعب دافعاً متميزاً ومنسجماً ورسم له الطريق الأصيل نحو النضال العقائدي الإسلامي» (الديباجة). ثم يمضي الدستور في تقديم المزيد من التفاصيل عن هذه الحكومة فيذكر أنها تقوم على «الإيمان بالإمامة والقيادة المستمرة، ودورها الأساس في استمرار الثورة التي أحدثها الإسلام» (مادة ٢)، ويجعل مقاليدها بيد ولي الفقيه ويضع في مقدمة الشروط اللازمة لشغل منصبه العدل والورع، وهما الشرطان اللذان أولاهما الخميني اهتماماً بالغاً (المادتان ٥ و١٠٩)، كما يعترف له باختصاصات وصلاحيات ضخمة (مادة ١١٠). كذلك يربط الدستور سائر مؤسسات الجمهورية الإسلامية ووظائف هذه المؤسسات برباط عقائدي. فالقوات النظامية للجمهورية الإسلامية وقوات حرس الثورة تتخذ من «الإيمان والعقيدة أساساً وقاعدة» ورسالتها ليست «حراسة الحدود فحسب بل تحمل أعباء رسالتها الإلهية». والقضاء محكوم بـ«الحفاظ على بنيته العقائدية». ووسائل الإعلام العامة يجب أن تعمل «في نشر الثقافة الإسلامية...» (الديباجة). ووضع الاقتصاد والتشريع والتعليم والمرأة ـ بطبيعة الحال ـ محكوم بأحكام الشريعة التي تضبط «جميع القوانين والقرارات المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والإدارية والثقافية والعسكرية والسياسية وغيرها» (مادة ٤). والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر «مسؤولية جماعية ومتبادلة بين الناس فيتحملها الناس بالنسبة لبعضهم البعض، وتتحملها الحكومة بالنسبة للناس، والناس بالنسبة للحكومة» (مادة ٨). والدستور يؤكد أن «السيادة المطلقة على العالم وعلى الإنسان لله وهو الذي منح الإنسان حق

السيادة على مصيره الاجتماعي» (مادة ٥٦). وعلى الجملة فإن الطابع الإسلامي يُسْبَغ على الدستور الإيراني في المبنى والمعنى في آن واحد.

٢ ـ يعكس الدستور القلق الذي مَيَّزَ فكر الإمام في تصور العلاقة بين الانتماء الفارسي الضيق للشعب الإيراني، وانتمائه الإسلامي الأشمل. ولذلك فعلى حين جاءت بعض المواد تخصيصية أي تخاطب الأمة الفارسية في حد ذاتها، أتت مواد أخرى تعميمية وتوجهت بالخطاب لعموم المسلمين. من قبيل النوع الأول من المواد التي تحصر نفسها في إطار الشعب الإيراني: (مواد ٩ و١٧ و١٩)، حيث تشير **الأولى** إلى أن صون حرية جمهورية إيران الإسلامية واستقلالها وسلامتها «من مسؤولية الحكومة وجميع أفراد الشعب». وتشير **الثانية** إلى أن «الدوائر الحكومية تعتمد في أعمالها على التاريخ الهجري الشمسي» (وهو تقويم فارسي)، رغم نصها على أن «بداية التاريخ الرسمي للبلاد هجرة رسول الإسلام ﷺ». وتشير **الثالثة** إلى تمتع «أفراد الشعب الإيراني ـ من أية قومية أو عشيرة كانوا ـ بالمساواة في الحقوق، ولا يعتبر اللون أو العنصر أو اللغة أو ما شابه ذلك سبباً للتمييز». ومن قبيل النوع الثاني من المواد تلك المادة التي تقيم السياسة الخارجية للبلاد «على أساس المعايير الإسلامية والالتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين، والحماية الكاملة لمستضعفي العالم» (مادة ٣). وكذلك (مادة ١١) التي تذهب خطوة أبعد بتكليفها الجمهورية الإسلامية أن «تواصل سعيها من أجل تحقيق الاتحاد السياسي والاقتصادي والثقافي في العالم الإسلامي» إعمالاً للآية الكريمة: ﴿**إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون**﴾[٥٣]. هذا فضلاً عن (مادة ١٦) التي توجب تدريس اللغة العربية ـ لغة القرآن «بعد المرحلة الابتدائية حتى نهاية المرحلة المتوسطة في جميع الصفوف والحقول الدراسية» (مادة ١٦).

٣ ـ كذلك يُحمَّل الدستور بالتناقض نفسه بين مبدأ الحياد من جهة، ومبدأ تصدير الثورة ونصرة المستضعفين من جهة أخرى. من المواد التي تفيد المعنى الأول المادة التي تُعَرِّف نظام الجمهورية الإسلامية بأنه «نظام يؤمن بالقسط والعدالة والاستقلال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي» (مادة ٢)، وتلك التي تلزمه بـ«طرد الاستعمار ـ بشكليه الشرقي والغربي ـ كليةً «ومقاومة النفوذ الأجنبي» (مادة ٣)، والمادة التي «تمنع إقامة أية قاعدة عسكرية أجنبية في البلاد حتى ولو كانت على أساس الاستفادة منها في الأغراض السلمية» (مادة ١٤٦)، والمادتان (١٥٢ و١٥٣) اللتان تنص أولاهما على «عدم التبعية للقوى المتسلطة» فيما تنص الثانية على أنه «يمنع عقد أية معاهدة تؤدي إلى السيطرة الأجنبية على الثروات الطبيعية أو الاقتصادية أو على الثقافة أو الجيش أو الشؤون الأخرى للبلاد». أما المواد التي تفيد المعنى الثاني فترد في مواضع أخرى من الدستور. بل إن المادة نفسها قد

---

(٥٣) القرآن الكريم، «سورة الأنبياء،» الآية ٩٢.

تدعو إلى الشيء ونقيضه في آن واحد. إلى عدم التدخل والتدخل. ومن ذلك المادة الشهيرة (مادة ١٥٤) التي تنص على أن «جمهورية إيران الإسلامية تقوم بحماية النضال المشروع للمستضعفين ضد المستكبرين في أية نقطة من العالم، وفي الوقت نفسه لا تتدخل في الشؤون الداخلية للشعوب الأخرى». هذا بخلاف (مادة ٣) التي سلفت الإشارة إليها والتي تفيد الحماية الكاملة لمستضعفي العالم، و(مادة ١٥٢) التي تنص على «الدفاع عن حقوق جميع المسلمين»[٥٤].

* * *

يلعب المتغير الأيديولوجي دوراً مهماً في التأثير في عملية صنع القرار في إيران، وهذا يبدو منطقياً بحكم الطبيعة الإسلامية للثورة ونظامها. وبالتالي، فإن المذهب الشيعي الإثني عشري وما طرأ عليه من تجديد بفضل الخميني يعد محدداً أساسياً من محددات السياستين الداخلية والخارجية الإيرانيتين. لكن في الوقت نفسه فإن الجمهورية الإسلامية ـ شأنها في ذلك شأن أي دولة أخرى ـ لها أهداف ومصالح، وهذه الأهداف وتلك المصالح قد لا تتحقق بالضرورة في ظل الالتزام الصارم بالأيديولوجية المعلنة، الأمر الذي قد يفرض شيئاً من المرونة في مجال إعمال المثاليات العقائدية. وتزيد احتمالات التحول مع استقرار النظام والحاجة إلى تكريس الإطار المؤسسي الذي تدور فيه العملية السياسية، أو ما يعبر عنه في التحليل السياسي بالانتقال من مرحلة الثورة إلى مرحلة الدولة. وعلى صعيد آخر، فإن البعد الدستوري يعد مكوناً أساسياً من مكونات بيئة صنع القرار، سواء في إيران أو في غيرها من الدول، أخذاً في الاعتبار تعبير الدستور في الحالة الإيرانية عن النسق السياسي الفكري للخميني الذي كان هو صاحب المبادرة بوضع الوثيقة الدستورية الأولى للثورة، كما أنه هو الذي أعطى الإشارة بتعديلها، وحدد اتجاه هذا التعديل.

(٥٤) وردت نصوص الديباجة والمواد: ٢ ـ ٤، ٨ ـ ٩، ١١، ١٦ ـ ١٧، ١٩، ٥٦، ١١٠، ١١٥، ١٤٦ و١٥٢ ـ ١٥٤، في: **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٧، ١٢ ـ ١٣، ١٨ ـ ١٩، ٢٠ ـ ٢٢، ٢٧ ـ ٢٨، ٣١، ٤٩، ٨٣ و٩٧ ـ ٩٨. كما وردت في: **دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٨، ١٣، ١٦ ـ ٢٠، ٢٤، ٢٦، ٤٠، ٦١ ـ ٦٢، ٦٦، ٧٥ ـ ٧٦ و٨٠.

الفصل الثالث

صنع القرار في إيران
القوى والمؤسسات

هناك غير مدخل تستخدمه الدراسات المعنية بإيران لتصنيف مؤسسات صنع القرار فيها والتمييز في ما بينها. أحد هذه المداخل قراءة الدستور والوقوف على المؤسسات التي تشير إليها مواده وفصوله. وعلى الرغم من أن القراءة الدستورية لها أهميتها لأنها توضح الإطار العام الذي تدور فيه عملية صنع القرار، إلا أنها قراءة مضللة حيناً جامدة في كل الأحيان لأنها لا تسمح بأخذ التفاعلات الحقيقية بعين الاعتبار. وتصدق هذه الملاحظة بصفة خاصة على الحالة الإيرانية حيث ينشط العديد من المؤسسات خارج نطاق الدستور. وعلى سبيل المثال فإن اللجان الثورية لعبت دوراً أساسياً في السنوات الأولى التالية على الثورة على الرغم من أنها ليست من مؤسسات الدستور. كما أن المحاكم الثورية الناشطة حتى الآن على الساحة الإيرانية ليس لها سند من دستور الجمهورية الإسلامية. مدخل آخر هو التمييز بين مؤسسات الدولة ومؤسسات الثورة، أي بين المؤسسات التي تهدف إلى حماية عقيدة النظام وبثها وترويجها، والمؤسسات التي تتوخى تسيير النظام وإدارته. والواقع أن هذا التصنيف يعاني الإشكالية نفسها التي تعانيها التفرقة بين إصلاحيين وراديكاليين في النظام الإيراني. وذلك أن الدولة والثورة تتداخلان إلى حد بعيد في تشكيل المؤسسات الإيرانية وفي آليات عملها، فبعضها من بعض، يعزز ذلك أن كل المؤسسات هي بالضرورة ذات رسالة عقائدية بنص الدستور. وبالتالي فإن مؤسسة مثل مؤسسة مجلس صيانة الدستور تحمل الطبيعة المزدوجة المشار إليها، لأنها توفر الانضباط لأحكام قوانين مجلس الشورى، وتتفق بذلك مع كثير من المؤسسات التي تؤدي دوراً مشابهاً في الدول الأخرى تحت مسمى المحاكم الدستورية العليا. لكنها على صعيد آخر تجسد خصوصية النظام الإيراني بتركيبتها المزدوجة: فقهاء/ قضاة، وبدورها الأساسي في توخي احترام دين الدولة ومذهبها، ومبدأ ولاية الفقيه.

وعلى ضوء ذلك، فإن هذا الفصل يقدم تصنيفاً مختلفاً يستفيد باليقين من قراءة

الدستور الأصلي ومن تعديلاته. كما يلحظ القوى والمؤسسات الفاعلة التي لا يتضمنها الدستور. وعندما يستخدم مصطلح القوى والمؤسسات فإنه يعني به الأطراف الأساسية لصنع القرار في إيران، سواء ما كان منها ذا طابع مؤسسي، أو ما لم يكن له منها تلك الصفة. فالطلاب، والمثقفون، والبازار هم من القوى المشاركة في صنع القرار بدرجات مختلفة. ورغم ذلك فإنهم لا ينضوون بالضرورة تحت مظلة مؤسسية. كما أن تجمعات مثل كوادر البناء، أو حزب المشاركة، أو حزب الله، أو روحانيات مبارز، أو روحانيين مبارز... إلخ هي تنظيمات أكثر منها مؤسسات بالمعايير التي وضعها صموئيل هانتنغتون لتعريف المؤسسة والحكم على فعاليتها، من قبيل الاستقلالية، والهيراركية، والتعقد. وفي هذا الإطار، سيبدأ الفصل بتحديد وضع المرشد الذي له من الأهمية ما يتجاوز أهمية سائر القوى والمؤسسات، ثم ينتقل إلى استعراض السلطات الثلاث والمؤسسات العسكرية، وينتهي بالمجتمع المدني بتنظيماته وعناصره وقواه المستقلة والمؤثرة في الوقت نفسه.

أولاً: المرشد

يجعل الدستور الإيمان بولاية الفقيه من الركائز الأساسية للجمهورية الإسلامية، فلا يستقيم نظامها إلا بها ولا يكتسب شرعيته إلا بإعمالها على ما تقدم. وبناء عليه، فإن المرشد يتمتع بوضع شديد التميز والتمدد أيضاً، لأنه باختصار شديد يتدخل في عمل مختلف سلطات الدولة. وتنص على ذلك (مادة ٥٧) من الدستور المعدل ومضمونها ما نصه «السلطات الحاكمة في جمهورية إيران الإسلامية هي: السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وتمارس صلاحياتها بإشراف وليّ الأمر المطلق وإمام الأمة وذلك وفقاً للمواد اللاحقة في هذا الدستور. وتعمل هذه السلطات مستقلة عن بعضها البعض». ويلاحظ أن التعديل الذي أدخل على هذه المادة في دستور ١٩٧٩ قد انصب على أمرين، أحدهما إضافة صفة «المطلق» لإشراف وليّ الأمر، والآخر حذف الجملة الخاصة بأن التنسيق في ما بين السلطات الثلاث يتحقق بواسطة «رئيس الجمهورية». وتُفَصِّل (مادة ١١٠) من الدستور المُعَدِّل أكثر في ما يتعلق بمسؤوليات القائد وصلاحيات منصبه، وتحدّدها في إحدى عشرة مسؤولية وذلك على النحو التالي:

«١ ـ تعيين السياسات العامة لنظام جمهورية إيران الإسلامية بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام.

٢ ـ الإشراف على حسن إجراء السياسات العامة للنظام.

٣ ـ إصدار الأمر بالاستفتاء العام.

٤ ـ القيادة العامة للقوات المسلحة.

٥ ـ إعلان الحرب والسلام والنفير العام.

٦ ـ نصب وعزل وقبول استقالة كلٍ من:
أ ـ فقهاء مجلس صيانة الدستور.
ب ـ أعلى مسؤول في السلطة القضائية.
ج ـ رئيس مؤسسة الإذاعة والتلفزيون في جمهورية إيران الإسلامية.
د ـ رئيس أركان القيادة المشتركة.
هـ ـ القائد العام لقوات حرس الثورة الإسلامية.
و ـ القيادات العليا للقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي.

٧ ـ حل الاختلافات وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث.

٨ ـ حل مشكلات النظام التي لا يمكن حلها بالطرق العادية من خلال مجمع تشخيص مصلحة النظام.

٩ ـ إمضاء حكم تنصيب رئيس الجمهورية بعد انتخابه من قِبَل الشعب. أما بالنسبة لصلاحية المرشحين لرئاسة الجمهورية من حيث توفر الشروط المعينة في هذا الدستور فيهم فيجب أن تنال قبل الانتخابات موافقة مجلس صيانة الدستور، وفي الدورة الأولى تنال موافقة القيادة.

١٠ ـ عزل رئيس الجمهورية مع ملاحظة مصالح البلاد، وذلك بعد صدور حكم المحكمة العليا بتخلفه عن وظائفه القانونية، أو بعد رأي مجلس الشورى الإسلامي بعدم كفاءته السياسية، على أساس من المادة التاسعة والثمانين.

١١ ـ العفو أو التخفيف من عقوبات المحكوم عليهم في إطار الموازين الإسلامية بعد اقتراح رئيس السلطة القضائية، ويستطيع القائد أن يوكل شخصاً لأداء بعض وظائفه وصلاحياته».

وتكشف مقارنة هذه المادة بنظيرتها في دستور ١٩٧٩ عن عدد من الاختلافات الأساسية في ما بينهما، **أحدها** أنه جرت إضافة المزيد من الاختصاصات للمرشد هي تلك المتعلقة بتحديد سياسات الدولة، والإشراف على تنفيذها، والدعوة للاستفتاء، وحل الخلافات بين أفرع القوات المسلحة وبين السلطات الثلاث. كما أضيف إلى الأشخاص المعينين من قِبَل المرشد رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون ورئيس هيئة أركان المشتركة، والمنصب الأخير هو من المناصب المستحدثة التي استهدفت التنسيق بين القوات النظامية من جهة والحرس الثوري من جهة أخرى. الاختلاف الثاني أنه بينما كانت سلطة المرشد في دستور ١٩٧٩، سواء في مجال العفو أو في مجال خفض العقوبات، تحتاج إلى اقتراح بهذا المعنى من المحكمة العليا التي تتشكل وفق القواعد المعمول بها في إطار السلطة القضائية، نص التعديل على أن يتقدم بهذا الاقتراح رئيس السلطة القضائية الذي يعينه المرشد نفسه.

ومؤدى ذلك التقليل من موضوعية طلبات العفو أو تخفيف العقوبة. والاختلاف الثالث أن (المادة ١١٠) من الدستور المعدل لم تشر إلى مجلس الدفاع الأعلى الذي كان يشكله القائد في دستور ١٩٧٩ من سبعة أعضاء هم: رئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، ووزير الدفاع، ورئيس أركان الجيش، والقائد العام لقوات حرس الثورة، فضلاً عن اثنين من اختياره الشخصي. واستعيض عن ذلك في التعديل الدستوري بمجلس الأمن القومي الذي يتشابه في تكوينه بشكل عام مع المجلس الأعلى للدفاع الوطني مع زيادة تمثيل المدنيين في عضويته، في تأكيد على الأبعاد غير العسكرية لمفهوم الأمن القومي. والاختلاف الرابع هو أن الدستور المُعَدَّل أتاح للمرشد أن يفوض شخصاً آخر أداء بعض مهامه، وهو تعديل يدعو للتساؤل. فإذا كان المنطق في إسناد المهام المذكورة في (مادة ١١٠) للمرشد هو أنه ينوب عن الإمام في غيبته فيسوس الناس ويقيم الشعائر، فلأي منطق يحتكم إسناد بعض هذه المهام لسواه؟ ولماذا لا يقع التفويض والتكليف به من مجلس الخبراء؟

لم تكن صلاحيات المرشد هي وحدها التي طالها التعديل في عام ١٩٨٩، لكن كذلك تعدلت الشروط الواجبة في شخصه. فلقد اشترطت (مادة ٥) في دستور ١٩٧٩ أن يكون الفقيه عادلاً متقياً بصيراً بأمور العصر، شجاعاً قادراً على الإدارة والتدبير «ممن أقرت له أكثرية الأمة وقبلته قائداً لها». ثم بعد التعديل اكتفت هذه المادة بشروط العدل والتقوى، والعلم بظروف العصر، والشجاعة، والقدرة على الإدارة والتدبير، فيما أسقطت شرط إقرار أكثرية الأمة له وقبولها قيادته. ثم جاءت (مادة ١٠٩) بعد تعديلها لتسقط شرطاً آخر أساسياً هو شرط مرجعية التقليد. فعلى حين اشترطت هذه المادة في دستور ١٩٧٩ أن يتحلى القائد بـ«الصلاحية العلمية، والتقوى اللازمتين للإفتاء والمرجعية، والكفاءة السياسية والاجتماعية، والشجاعة، والقدرة، والإدارة الكافية للقيادة»، فإنها في دستور ١٩٨٩ خلت من الإشارة إلى ممارسة المرجعية واقتصرت على النص على تحلي المرشد بـ«الكفاءة العلمية اللازمة للإفتاء في مختلف أبواب الفقه». وفي تحليل هذا التغيير، يشير البعض إلى أن دستور ١٩٧٩ وُضِع على أساس تولي الخميني منصب القيادة، وبالتالي فإنه حدد مواصفات للمرشد تتطابق مع مواصفات الخميني نفسه. أما وقد اختفى الإمام فكان المطلوب هو النزول بسقف الاشتراطات المطلوبة إلى مستوى قامات المرشحين لخلافته، وهذا ما حدث في عام ١٩٨٩. وعلى الرغم من أن التحليل السابق يبدو منطقياً، إلا أن هناك في المقابل ما يبعث على الاعتقاد أن دستور ١٩٧٩ نفسه، في تناوله منصب القائد، كان يتحسب لخلافة الخميني ويستعد لمرحلة ما بعد وفاته، بدليل أنه في عام ١٩٧٩ ورد نص عن إمكانية عزل المرشد وتشكيل مجلس قيادة من عدة فقهاء لخلافته، فهل كان يتصور أحد في عام نجاح الثورة أنه يمكن تنحية الخميني أو استبدال قيادة جماعية بقيادته الكاريزمية للجمهورية الإسلامية؟

ويقودنا التساؤل السابق إلى مناقشة آلية اختيار المرشد وآلية عزله. ولقد عهد دستور ١٩٧٩ في (مادة ١٠٧) بهذه المهمة بشقيها إلى مجلس الخبراء، ولم تتعرض المادة إلى التعديل

لاحقاً، لكن إجراءات الاختيار اختلفت. فلقد نصت المادة المشار إليها في الأصل على أنه في حالة ما إذا تناقش الخبراء المنتخبون من قِبَل الشعب وبحثوا وتشاوروا بخصوص كل الأشخاص الذين لهم صلاحية المرجعية والقيادة، ووجدوا امتيازاً خاصاً لأحدهم «فإنهم يعرفونه للشعب باعتباره قائداً، وإلا فإنهم يعينون ثلاثة أو خمسة مراجع من جامعي شرائط القيادة ويعرفونهم إلى الشعب باعتبارهم أعضاءً لمجلس القيادة»[1]. أما المادة المشار إليها في التعديل فذهبت إلى أنه في حال ما إذا لم يتهيأ هذا الامتياز لأحد، فإن أعضاء مجلس الخبراء ينتخبون أحدهم ويعلنونه قائداً. بقول آخر، حصر تعديل ١٩٨٩ الاختيار والمفاضلة بين جامعي الشرائط في أعضاء مجلس الخبراء الستة وثمانين، وذلك في حال عدم ترشح الشخص المناسب من خارجه، وبما أن المجلس هو الذي يحدد صلاحية المرشح للقيادة من عدمها، فهل يعني ذلك اتجاه المجلس مستقبلاً نحو الاختيار من «الداخل» وليس من «الخارج»؟[2].

وعلى صعيد آخر، خلا الدستور المعدل من الإشارة إلى مبدأ القيادة الجماعية الوارد في الدستور الأصلي، لكن المفارقة أن الفصل الثامن المتصل بالقائد ظل يحمل العنوان نفسه في ١٩٨٩ كما في عام ١٩٧٩ وهو «القائد أو مجلس القيادة». فإذا انتقلنا لعزل المرشد، وهو بدوره من اختصاصات مجلس الخبراء، فسوف نجد أن (مادة ١١١) من دستور ١٩٧٩ تنص على ما يلي «إذا عجز القائد أو أي واحد من أعضاء مجلس القيادة عن أداء الوظائف القانونية للقيادة أو فقد أحد الشرائط المذكورة في المادة التاسعة بعد المائة فإنه يُعْزَل من منصبه، تشخيص هذا الأمر من مسؤولية مجلس الخبراء...». وقد أُدْخِلت عدة تعديلات على هذه المادة في عام ١٩٨٩ من أهمها، إضافة الظروف الخاصة بعدم حيازة المرشد ابتداءً المواصفات

---

(١) يلاحظ أن (مادة ٥) في دستور عام ١٩٧٩ بدورها ذكرت مسألة القيادة الجماعية لكن من دون تفصيل، أما التفصيل فجاء في (مادة ١٠٧) على ما تبين. أما (مادة ٥) في دستور عام ١٩٨٩ فخلت من كل إشارة إلى قيادة جماعية، بل أكدت (مادة ١٠٩) في إطار التعديل نفسه أنه لو تعدد المرشحون صاحبو الامتياز، فإن مجلس الخبراء يختار من بينهم من يراه الأكثر تفقهاً والأوسع حنكة سياسية.

(٢) يذكر أن بدايات هذا المجلس... مجلس الخبراء تعود إلى عام نجاح الثورة عندما تخلى الخميني عن فكرة تكوين مجلس تأسيسي لوضع الدستور خوفاً من تمثيل التيارات الليبرالية فيه، وعمد إلى تكوين مجلس للخبراء من رجال الدين للاضطلاع بالمهمة ذاتها. وقام هذا المجلس الأول بتعيين آية الله منتظري خليفة للخميني، ثم قام المجلس الثاني بالتصديق على قرار الخميني الخاص بعزل منتظري وانتخب خامنئي مرشداً للثورة، وها هو المجلس الثالث يدافع عن اختياره خامنئي ويؤكد حيازته للشرائط. مدة عمل المجلس ثماني سنوات. وهو يتكون من هيئة رئاسية، وأمانة عامة، وهيئة تحقيق، ولجان متخصصة، وهو يضع إجراءات عمله ويغيرها بنفسه، وتمثل فيه كل محافظة بعضو واحد طالما كان عدد سكانها نصف مليون نسمة فإن زادوا زاد التمثيل، ويرأس المجلس حالياً آية الله مشكيني، ويجتمع المجلس مرة في العام، ولا يتقاضى أعضاؤه راتباً. وفي آخر انتخابات للمجلس عام ١٩٩٨، تنافس ١٦٧ مرشحاً من أصل ٣٦٤ بعد فرز مجلس الصيانة لهم، وهو فرز اعتاد إثارة أزمة داخل المؤسسة الدينية. انظر: علي نوري زاده، «إيران: معركة كسر عظم بين الخاتمية والتيار المتشدد،» **المجلة** (٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨)، ص ٢٣ ـ ٢٤؛ نجاح محمد علي، «انتخابات مجلس الخبراء الإيراني بين العقيدة والحرية،» **الوسط** (٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨)، ص ٢٠ ـ ٢١، والموجز عن إيران (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨)، ص ١٣ ـ ١٤.

المنصوص عليها في (المادتين ٥ و١٠٩) من الدستور، ووفاته، واستقالته، واختفائه (وهنا نلحظ تأثير الثقافة السياسية الشيعية التي تؤمن بالغيبة والاختفاء) كظروف واجبة المواجهة والتنظيم. وأهم من ذلك اقتراح آلية معينة لسد الفراغ القيادي في الفترة الفاصلة بين خلو منصب القيادة وشغله، وتلك هي الآلية الخاصة بتشكيل «مجلس شورى مؤلف من رئيس الجمهورية، ورئيس السلطة القضائية، وأحد فقهاء مجلس صيانة الدستور ـ منتخب من قِبَل مجمع تشخيص مصلحة النظام ـ يتحمل جميع مسؤوليات القيادة بشكل مؤقت. وإذا لم يتمكن أحد من هؤلاء من القيام بواجباته في هذه الفترة (لأي سبب كان) يُعين شخص آخر في الشورى من قِبَل مجمع تشخيص مصلحة النظام مع التركيز على بقاء **أكثرية الفقهاء**»[٣].

وعلى ضوء ما سبق، يتبين لنا أن وضع المرشد قد تعزز في النظام السياسي الإيراني بفضل التعديلات التي أدخلت في دستور ١٩٨٩، سواء بتقليل الاشتراطات الواردة في شاغل هذا المنصب، أو بزيادة صلاحيته ـ الواسعة أصلاً ـ من حيث الكم (من ٦ إلى ١١ صلاحية في مادة ١١٠)، أو من حيث الكيف (بنفي موجبات تنسيقه مع رئيس الجمهورية في مجال الإشراف على السلطات الثلاث في مادة ١١٠ أيضاً)، واعتبار رئيس الجمهورية مسؤولاً أمامه بجانب مسؤوليته أمام الشعب ومجلس الشورى في مادة ١٢٢)[٤]. وعلى الرغم من ذلك فإن هناك اتجاهاً في التحليل يرى غير ذلك، ويعتبر أن تعديلات عام ١٩٨٩ قد جاءت لتقلص من سلطات المرشد، على أساس أن هذا الأخير لم يعد مطلق اليد في رسم السياسات العامة للنظام (بينما أن ما حدث بالضبط هو العكس)، وأن مبدأ عزله أصبح وارداً (بينما أن هذا المبدأ موجود أصلاً في دستور ١٩٧٩)[٥].

وإذا انتقلنا من قراءة وضع المرشد دستورياً إلى قراءته واقعياً أو سياسياً، أمكن لنا أن نتعرف على أبعاد أخرى لدوره على الساحة الإيرانية. سواء في ما يتعلق بتحديد العلاقة بين

---

(٣) يبدو هذا منطقياً في ضوء الصبغة الدينية الأساسية لمنصب المرشد أو القائد. انظر نص المواد ٥، ٩، ٥٧، ١٠٠، ١٠٧ و١١٠ وفي: **دستور الجمهورية الإسلامية في إيران**، تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م. وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م. (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، [د. ت.])، ص ١٨ ـ ١٩، ٤٠ و٦٠ ـ ٦٢.

(٤) Mohsen Milani, «Shi'ism and the State in the Constitution of the Islamic Republic of Iran,» in: Samih K. Farsoun and Mehrdad Mashayekhi, eds., *Iran: Political Culture in the Islamic Republic* (London; New York: Routledge, 1992), pp. 151-153; Henner Fürtig, «Iran: The Second Islamic Republic?,» *Journal of South Asian and Middle Eastern Studies,* vol. 20, no. 3 (Spring 1997), pp. 32-33; Homa Omid, *Islam and the Post-Revolutionary State in Iran* (New York: St. Martin's Press, 1994), pp. 148-150;

فهمي هويدي، «خاتمي تحت الحصار،» **الأهرام**، ١٤/ ٤/ ١٩٩٨؛ علي نوري زاده، «من يحكم إيران... الرئيس الدستوري أم الولي الفقيه؟،» **المجلة** (٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥)، ص ٣٢، وباكينام الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٣)، ص ١٩٣ ـ ١٩٤.

(٥) محمد السعيد عبد المؤمن، «إيران من الداخل: رؤية مصرية،» في: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٩٤** (القاهرة: المركز، ١٩٩٥)، ص ٥٣.

السلطات أو في ما يخص تعيين اتجاهات السياسة الخارجية. في تطبيق الشق **الأول** من هذا الدور يمكن الإشارة إلى فتوى الخميني الصادرة في ٧/ ١٢/ ١٩٨٧ والتي منحت حق التعزير السياسي (أي سن عقوبات على جرائم لم يرد بشأنها نص في الكتاب أو السنة) في بعض المخالفات (التموينية أساساً في أثناء الحرب ثم في عدد من المسائل الاقتصادية بعدها) إلى الحكومة، في الوقت الذي نصت فيه (مادة ١٥٦) من الدستور الصادر في عام ١٩٧٩ على اختصاص السلطة القضائية بهذا الحق، الأمر الذي فجَّر جدلاً حول الموضوع من داخل المؤسسة الدينية الإيرانية. وقد عاد الخميني في ٩/ ٩/ ١٩٨٨ ليُعدِّل فتواه السابقة حيث قام بإيكال حق التعزير إلى مجمع تشخيص مصلحة النظام مناصفةً بينه وبين الفقهاء جامعي الشرائط، وذلك في محاولة منه لتحقيق التوازن بين المكونين السياسي والديني للجمهورية الإسلامية[٦]. وفي كل الأحوال فإن في الفتوى وتعديلها ما ينتقص من الوضع «الدستوري» للسلطة القضائية. كذلك يمكن الإشارة إلى فتوى الخميني الخاصة بتجريم نشاط حركة الحرية المعارضة، وهي فتوى لم يعلن عنها إلا في عام ١٩٩٩ بمناسبة محاكمة عبد الله نوري مستشار رئيس الجمهورية لشؤون التنمية. فلقد تضمنت لائحة اتهام نوري بين ما تضمنت، اتهامه بالترويج لأفكار الحركة على صفحات جريدته. ولَمّا كانت الفتوى المشار إليها ليست من فتاواه المعلنة، على عكس فتاواه الخاصة بحركة مجاهدي خلق على سبيل المثال، بدا مفهوماً أن يتساءل نوري ـ أثناء المحاكمة ـ إن كانت هناك ثمة قوانين خفية تحكم حياة الإيرانيين[٧]. ويعتبر هذا الدور «التشريعي» الذي تلعبه فتاوى المرشد من أهم عوامل إضعاف السلطة التشريعية، وذلك دون الحديث عما يرتبط بها من معيارية طالما وجدت فتاوى وأحكام لا يُعْلَن عنها إلا عند الحاجة لتوظيفها. وفي تطبيق للشق **الثاني** من الوظيفة السياسية أو الولاية السياسية للمرشد، يمكن الإشارة إلى فتوى الخميني في ١٥/ ٢/ ١٩٨٩ بإهدار دم الكاتب البريطاني سلمان رشدي بسبب روايته **آيات شيطانية** ومساسها بالدين

---

(٦) من المظاهر الأخرى لتدخل المرشد في تنظيم مرفق القضاء إصداره قراراً من ثماني نقاط في عام ١٩٨٢ بهدف الإسراع بأسلمة القضاء. وهذه النقاط هي: الإسراع بسَن القوانين الإسلامية، تطهير القضاء ممن لا يصلحون، عدم مصادرة الممتلكات الشخصية من دون مسوغ شرعي، حرمة المسكن وعدم اللجوء إلى المعاملة غير الإنسانية للمواطنين ولا التنصت على مكالماتهم (باستثناء الجماعات المعارضة للجمهورية الإسلامية)، القضاة وحدهم هم المخولون بإصدار الأحكام، لا حبس من دون أمر قضائي، سرعة تنفيذ رئيس المحكمة العليا ورئيس الوزراء لهذا القرار. انظر: David Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* Collected Papers Series/Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, Shiloah Institute, Tel Aviv University (New York: Holmes and Meier, 1990), p. 271, and
محمد السعيد عبد المؤمن، **الفقه السياسي في إيران وأبعاده** (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٩)، ص ١٩١ ـ ١٩٢ و٢١٥.

(٧) يلاحظ أن الخميني في تصريح له عام ١٣٨٣ هـ. دافع عن مهدي بازركان مؤسس هذه الحركة والذي كان قد اعتقله الشاه، فقال في شأنه «لا تحزنوا لاعتقال السيد طالقاني والمهندس بازركان وإخوانهما، فلولا هذه التضحيات والتعرض للاعتقالات لما صلحت شؤون المجتمع». انظر: آية الله الخميني، **دروس في الجهاد والرفض** ([د.م.: د.ن.، د.ت.])، ص ٦١.

الإسلامي. فلقد كانت هذه الفتوى سبباً في قطع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين في ٧/ ٣ من العام نفسه، كما كانت سبباً في اضطراب مجمل العلاقات الإيرانية ـ الأوروبية. كما يمكن الإشارة إلى فتواه الخاصة بقطع العلاقات الدبلوماسية مع الولايات المتحدة، والتي يتبناها خامنئي ويرددها في مناسبات مختلفة. ومثل هذه النوعية من الفتاوى تشكل الإطار الذي تنتظم فيه العلاقات الدولية لإيران، ويحدد لها مسارها.

ولمرشد إيران كما سلفت الإشارة مكتب وهيئة موظفين وطاقم مستشارين وممثلين في أجهزة الدولة ومؤخراً جهاز مخابرات. وتفيد بعض المصادر ذات الصلة أن ما تصفه بـ«بلاط المرشد» قد شهد تضخماً ملحوظاً بعد رحيل الخميني وتقدر عدد العاملين في هذا البلاط ببضعة آلاف. أما في ما يتعلق بجهاز مخابرات المرشد، والذي يعد أحد مظاهر الازدواجية المؤسسية الإيرانية، فإن هذه المصادر تعزو تأسيسه إلى التطور المرتبط بالكشف في عام ١٩٩٨ عن ضلوع وزارة المخابرات في تنفيذ عمليات اغتيال المثقفين وبالتالي إضعاف الثقة فيها. ففي أعقاب هذا التطور لجأ خامنئي إلى العميد حرس ثوري أحمد وحيدي وعهد إليه بمهمة وضع تصور أوّلي لهيكل جهاز مخابرات المرشد والكوادر المرشحة للعمل فيه[٨].

ويعد علي خامنئي هو ثاني مرشد للجمهورية الإسلامية بعد الخميني وإن كان الخميني قد اختار لخلافته آية الله حسين منتظري[٩] بشكل غير رسمي في عام ١٩٨١، ثم أُعلن عن هـذا الاختيـار رسميـاً في ٢٢/ ١١/ ١٩٨٥، إلا أن دأب منتظـري على المطـالبـة بـالتعـدديـة السياسية وتقييد صلاحيات المرشد، فضلاً عن موقفه الرافض مواصلة الحرب ضد العراق بعد تحرير الأراضي الإيرانية، كان له أكبر الأثر في تنحيته بواسطة الخميني في العام نفسه الذي توفي فيه. وفي ٤/ ٦/ ١٩٨٩ وقع اختيار مجلس الخبراء علي خامنئي ليكون مرشداً للبلاد. ولم يكن اختيار خليفة الخميني عملية سهلة بالنسبة لأعضاء المجلس، ولا كان كذلك تقبله من جانب عموم الإيرانيين، فعلى حد تعبير باقر مُعين كان ثمة اعتقاد شائع أنه ما من فقيه على وجه البسيطة يتحلى بكل خصائص الخميني، ولا سيما السياسية منها[١٠]. ولذلك فإنه رغم الأعلمية الفقهية لمنتظري، فإن تردد اسمه في مطلع الثمانينيات كمرشح لخلافة الخميني أثار اعتراض بعض رموز النظام ومنهم علي مشكيني، الذي كان يتولى آنذاك رئاسة مجلس الخبراء[١١]، حتى إذا ما أُعْلِن لاحقاً انتخاب خامنئي اتسع نطاق المعارضة

---

(٨) الموجز عن إيران (آب/ أغسطس ١٩٩٩)، ص ١٧.

(٩) يذكر أن منتظري كان من تلامذة الخميني وممن شاركوه كفاحه السياسي في عام ١٩٦٣، واعتقل لهذا السبب عدة مرات مما ألجأه للهجرة إلى فرنسا عام ١٩٧٥، ولم يعد منها إلا بعد نجاح الثورة حيث تولى الإشراف على صلاة الجمعة في طهران.

(١٠) Christopher de Bellaigue, «The Struggle for Iran,» *New York Review* (16 December 1999), p. 55.

(١١) Omid, *Islam and the Post-Revolutionary State in Iran*, p. 193.

وحول سيرة منتظري، انظر: الحياة، ٢٦/ ١١/ ١٩٩٧.

بالنظر إلى افتقاده شرط المرجعية. وعلى حد تعبير مُعين فإن انتخاب خامنئي دفع لطرح السؤال التالي: كيف يمكن اعتبار المرشد الجديد ممثلاً لله عز وجل في الوقت الذي يعتبره كبار علماء الشيعة قاصراً عن بلوغ درجة آية الله العظمى؟[12]. وفي هذا السياق، احتج آية الله آذري قمّي أحد كبار رجال المؤسسة الدينية وعضو مجلس الخبراء، على انتخاب خامنئي «أعارض بصراحة وأرفض المرجعية العليا للسيد علي خامنئي... لأن الله ورسوله يرفضانه»، ورشح بدلاً منه آية الله العظمى بهجت، ولو من أجل إدارة الشؤون الفقهية المحض[13]. وأكد آية الله حسين منتظري على المعنى ذاته مراراً وتكراراً، وإن كان أعنف هجوم له على خامنئي هو الذي شنه أمام تلامذته بمناسبة الاحتفال بذكرى الإمام عليّ بن أبي طالب في عام ١٩٩٧. ففي هذه الخطبة حرص منتظري على تأكيد عدد من المعاني الجوهرية، أهمها: إن ولاية الفقيه هي ولاية مقيدة وليست مطلقة، فعموم الولاية لا يثبت لغير الله، وإن من المهم تدعيم وضع رئيس الجمهورية الإيرانية، وإن علي خامنئي ليس مرجعاً وليس له شأن المراجع، وإن العمل السياسي والحزبي واجب شرعي قبل أن يكون واجباً سياسياً، وأخيراً إن النساء شقائق الرجال لهن عليهم حق المساواة. وعلى أثر ذلك نَظَّم البازار المركزي في طهران (وهو حليف المرشد وما يطلق عليه تيار المحافظين داخل المؤسسة الدينية) إضراباً عاماً طيلة أربع ساعات، فيما عَمَّت المظاهرات أنحاء البلاد، ووقع اقتحام حوزة منتظري في قم وإغلاق نظيرتها في مشهد، وأخيراً تم وضع منتظري قيد الإقامة الجبرية[14].

تفيد التفصيلات السابقة في إجلاء بعض جوانب المشهد الذي يتحرك فيه المرشد. فهي تكشف عن القوى والمؤسسات الداعمة له (البازار ومعظم أعضاء مجلس الخبراء فضلاً عن محكمة رجال الدين التي قاومت طويلاً الاستجابة لقرار مجلس الأمن القومي برفع الحظر عن منتظري). كما أنها تكشف عن التيارات المختلفة التي تعتمل داخل المؤسسة الدينية والتي تعتبر مؤشراً من مؤشرات حيويتها وديناميكيتها (فلولاية خامنئي مؤيدون من رجالها أمثال يزدي وجنتي وناطق نوري، كما أن له فيها خصوماً أمثال كلبايكاني وأردبيلي وخلخالي وكاشاني وكني)[15]. وإزاء ذلك اضطر مجلس الخبراء إلى أن يجتمع مرتين لإصدار صك تجديد شرعية خامنئي كمرشد، وبخاصة أن بين الوجوه المعارضة لولايته عناصر عميقة الثقافة الفقهية واسعة الشعبية. حدث ذلك في عام ١٩٩٨ عندما أعلن المجلس أن انتخاب

(١٢) De Bellaigue, Ibid., p. 55.

(١٣) المجلة (٤ شباط/ فبراير ١٩٩٦)، ص ٢٥ ـ ٢٦.

(١٤) انظر خطبة منتظري وورد الفعل عليها في: الحياة: ٢٦ ـ ١١/٢٧/ ١٩٩٧ و١١/٢٩/ ١٩٩٧؛ «ولاية الفقيه أم ولاية الشعب،» الوسط (١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧)، ص ١٢ ـ ١٣، ووليد عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» السياسة الدولية، السنة ٣٥، العدد ١٣٦ (نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ١٦.

(١٥) سعيد طهراني، «اليمين التقليدي في إيران حيال ولاية الفقيه ومسائل السلطة والانتخابات،» الحياة، ٢/٢/ ١٩٩٧.

خامنئي كان هو «القرار الجيد»[١٦]. وتكرر في عام ١٩٩٩ التأكيد على أن خامنئي «يتمتع بكامل الجدارة في الاضطلاع بمهامه وتتوفر فيه الشروط اللازمة لذلك. فهو ضليع في الفقه والسياسة والإدارة. ويتصف بالعدالة والشجاعة والتقوى لا يجاريه في ذلك أي شخص آخر»[١٧].

وربما كانت تفيد تفصيلات أخرى تتصل بالسيرة الذاتية للمرشد في إلقاء المزيد من الضوء على تفضيلاته وتحالفاته. فالمرشد الحالي السيد علي خامنئي ولد في مدينة مشهد عام ١٩٣٩ في أسرة تشتغل بالدين فلم يكن مستغرباً منه أن يحذو حذوها. فوالده آية الله الحاج السيد جوّاد كان من علماء مشهد المبرزين، ووالدته هي ابنة السيد هاشم نجف آبادي فقيه مشهد المعروف، وجده لوالده آية الله السيد حسين من علماء أذربيجان. ولذلك جاء تعليم خامنئي دينياً خالصاً سواء في مشهد مسقط رأسه حيث درس العلوم الإسلامية (الفلسفة الإسلامية بوجه خاص) وتعلم اللغة العربية وقواعدها، أو في قم التي انتقل إليها عام ١٩٥٨ قبل أن يعود مجدداً لموطنه بعد خمس سنوات على أثر فقدان والده البصر. وفي عام ١٩٧٤ حصل خامنئي من معلمه آية الله العظمى حائري على شهادة تخوله الاجتهاد. فهو إذن ينتمي إلى المؤسسة الدينية وإن لم يرق إلى أعلى مراتبها. وبالنسبة لتاريخه السياسي، فهو يعود إلى عام ١٩٥٢ مع تأثره بفكر نواب الصفوي المعارض، ثم بواقعة اغتياله على أيدي رجال الشاه. وفي أثناء إقامته بقم اعتمد عليه الخميني ـ بين من اعتمد عليهم ـ في تعبئة مشاعر الإيرانيين، وشارك مع رافسنجاني بالفعل في تهيئة البيئة الداخلية للثورة على مدار الستينيات والسبعينيات.

ويقدم لنا التداخل بين السيرة الذاتية لهذين الرجلين تفسيراً شخصياً لعلاقتهما الرسمية، عندما كان خامنئي رئيساً للجمهورية ورافسنجاني رئيساً للبرلمان، ثم عندما أصبح خامنئي مرشداً للجمهورية وصار رافسنجاني رئيساً لها، وأخيراً عندما انتهت مدة رئاسة رافسنجاني فبادر خامنئي بتعيينه رئيساً لمجمع تشخيص مصلحة النظام الذي يدخل في مهمة التشاور مع القائد في القضايا الرئيسية. كما يوضح لنا هذا التداخل لماذا تختلف علاقة خامنئي برافسنجاني عن علاقة خامنئي بخاتمي. لقد تعرف خامنئي على رافسنجاني في الخمسينيات، وقاما معاً بزيارة العتبات المقدسة في العراق، ثم توطدت علاقتهما أكثر عندما انتقل خامنئي للإقامة في قم. وأهم من ذلك أن تقاربهما الفكري دعاهما للاشتراك في جمعية سرية هي «جمعية إصلاح الحوزة» في قم خلال الستينيات، وهي جمعية معارضة لنظام الشاه شاركهما عضويتها آخرون، منهم قدوسي، وربّاني شيرازي، وعلي مشكيني، وآذري قمي. وعندما تم اكتشاف أمر هذه الجمعية فرّ خامنئي ورافسنجاني معاً إلى طهران وعاشا معاً في منزل واحد ما يقرب من العام. ومع تكوين المجلس الثوري في السبعينيات لحق خامنئي

---

(١٦) الحياة، ٥/٢/١٩٩٨.

(١٧) «ماذا حدث في مشهد؟،» الموجز عن إيران (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٠.

بعضويته ـ بناء على طلب الخميني ـ وانضم بذلك إلى رافسنجاني وبهشتي وأردبيلي. ومن مظاهر استقواء رافسنجاني بخامنئي، نجاحه في تخفيف الحكم على كرباستشي (عمدة طهران وساعده الأيمن والمتهم بتمويل حملته الانتخابية الرئاسية الثانية من المال العام) من السجن خمس سنوات والعزل السياسي لعشرين عاماً وغرامة ٢٦٠٠ مليون ريال و ٦٠ جلدة، إلى السجن عامين والعزل لعشر سنوات وغرامة ١٦٠٠ مليون ريال، ثم إلى تأجيل تنفيذ الحكم، وأخيراً العفو عنه وإطلاق سراحه في عام ١٩٩٩. كما أن من مظاهر استقوائه بخامنئي ترشيح نفسه لانتخابات الشورى في عام ٢٠٠٠ مع احتفاظه برئاسته لمجمع تشخيص مصلحة النظام، بعد تمرير قانون من الشورى يؤكد الطبيعة الدائمة لتشخيص المصلحة وعدم جواز تعطيلها، وذلك تحايلاً على قاعدة: لا ترشيح لشاغل المنصب العام. هذا إلى مظاهر أخرى تتصل بالقضايا الخارجية يتم استعراضها لاحقاً.

كذلك صارت ثقة الخميني في خامنئي أحد أهم مسوغات تعيينه لخلافته بواسطة الخبراء، علاوة على كفاحه السياسي الذي اعتبروه تعويضاً عن عدم مرجعيته الدينية. وقد سبقت الإشارة إلى بعض مظاهر هذه الثقة، ويمكن الإضافة إليها بالاستشهاد بالمسؤولية الضخمة التي عَهَدَ له بها الخميني فور نجاح الثورة، عندما كلفه بمنصب مدير مكتب إعلام المرشد وهو المنصب الذي كان على شاغله منع الانقلاب على الثورة من طرف القوى الشيوعية. أما أبرز ما يتجلى فيه تقدير الخميني لخامنئي فهو الرسالة التي بعث له بها رداً على نجاته من محاولة الاغتيال التي تعرض لها في عام ١٩٨١، والتي أثنى عليه فيها ثناء «حميداً» بوصفه «جندياً وفياً على الجبهة، ومعلماً في محراب الصلاة، وخطيباً بليغاً في صلاة الجمعة وجموع المصلين، ومرشداً مؤمناً في ساحة الثورة».

وبالإضافة إلى الدلالات السياسية لتشابكات علاقات خامنئي بالخميني ورافسنجاني والمؤسسة الدينية والبازار، فإن حياة الضنك الشديد التي عاشها خامنئي في طفولته تكشف عن ميل خاص للمستضعفين وتبرر ـ جزئياً ـ صلاته بالمؤسسات التي تقوم على خدمتهم، هذا بخلاف البعد العقائدي الذي يتولى الجزء الآخر من التبرير. وعن هذه الفترة الصعبة من حياته يحكي خامنئي قائلاً «لم نكن نتحمل (تكلفة) أن نأكل خبزاً مصنوعاً من القمح. وعادة ما كنا نأكل خبزاً مصنوعاً من الشعير. . . والمنزل الذي وُلِدت فيه وقضيت فيه خمسة أعوام من طفولتي كان مبنياً على مساحة من الأرض لا تتجاوز ٧٠ متراً مربعاً. ولما كان والدي فقيهاً شهيراً، كان يزوره الكثير من الضيوف، حتى إذا ما اقتربوا (من المنزل) كنا نضطر أن نقبع في القبو حتى يغادر الضيوف. . . ولم تكن ملابسنا في حالة أفضل من طعامنا أو مسكننا»(١٨).

(١٨) «A Brief of Biography of Ayatollah al-Udhma Sayyid Ali,» in: Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* pp. 350-351, and «Khamenei the Leader of the Islamic Revolution and the Islamic Republic of Iran,» http: //www.Kamenei.org/english/e-index.htm, pp.1-19.

ثانياً: السلطة التنفيذية

وهي تشمل ثلاثة عناصر رئيسية هي: رئيس الجمهورية، ونوّاب الرئيس، والوزراء.

١ - رئيس الجمهورية

يُنَظِّم جزء من الفصل التاسع من دستور ١٩٧٩ ومن الدستور المعدل في ١٩٨٩[١٩]. مهام رئيس الجمهورية، والشروط المطلوب توفرها فيه، ومدة حكمه... الخ (المواد من ١١٣ إلى ١٣٢) بخلاف إشارتين عامتين، إحداهما في الديباجة، والأخرى في (مادة ٦٠) تخصان السلطة التنفيذية بوجه عام وتفيدان مباشرتها المهام التنفيذية إلا ما وضعه الدستور منها تحت إشراف المرشد، وإشارات أخرى تذكر في مواضعها لاتصالها بصلاحيات تفصيلية لرئيس الجمهورية. وتعتبر (مادة ١١٣) التي لم يطلها تعديل من أهم المواد ذات الصلة وأكثرها خلافية في الوقت نفسه. فهي مهمة لأنها تنص على أن منصب رئيس الجمهورية هو المنصب رقم ٢ في النظام السياسي الإيراني، وبذلك فإنها تحدد له تسلسله السلطوي «يعتبر رئيس الجمهورية أعلى سلطة رسمية في البلاد بعد مقام القيادة، وهو المسؤول عن تنفيذ الدستور وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث، وهو يرأس السلطة التنفيذية إلا في المجالات التي ترتبط مباشرة بالقيادة»[٢٠]. وهي خلافية لأنه عدا المنصب رقم ١ في النظام السياسي الإيراني، والذي يشغله المرشد، فإن المناصب الأخرى يتداولها أكثر من شاغل حسب مقتضى الحال. فإذا رجعنا إلى رئاسة مجمع تشخيص مصلحة النظام التي انتقلت من رئيس الجمهورية القائم (أي خامنئي) في ظل الخميني إلى رئيس الجمهورية السابق (أي رافسنجاني) في ظل خامنئي، خلصنا إلى أن هذا الأخير بحكم قربه من المرشد وتشاوره المستمر معه هو الرجل الثاني في النظام. أما إذا عدنا إلى الدور المحوري الذي يباشره مجلس الشورى سواء في ما يتعلق بالموافقة على التشكيل الوزاري، أو في معارضة مشروعات القوانين التي تتقدم بها الحكومة، أو في تلقي لجنة الشكاوى التابعة له التظلمات من المواطنين ضد أداء الإدارة التنفيذية، انتهينا مثلما انتهى أوليفييه روا إلى أن رئيس مجلس الشورى هو الرجل الثاني في النظام[٢١]. بهذا المعنى، فإن الحديث عن ثنائية القيادة أو ترويكا القيادة في

---

(١٩) كان هذا الفصل ينقسم في دستور ١٩٧٩ إلى ثلاثة مباحث هي: المبحث الأول رئاسة الجمهورية، والمبحث الثاني رئيس الوزراء والوزراء، والمبحث الثالث الجيش وقوات حرس الثورة. ثم أدمج المبحثان الأول والثاني في دستور ١٩٨٩ تحت عنوان رئاسة الجمهورية والوزراء.

(٢٠) **دستور جمهورية إيران الإسلامية** (طهران: وزارة الإرشاد الإسلامي بمساعدة اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأئمة الجمعية والجماعة، ١٤٠٣ هـ.)، ص ٧١، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٦٦.

(٢١) انظر رأي أوليفييه روا (Olivier Roy) في: الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ١٨٣ - ١٨٥، وردها عليه أن مجلس الشورى في واقع الأمر لا يشرع إنما يحول الشريعة لإجراءات قابلة للتنفيذ وأنه حتى في تلك الحدود يخضع لمراقبة مجلس صيانة الدستور (ص ١٨٦).

النظام الإيراني ينبغي أن يضع في اعتباره تداول الأدوار من رجل إلى آخر، كما يراعي المسافة بين الرجلين الأول والثاني. وفي هذا السياق، يقارن البعض بين أبي الحسن بني صدر الذي أطيح به مبكراً من منصبه لأنه حاول أن يكون الرجل الثاني بالفعل، وهاشمي رافسنجاني الذي كانت له هذه الصفة طيلة رئاسته من عام ١٩٨٩ وحتى عام ١٩٩٧ بعد أن نجح في امتصاص الصدمات التي تعرض لها، وأهمها صدمة تورط وزير مخابراته في اغتيال المعارضة الإيرانية في الخارج.

ينتخب رئيس الجمهورية الإسلامية انتخاباً مباشراً من الشعب لمدة أربع سنوات، ولا يجوز انتخابه لأكثر من دورتين متتاليتين (مادة ١١٤). وقد حال هذا النص دون ترشح الرئيس هاشمي رافسنجاني لولاية ثالثة بعد استنفاد مدتيه القانونيتين. وكان نفر من أنصار الشيخ الرئيس ـ كما يصفه البعض ـ قد حاولوا جسّ النبض بخصوص إمكانية تعديل المادة السابقة بما يسمح بتجديد الانتخاب لدورة ثالثة، فراحوا يركزون على برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي ارتبط باسم رافسنجاني ونفَّذه في إطار خطتين خمسيتين، على أساس أن استكمال البرنامج يستدعي استمرار واضعه. لكن المرشد قطع الشك باليقين ورفض تعديل الدستور. وعلى صعيد آخر، يحدد الدستور خمسة شروط في الرئيس الإيراني هي على التوالي: «أن يكون إيراني الأصل ويحمل الجنسية الإيرانية، قديراً في مجال الإدارة والتدبير، حَسَن السيرة، تتوافر فيه الأمانة والتقوى، مؤمناً معتقداً بمبادىء جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمي للبلاد» (مادة ١١٥). وقد سبقت الإشارة إلى الجدل المثار حول شرطيْ الفارسية والتشيع بالنسبة لرئيس دولة لا تعترف بالحدود بين القوميات والمذاهب. ويتولى التثبت من توافر هذه الشروط في المرشحين مجلس صيانة الدستور (مادة ١١٨). ومنذ اندلاع الثورة باشر المجلس هذه الصلاحية على مستوى الانتخابات الرئاسية المتعاقبة، بدءاً من أول انتخابات في كانون الثاني/ يناير ١٩٨٠ حيث لم يُجِزْ سوى أربعة مرشحين[٢٢] من إجمالي ١٢٤ مرشحاً، وانتهاءً بآخر انتخابات في حزيران/ يونيو ١٩٩٧حيث لم يُجِز سوى أربعة مرشحين[٢٣] من

(٢٢) كان أبرز هؤلاء: أبو الحسن بني صدر (رجل الاقتصاد)، وداريوش فروهر (الكاتب والمفكر)، ود. حسن حبيبي (مرشح حزب الجمهورية الإسلامية والوزير السابق في حكومة بازركان)، وسيد أحمد مدني (قائد البحرية وحاكم خوزستان)، فضلاً عن كل من د. صادق طبطبائي، ود. محمد مكري، وشيخ صادق خلخالي، ومحمد صيرفي زاده، وداريوش هوده كام. انظر: Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* pp. 119-120.

(٢٣) هؤلاء هم: سيد محمد خاتمي (وزير الثقافة والإرشاد الإسلامي الأسبق ورئيس المكتبة الوطنية)، وعلي أكبر ناطق نوري (رئيس مجلس الشورى الحالي)، وحجة الإسلام والمسلمين محمدي ريشهري (عضو مجمع تشخيص مصلحة النظام ومؤسس جمعية الدفاع عن القيم وأمينها العام)، وسيد رضا زواره أي (الناشط في مجال حقوق الإنسان ورجل القانون وصاحب العديد من المناصب السياسية كعضو مجلس الشورى ومساعد رئيس السلطة القضائية... الخ). انظر: محمد السعيد عبد المؤمن، «الجديد في انتخابات الرئاسة الإيرانية،» الملف الإيراني، العدد ٤ (أيار/ مايو ١٩٩٧)، ص ٦ ـ ١١.

إجمالي ٢٣٨ مرشحاً[٢٤]. وعادة ما يُنتقَد المجلس لتعسفه في استبعاد المرشحين الموصوفين بالإصلاحيين خاصة وأن تركيبته لا تعكس تمثيل هذا التيار السياسي (أي الإصلاحي)، كما يُنتقَد لتوسيع صلاحياته في تعديلات عام ١٩٨٩ على ما سوف يلي بيانه. حتى إذا ما أُجيز المرشحون، انتُخِبَ منهم الرئيس «بالأكثرية المطلقة لأصوات الناخبين». فإن لم تتهيأ لأحد منهم هذه الأكثرية في الدورة الانتخابية الأولى، كانت هناك دورة ثانية في يوم الجمعة التالي بحيث يشترك فيها اثنان فقط من المرشحين الأكثر أصواتاً في الدورة السابقة. وإذا انسحب أحدهما حَلَّ محله من يليه (مادة ١١٧)، أما إذا توفي أحد المرشحين في الفترة الفاصلة بين الدورتين يؤجل موعد انتخابات الدورة الثانية مدة أسبوعين (مادة ١٢٠)[٢٥].

أما في ما يتعلق بصلاحيات رئيس الجمهورية فلقد تحددت دستورياً على النحو التالي:

أ ـ «تنفيذ الدستور كما أنه يرأس السلطة التنفيذية إلا في المجالات التي ترتبط مباشرة بالقيادة» (مادة ١١٣). وقد حذف من هذه المادة المعدلة تنظيمه العلاقة بين السلطات الثلاث على ما تقدم.

ب ـ التوقيع «على مقررات مجلس الشورى الإسلامي، وعلى نتيجة الاستفتاء العام بعد مرورها بالمراحل القانونية وإبلاغها إياه، وعليه أن يسلمها للمسؤولين لتنفيذها» (مادة ١٢٣).

ج ـ تعيين معاونين له، و«يقوم المعاون الأول لرئيس الجمهورية ـ بموافقته ـ بمهمة إدارة جلسات مجلس الوزراء، والتنسيق بين سائر المعاونيات (مادة ١٢٤)». وتختلف هذه المادة الواردة في النص المعدل تماماً عن نظيرتها في النص الأصلي الذي انصب على معالجة تعيين رئيس الجمهورية شخص رئيس الوزراء.

د ـ التوقيع هو أو نائبه القانوني بعد مصادقة مجلس الشورى «على المعاهدات والعقود[٢٦] والاتفاقيات والمواثيق التي تبرم بين الحكومة الإيرانية وسائر الدول، وكذلك المعاهدات المتعلقة بالاتحادات الدولية» (مادة ١٢٥).

هـ ـ تولي «مسؤولية أمور التخطيط والميزانية والأمور الإدارية والتوظيفية للبلاد بشكل مباشر ويمكن أن يوكل شخصاً آخر لإدارتها» (مادة ١٢٦). ويلاحظ أن هذا هو النص المعدل للمادة نفسها بعد أن كانت تشير في عام ١٩٧٩ إلى أن يَطَّلِع رئيس الجمهورية على القرارات واللوائح الحكومية بعد تصديق مجلس الوزراء و«إذا وجدها مخالفة للقوانين،

---

(٢٤) يلاحظ تقلص عدد المرشحين المجازين من أول انتخابات إلى آخر انتخابات، وإن كانت أول انتخابات هي التي تعد ذات طبيعة استثنائية، حيث بلغ عدد المرشحين المقبولين في الانتخابات من الثانية حتى السادسة بالترتيب: ٤، ٤، ٣، ٢، ٤، ومؤدى هذا أنه أصبح هناك تشدد أكبر في اختيار من يتولى الرئاسة.

(٢٥) انظر نص المادتين ١١٧ و١٢٠ في: **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٨٢ ـ ٨٣، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٦٧ ـ ٦٨.

(٢٦) في النص العربي لدستور عام ١٩٧٩ وردت كلمة «المقاولات»، بينما ترجمت في تعديل عام ١٩٨٩ إلى «العقود»، وهذه هي الترجمة الأدق.

عليه أن يردها إلى المجلس ـ مع ذكر الأدلة ـ لإعادة النظر فيها». ومن المفهوم أن النص الأصلي أصبح غير ذي موضوع، بالنظر إلى أن رئيس الجمهورية أصبح هو نفسه رئيس الوزراء، وبالتالي يُفْتَرض أن يمارس رقابته على قرارات مجلس الوزراء ويضبطها ابتداءً.

و ـ «تعيين ممثل خاص له ـ أو عدة ممثلين ـ وتحديد صلاحياتهم. وفي هذه الحالات، تعتبر القرارات التي يتخذها الممثلُ أو الممثلون المذكورون بمثابة قرارات رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء» (مادة ١٢٧). وقد اختلفت هذه المادة تماماً عن نظيرتها الأصلية التي كانت تشير إلى حضور «رئيس الجمهورية جلسة مجلس الوزراء التي يرى ضرورة انعقادها وتكون برئاسته»، ومرد هذا الاختلاف بدوره الى إيلاء رئاسة الوزراء إلى رئيس الجمهورية.

ز ـ التصديق على تعيين السفراء بعد اقتراحهم من قِبَل وزير الخارجية، وقد أضيفت هذه الجملة إلى النص الأصلي (للمادة ١٢٨) الذي اقتصر على الإشارة إلى توقيع الرئيس أوراق اعتماد السفراء وتسليم أوراق اعتماد سفراء الدول الأخرى.

حـ ـ «منح الأوسمة الحكومية» (مادة ١٢٩).

ط ـ تعيين الوزراء بعد موافقة مجلس الشورى على منحهم الثقة، مع عدم طلب الثقة من جديد عند تغيير مجلس الشورى الإسلامي (مادة ١٣٣)، ويلاحظ أن هذا هو النص المعدل في ١٩٨٩ بعد حذف العبارة التي تفيد أن تعيين الوزراء «يتم باقتراح من رئيس الوزراء».

ي ـ إسناد «رئاسة الوزراء إلى رئيس الجمهورية الذي يشرف على عمل الوزراء»، والتنسيق بين قرارات الوزراء ومجلس الوزراء، وتعيين «السياسة العامة لعمل الدولة ونهجها» بالتعاون مع الوزراء، كما يقوم بتنفيذ القوانين (مادة ١٣٤). وقد حَلَّ رئيس الجمهورية في هذه المادة المعدلة محل رئيس الوزراء في الإشراف والتنسيق والتنفيذ.

ك ـ تلقي «استقالة مجلس الوزراء أو أي منهم»، علماً بأن عزل الوزراء أو حجب الثقة عنهم بعد استيضاحهم أو طلب سحب الثقة يتم بواسطة المجلس. ويجوز لرئيس الجمهورية تعيين «مشرفين للوزارات التي لا وزير لها ولمدة أقصاها ثلاثة أشهر» (مادة ١٣٥). وهذا النص هو المعدل في عام ١٩٨٩، حيث انصبَّ نص عام ١٩٧٩ على تنظيم وضع رئيس الوزراء.

ل ـ عزل الوزراء «وفي هذه الحالة يطلب إلى المجلس منح الثقة للوزير الجديد أو الوزراء الجدد، وفي حالة تغيير نصف أعضاء مجلس الوزراء ـ بعد منحهم الثقة من قِبَل المجلس ـ فإن على رئيس الجمهورية أن يطلب إلى المجلس منح الثقة لمجلس الوزراء من جديد» (مادة ١٣٦). والجدير بالذكر أن النص الأصلي في عام ١٩٧٩ كان يعطي حق عزل أحد الوزراء، وتعيين آخر لرئيس الوزراء بعد موافقة رئيس الجمهورية.

وبالإضافة إلى هذه الصلاحيات الموزعة على مواد متفرقة من الفصل التاسع للدستور،

فإن ثمة صلاحيات أخرى في الفصل السادس المخصص لمجلس الشورى الإسلامي. وتلك هي صلاحية اقتراح توقيف انتخابات المجلس لمدة محددة بعد تصديق ثلاثة أرباع النواب وتأييد مجلس صيانة الدستور «في زمن الحرب والاحتلال العسكري» (مادة ٦٨). وصلاحية حضوره هو و«معاونيه» (في النص المعدل بدلاً من هو و«رئيس الوزراء» في النص الأصلي) والوزراء ومستشاريهم الجلسات العلنية للمجلس، وقد تم إلغاء الجملة الخاصة بحاجة رئيس الجمهورية للحصول على موافقة أكثرية المجلس، بعد أن صار هو رئيسه الفعلي والدستوري (مادة ٧٠). وتنص (المادة ١٧٥) في الفصل الثاني عشر المخصص للإذاعة والتليفزيون على اشتراك رئيس الجمهورية في عضوية المجلس الذي يتشكل في حالة إقالة رئيس مؤسسة الإذاعة والتليفزيون. بينما يلاحظ أن نص هذه المادة في دستور ١٩٧٩ كان قد أشار إشارة عامة إلى إدارة وسائل الإعلام حيث تَضمَّن ما يلي: «تدار هذه الوسائل تحت إشراف السلطات الثلاث: القضائية (المجلس الأعلى للقضاء) والتشريعية والتنفيذية». كما تنص (المادة ١٧٦) في الفصل الثالث عشر المخصص للمجلس الأعلى للأمن القومي على أن يترأس رئيس الجمهورية هذا المجلس وما يتفرع عنه من مجالس فرعية، كمجلس الدفاع الفرعي، ومجلس الأمن القومي الفرعي، وإن نُصَّ على أن قرارات المجلس لا تسري إلا بعد موافقة المرشد[٢٧].

وبمقتضى الدستور المعَدَّل، فإن رئيس الجمهورية أصبح مسؤولاً عن ممارسة سلطاته الدستورية أمام كل من الشعب والمرشد ومجلس الشورى (مادة ١٢٢)، بعد أن كان مسؤولاً أمام الشعب وحده على ما سلفت الإشارة. وترتب على هذا التعدد في جهات مساءلة رئيس الجمهورية ثلاثة تعديلات دستورية في عام ١٩٨٩. وَرَد اثنان من هذه التعديلات في الفصل السادس، ونصَّا على حق ربع عدد أعضاء مجلس الشورى في أن يُوَجِّهوا سؤالاً إلى رئيس الجمهورية الذي يلتزم بالحضور إلى المجلس «للإجابة عن السؤال الموجه إليه» وبحيث لا تتأخر إجابته عن شهر واحد إلا لعذر يرى المجلس قبوله (مادة ٨٨). فإذا «صوتت أكثرية الثلثين من النواب على عدم كفاءة رئيس الجمهورية، فإن ذلك يُرْفَع وفق الفقرة العاشرة من المادة العاشرة بعد المئة إلى مقام القيادة لإطلاعها عليه (مادة ٨٩). بقول آخر، أصبح من حق المجلس أن يقرر صلاحية رئيس الجمهورية أو عدم صلاحيته لإدارة الأمور التنفيذية للدولة، بينما لم يكن المجلس في دستور ١٩٧٩ يملك أكثر من مجرد استدعاء الوزراء ومساءلتهم في مدى عشرة أيام، ثم سحب الثقة أو حجبها عنهم، علماً بأن حجب الثقة عن وزير أو أكثر يؤدي إلى عزله من الحكومة ولا يسمح له بالمشاركة في الحكومة التالية مباشرة. لكن هذا التعديل الذي تم لصالح السلطة التشريعية لم يكن على حساب صلاحيات القائد أو

(٢٧) انظر نصوص المواد: ٦٨، ٧٠، ١١٣، ١٢٣ ـ ١٢٩، ١٣٣ ـ ١٣٦ و١٧٥ في: **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٥٥ ـ ٥٦، ٨١، ٨٤ ـ ٨٨ و١٠٩، وقارنها بمثلها في: **دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدل)**، ص ٤٦، ٦٦، ٦٩ ـ ٧٢، ٧١ ـ ٧٢ و٩٠.

رأس النظام، فمن ناحية رأينا أن قرار المجلس بسحب الثقة من رئيس الجمهورية يودع لدى القائد لينظر ماذا يرى. ومن ناحية أخرى نصت (مادة ١٣٠) على «أن يقدم رئيس الجمهورية استقالته إلى القائد ويستمر في القيام بوظائفه، إلى أن تتم الموافقة على استقالته». وهذا هو التعديل الثالث المشار إليه، أخذاً في الاعتبار أن المادة نفسها في دستور ١٩٧٩ لم تتطرق لكتاب الاستقالة وانصبت على مرحلة ما بعد شغور منصب الرئيس.

ومما له صلة كذلك بتبعات رئاسة الجمهورية وتنظيمها، نصَّت (المادة ١٤٠) من الدستور المعدل على أن تتولى المحاكم العامة التحقيق في التهم الموجهة إلى رئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء في الجرائم العادية، وهي المادة ذاتها في الدستور الأصلي وإن اشتملت هذه الأخيرة على الإشارة لجرائم رئيس الوزراء من دون المعاونين. وتحظر (المادة ١٤١) من الدستور المعدل على رئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء وموظفي الحكومة الجمع بين أكثر من عمل حكومي واحد، أو العمل في المؤسسات التي يكون رأسمالها (كلاً أو جزءاً) حكومياً، أو ممارسة النيابة (أي العضوية البرلمانية)، أو المحاماة، أو الاستشارة القانونية. أما آخر مواد هذا الفصل (١٤٢) فتنص على أن يتولى رئيس السلطة القضائية التحقيق في أموال القائد والرئيس والمعاونين والوزراء وزوجاتهم وأولادهم قبل تحمل المسؤولية وبعده، ضماناً لعدم زيادتها عن طريق غير مشروع. ويلاحظ أن المادتين (١٤١ و١٤٢) تسري عليهما الملاحظة نفسها المشار إليها بخصوص المادة ١٤٠ من حذف لرئيس الوزراء وإحلال المعاونين محله[٢٨].

وفي ما يتعلق بتسلسل رؤساء الجمهورية الإيرانية، فلقد تعاقب على هذه الأخيرة على مدار ٢١ عاماً خمسة رؤساء، وهي ملاحظة تؤكد حيوية النظام السياسي الإيراني، وإن لم يُعَبِّرَ عن هذه الحيوية في كل الأحيان بشكل سلمي (كما في اغتيال ثاني رؤساء الجمهورية). حَكَم إيران بعد الثورة ولفترات متفاوتة كلٌ من: أبو الحسن بني صدر، ومحمد رجائي، وعلي خامنئي، وعلي أكبر هاشمي رافسنجاني، ومحمد خاتمي. كما حُكِمت إيران بواسطة حكومة انتقالية ترأسها مهدي بازركان في ١٩٧٩/٢/٨، وبواسطة المجلس الثوري ثم المجلس المؤقت للرئاسة في فترات شغور المقعد الرئاسي. فلقد تولى المجلس الثوري هذه المسؤولية بعد استقالة مهدي بازركان في ١٩٧٩/١١/٦، ثم حكم المجلس المؤقت بعد استقالة بني صدر في ١٩٨١/٦/١٠ وفراره إلى خارج البلاد، وتكرر حكمه بعد اغتيال محمد رجائي رئيس الجمهورية ومحمد جواد باهونار رئيس الوزراء في انفجار اتهمت جماعة مجاهدي خلق بتدبيره في ١٩٨١/٨/٣٠. وعلى حين لم يستوفِ بني صدر ورجائي دورتهما الرئاسية

(٢٨) انظر نصوص المواد ٨٨ ـ ٨٩، ١٢٢، ١٣٠ و١٤٠ ـ ١٤٢ في: دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٦١ ـ ٦٢، ٨٤، ٨٦ و٩٠ ـ ٩١، وقارنها بنظيراتها في: دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٥١ ـ ٥٢، ٦٩ ـ ٧٠ و٧٤ ـ ٧٥.

الأولى، بل كانت فترة حكم رجائي هي الأقصر في تاريخ الجمهورية الإسلامية، أعيد انتخاب كل من خامنئي ورافسنجاني لدورة ثانية، فضلاً عن تداول فكرة إعادة انتخاب رافسنجاني لدوره ثالثة على ما تقدم.

وإذا كان هاشمي رافسنجاني يُلَّقب بـ«الشيخ الرئيس» بحكم تكوينه الديني وبالنظر إلى اقتران الشيخوخة بالحكمة، وليس أكثر حكمة من رافسنجاني، فإن محمد خاتمي يوصف بـ«المثقف الديني»، ولعله هو نفسه مبعث تلك الصفة. فقد كتب خاتمي مميزاً بين ثلاث فئات من المثقفين، هي المثقف اللاديني، والمتدين المتحجر، والمثقف الديني، وأبدى تفضيله للفئة الأخيرة. **فالأول** «يفتقر إلى القاعدة وإلى المكانة في قلوب الناس»، **والثاني** «يلجأ إلى إسباغ صفة القداسة والإطلاق على الفهم البشري الناقص والمحدود...»، أما **الثالث** فإنه «يواكب زمانه ويعيش قضايا إنسان عصره وتحولات زمانه، أو يهجس بمعرفة ذلك»(٢٩).

ومحمد خاتمي من مواليد عام ١٩٤٣ في مدينة أردكان بمحافظة يزد، وهو مثل خامنئي كما رأينا ورافسنجاني كما سوف نرى، نشأ وسط أسرة متدينة عُرِف عن ربها التفقه في العلم حتى اعتبره الخميني «من أبرز علماء الدين المؤمنين الملتزمين المحافظين في إيران». ومثلهما أيضاً قضى السنوات الأولى من عمره في الدراسة في موطنه، ثم مضى متنقلاً بين قم منارة العلوم الإسلامية، وأصفهان لدراسة الفلسفة، وطهران للدراسة في كلية العلوم التربوية، ثم قم مجدداً لإتمام دراسته الدينية. وكمعظم رجال المؤسسة الدينية في الستينيات، ألهبت سياسات الشاه الداخلية والخارجية مشاعر خاتمي، فانخرط في عددٍ من التنظيمات السياسية السرية بالتنسيق مع نجليْ كل من الخميني (أحمد) ومنتظري (محمد)، وتولى تحرير العديد من المنشورات المعارضة. وأمضى خاتمي سنوات ما قبل الثورة في ألمانيا كرئيس للمركز الإسلامي بمدينة هامبورغ. ثم بعد نجاح الثورة، انتخب عضواً بمجلس الشورى في ١٩٨٠، وعينه الخميني ممثلاً له في صحيفة **كيهان** ورئيس تحريرها، ثم تولى مسؤولية وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي من عام ١٩٨٢ حتى عام ١٩٩٢ عندما استقال من منصبه احتجاجاً على محاصرة نشاطه بدعوى التفريط في ثوابت الثورة. وخلال توليه الوزارة، عمل مساعداً لرئيس أركان القوات المسلحة للشؤون الثقافية، ورئيساً لجهاز الدعاية الحربية. واعتباراً من تاريخ خروجه من الوزارة جمع خاتمي بين منصب مستشار الرئيس (رافسنجاني) للشؤون الثقافية ورئيس المكتبة الوطنية. وفي عام ١٩٩٦ عينه المرشد (خامنئي) عضواً في

---

(٢٩) محمد خاتمي، بيم موج: **المشهد الثقافي في إيران: مخاوف وآمال** (بيروت: دار الجديد، ١٩٩٧)، ص ١٦٥ ـ ١٧١. يلاحظ أن البعض يصف خاتمي بآية الله غورباتشوف نسبة إلى نهجه الإصلاحي وآثاره المدمرة في الدولة، لكن هناك من ينتقد ذلك على أساس أن خاتمي أكثر اقتناعاً بفكرة المجتمع المدني ويتمتع بشعبية أوسع كما أن مؤسسات المجتمع المدني أقوى منها في الاتحاد السوفياتي السابق. انظر: شاؤول بخش، «الصراع بين خاتمي والمحافظين، هل يصبح خاتمي آية الله جورباتشوف؟»، **الكتب ـ وجهات نظر**، السنة ١، العدد ٢ (آذار/ مارس ١٩٩٩)، ص ٣٨.

المجلس الأعلى للثورة الثقافية[٣٠] وفي عام ١٩٩٧ انتخب رئيساً للجمهورية بأغلبية قوامها ٧٠ بالمئة من الأصوات. ورغم أن خاتمي بهذه الأغلبية لم يصل إلى شعبية خامنئي في دورته الانتخابية الأولى عام ١٩٨٠، والتي حصد فيها ٩٥ بالمئة من الأصوات، ولا إلى شعبية رافسنجاني كذلك في أول مرة يتولى فيها منصب الرئيس عام ١٩٨٩ حيث حصل على ٩٤,٥ بالمئة من الأصوات[٣١]، إلا أن دلالة فوز خاتمي تنبع من اعتبارين: أن المرشد نفسه لم يكن مؤيداً انتخابه بل كان أكثر ميلاً إلى انتخاب منافسه علي أكبر ناطق نوري، وأن القوة الانتخابية الأساسية كان قوامها الشباب والنساء الذين انجذبوا لحديثه عن الديمقراطية والمجتمع المدني ودور المرأة، هذا فضلاً عن ارتفاع نسبة الإقبال على التصويت.

وعلى ضوء ذلك، يمكن تبين أسباب الاتصال والانفصال في علاقة خاتمي بالمؤسسة الدينية (تنظيماتها، ومؤسساتها، وتحالفاتها، وقواها، والمرشد على رأسها). يتصل بها خاتمي من خلال المنزلة الدينية الرفيعة التي يتمتع بها الأب، وصلات النسب، التي هيأها له زواجه من السيدة زهرة صادقي، مع عائلات طبطبائي وقمي وروحاني والصدر[٣٢]، ودراسته في الحوزة واجتيازه جميع مراحل الدراسة الاجتهادية، وأهم من كل ذلك أفكاره، وتلك نقطة يجدر التوقف عندها أولاً لأنها تُضخَّم، وثانياً لأنها تجيب عن سؤال: أين خاتمي من صنع القرار؟ فليس في أفكار خاتمي ما يمثل قطيعة تامة مع الثورة ونظامها ومفرداتها. فعندما نقرأ لخاتمي قوله: «إن صراعنا مع الغرب في هذا المعترك، صراع موت أو حياة، وإن أي تراجع أو مساومة نظراً إلى قوة العدو الفائقة وأحابيله الكثيرة، لن تكون نتيجته غير الذلة ومصادرة العزة والكرامة بالكامل»[٣٣]، أو «الذي لا ينبغي أن نغفل عنه هو أن القوى الاستكبارية، خاصة أمريكا، تسعى بشكل خادع إلى استغلال هذا الظرف التاريخي والإنساني (أي سقوط الثنائية القطبية)، متخفية وراء واجهة منمقة باسم النظام الدولي الجديد، والوقوف في وجه التحول الأساسي الذي يصب في مصلحة الإنسانية كافة»[٣٤]، أو «في اعتقادي أن أهم مشكلة تواجهها ثورتنا وتستحق منا الاهتمام، هي تضادها الجوهري مع ما يدور في العالم»، وأن ما يزيد هذا التضاد استحكام النظام الفكري والسياسي الغربي، ومسايرته الرغبات الأولية للبشر، وقدرته على الانتشار[٣٥]. عندما نقرأ العبارات السابقة

---

(٣٠) عبد المؤمن، «الجديد في انتخابات الرئاسة الإيرانية،» ص ٦ ـ ٧، و«محمد خاتمي: الفيلسوف المعتدل الذي قاد انقلاباً،» الموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ٢٢ (حزيران/ يونيو ١٩٩٧)، ص ١٦.

(٣١) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 119-120, 186 - 189, 340-344 and 191.

(٣٢) يذكر أن خال زهرة هو آية الله الطبطبائي القمي، وهو نفسه خال الإمام موسى الصدر. وابنة خالتها هي فاطمة طبطبائي أرملة أحمد الخميني.

(٣٣) خاتمي، بيم موج: المشهد الثقافي في إيران: مخاوف وآمال، ص ١٥٦.

(٣٤) المصدر نفسه، ص ١٥٠.

(٣٥) المصدر نفسه، ص ١١٠ ـ ١١٧.

غير مذيلة بتوقيع خاتمي، قد نتصور أنها منسوبة إلى خامنئي أو ناطق نوري أو إلى مشكيني أو أي ممن يوصفون بصقور الثورة.

لكن خاتمي ينفصل أيضاً عن هذه المؤسسة بالطّرق المستمر على أفكار الديمقراطية، والمجتمع المدني، وضرورة احترام إرادة الشعوب. فخاتمي يؤكد أنه لا بديل للديمقراطية، لأن البديل هو الاستبداد، والاستبداد ضد الدين، وإلا «لِمَ يخاطب القرآن الناس في جل آياته؟» و«لِمَ لم يبنِ الرسول الأكرم حكومته إلا على أساسَ مبدأ البيعة؟». فالديمقراطية ليست مرادَفة للنظَام العلماني بالضرورة لكنها شكل من أشكال الحكم «أدى في الغرب إلى العلمانية والليبرالية ولا بد له من أن يؤدي في المجتمع الإسلامي إلى شكل يساير فكر الناس الإسلامي». وعندما يُسْأَل هل يمكن لغير المسلم أو لغير المتدين أن يلي السلطة في إيران؟ يجيب بقوله: «إذا عَدَّل الناس الدستور وأقروا وصول المختلف دينياً إلى مواقع القرار فتلك مسألة أخرى»، وإلا كان الأمر أشبه ما يكون بمن يُنَصِّب مرشحاً ديمقراطياً رئيساً في انتخابات فاز فيها مرشح جمهوري[٣٦]. وخاتمي المثقف له نظرة شاملة للثقافة يدخل في تكوينها الموسيقى والسينما والفن بشكل عام، ويشترك في إبداعها نساء ورجال. كما أنه كمثقف يدرك أهمية حرية التعبير. ولذلك، فإن سنوات توليه الوزارة شهدت انتعاش صناعة السينما، وإعادة تخصيص جوائز لأفضل الكتب الإيرانية، وإنشاء مجلس تحكيم الصحافة لفحص الشكاوى ضد الصحفيين والكتاب، وكثرة استئناف قرارات الرقابة ضد المواد المرئية والمسموعة. كما شهدت رئاسته للجمهورية طفرة كبيرة في عدد الصحف حتى وصفها البعض بأنها «تنبت في كل مكان كأنها عيش غراب»[٣٧].

فهل يعني ما سبق أن خاتمي أقرب إلى رجال الدين على مستوى السياسة الخارجية وأبعد عنهم على مستوى السياسة الداخلية؟ أتصور أن الإجابة بالنفي، فربما لو تأملنا تصريحات أخرى ومواقف أخرى للرئيس خاتمي على الصعيدين الداخلي والخارجي انقلبت الصورة تماماً. ففي مقابل المقتطفات المشار إليها عن العداء مع الغرب، سنجد خاتمي يرفض فكرة صراع الحضارات ويعتبرها فكرة خطيرة وخاطئة «ونحن نستبدل الفكرة الخطرة والخاطئة القائلة بالمواجهة بين الحضارات، بالدعوة إلى الحوار بين الثقافات والحضارات»[٣٨]. وسنجده أيضاً يؤكد أن كل حضارة تأخذ من غيرها وتعطي «فالحضارة الإسلامية تأثرت بالحضارة اليونانية، وهذه بدورها تركت تأثيرها في الحضارة الحديثة بشكل واضح»[٣٩]. وسنجده من فوق منبر اليونسكو يدعو الى أن يكون عام ٢٠٠١ عام حوار

---

(٣٦) محمد خاتمي، **مطالعات في الدين والإسلام والعصر**، ط ٢ (بيروت: دار الجديد، ١٩٩٨)، ص ٩٨، ١٠٣ و١٠٦ ـ ١٠٧.

(٣٧) بخش، «الصراع بين خاتمي والمحافظين، هل يصبح خاتمي آية الله غورباتشوف؟،» ص ٣٧.

(٣٨) خاتمي، المصدر نفسه، ص ١٣٤.

(٣٩) خاتمي، بيم موج: **المشهد الثقافي في إيران: مخاوف وآمال**، ص ١٤٤.

الحضارات. والأغرب أننا سوف نجده يبادر بالأصعب، ويوجه في مستهل رئاسته وتحديداً في ١/١٩٩٨ خطاباً للشعب الأمريكي يدعوه للحوار. وفي مقابل تبنيه، وتكراره، وتأكيده دور المجتمع المدني، سنجده يخذل أحد أهم قوى هذا المجتمع وأكثرها حيوية ونشاطاً، هي القوة الطلابية، عندما دعا في أزمة تموز/ يوليو ١٩٩٩ للضرب بشدة على أيدي المتآمرين، فيما كان ينتقد المرشد تجاوزات حزب الله ضد الطلاب!!

ليس صحيحاً إذن أن نميز في تقدير حدود الاتفاق والاختلاف بين الرئيس ومؤسسة رجال الدين (أو مؤسسات رجال الدين بتعبير أدق) بين الداخل والخارج. لكن الأصح في تقديري هو إدراك أن خاتمي بحكم تنوع خبراته، وإقامته في الخارج، واحتكاكه بمصادر الفكر الغربي، وسعة إلمامه باللغات الأجنبية (ولا سيما الإنكليزية والألمانية)، قد سمح لروافد متعددة بأن تدخل في تشكيل توجهاته السياسية، من دون أن يقطع مع ماضيه وتكوينه الذهني والأسري الأساسي. لذلك فإنه يحاول إصلاح النظام من داخله، ويحاور رجال الدين بمنطقهم. يقولون المجتمع المدني هو مجتمع المدينة، يرد هو كذلك لكن مجتمع المدينة لم يكن فيه برلمان ونحن لدينا برلمان، وهذا يعني أن النموذج النبوي هو الأساس، لكنه مفتوح على تجارب وممارسات أخرى ما دعت إليها حاجة[٤٠]. ويثيرون علاقة الدين بالثقافة، فيرفض التطرف في التدين وفي عدم التدين، ويختار نموذج المثقف المتدين. إن ذكاء خاتمي هو أنه يعرف تماماً حدود المساحة التي يمكن لرئيس إيراني عموماً ومجدد خصوصاً أن يتحرك فيها، فيوظف كل صلاحياته للتأثير لكن من دون أن يتجاوزها. ومن جانبها، فإن المؤسسة الدينية تتعامل مع خاتمي بالمنطق نفسه، تقترب منه وتبتعد، وقد تنقلب عليه لكنها لا تنبذه ولا تتجاهله، لأنه في واقع الأمر يعبر عن مصالح وقوى وتيارات لا يمكن تكميمها. وليس أدل على هذه العلاقة المعقدة من أن خاتمي الذي استقال من منصبه الوزاري بعد الهجوم العنيف على دوره الثقافي، يعينه الشيخ الرئيس مستشاراً له في شؤون الثقافة، ويختاره المرشد بنفسه عضواً بالمجلس الأعلى للثورة الثقافية!! وكأنه يعاد بذلك الى الساحة التي أخلي منها، الساحة الثقافية!!

وفي هذا الإطار، يمكن أن نُقَيِّم، كعرب، اختيار خاتمي رئيساً للسلطة التنفيذية في بلاده. فلقد استطاع خاتمي في سنوات حكمه القليلة أن يوطد العلاقات العربية ـ الإيرانية بأكثر من أي فترة منذ نجاح الثورة في عام ١٩٧٩. جزء من هذا النجاح منسوب إلى التوجه السياسي الخاتمي، لكن جزءاً آخر يعود إلى أن هذا التوجه بذاته أصبح أحد خيارات النظام الإيراني. لقد تضمن البرنامج الانتخابي لخاتمي بنقاطه الاثنتي عشرة، تخصيصاً لكل من

(٤٠) نوقشت هذه القضية باستفاضة في برنامج «بالعين المجردة» على قناة المستقبل الفضائية في ٢٢/١/٢٠٠٠، والذي خصص إحدى حلقاته عن إيران. ومن المهم الرجوع إلى تحليل محمد أبطحي، مدير مكتب الرئيس خاتمي، في تعريفه لمفهوم المجتمع المدني بما يتجاوز مجتمع المدينة.

«دول الجوار والدول الإسلامية والدول غير المنحازة»، باعتبارها التي تستهدف أساساً بالعلاقات الخارجية الإيرانية. كما تضمَّن الالتزام بالدفاع عن «حقوق المسلمين ومحرومي العالم خاصة الشعب الفلسطيني». وشدَّد خاتمي في أول مؤتمر صحفي له على أهمية القواسم المشتركة بين العرب والإيرانيين، وهو الذي يجسد أحد هذه القواسم كسيد من آل البيت. وعندما أطَّل خاتمي لأول مرة على الشعب الأمريكي من خلال محطة أخبار الـ C.N.N، وسُئِل وزير ثقافته عطاء الله مهاجراني هل تعني هذه اللفتة تراجع علاقات إيران بالعرب إلى المرتبة الثانية؟ رد بسؤال آخر: لكن الرسول ﷺ زاد في عطائه من الغنائم للمسلمين الجدد بعد إحدى الغزوات. . . فهل كان يفضل الآخرين على الأوَّلين؟[٤١]!!. وعلى صعيد آخر فإن الإشارات السابقة التي صدرت عن خاتمي في الشهور الستة الأولى لحكمه، ومن قبلها خلال معركته الانتخابية، ارتبطت بتحركات عملية لتحسين العلاقات الإيرانية ـ السعودية أساساً، أو الجوار المباشر لإيران إن جاز التعبير. وإذا أخذنا في الاعتبار أن زيارة رافسنجاني التي حققت هذا التحسّن كانت في ٢١ شباط/ فبراير ١٩٩٨، وأنها ضمت بين شخصياتها الرئيسية ممثلاً للمرشد أو القائد، وآخر للشورى، وثالثاً للرئيس، فضلاً عن حضور رئيس مجمع تشخيص مصلحة النظام بنفسه (أي رافسنجاني)، يتبين لنا أننا إزاء سياسة دولة وليس سياسة شخص[٤٢]. ويؤكد ذلك أن منذ مطلع التسعينيات كانت العلاقات الإيرانية ـ العربية عموماً قد شهدت تحسناً كبيراً بالمقارنة بعقد الثمانينيات.

٢ ـ نُوَّاب الرئيس

من التطورات اللافتة التي أُدْخلت على تشكيل السلطة التنفيذية بعد التعديلات الدستورية في عام ١٩٨٩، التوسع في حق رئيس الجمهورية في تعيين معاونين ونواب له، مع اختصاص النائب الأول بوضع متميز. ومن المفهوم أن هذا التوسع ارتبط بإلغاء منصب رئيس الوزراء، والحاجة بالتالي إلى التخفيف من المسؤوليات التنفيذية الكثيرة الملقاة على عاتق رئيس الجمهورية. وفي هذا السياق، وبعد أن نص دستور ١٩٧٩ في مادة واحدة هي (مادة ١٢٥)، على دور محدود «للنائب القانوني» لرئيس الجمهورية يتمثل في النيابة عنه في التوقيع على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، اتسعت مهام النواب على نحو ما سلفت إليه الإشارة في المواد الخاصة باختصاصات رئيس الجمهورية وصلاحياته. أما أبرز تلك المهام

---

(٤١) عبد المؤمن، «الجديد في انتخابات الرئاسة الإيرانية،» ص ١٨ ـ ١٩؛ الحياة، ١٣/ ٥/ ١٩٩٧؛ الحديث مع عطاء الله مهاجراني في: الوسط (٩ شباط/ فبراير ١٩٩٨)، ص ٢٣، ورغيد الصلح، «بعد انتخاب خاتمي، فرصة مناسبة لتحسين العلاقات العربية ـ الإيرانية،» الحياة، ٢/ ٦/ ١٩٩٧.

(٤٢) يلاحظ أن محمد خاتمي شكّل مجلساً أعلى للعلاقات الإيرانية ـ الخليجية برئاسته، وعضوية سفراء إيران في المنطقة، وأربعة وزراء بينهم وزير الخارجية. انظر: فهمي هويدي، «ربيع العرب في إيران،» الأهرام، ٢٨/ ٢/ ١٩٩٨.

فهي التي أوكلت إلى النائب الأول الذي أصبح هو المخول بأداء وظائف رئيس الجمهورية والتمتع بصلاحياته في حالات وفاة الرئيس أو عزله أو استقالته أو «غيابه» أو مرضه لأكثر من شهرين، وذلك بعد موافقة القيادة. فإذا توفي المعاون الأول أو النائب الأول، أو ظهرت «أمور أخرى تحول دون قيامه بواجباته، وكذلك إذا لم يكن لرئيس الجمهورية معاون أول، تعين القيادة شخصاً آخر مكانه». وفي كل الأحوال، تتشكل على التوازي هيئة ثلاثية من رئيس مجلس الشورى، ورئيس السلطة القضائية، والمعاون الأول لرئيس الجمهورية، حتى «تعد الأمور ليتم انتخاب رئيس جديد للجمهورية خلال فترة خمسين يوماً على الأكثر» (مادة ١٣١). وتسعى المادة التالية إلى تحديد بعد الضوابط الخاصة بوضع المعاون الأول أثناء رئاسته المؤقتة، فتنص على أنه يمتنع عليه خلال تلك الفترة «استيضاح الوزراء أو حجب الثقة عنهم، ولا يمكن ـ كذلك ـ القيام بإعادة النظر في الدستور أو إصدار الأمر بإجراء الاستفتاء العام في البلاد» (مادة ١٣٢). وكانت المادتان نفسهما في دستور ١٩٧٩ تنصان على تشكيل مجلس مؤقت للرئاسة في حالة شغور منصب الرئيس، علماً بأن هذا المجلس كان يتأسس من رئيس الوزراء، ورئيس مجلس الشورى، ورئيس المحكمة العليا(٤٣).

وللرئيس الحالي (خاتمي) عشرة نواب ومستشارون هم التالية أسماؤهم:

- حسن حبيبي (النائب الأول للرئيس).
- غلام رضا أكازادا (نائب الرئيس لشؤون الطاقة).
- محمد باقريان (نائب الرئيس للشؤون الإدارية).
- د. معصومة ابتكار (نائبة الرئيس لشؤون حماية البيئة).
- محمد هاشمي (نائب الرئيس للشؤون التنفيذية).
- عبد الوهاب موسوي لاري (نائب الرئيس للشؤون القانونية والبرلمانية)، وقد حل محله محمد علي صدوقي زوج أخت خاتمي.
- مصطفى هاشمي (نائب الرئيس لشؤون الرياضة).
- محمد علي نجفي (نائب الرئيس لشؤون التخطيط والميزانية).
- مير حسين موسوي (المستشار الأول للرئيس).
- عبد الله نوري (مستشار الرئيس لشؤون التنمية)... حتى كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩(٤٤).

وثمة ملاحظات ثلاث أساسية على توسيع «الحق الدستوري» لرئيس الجمهورية في تعيين نواب له: إحداها أن هذا التوسيع أتاح للرئيس فرصة أكبر لتعيين بعض الشخصيات التي يرى الاعتماد عليها، ولا يطمئن لموافقة مجلس الشورى عليها لو كانت تحتاج إلى

---

(٤٣) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٨٦، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٧١.

(٤٤) يلاحظ أن بعض النواب لهم مؤسسات وموظفون فيما يعتبر آخرون مجرد رموز، فنائب الرئيس للشؤون الإدارية على سبيل المثال يستند إلى قوة بيروقراطية قوامها ثلاثة آلاف موظف.

موافقته. وذلك أن نواب الرئيس ومستشاريه يتمتعون بدرجة وزير (من حيث الهيراركية الوظيفية) لكن اختيارهم لا يحتاج إلى تصويت البرلمان بالثقة عليهم. وإذا تأملنا حالة عبد الله نوري وجدناها تجسد هذا الوضع بامتياز. فقد كان نوري في الأصل وزيراً للداخلية في ظل خاتمي، ثم وُجِّه إليه اتهام بمنح تأشيرات للمظاهرات المناهضة للنظام، وسُحِبت منه الثقة على هذا الأساس. ورد خاتمي على ذلك بتعيينه مستشاراً له لشؤون التنمية. غير أن هذا التطور لم يكن فصل الختام في صراع نوري مع معارضي خاتمي، حيث اتُهم نوري مجدداً بقائمة أخرى من التجاوزات أهمها: إهانة المقدسة، والإساءة إلى الخميني، ونشر الأكاذيب، والدعاية ضد نظام الجمهورية الإسلامية. وعلى أثر ذلك، قضت محكمة رجال الدين التي مَثَل أمامها ـ بالمخالفة للدستور ـ بسجن نوري مدة خمس سنوات، وتغريمه ١٥ مليون ريال، وغلق صحيفة خرداد التي كان يصدرها، ومنعه من الاشتغال بالعمل الصحفي طيلة مدة سجنه(٤٥). كذلك اتبع خاتمي المسلك ذاته مع وزير ثقافته عطاء الله مهاجراني الذي اضطر تحت ضغوط التيار المحافظ إلى تقديم استقالته.

والملاحظة الثانية أن تعدد نواب الرئيس ومستشاريه يسمح له بالتعبير بشكل أفضل عن مختلف أبعاد برنامجه السياسي. ويتضح ذلك من اختياره امرأة في منصب نيابته لشؤون حماية البيئة. ونيابة المرأة للرئيس الإيراني ليست جديدة، لكن الجديد فيها هو موضوع النيابة، ذلك أن الملف الذي كان يخصص لهذه النيابة ظل يقتصر على القضايا النسائية(٤٦) حتى جاء خاتمي وعهد لمعصومة ابتكار بملف البيئة، في تعبير عن الاهتمام بشؤون المرأة والبيئة معاً. ومعصومة ابتكار هي أستاذة جامعية في جامعة إعداد المدرسين في طهران، وهي من ناشطات العمل النسائي وتمارسه من خلال مركز دراسات وبحوث المرأة في طهران، وفي إطار المنظومة القيمية للثورة الإسلامية(٤٧).

الملاحظة الثالثة والأخيرة أن الدور المنوط بالنائب الأول لرئيس الجمهورية، سواء في ظل وجود الرئيس أو بشكل أكبر بعد شغور منصبه، يزيد فرصه في الترشح لخلافة الرئيس وإن كان لا يضمن له ذلك بالضرورة. **أولاً** لأن الرئيس القادم ليس في كل الأحوال نائب الرئيس الأسبق كما نلحظ في العديد من الديمقراطيات الغربية، ومنها الولايات المتحدة الأمريكية. وثانياً لأن مسألة الترشح للرئاسة محكومة في السياق الإيراني بالحسابات الدقيقة لمجلس صيانة الدستور كما سبقت الإشارة.

---

(٤٥) «شيخ الأحرار في السجن،» الموجز عن إيران (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩)، ص ٣.

(٤٦) يلاحظ أن الوزارات التي تتعامل مع قضايا المرأة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر درجت على تعين امرأة في كل منها لاستشارتها في تلك القضايا.

(٤٧) انظر: معصومة ابتكار، «أوضاع المرأة العربية والإيرانية: عناصر الاختلاف والتشابه (الورقة الإيرانية)،» ورقة قدمت إلى: **العلاقات العربية ـ الإيرانية: الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع جامعة قطر** (بيروت: المركز، ١٩٩٦)، ص ٣٧١ ـ ٣٧٩.

٣ ـ الوزراء

تركز هذه الجزئية على المهام التنفيذية للوزراء في إطار الدستور، وتعديلاته، وتتوقف بصفة خاصة أمام وزارتين أساسيتين وثيقتيْ الصلة بصنع القرار الخارجي الإيراني، هما وزارة الخارجية من جهة، ووزارة المخابرات والأمن من جهة أخرى.

تتحدد صلاحيات الوزارة في (المواد ٢١، ٢٨ ـ ٣١) من الفصل الثالث الخاص بحقوق الشعب، وفي (المواد ١٣٨ ـ ١٣٩، ١٥١) من الفصل التاسع الخاص بالسلطة التنفيذية، وفي (المادة ١٥٥) من الفصل العاشر المتعلق بالسياسة الخارجية. وتتمثل هذه الصلاحيات في التالي:

أ ـ مسؤولية «تأمين حقوق المرأة في كافة المجالات»، بما يعنيه ذلك من تهيئة الظروف التي تساعد على حفظ حقوقها المادية والمعنوية، وحماية الأمهات ولا سيما أثناء الحمل وحضانة الأطفال ورعاية الأطفال الذين لا عائل لهم، وإيجاد محكمة للأسرة، والتأمين على الأرامل والمسنات وفاقدات العائل، وتمكين الأمهات الصالحات من القوامة على أطفالهن حال فقدانهم الوليِّ الشرعي (مادة ٢١).

ب ـ مسؤولية «توفير فرص العلم للجميع، وإيجاد الظروف المتكافئة للحصول على العمل، وذلك مع ملاحظة حاجة المجتمع للمهن المختلفة» (مادة ٢٨).

ج ـ تقديم خدمات الضمان الاجتماعي والمساعدات المالية في حالات «التقاعد، والبطالة والشيخوخة، والعجز عن العمل، وفقدان المعيل، وحالة ابن السبيل، والحوادث الطارئة. . .» (مادة ٢٩).

د ـ توفير «وسائل التربية والتعليم بالمجان» وتوسيع «وسائل التعليم العالي بصورة مجانية» (مادة ٣٠).

هـ ـ تمكين كل فرد وكل أسرة من «امتلاك المسكن المناسب» (مادة ٣١).

و ـ القيام «بتدوين اللوائح التنفيذية للقوانين»، و«وضع القرارات واللوائح الإدارية» بشرط عدم تعارضها مع نص القوانين وروحها، وإيكال «أمر الموافقة على بعض الأمور المتعلقة بواجباته (أي بواجبات مجلس الوزراء) إلى لجان مُشَكَّلة من عدد من الوزراء» (مادة ١٣٨). ويلاحظ أن شرط اتفاق القرارات الوزارية مع جوهر القانون، وهو النص الوارد في دستور عام ١٩٧٩، قد أضيف إليه في النص المعدل شرطان آخران يتصلان بموافقة كلٍ من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشورى، وإلا أعيدت القرارات إلى مجلس الوزراء لإعادة النظر فيها.

ز ـ الموافقة على «المصالحة في الدعاوى المتعلقة بالأحوال العامة، أو الحكومية، أو إناطتها بالتحكيم»، علماً بأنه حيثما يكون أطراف الدعوى من الإيرانيين أو تتعلق الدعوى

بأمور اعتيادية يكتفى بإعلام مجلس الشورى الإسلامي. في حين تَلْزَم موافقة مجلس الشورى لو اختلفت طبيعة الدعوى (واتصلت بحالات داخلية مهمة) أو جنسية أحد أطرافها (بأن يكون أجنبياً) (مادة ١٣٩).

ح ـ «إعداد البرامج، والإمكانيات اللازمة للتدريب العسكري لجميع أفراد الشعب، وذلك وفقاً للموازين الإسلامية» (مادة ١٥١). وكما هو واضح فإن هذه المادة خاصة بوزارة الدفاع، وإن كان نصها قد وُجِّه إلى «الحكومة» بشكل عام.

ط ـ «منح حق اللجوء السياسي إلى الذين يطلبون ذلك باستثناء الذين يعتبرون وفقاً لقوانين إيران مجرمين وخونة» (مادة ١٥٥)[٤٨].

أما في ما يتعلق بمسؤوليات الوزراء، فإنه في تفصيل ما ذكر حول قيام هذه المسؤولية قِبَل الرئيس ومجلس الشورى، تشير (المادة ١٣٧) إلى أن هذه المسؤولية فردية بالأساس، لكنها قد تكون جماعية في الأمور التي يوافق مجلس الوزراء على أن يكون الوزير مسؤولاً عن أعمال الوزراء الآخرين بخصوصها.

وكما سبقت الإشارة في مواضع مختلفة، فإن رئيس الجمهورية أصبح هو نفسه رئيس الوزراء اعتباراً من تعديلات عام ١٩٨٩، علماً بأنه تعاقب على هذا المنصب (أي رئاسة الوزارة) خمسة أشخاص هم: مهدي بازركان، ومحمد علي رجائي، ومحمد جواد باهونار، ومحمد مهدوي كني، ومير حسين موسوي. ومن الملاحظ، أن أول عامين من عمر الثورة شهدا عدم استقرار وزاري (إذ تغير رؤساء الوزارة خمس مرات خلالهما) كجزء من حالة عدم استقرار أشمل شهدتها البلاد، وبلغت ذروتها في عام ١٩٨١ بتفجير قنبلتين: أودت **أولاهما** بحياة تسعين من أقطاب النظام وأعضاء حزب الجمهورية الإسلامية، وأودت **الثانية** بحياة رئيس الجمهورية ورئيس وزرائه (محمد علي رجائي ومحمد جواد باهونار على التوالي). وعلى الرغم من استمرار بعض الأسباب الموضوعية وراء عدم الاستقرار الوزاري في ظل مير حسين موسوي، إلا أن بعض العوامل الذاتية (قوة شخصيته، وصلته برجال الدين) لعبت دوراً تعويضياً وجعلته أطول رؤساء وزراء إيران عمراً (من عام ١٩٨١ حتى عام ١٩٨٩)[٤٩].

وفي ما يتعلق بالوزارة الحالية لخاتمي، فإنها تضم اثنين وعشرين وزيراً، كان الرئيس قد تقدم بأسمائهم إلى مجلس الشورى وحصل على موافقته عليهم جميعاً، وإن اختلفت نسبة التأييد لهم داخل المجلس من شخص إلى آخر. ففي مقابل أعلى نسبة من أصوات الحاضرين (٢٦٦ من ٢٧٠ عضواً وقتها) حصل عليها المهندس محمد سعيدي كيا وزير جهاد البناء (بواقع ٢٥٦ صوتاً)، كانت هناك أدنى نسبة من الأصوات حصل عليها د. عطاء الله

---

(٤٨) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٣١ ـ ٣٤ و٨٩ ـ ٩٠، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٢٩ ـ ٣٠، ٧٣ ـ ٧٥، ٧٧ و٨٠.

(٤٩) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* pp. 187-190 and 217.

مهاجراني وزير الثقافة والإرشاد الإسلامي (بواقع ١٤٤ صوتاً). بينما توزعت حصيلة باقي الوزراء بين هذين الحدين الطرفيين[٥٠]. وفي ما بعد سحب المجلس ثقته من وزير الداخلية عبد الله نوري بدعوى ترخيصه لمظاهرات ضد النظام، واستقال وزير المخابرات والأمن قربانعلي دري نجف أبادي لتورطه في اغتيالات المثقفين، كما استقال عطاء الله مهاجراني. وقد حل محل الأول عبد الواحد موسوي لاري، فيما حل محل الثاني علي يونسي[٥١]، وترشح محل الثالث أحمد مسجد جامعي.

وكما سبق التنويه ستهتم الدراسة على نحو خاص بوزارتي الخارجية والمخابرات والأمن من جملة الوزارات الاثنتين والعشرين.

أ - وزارة الخارجية

تضمن القانون المنظم لوزارة الخارجية والذي أقرّه مجلس الشورى في عام ١٩٨٥، تعديلاً على الإطار السابق الذي ظل يحكم الخارجية الإيرانية طيلة ١٢٠ عاماً، وتحديداً منذ عهد ناصر الدين شاه (القاجاري)، وعكس تأثراً بالجوهر الإسلامي للنظام. وعلى سبيل المثال، أولى القانون اهتماماً خاصاً لـ«تحولات العالم الإسلامي»، ونص على ضرورة متابعتها بدقة واستمرار لاتخاذ ما يلزم بشأنها (فقرة جـ مادة ٢). كما دعا القانون إلى تعاون وزارة الخارجية مع وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي والأجهزة المعنية «لترويج الثقافة الإسلامية في البلدان الأجنبية» (فقرة ط مادة ٢). وأهم من ذلك تعبير القانون عن الازدواجية نفسها التي ميزت الدستور والممارسة العملية بخصوص الموقف من كلٍ من دعم جهاد المستضعفين من جهة، والامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول من جهة أخرى. وفي هذا الإطار نص القانون على ما يلي «يتعين على وزارة الخارجية حماية ودعم نضال المستضعفين العادل ولا سيما المسلمين منهم ضد المستكبرين في أنحاء العالم كافة، من دون تدخل مباشر في شؤون الدول الأجنبية على أساس أهداف الجمهورية الإسلامية والأصول المتبعة في السياسة الخارجية» (مادة ٤).

ومن حيث الهيكل، شهدت الوزارة إعادة هيكلة شاملة بعد الثورة، تم بمقتضاها التخلص من سفراء الشاه وموظفي الوزارة، وأُحِلَّ محلهم مسؤولون ملتزمون بمبادىء الثورة، وعهد إليهم بمراجعة المعاهدات السارية ومشروعات التعاون الدولي وتبعاتها.

---

(٥٠) «ثقة مجلس الشورى لجميع وزراء خاتمي،» **الموجز عن إيران**، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ١٥. ويلاحظ أن تغيرات مختلفة أدخلت على التشكيل الوزاري إضافة إلى ما ذكر أعلاه، شملت وجوهاً جديدة لوزارات جديدة كمحمود حجتي لوزارة الزراعة والبناء، ووجوهاً جديدة لوزارات قديمة مثل أحمد معتمدي لوزارة البريد والبرق والهاتف. **الحياة**، ٥/ ١/ ٢٠٠١.

(٥١) **الموجز عن إيران** (شباط/ فبراير ١٩٩٩)، ص ١٨.

كذلك توالى توسيع الجهاز الإداري للوزارة وزيادة عدد العاملين فيه، الأمر الذي رتَّب أحياناً ازدواجية في المسؤولية أثارت نقد مجلس الشورى ودفعت وزير الخارجية السابق علي أكبر ولايتي إلى المثول أمام المجلس للدفاع عن الهيكل الإداري لوزارته.

تنقسم وحدات وزارة الخارجية الى محورين: موضوعي وجغرافي. جغرافياً، يتوزع الاهتمام بالوطن العربي على وحدتين من إجمالي ثلاث وحدات: معاونية شؤون الدول العربية والأفريقية وتشمل: دوائر الخليج، والشرق الأوسط، وشمال أفريقيا، وأفريقيا. ومعاونية شؤون آسيا والأوقيانوسية وتتضمن: دوائر شرق آسيا الأقصى، وآسيا الجنوبية الشرقية، وأستراليا، وآسيا الوسطى والعربية. أما المعاونية الثالثة فتختص بشؤون أوروبا والولايات المتحدة. وموضوعياً يتخلل الاهتمام بالوطن العربي العديد من المعاونيات، منها: معاونية الشؤون الدولية المسؤولة عن دائرتي المنظمات الدولية والمؤتمرات الدولية، ومعاونية الاتصالات والعلاقات العامة التي يتفرع عنها مكتب الحركات والتنظيمات الثورية والشعبية، فضلاً عن دائرتيّ الإعلام والنشر، ومعاونية التحقيق والتدريب، ومن أبرز ملحقاتها مركز الدراسات السياسية والدولية الذي كان له دور أساسي في مرحلتيْ تأزم العلاقة مع العرب وانفراجها.

ولقد تعاقب على منصب وزير الخارجية منذ الثورة وحتى الآن عدد من الوزراء، هم.. كريم سنجابي، وإبراهيم يزدي، وصادق قطب زاده، ومحمد علي رجائي، ومير حسين موسوي، وعلي أكبر ولايتي وأخيراً كمال خرازي. بعض هؤلاء (ابراهيم يزدي) اختلف مع الخميني في توجهاته العملية الناقضة للحياد المعلن، لكن ولاءه له حال دون تصعيده هذا الاختلاف. والبعض الآخر (صادق قطب زاده) ذهب بعيداً في خلافه مع الخميني حول ثنائية استكبار/ استضعاف، فبدأ بإعادة بعض الدبلوماسيين والموظفين ـ الذين استبعدتهم الثورة ـ إلى مناصبهم، وانتهى بتدبير محاولة لقلب نظام الحكم، فكان مصيره الإعدام. والبعض الثالث أظهر اتفاقاً كبيراً مع الخطوط العامة التي وضعها الخميني، فجمع بين وزارة الخارجية ورئاسة الجمهورية (محمد علي رجائي) أو جمع بين رئاسة الوزارة ووزارة الخارجية (مير حسين موسوي)[٥٢].

وفي مرحلة ما بعد الخميني، برز علي أكبر ولايتي طبيب الأطفال الذي جاء من ضاحية رستم أباد شمال طهران، وعمل بتنسيق تام مع علي خامنئي الذي كان يعتبره نموذجاً يحتذيه كل شاب متدين. لذلك حاول خامنئي خلال رئاسته للجمهورية ترشيحه لرئاسة الوزارة، إلا أن مجلس الشورى رأى غير ذلك، وصَوَّت لصالح المهندس مير حسين موسوي، فتمسك به وزيراً للخارجية. ثم عاد خامنئي عندما أصبح مرشداً، وكافأ ولايتي

---

(٥٢) «الدبلوماسية الإيرانية،» الموجز عن إيران، السنة ٣، العدد ٩ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢)، ص ١٠ ـ ١٤.

على عمله وزيراً للخارجية طيلة خمسة عشر عاماً، فعينه مستشاره الأول للشؤون الدولية. وولايتي كان من نشطاء اتحاد المسلمين المعارض للشاه في الولايات المتحدة، ثم من أوائل الأعضاء في حزب الجمهورية الإسلامية، ثم نائباً في مجلس الشورى[٥٣]. وقد شهدت فترة توليه مسؤولية الخارجية الإيرانية تطورات مهمة، أبرزها حربا الخليج الأولى والثانية، وكان له حضوره المؤثر فيهما. روج ولاياتي لاتهام الخميني الرئيس العراقي بالكفر، ولتصويره الحرب مع نظامه على أنها حرب بين الكفر والإيمان، وعبرَّ عن ذلك في العديد من المقالات في مجلة السياسة الخارجية والصحف اليومية فضلاً عن المؤتمرات. كما انحاز في حرب الخليج الثانية إلى الموقف المؤيد لحياد بلاده في مواجهة أدعياء توريطها في الحرب إلى جانب العراق، وكان ذلك مقدمة لتحسين علاقة إيران بكل دول المنطقة. وفي هذا الخصوص لعب مركز الدراسات السياسية والدولية ومديره عباس مالكي التابع للخارجية الإيرانية، دوراً مهماً في تطبيع العلاقات على المستوى الشعبي، وفيما بين المثقفين من الجانبين بصفة أساسية. ومالكي الذي عينه ولايتي مساعداً له في الشؤون الثقافية والتعليمية، هو شقيق حجة الإسلام مالكي رئيس اللجان الثورية في ضاحية شعيران التي يقع فيها حي رستم أباد مسقط رأس ولايتي، والذي كان دعمه له من أقوى عوامل وصول ولايتي إلى البرلمان[٥٤].

أما وزير الخارجية الحالي كمال خرازي فقد ولد في عام ١٩٤٤ وتخصص في اللغة والأدب الفارسيين، وحصل فيهما على شهادة الدكتوراه من جامعة هيوستون بالولايات المتحدة. وتقلد العديد من المناصب، منها عضويته (كمراقب) في مجلس الدفاع الأعلى ورئاسة مركز الإعلام الحربي طيلة سنوات الحرب مع العراق، وإدارته وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية (من ١٩٨٠ حتى ١٩٨٩) واستحداثه قسماً عربياً للأنباء فيها، وعمله ضابطاً للاتصال بين الجمهورية الإسلامية والتنظيم الدولي للإخوان المسلمين[٥٥]، وتمثيل بلاده في الأمم المتحدة. وتساعد هذه الخبرة العريضة لخرازي في التعامل مع القضايا العربية على تيسير إدارة علاقة بلاده مع العرب في مرحلة تمر فيها هذه العلاقة بنقطة تحول. وفي هذا الخصوص، أكد خرازي في حوار له مع قناة الجزيرة الفضائية على عدة منطلقات تحكم توجهات إيران العربية في ظل خاتمي، وتلك هي: رفض التسوية لعدم عدالتها من دون تأثير هذا الموقف في العلاقة مع سوريا، والالتزام بالمساعدة «الإنسانية» لحزب الله ودعمه «سياسياً» «حتى بعد خروج إسرائيل من لبنان، والقبول المبدئي للتنسيق الرباعي المنظم (في إطار لم يحدده) بين إيران من جهة وكلٍ من مصر وسوريا والسعودية من جهة أخرى في

(٥٣) «من هم وزراء خاتمي،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ١١ ـ ١٢.

(٥٤) عبد المؤمن، «إيران من الداخل: رؤية مصرية،» ص ٥٣.

(٥٥) خالد العوامله، «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٢)، ص ٤٢٥.

القضايا موضع الاهتمام المشترك، وبالتالي الاستعداد لمواصلة تطوير (بدأ فعلاً) للعلاقة مع مصر، والتمسك بالحوار مع الإمارات (وإن لم يحدد آليته وموضوعاته بدقة وهل تشمل الجزر الثلاث أم تقتصر على إحداها)، وأخيراً ربط الانفتاح على العراق بوقف نشاط المعارضة الإيرانية من على أرضه(٥٦).

ب ـ وزارة المخابرات والأمن

ظلت منظمة المخابرات والأمن «سافاك» تتبع شكلياً رئيس الوزارة على مدار حكم الشاه، فيما كانت تبعيتها الفعلية للشاه الذي كان يعين رئيسها ويتلقى منه التقارير الدورية. وعندما قامت الثورة أعيد بعث هذه المنظمة (التي كان شهبور باختيار آخر رؤساء وزراء الشاه في عام ١٩٧٨ قد حلها في محاولة منه لتهدئة مشاعر المواطنين) تحت اسم منظمة المعلومات والوثائق الوطنية «واواك»، وحافظت المنظمة على تبعيتها لرئيس الوزراء (مهدي بازركان آنذاك). لكن في الوقت نفسه ظل جزء من الصلاحيات الأمنية خارج نطاق إشراف المنظمة، الأمر الذي حدا عدداً من المسؤولين (منهم رافسنجاني) على الاقتراح على الخميني تجميع مختلف الاختصاصات الأمنية في وزارة واحدة. إلا أن الخميني الذي خشي من رد الفعل الشعبي (على ضوء الخبرة السيئة للسافاك)، ظل يقاوم الفكرة، حتى تصاعد نشاط جماعة مجاهدي خلق، الأمر الذي حداه على تغيير موقفه. وعلى ضوء ذلك، شارك رافسنجاني رئيس مجلس الشورى وحسن روحاني نائبه وسكرتير المجلس الأعلى للأمن القومي في إعداد مشروع القانون، وصادق عليه مجلس الشورى في ظل رئاسة خامنئي. وهكذا نشأت وزارة للمخابرات والأمن.

ومثلما تحولت صلة السافاك بالحكومة إلى صلة شكلية محضة، كذلك كان الحال بالنسبة إلى وزارة المخابرات والأمن التي خضعت مباشرة للمرشد، وأصبح رأيه أساسياً في تعيين المسؤول عنها الذي أفتى الخميني بأن يكون من رجال الدين. وجرى العمل بالفعل على هذا الأساس. وعلى مدار تسعة عشر عاماً، استطاعت هذه الوزارة أن تثبت وجودها في صنع السياسة الإيرانية على المستويين الداخلي والخارجي. داخلياً لعب ريشهري أول وزرائها دوراً في عزل آية الله منتظري من خلافة الخميني بالاشتراك مع كلٍ من أحمد الخميني وهاشمي رافسنجاني، لأسباب مختلفة منها انتقادات منتظري لأداء هذه الوزارة، بل ومعارضته لنشأتها ابتداءً. وخارجياً تمكن محمد تسخيري المشرف على إحدى المنظمات التابعة للوزارة(٥٧) (وهي المنظمة الثقافية للاتصالات الإسلامية) أثناء تولي علي فلاحيان مسؤولية المخابرات، من التحكم في اختيار الملحقين الثقافيين والمسؤولين في المراكز الإسلامية الإيرانية المنتشرة في الخارج، بعد أن جمع المنصب السابق إلى منصب مساعد وزير

---

(٥٦) انظر حديث غسان بن جدو مع كمال خرازي في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة في ٩/ ٣/ ٢٠٠٠.
(٥٧) يشغل حالياً منصب الملحق الثقافي الإيراني في لبنان.

الثقافة والإرشاد الإسلامي مير سليم. وكان تسخيري قد أقام فترة في العراق ثم رُحِّل منها، وارتبط بعلاقات وثيقة بتنظيميْ «حزب الدعوة» و«أنصار حزب الله» في منطقة الخليج.

وتنبع قوة هذه الوزارة من مجموعة كبيرة من المصادر، أهمها: اتصالها المباشر بالمرشد، وتنسيقها الكامل مع قسم المخابرات والمعلومات السرية التابع لها في كل من الحرس الثوري والجيش والداخلية، علماً بأن العديد من كوادر المخابرات هم من أبناء الحرس، وقوتها الاقتصادية المستمدة من مشاركة أعضائها في مجالس إدارات العديد من المؤسسات التجارية والصناعية الإيرانية، ومن ممارستهم التجارة في الكثير من العواصم الأجنبية. ويلاحظ أن تفعيل هذا النشاط الاقتصادي ارتبط أساساً بفترة علي فلاحيان الذي كان منشغلاً بتدبير الموارد المالية اللازمة لتمويل نشاط الوزارة. وبعض جوانب هذا النشاط تم بالإكراه، من خلال تنحية المسؤولين الأصليين في مجالس إدارات الشركات، والاستعانة بدلاً منهم برجال الوزارة. كما أن البعض الآخر من النشاط نفسه كان مدخلاً للفساد السياسي وتقاضي العمولات الضخمة، الأمر الذي كان من أسباب تنحية فلاحيان إضافة إلى تدبيره عمليات الاغتيال. أما أبرز مصادر قوة المخابرات فهو تقديمها لنفسها كحامية للثورة من أعدائها في الداخل والخارج. لكن كشْف النقاب في العامين الأخيرين (١٩٩٨ ـ ١٩٩٩) عن وسائل هذه الحماية، وتبين اعتمادها بالأساس على التصفية الجسدية لمثقفين لهم مواقفهم المعارضة في الداخل وقبلهم سياسيين من معارضي الخارج، أدى إلى اهتزاز الثقة في هذه الوزارة، والاتجاه إلى فرض الرقابة البرلمانية عليها. كذلك استقال (وفي الواقع أقيل) قربانعلي نجف أبادي ثالث وزير للمخابرات بعد ريشهري وفلاحيان، لإخفائه المعلومات عن تلك الاغتيالات، وخلفه علي يونسي الرئيس الأسبق للجهاز القضائي العسكري وعضو لجنة تقصي حقائق الاغتيالات وأحد مؤسسي وزارة المخابرات. وقد تلقى يونسي تعليماً دينياً، وشكّل تنظيماً سرياً ضد الشاه باسم «مجموعة أبو ذر»، وفر إلى النجف بعد أن كشف أمره، حيث تعرف على نجل آية الله منتظري، ثم سافر إلى لبنان حيث تدرب على القتال بواسطة الفلسطينيين واضطر لمغادرته بعد اندلاع الصراع الفلسطيني ـ اللبناني ـ السوري، وعاد إلى إيران ليشكل خلية سرية جديدة لإسقاط نظام الشاه[٥٨].

* * *

تبقى ملاحظة أخيرة بخصوص المجالس المحلية أو البلدية التي تعد من مكونات السلطة التنفيذية في النظم السياسية، إلا أنه تم تهميشها في الحالة الإيرانية لمدة عشرين عاماً

---

(٥٨) «وزارة الاستخبارات... الجهاز الذي تأسس على المكر والخداع،» (١ من ٢) و(٢ من ٢)، **الموجز عن إيران**: (آذار/ مارس ١٩٩٩)، ص ١٤ ـ ١٦، و(نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ١٤ ـ ١٦، وتكشف السيرة الذاتية ليونسي عن دور الكوادر العربية في تدريب عناصر هذه الوزارة، وهي الملاحظة التي تتأكد بالرجوع إلى دور هذه الكوادر في إطار أكاديمية الإمام باقر، بالاشتراك مع كوادر من روسيا والصين وكوبا. انظر: **الموجز عن إيران**: (آذار/ مارس ١٩٩٩)، ص ٢٠، و(نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ١٥.

متصلة، حيث أجريت أول انتخابات لتشكيل هذه المجالس المعروفة باسم مجالس الشورى في شباط/ فبراير ١٩٩٩. على ضوء ذلك، يمكن القول إن هذه المجالس لم تؤثر حتى الآن في عملية صنع القرار في إيران، إلا أنه ليس ثمة ما يمنعها من أن تفعل إذا ما تم تفعيل النصوص الدستورية الخاصة بها. فلو طالعنا نص (المادة ٧) من الفصل الأول الخاص بالأصول العامة في دستور (٧٩) وتعديلاته، وجدناه يشير صراحة إلى أن مجالس الشورى «تعتبر من مصادر اتخاذ القرار وإدارة شؤون البلاد». ويحدد هذه المجالس ـ بخلاف مجلسي الشورى الإسلامي أو البرلمان ـ بكلٍ من «مجالس شورى: المحافظة والقضاء والبلدة والقصبة والناحية والقرية وأمثالها». ويلقي نص (المادتين ١٠١ و١٠٢) من الفصل السابع المعنون «مجالس الشورى» بعض الضوء على جوانب المشاركة في صنع القرار من طرف هذه المجالس، بالقول إن مجلس الشورى الأعلى للمحافظات المكون من ممثلي مجالس شورى المحافظات له الحق في «أن يعد الخطط والمشاريع ـ ضمن حدود وظائفه ـ ويقدمها مباشرة أو عن طريق الحكومة إلى مجلس الشورى الإسلامي»، علماً بأنه «يجب مناقشة هذه المشاريع في المجلس»[٥٩].

في هذا الإطار، يمكن أن نفهم لماذا أصبحت انتخابات البلديات ساحة للتنافس بين التيارات السياسية المختلفة في إيران، ولماذا كان الرهان كبيراً عليها. وبالنسبة للتيار الموصوف بالإصلاح أو الاعتدال تحديداً، فإن البلديات كانت تفتح له المجال، ربما أكثر من غيرها، لكي ينفذ إلى مؤسسات صنع القرار، لماذا؟ لأن فرز المرشحين لعضوية هذه المجالس لا يخضع لسلطة مجلس صيانة الدستور (الذي يسيطر عليه الموصوفون بالتشدد سواء عينهم المرشد أو رئيس السلطة القضائية)، على عكس سائر الانتخابات الأخرى، فهناك لجنة خماسية يعينها مجلس الشورى الإسلامي لهذا الغرض. وعلى الرغم من أنه يمكن للعناصر الموصوفة بالمحافظة أو التشدد أن تسيطر بدورها على مجلس الشورى مما قد يؤثر في تشكيل اللجنة الخماسية الخاصة بالبلديات، إلا أن قاعدة الانتخاب التي يخضع لها الانضمام للبرلمان تسمح بتداول مقاعده بين التيارات المختلفة. وهذا يفسر الإقبال الشديد على الانتخابات البلدية عموماً، وفي طهران العاصمة خصوصاً، حيث حرص أنصار الرئيس خاتمي على شغل معظم هذه المقاعد، وتمكنوا من ذلك، بل وتولى أحدهم (عبد الله نوري) رئاسة مجلس محلي العاصمة، قبل أن يَمْثُل للمحاكمة ويعزل من منصبه. جدير بالذكر أن نوري كان أحد أبرز من طُعِن في صلاحية ترشيحه بواسطة لجنة الإشراف على الانتخابات، لكنه اجتاز رفضها وترشح وفاز[٦٠].

---

(٥٩) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٢٠ و٦٩ ـ ٧٠، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ١٩ و٥٦.

(٦٠) «مسؤوليات وصلاحيات مجالس البلدية،» الموجز عن إيران (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨)، ص ١٤ ـ ١٥، و«الفوز الساحق للإصلاحيين في انتخابات المجالس المحلية،» الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ٧.

ثالثاً: السلطة التشريعية

وقوامها جهازان هما مجلس الشورى الإسلامي من جهة، ومجلس صيانة الدستور[٦١] من جهة أخرى.

١ ـ مجلس الشورى الإسلامي

اتخذ المجلس لنفسه صفة «الإسلامي» بديلاً لصفة «الوطني» التي كانت تميز سلفه في ظل حكم الشاه، بناء على اقتراح تقدم به هاشمي رافسنجاني. وعلى الرغم من ذلك، فإن التغيير المشار إليه لم يكن موضع اتفاق لسببين: **أحدهما** أن إسلامية المجلس تنعقد له بحكم المضمون وآليات العمل وليس بالاسم الذي ليس أكثر من تحصيل حاصل. **وثانيهما** أن الإلحاح على الصفة الإسلامية يثير حساسيات الأقليات الدينية التي تشعر وكأنها باتت خارج حدود «الوطن»[٦٢].

تختص المواد (من ٦٢ إلى ٩٠) في الفصل السادس المعنون «السلطة التشريعية» بوضع الإطار التنظيمي المتصل بعمل المجلس، من حيث قواعد الانتخاب، وعدد الأعضاء، وطبيعة المداولات، والصلاحيات[٦٣]. وفي هذا السياق، ينص الدستور على أن نواب المجلس يُنتَخَبون بالاقتراع السري المباشر (مادة ٦٢) لمدة أربع سنوات (مادة ٦٣). ويحدد عددهم بـ ٢٧٠ عضواً يضاف إليهم عشرون عضواً بعد كل عشر سنوات استجابةً للتطورات الديمغرافية والسياسية، على أن ينتخب الزرادشت واليهود نائباً لكلٍ منهم، ويشترك المسيحيون والآشوريون والكلدانيون في انتخاب نائب واحد، ويكون لكلٍ من المسيحيين الأرمن في الجنوب ونظرائهم في الشمال نائبه الخاص (مادة ٦٤). ويلاحظ أن الزيادة المقررة في عدد الأعضاء طُبقت لأول مرة في انتخابات شباط/فبراير ٢٠٠٠، حيث ارتفع عدد الأعضاء من ٢٧٠ إلى ٢٩٠ عضواً. ويشير الدستور إلى أنه فور إتمام الانتخابات وإعلان نتائجها، تنتظم جلسات المجلس بحضور ثلثي الأعضاء. ويكون التصديق على المشروعات واللوائح وفق ما يقضي به نظامه الداخلي، عدا الحالات التي يشترط فيها الدستور نصاباً خاصاً (مادة ٦٥).

كما يحيل الدستور على النظام الداخلي للمجلس لاستكمال بعض التفاصيل الخاصة بطريقة الانتخاب ومدة دورة عمل كلٍ من رئيس المجلس وهيئة الرئاسة وعدد اللجان. . .

---

(٦١) هذا هو الاسم الرسمي للمجلس في الدستور، بينما تطلق عليه بعض دراسات النظام السياسي الإيراني مجلس أمناء الدستور أو مجلس حراس الدستور أو مجلس الرقابة على القوانين.

(٦٢) «الانتخابات التشريعية في إيران لمجلس الشورى الإسلامي: التيارات السياسية التي تخوض الانتخابات في الدورة القادمة،» **الموجز عن إيران**، السنة ٣، العدد ١١ (آذار/ مارس ١٩٩٢)، ص ١٥.

(٦٣) **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٥١ ـ ٦٢، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٤٣ ـ ٥٢.

الخ (مادة ٦٦). ويجيز (في مادة ٦٨) ما سبقت الإشارة إليه ضمن صلاحيات رئيس الجمهورية وبعد موافقة ثلاثة أرباع النواب وتأييد مجلس الصيانة، تعطيل الانتخابات في وقت الحرب أو أثناء الاحتلال العسكري لكل الدولة أو بعض مناطقها. وقد تم إعمال هذه المادة بشيء من التصرف في عام ١٩٨٠ بتعطيل الانتخابات في كردستان الإيرانية بعد تفاقم الاضطرابات الإثنية فيها واستقالة الحاكم العام لإقليم كيرمنشاه وحاكم مدينة فيروزآباد(٦٤).

وعلى صعيد آخر، يُلْزِم الدستور المجلس بعلانية مناقشاته، وإن سُمِح له حفاظاً على أمن البلاد بأن يجعلها سرية بموجب طلب من رئيس الجمهورية أو أحد الوزراء أو عشرة من نواب المجلس. ثم يضبط مضمون اللوائح والتشريعات المصادق عليها في تلك الظروف الاستثنائية باشتراط موافقة ثلاثة أرباع النواب عليها، وحضور أعضاء مجلس صيانة الدستور، ونَشرها لاحقاً بعد زوال صفة الضرورة (مادة ٦٩). وقد سبقت الإشارة إلى تمكين المجلس رئيس الجمهورية ومعاونيه ووزراءه ومستشاريهم من حضور الجلسات العلنية إذا رأوا ذلك، وإلزامه إياهم بالحضور إذا رأى هو ذلك (مادة ٧٠).

أما بالنسبة لصلاحيات المجلس، فبيانها في الدستور الأصلي وتعديلاته كالتالي:

أ ـ من حق المجلس «أن يسن القوانين في القضايا كافة، ضمن الحدود المقررة في الدستور» (مادة ٧١). لكن لا يحق له أن «يسن القوانين المغايرة لأصول وأحكام المذهب الرسمي للبلاد أو المغايرة للدستور»، وهو ما يتثبت منه مجلس صيانة الدستور (مادة ٧٢). ويلفت النظر في هذه المادة التزامها الصارم بالمذهبية الشيعية.

ب ـ يمكن للمجلس أن يقوم بـ«شرح القوانين العادية وتفسيرها» من دون المصادرة على حق القضاة في أن يفعلوا (مادة ٧٣).

ج ـ النظر في «اللوائح القانونية بعد مصادقة مجلس الوزراء عليها»، مع تخويل المجلس حق اقتراح مشاريع القوانين ومناقشتها بشرط أن يتقدم بهذا الاقتراح ما لا يقل عن خمسة عشر نائباً (مادة ٧٤).

د ـ مناقشة «مشاريع القوانين والاقتراحات والتعديلات التي يقدمها النواب في خصوص اللوائح القانونية، وتؤدي إلى خفض العائدات العامة أو زيادة الإنفاق العام «بشرط أن تتضمن(٦٥) طريقة التعويض انخفاض العائدات وتأمين الزيادة في الإنفاق (مادة ٧٥).

هـ ـ تولي «التدقيق والتحقيق في جميع شؤون البلاد» (مادة ٧٦). ويلاحظ على هذه المادة أنها شديدة الاتساع، لأنها من الناحية النظرية تطلق يد المجلس في كل شيء.

---

(٦٤) الأهرام، ١٠/ ٥/ ١٩٨٠.

(٦٥) ورد هذا اللفظ في دستور عام ١٩٧٩ وتعديلاته، والأرجح أن المقصود به هو أن تشرح طريقة التعويض سبب انخفاض العائدات ومبرر زيادة الإنفاق.

و ـ التصديق على «المواثيق، والعقود، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية» (مادة ٧٧).

ز ـ التصديق على «إدخال أي تغيير في الخطوط الحدودية» مع اشتراط أن يكون هذا التغيير جزئياً، وبشكل متقابل، ولا يضر باستقلال الدولة ووحدة أراضيها، وموافقة أربعة أخماس نواب المجلس (مادة ٧٨).

ح ـ التصديق على فرض الأحكام العرفية في «حالات الحرب والظروف الاضطرارية المفاجئة»، أي على سبيل الاستثناء، وبما لا يتجاوز ثلاثين يوماً، علماً بأنه يلزم عند التمديد تجديد المصادقة (مادة ٧٩).

ط ـ التصديق على «الاقتراض والإقراض أو منح المساعدات داخل البلاد وخارجها» (مادة ٨٠). وتصطدم هذه المادة بالواقع العملي بالنظر إلى المساعدات التي تقدمها الحكومة لجهات أجنبية (رسمية وغير رسمية) لم تكن تحظى بموافقة البرلمان أو تعرض عليه ابتداءً. وفي بعض الأحيان سجل نواب المجلس احتجاجهم على بعض أوجه الإنفاق الخارجي للحكومة، كما فعلوا بمناسبة تقديم منح لسوريا ومساعدات لبعض المنظمات الجهادية الإسلامية في لبنان وفلسطين[٦٦].

ي ـ الإشراف على الحظر التام لـ«منح الأجانب حق تأسيس الشركات والمؤسسات في مجال التجارة والصناعة والزراعة والمعادن والخدمات» (مادة ٨١)، وكذلك لـ«توظيف الخبراء الأجانب إلا في حالات الضرورة» وبعد موافقة المجلس (مادة ٨٢). ويرى البعض أن (المادة ٨١) مثلت عقبة رئيسية أمام فتح الباب في إيران للاستثمارات الأجنبية.

ك ـ التصديق على نقل ملكية «العقارات والأموال الحكومية التي تعتبر من المباني الأثرية والآثار التراثية» بشرط ألا تكون «من التحف الفريدة النادرة» (مادة ٨٣).

ل ـ للنائب «الحق في إبداء وجهة نظره في قضايا البلاد الداخلية والخارجية كافة»، أخذاً في الاعتبار أنه يمثل كل الشعب وليس أبناء دائرته فقط (مادة ٨٤). وفي ممارسته هذا الحق، يتمتع النائب بحرية تامة ولا يجوز ملاحقته أو توقيفه في إطار تمتعه بالحصانة (مادة ٨٦). وتتعرض هذه المادة للتجاوز في إطار ملاحقة النواب الموصوفين بالاعتدال وتقديمهم للمحاكمة.

م ـ مع ملاحظة أن النيابة وصلاحية التشريع لا تفوضان كمبدأ عام، يجوز للمجلس «تفويض لجانه الداخلية حق سحب بعض القوانين التي تنفذ بصورة تجريبية خلال المدة التي يعينها. . . حتى يصادق عليها بصورة نهائية». كما «يستطيع تفويض الموافقة الدائمة على

(٦٦) «الانتخابات التشريعية في إيران لمجلس الشورى الإسلامي: التيارات السياسية التي تخوض الانتخابات في الدورة القادمة،» ص ١٧.

النظم الداخلية للمؤسسات والشركات والمؤسسات الحكومية أو المرتبطة بالحكومة. . . إلى اللجان ذات العلاقة»، أو «يعطي إجازة الموافقة عليها للحكومة». وفي هذه الحالة يقرر مجلس صيانة الدستور عدم تعارض اللوائح الحكومية المصادق عليها مع المذهب الرسمي للدولة (مرة أخرى يؤكد الدستور البعد الطائفي للجمهورية الإسلامية) أو الدستور أو اللوائح والقوانين العامة، ويُعْلِم مجلس الشورى بقراره (مادة ٨٥).

ن ـ مَنحْ الثقة لمجلس الوزراء بعد تشكيله، وفي الأمور المهمة والقضايا المختلف عليها (مادة ٨٧)، واستجواب رئيس الجمهورية والوزراء بشكل جماعي وفردي (مادة ٨٨)، ويترتب على ذلك إمكانية التصويت على عدم كفاءة رئيس الجمهورية وحجب الثقة عن الوزير أو الوزراء المستجوبين (مادة ٨٩). وجميع هذه المواد سبقت الإشارة إليها عند تناول مسؤولية السلطة التنفيذية من قبل المجلس.

س ـ التحقيق في الشكاوى المرفوعة له «حول طريقة عمل المجلس أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية»، والرد عليها في ما يخصه، ومطالبة السلطتين الأخريين بالرد في ما يخصهما، وإعلان النتيجة في فترة مناسبة. فإذا كانت الشكوى عامة كان عليه إعلام الشعب بهذه النتيجة. ويتمم هذه المادة نص المادة (٥٤) في الفصل الرابع على أن يعمل ديوان المحاسبة المختص بمراجعة جميع حسابات المؤسسات الحكومية، تحت إشراف مجلس الشورى.

وكما يتضح من القائمة الطويلة لصلاحيات المجلس، فإنه يعد دستورياً من أقوى مؤسسات صنع القرار في إيران، وهو كذلك في الواقع. فعلى مدار واحد وعشرين عاماً كاملة، استطاع المجلس أن يعزل رئيس جمهورية، ويسحب الثقة من وزراء، ويفرض اختياراته في ما يخص شخص رئيس الوزراء، ويسن قوانين ويحجب مشروعات، ويسجل مواقفه من قضايا عديدة تبدأ من أسلمة المجتمع (وما يتفرع عن ذلك من قضايا تخص التعليم والإعلام)[٦٧]، وتمر بالعلاقة مع السلطة التنفيذية (وتأكيد حق المجلس في مساءلتها)[٦٨]، وتنتهي بالسياسة الخارجية تجاه الدول العربية (وضرورة تكييفها تبعاً لمواقف هذه الدول من القضية الفلسطينية ومن الولايات المتحدة أو البيت الأسود على حد تعبير النائب عبد الله نوروزي)[٦٩].

---

(٦٧) حول وقائع بعض الجلسات التي تناقش التدقيق في اختيار أساتذة الجامعات، انظر: FBIS-NES-92-025-S, 6/2/92, p. 11.

(٦٨) حول وقائع بعض الجلسات التي تناقش تجاهل أعضاء الحكومة الخطابات التي يرسلها لهم النواب، والدعوة لحضور الوزراء بشكل منتظم جلسات المجلس للإطلاع بأنفسهم على الحقائق بدلاً من مهاجمة النواب، انظر: FBIS-NES-91-045-S, 7/3/91, p. 2.

(٦٩) حول وقائع بعض الجلسات التي هاجم فيها أحد النواب النظم العربية (الملكية منها والجمهورية) التي تعاونت مع إسرائيل وتبعت الولايات المتحدة، انظر: FBIS-NES-92-015-S, 13/11/91, p. 4.

وفي تفسير قوة المجلس، يذهب أحد التحليلات إلى أن هذه القوة تتضح في مواجهة الحكومة ورئيس الجمهورية، كلما كان يسيطر عليه تيار يتمتع بالأغلبية[٧٠]. والتفسير السابق يأتي بشرط وارد لكنه غير ملزم ولا قاطع، وذلك أن هناك عوامل أخرى أكثر تعقيداً وأكثر تنوعاً تتحكم في قوة المجلس، منها الثِقَل السياسي لتيار الأغلبية داخله، وموقف المرشد منه، وعلاقته بمجلس صيانة الدستور: شريكه الأهم في السلطة التشريعية والقادر على إبطال مشروعاته المصادق عليها لاصطدامها بالشرع و/ أو بالدستور. وعلى سبيل المثال، فإن المجلس الثاني (١٩٨٤ ـ ١٩٨٨) عمل بتوافق تام مع الحكومة في ظل رئاسة مير حسين موسوي لها، وشكلا معاً جبهة مشتركة في مواجهة رئيس الدولة خامنئي في القضايا الخلافية بينه وبين البرلمان[٧١]. بل يذهب البعض إلى أن مشروعات الحكومات التي ترأسها موسوي كانت تمر بأغلبية ٩٩ بالمئة من أصوات المجلس. بقول آخر، وُظِّفَت قوة المجلس في هذه الحالة لصالح الحكومة ولم توجه ضدها. وعلى صعيد آخر، فإن قوة المجلس الثاني، ربما عادت إلى سيطرة التيار المنتمي لحزب الجمهورية الإسلامية على مقاعد المجلس. لكن هذا الحزب لم يكن يمثل تياراً سياسياً عادياً، بل كان تياراً نافذاً في مختلف مؤسسات الدولة ومراكز صنع القرار فيها، والدليل أن رؤوس النظام في تلك الفترة كانوا أعضاءً فيه، وعلى رأسهم رافسنجاني، فهل كانت قوة البرلمان تنبع في هذه الحالة من داخله أم من خارجه؟

ولمزيد من توضيح الصورة، يمكن التمثيل بمجلسين أحدهما كان الأكثر تنوعاً بين المجالس الستة، والآخر تمتع برجحان تيار معين وتمكنه من رئاسته وهيئته البرلمانية، وكلاهما يقدمان نموذجين لمجلسين قويين من مجالس الشورى الإسلامية: **النموذج الأول** يقدمه لنا المجلس الأول (١٩٨٠ ـ ١٩٨٤) الذي ضم ممثلين للجبهة الوطنية، وحركة تحرير إيران ومنظمة مجاهدي خلق، فضلاً عن ممثلي حزب الله. . . الخ. فيما استبعدت اللجنة التي شكلها الخميني برئاسة رافسنجاني للإشراف على الانتخابات، عناصر من كلٍ من حزب توده الشيوعي، ومنظمة فدائيي خلق. وقد أحرج هذا الاستبعاد رئيس الوزراء في حينه مهدي بازركان الذي كان قد أعلن في مناسبات عديدة أن كل الحركات ستتمتع بحق ممارسة النشاط السياسي، في إشارة خاصة إلى حزب تودة وفدائيي خلق. لكن بعد أحد هذه التصريحات في ١٨/ ٢/ ١٩٧٩، ذكر الخميني أن كل نشاط شيوعي محظور، فاضطر بازركان لسحب تصريحه بعد عدة ساعات[٧٢].

لكن في كل الأحوال، كانت تركيبة المجلس الأول من التنوع بحيث أدت إلى انقسامات حادة في داخله، وصلت إلى حدّ التشابك بالأيدي بين الأعضاء (ومن ذلك

(٧٠) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٢١.

(٧١) «الانتخابات التشريعية في إيران لمجلس الشورى الإسلامي: التيارات السياسية التي تخوض الانتخابات في الدورة القادمة،» ص ١٦.

(٧٢) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, p. 81.

تعـدي حجـة الإسـلام هـادي غفاري زعيم حـزب الله على المهندس معين فـر عضو حركـة الحرية)(٧٣). كمـا تسببـت فـي التوتـر الشديد في العلاقـة مـع رئيـس الجمهورية أبي الحسن بني صدر بعد إسقاط ترشيحاته لرئاسة الوزارة، الواحد منها تلو الآخر (فلقد رفض المجلس كلاً من: أحمد سلامتيان، ومصطفى مير سليم، وعزت الله سحابي، وحسن حبيبي). واضطر الخميني إلى التدخـل أحياناً لصالـح هـذا الطـرف أو ذاك، وإلى السخط على الطرفين أحياناً أخـرى. لكن خوفه مـن توجهات بني صـدر حسم خياره إلى جانـب معارضيـه داخل البرلمان.

والنموذج الثاني يقدمه لنا المجلس الخامس (١٩٨٦ ـ ٢٠٠٠) الذي سيطر عليه تيار تتعدد توصيفاته: التيار المحافظ، المتشدد، اليميني، الراديكالي... الخ كناية عن مواقفه المعارضة لمساعي الانفتاح السياسي في الداخل والخارج معاً. وبالتالي فحكمه حكم المجلس الثاني الذي سيطر عليه حزب الجمهورية الإسلامية بعلاقاته المتشعبة وقوة تأثيره، وإن كان التيار المشار إليه قد مَثّل فيه الأغلبية لا المجموع. ولذلك خرج المجلس منتصراً من بعض المعارك السياسية التي خاضها مع الحكومة ورئيس الجمهورية فيما فرض عليه تطور الأحداث أحياناً أن يتراجع. ولو رجعنا إلى عام ١٩٩٩ وجدنا أن المجلس قام بتعطيل مشروع قانون يقضي بمنع رجال الشرطة والجيش والحرس من دخول الجامعات، تبنته الحكومة واقترحه نواب «الإصلاح» على أثر اضطرابات الطلاب في صيف ١٩٩٩. وقام منطق الممانعة على أساس أن الجامعات لا تتمتع بالقداسة، وبالتالي فلا موجب لحجبها عن تدخل قوات الأمن إذا دعت لذلك حاجة. ووراء هذا المنطق أو التبرير المعلن، اصطدام المشروع مبـاشرة مـع قـوة الحـرس، ركـن النظـام الإيـراني الـركين. إلا أن احتـدام الصراع السياسي والحاجة إلى التهدئة كانا من وراء تمرير المشروع في العام التالي.

وفي المقابل تمسك المجلس برفضه ـ أثناء مناقشته للميزانية ـ طلب الحكومة تمويل برنامجها السياسي والثقافي لدعم حوار الحضارات، فيما وافق على استمرار تخصيص بند في الميزانية «لإحباط المؤامرات الأمريكية» رداً على استمرار تخصيص الكونغرس الأمريكي مبلغ عشرين مليون دولار لمواجهة النظام الإيراني(٧٤). ومما له دلالة تفسيرية لهذا النجاح، أن المرشد كان قد أكد في مناسبات عديدة رفضه حوار الحضارات وتمسكه بمعاداة الولايات المتحدة. وكان من المفارقة أن تتلقى الوفود المشاركة في مؤتمر القمة الإسلامي الثامن بطهران في عام ١٩٩٨ خطابين رسميين إيرانيين مختلفين، أحدهما للمرشد يدين الاستكبار والليبرالية الغربية والشيوعية الاشتراكية، والآخر لرئيس الجمهورية يدعو لمعرفة الثقافة الغربية معرفة تتجـاوز القشـور إلى الألبـاب، وتقـوم على الانتفـاع وليـس الاقتبـاس(٧٥). كمـا أن الحـرس

(٧٣) الحياة، ٢٣/٨/١٩٩٩.

(٧٤) الحياة، ١/٢/١٩٩٩.

(٧٥) الحياة، ٩/١٢/١٩٩٨.

الثوري كان له الموقف ذاته الذي عَبرَّ عنه رئيسه رحيم صفوي تعبيراً تهكمياً في لقائه مع القوات البحرية التابعة له بتساؤله: هل نواجه التحديات القادمة من الولايات المتحدة بحوار الحضارات؟[٧٦].

تبقى نقطة أخيرة خاصة برئاسة المجلس قد يكون من المفيد إلقاء الضوء عليها، لأنها توضح جانباً من التجاذبات السياسية بين التيارات الإيرانية المختلفة والتي تجتاز واحداً من اختباراتها في لحظة اختيار الرئيس. ويمكن تبين ذلك من تحليل الضغوط والضغوط المضادة التي يرتبط بها هذا الاختيار. ومن ذلك أن تدعيم أحمد الخميني مهدي كروبي لاعتلاء رئاسة البرلمان الثالث (١٩٨٨ ـ ١٩٩٢) في مواجهة مرشح ممثلي حزب الجمهورية الإسلامية (الذي كان قد حُل رسمياً) علي أكبر ناطق نوري، ساعد على تصعيده للمنصب[٧٧]. كما أن ضغط المرشد علي خامنئي على نواب الشورى عشية انتخابات الهيئة الرئاسية للمجلس الخامس، كان له دوره الحاسم في إعادة انتخاب علي أكبر ناطق نوري لدورة رئاسية ثانية، فيما كان مرشح حزب كوادر البناء هو عبد الله نوري وزير الداخلية[٧٨]. وتكشف هذه التفاعلات عن سيولة المواقف السياسية في إيران، سواء بالنظر للضغط من أجل انتخاب ناطق نوري الذي رفض من قبل، أو بالنظر إلى ترشيح حزب رافسنجاني (حزب الكوادر) عبد الله نوري المحسوب على خاتمي، فيما وقع تباعد بين التيارين في انتخابات المجلس السادس، وهو ما يقودنا إلى العامل الثاني المحدد لأهمية الرئيس.

يتمثل العامل الثاني الذي يبرر الاهتمام برئاسة المجلس، في أن شخصية الرئيس ـ ورغم أنه لا يملك صلاحيات خاصة في الدستور ـ تتحكم إلى حد بعيد في قدرته على التعبئة وراء مشروعات القوانين واللوائح أو ضدها. وربما كان هذا العامل تحديداً وراء رفض القوى الداعمة لخاتمي ترشيح هاشمي رافسنجاني على قائمتها في انتخابات مجلس الشورى الإسلامي السادس (٢٠٠٠ ـ ٢٠٠٤)، رغم أن تحالف أنصار الرجلين كان هو الذي أوصل خاتمي للسلطة في عام ١٩٩٧. فلقد كان أخشى ما يخشاه أنصار خاتمي أن شخصاً في طموح رافسنجاني لن يقنع أبداً بأن يكون عضواً برلمانياً عادياً، وهو الذي كان أول رئيس للشورى، وتجددت له رئاسته مرتين، حتى انتقل إلى رئاسة الجمهورية فرئاسة مجمع تشخيص مصلحة النظام. ورافسنجاني الذي يخشاه أنصار خاتمي، رجل توازنات، يغير توازناته ويبدلها، فيرتبط بتيار

(٧٦) Michael Eisenstadt, «The Military Dimension,» in: Patrick Clawson [et al.], *Iran under Khatami: A Political, Economic, and Military Assessment* (Washington, DC: Washington Institute for Near East Policy, 1998).

(٧٧) «الانتخابات التشريعية في إيران لمجلس الشورى الإسلامي: التيارات السياسية التي تخوض الانتخابات في الدورة القادمة،» ص ١٦.

(٧٨) علي نوري زاده، «ماذا جرى في ذلك الأربعاء التاريخي؟،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ٣.

خاتمي بقدر ما يرتبط بتيار مناوئيه، ويختلف مع البازار في رؤيته الاقتصادية لكنه لا يقطع معه أبداً. وهو تلميذ الخميني النجيب ومحل ثقته وممثله في المجلس الأعلى للدفاع في مطلع الثورة، تعلم منه كيف يُكَتِّل ويعبىء، وكيف يُحَيِّد ويعزل(٧٩).

لكن إذا كان رافسنجاني قد ترشح فعلاً وانتزع المعقد العشرين على مستوى بلدية طهران، رغم معارضة الخاتميين ـ إن جاز التعبير ـ فإن هذه النتيجة كانت صادمة لرافسنجاني نفسه بقدر ما كانت صادمة لخصومه. فالشيخ الرئيس بدا شديد الثقة في الحديث التليفزيوني الذي أدلى به لقناة الجزيرة، في ٢٧/ ١/ ٢٠٠٠، معرباً عن أن الشعب الذي اعتاد أن يعطيه في انتخابات سابقة من ٦٠ بالمئة إلى ٧٠ بالمئة من أصواته، لا يجد ما يحمله على تغيير سلوكه الانتخابي المقبل. وخصوم الرئيس الذين تمنوا ألا يترشح رافسنجاني لم يتصوروا ألاَّ يتقدم. من هنا، كان تراجع شعبية رافسنجاني أهم مفاجآت الانتخابات النيابية السادسة. ولعل هذه النتيجة الصادمة من جهة، واندلاع المظاهرات الطلابية التي هتفت ضد رافسنجاني «هاشمي إخجل واترك الساحة» مؤكدة انحسار شعبيته من جهة أخرى، كانت من أهم العوامل التي حملته على التنازل عن مقعده البرلماني والتفرغ لرئاسة مجمع تشخيص مصلحة النظام.

تعاقب على رئاسة البرلمان كل من رافسنجاني (١٩٨٠ ـ ١٩٨٤، ١٩٨٤ ـ ١٩٨٨)، ثم مهدي كروبي (١٩٨٨ ـ ١٩٩٢)، فناطق نوري (١٩٩٢ ـ ١٩٩٦، ١٩٩٦ ـ ٢٠٠٠)، ثم مهدي كروبي (٢٠٠٠ ـ ٢٠٠٤) مجدداً. وكروبي الرئيس الحالي للبرلمان من مواليد عام ١٩٣٧، اشتغل بالتعليم في عدد من مدارس طهران قبل الثورة، وتولى العديد من المناصب بعدها، أهمها رئاسته لمؤسسة الشهداء وتمثيله الخميني فيها، وكذلك تمثيله والنيابة عنه في إدارة شؤون الحج في عام ١٩٨٧: العام الذي شهد الصدام بين الحجاج الإيرانيين وقوات الأمن السعودية، وعضويته مجلس الشورى ونيابته رئيسه رافسنجاني بين عامي ١٩٨٥ و١٩٨٩ ثم انتقاله لرئاسته بعد أن تولى رافسنجاني مسؤولية رئاسة الجمهورية، وعضويته لجنة مراجعة الدستور في عام ١٩٨٩، وذلك فضلاً عن دوره التأسيسي لروحانيين مبارز بعد انسحابه من الروحانيات(٨٠).

---

(٧٩) في تحليل أسباب رفض أنصار خاتمي ترشيح رافسنجاني، انظر: أحمد برغل، «خارطة القوى السياسية عشية الانتخابات البرلمانية: رفسنجاني حلقة وصل بين التيارين،» النور، السنة ٩، العدد ١٠٥ (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)، ص ٢٨ ـ ٢٩.

(٨٠) حديث غسان بن جدو مع هاشمي رافسنجاني في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة الفضائية، في ٢٧/ ١/ ٢٠٠٠؛ علي نوري زاده، «وأخيراً افتتحت الدورة السادسة للبرلمان، فماذا عن مرحلة ما بعد الافتتاح؟،» الموجز عن إيران (حزيران/ يونيو ٢٠٠٠)، ص ٣؛ الحياة، ٢٧/ ٥/ ٢٠٠٠، والموجز عن إيران (تموز/ يوليو ١٩٩٠)، ص ١٢.

٢ ـ مجلس صيانة الدستور

هو المكوِّن الثاني للسلطة التشريعية، وهو من زاوية معينة الامتداد لمجلس الحكماء الذي تأسس بمناسبة الثورة الدستورية في عام ١٩٠٦، من بعض رجال الدين للتثبت من عدم تعارض قوانين النظام مع أحكام الشريعة الإسلامية، ثم هُمِش بعد الثورة البيضاء[٨١]. بهذا المعنى فإن وظيفته وإن تحددت من خلال اسمه بـ«صيانة الدستور»، إلا أن جوهرها في الواقع هو «صيانة أحكام الشريعة الإسلامية وضمان نفاذها»، وهو ما يعد في حد ذاته إعمالاً للدستور الذي ينص على أن تكون «الموازين الإسلامية أساس جميع القوانين» (مادة ٤). وهذا يفسِّر ازدواجية التركيبة الدينية/ القانونية للمجلس.

يشغل الجزء الخاص بهذا المجلس (المواد ٩١ إلى ٩٩) من الفصل السادس من دستور ١٩٧٩ وتعديلاته في عام ١٩٨٩[٨٢]، حيث تنص أولى هذه المواد على تكوينه من اثني عشر عضواً: ستة منهم من الفقهاء العدول الذين يختارهم القائد مباشرة، وستة آخرون من مختلف التخصصات القانونية ويرشحهم رئيس السلطة القضائية ويوافق عليهم مجلس الشورى (مادة ٩١). ويحدد الدستور مدة عمل المجلس بست سنوات، على أن يُجَدَد في أول دورة نصف أعضاء كلا الفريقين بعد ثلاث سنوات بطريق القرعة، ويُختار من يحل محلهم (مادة ٩٢). أما صلاحيات المجلس فبيانها كالتالي:

أ ـ «ضمان مطابقة ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي مع الأحكام الإسلامية والدستور» (مادة ٩١)، بحيث لا تكون هناك مشروعية لمجلس الشورى دون وجود مجلس الصيانة، وذلك باستثناء «ما يتعلق بإصدار وثائق عضوية النواب، وانتخاب ستة أعضاء حقوقيين لمجلس صيانة الدستور» (مادة ٩٣).

ب ـ تَلَقي جميع ما يصادق عليه مجلس الشورى، مع الالتزام بـ«دراسة وتقرير مدى مطابقته مع الموازين الإسلامية ومواد الدستور» في مدى عشرة أيام. فإذا ما وجده الصيانة مخالفاً أعاده للشورى لإعادة النظر فيه وإلا أصبح سارياً (مادة ٩٤). علماً بأنه يجوز للصيانة أن يطلب من الشورى تمديد مدة العشرة أيام إنْ وجدها غير كافية.

ج ـ تقرر أغلبية الفقهاء في مجلس الصيانة «عدم تعارض ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي مع أحكام الإسلام»، فيما تقرر «أكثرية جميع أعضائه» مسألة عدم التعارض مع مواد الدستور (مادة ٩٦). ومؤدى هذا النص أنه فيما يشارك الفقهاء في تقرير دستورية المواد من عدمها، فإنهم ينفردون بتقرير إسلاميتها من عدمها.

د ـ من حق أعضاء مجلس الصيانة حضور جلسات مجلس الشورى لمتابعة مناقشة

---

(٨١) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٨.

(٨٢) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٦٢ ـ ٦٥، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٥٢ ـ ٥٤.

اللوائح ومشروعات القوانين إذا كانت هذه وتلك «تقتضي فورية البت» بحيث يُبْدون رأيهم في إطار المجلس (مادة ٩٧).

هـ ـ «تفسير الدستور» بعد تصديق ثلاثة ارباع الأعضاء (مادة ٩٨).

و ـ «الإشراف على انتخابات مجلس خبراء القيادة ورئيس الجمهورية وأعضاء مجلس الشورى الإسلامي، وعلى الاستفتاء» (مادة ٩٩).

ويلاحظ أن المادة الأخيرة هي الوحيدة بين المواد المتصلة بصلاحيات المجلس التي دخل عليها تعديل في عام ١٩٨٩، وذلك بإضافة الإشراف على انتخابات مجلس خبراء القيادة. وقد تسبب أول تطبيق عملي لهذا التوسيع على انتخابات مجلس الخبراء في عام ١٩٩٠ في إثارة أزمة داخلية، وذلك بعدما وضع مجلس الصيانة شروطاً للترشيح اعتبرها الخبراء مهنية بالنسبة لهم. فلقد اشترط المجلس اجتياز المرشحين اختباراً للتأكد من معلوماتهم الفقهية وفضائلهم. وإزاء ذلك انقسم كبار المجتهدين إلى فريقين: امتنع الأول عن الترشح منذ البداية، ونأى بنفسه عن أن يختَبَر. ومن هؤلاء موسى أردبيلي القاضي الفقيه، وخوئينيها المدعي العام للثورة وزعيم طلاب خط الإمام الذين احتلوا السفارة الأمريكية، علماً بأن خوئينيها تحول لاحقاً إلى أحد حمائم النظام الإيراني ورأس تحرير صحيفة سلام. وتمسك الفريق الثاني بحقه في الترشيح، وعندما رفض مجلس الصيانة ترشيحه زاد استياؤه. ومن المفارقة أن بعضاً ممّن أجاز المجلس ترشيحهم أمثال أحمد الخميني لم يكن حائزاً بالضرورة لشروط التفقه المطلوبة، مما قدم مبرراً إضافياً لانتقاد الصيانة، وألجأ المرشد خامنئي إلى التدخل لتهدئة الأوضاع[٨٣].

ومنذ ذلك الحين، أصبحت قضية فرز المرشحين من قِبَل الصيانة قضية ثابتة وموضوع جدل مستمر بين التيارات المختلفة، وتعدى انتقاد دور المجلس في اختيار الخبراء إلى التحفظ على دوره في عموم الاختيارات[٨٤]. لكن في عام ١٩٩٩ طرأ تطور مهم بالتصديق لأول مرة

---

(٨٣) الموجز عن إيران، السنة ٢، العدد ٧ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١)، ص ٦.

(٨٤) كان مجلس الشورى ساحة من ساحات مناقشة دور مجلس الصيانة في النظام الإيراني والمعايير التي يفرز بمقتضاها المرشحين للانتخابات النيابية. وشهد عام ١٩٩١ سجالاً حاداً بهذا الخصوص تمحور حول النقاط التالية: أ ـ هل يشرف المجلس على العملية الانتخابية منذ بدايتها أي منذ ما قبل التصويت الفعلي أم يقتصر دوره على يوم الاقتراع؟ ب ـ وهل يحقق مثل هذا الإشراف الكامل الثقة في الانتخابات أم يتعامل مع الشعب بصفته ناقص الوعي غير قادر على حسن الاختيار؟ ج ـ هل يستبعد من معايير الفرز شرطا: الالتزام العملي بالإسلام (على أساس أن رئيس الجمهورية نفسه لا يشترط فيه ذلك) وعدم اتخاذ خطوات ضد النظام (على أساس أنه حتى لو وصل للمجلس بعض المعارضين فليس في ذلك ما يضير طالما لم يتورطوا في أعمال تخريبية) أم يتم الإبقاء على هذين الشرطين؟
حول هذه المناقشات، انظر: FBIS-NES-91-138-S, 18/7/91, pp. 1-2.

ومما يذكر أن خامنئي كمرشد ساند مجلس الصيانة في مراحل كثيرة من السجال الدائر حول صلاحياته، ومن ذلك وقوفه معه في عام ١٩٩١ وتأكيده أن للمجلس الإشراف الكامل على الانتخابات منذ بدايتها وحتى نهايتها. انظر: «خامنئي يحسم الخلافات بشأن صلاحيات مجلس صيانة الدستور،» الموجز عن إيران، السنة ٣، العدد ١١ (اذار/ مارس ١٩٩٢)، ص ١٨.

على مشروع قانون يضبط صلاحيات المجلس في إعمال (المادة ٩٩) من الدستور وذلك في إطار تفاعلات سياسية معينة يُعْرَض لها لاحقاً. هذا علماً بأنه عدا انتخابات الخبراء، يمر التدقيق في صلاحية المرشحين بمرحلتين: **الأولى** من اختصاص وزارة الداخلية للتحقق من توافر المواصفات الموضوعية الأساسية المنصوص عليها في القانون (السن، التعليم، الجنسية... الخ)، **والثانية** من اختصاص مجلس الصيانة للتحقق من الجوانب الدينية وجوهرها قبول مبدأ ولاية الفقيه.

وإضافة إلى هذا المصدر المهم من مصادر قوة مجلس الصيانة الذي يساعده إلى حد بعيد على تحديد من يحكم، فإن صلاحياته الرقابية تعد مصدراً آخر من مصادر قوته تمكنه هذه المرة من تحديد كيف يحكم. لكن مرة أخرى، فإن العلاقة بين الشورى والحكومة من جهة والصيانة من جهة ثانية، ليست بهذا الوضوح، يؤثر فيها الطرف الثاني دائماً من واقع اعتبارات داخلية تنبع منه مباشرة. فهناك ضغوط يتعرض لها مجلس الصيانة نفسه وتحكم قراراته سواء بالرفض أو بالقبول. فمن الصعب على سبيل المثال أن نتفهم إعادة مجلس الصيانة مشروع القانون المسمى «تطبيق الشريعة المقدسة على المؤسسات الطبية» إلى مجلس الشورى الخامس في عام ١٩٩٨ دون النظر إلى تلك الضغوط وأخذها بعين الاعتبار. فالمشروع الذي صادق عليه الشورى كان يقضي بالفصل الطبي بين الجنسين، بمعنى أن تُعَالَج النساء من قبل طبيبات والذكور بواسطة أطباء. وعلى رغم أن مجلس الصيانة ينتمي إلى التيار نفسه الذي تشكل منه المجلس الخامس، وذلك يجعله أكثر تفهماً لدوافع تصديقه على مشروع قانون الفصل الطبي، إلا أن احتجاجات مختلفة من الجهات الطبية المختصة كانت تستدعي منه مزيداً من التريث. فلقد احتجت هذه الجهات على استحالة تنفيذ المشروع بالنظر لعدم وجود ما يكفي من الطبيبات المتخصصات، الأمر الذي سيترتب عليه بالضرورة حرمان المرأة من حقها في الرعاية الصحية. وتحول تعدي أنصار حزب الله على رابطة الأطباء في طهران ورئيسها د. أمير موحدي إلى تعبئة مشاعر المواطنين ضد المشروع، في الوقت الذي أرسل فيه الرئيس محمد خاتمي خطاباً لمجلس الصيانة كي يعيد المشروع إلى مجلس الشورى. وهو ما تحقق بالفعل[٨٥].

يرأس حالياً مجلس صيانة الدستور آية الله جنتي الذي كان من مدرسي الحوزة في قم، ثم صار نائباً في أول مجلس للشورى، فرئيساً لمجلس الدعاية الإسلامية. وعلى حين يحسب جنتي على التيار المتشدد فإن ابنه كان من معارضي النظام ومن أعضاء تنظيم مجاهدي خلق ثم أعدم.

وبالإضافة إلى مجلسي الشورى والصيانة المقررين دستورياً، قام الرئيس محمد خاتمي في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧، أي في أول عام من حكمه، بتأسيس لجنة أطلق عليها «لجنة

(٨٥) الموجز عن إيران (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨)، ص ٧.

الرقابة ومتابعة تطبيق الدستور» قوامها خمسة أعضاء، بياناتهم كالتالي: عضوان سابقان في مجلس صيانة الدستور (هما د. كودرز فتخار جهرمي ود. حسن مهربور)، ووزير العدل (محمد إسماعيل شوشتري)، ومساعد الرئيس للشؤون البرلمانية والقانونية (سيد عبد الواحد موسوي لاري)، وعضو مجلس القضاء وأستاذ في الحقوق (د. محمد حسين هاشمي)[٨٦]. فإذا كان مجلس الشورى يضع مشروعات القوانين بما لا يفترض معه مساس بالدستور ولا بالشريعة، وإذا كان مجلس الصيانة يتحقق من هذا الالتزام، فإن مهام اللجنة الجديدة تتحدد بالمتابعة في التنفيذ، وإن كان لفظ«الرقابة» قد يوحي بتداخل اختصاصها مع اختصاص مجلس الصيانة.

رابعاً: السلطة القضائية

يتواصل الفصل الحادي عشر في الدستور مع الفصول من السادس إلى التاسع، وهي الفصول الخاصة بمؤسسات صنع القرار في إيران، بعد أن يعترض الفصل العاشر المخصص للسياسة الخارجية هذا التسلسل، وينتقل بنا من الداخل إلى الخارج، وهو اعتراض يبدو محيراً على ضوء الخبرة الدستورية العريضة للدولة الإيرانية. فتنظم مواد هذا الفصل (التي تمتد من ١٥٦ إلى ١٧٤)[٨٧] مرفق القضاء في الجمهورية الإسلامية، وتُفَصِّل ما كانت قد أجملته المقدمة من تأكيد عقائدية القضاة وعقائدية مضمون التقاضي. فتبدأ أولى هذه المواد بالإشارة إلى استقلالية السلطة القضائية، وتعيد بذلك ما سبقت الإشارة إليه في الفصل الخامس من أن السلطات الثلاث في الجمهورية الإسلامية «مستقلة عن بعضها البعض»[٨٨]. لكن، وكما لم تثبت هذه الاستقلالية فعلياً للسلطتين التنفيذية والتشريعية بالنظر إلى الدور المحوري للمرشد في إطاريهما، فإنها لم تتحقق بدورها بالنسبة للسلطة القضائية، للسبب نفسه ولأسباب أخرى يشار لها في موضعها. ثم تحدد هذه المادة (١٥٦) صلاحيات القضاء الإيراني على النحو التالي:

أ ـ «التحقيق وإصدار الحكم بخصوص التظلمات، والاعتداءات، والشكاوى، والفصل في الدعاوى، والخصومات، واتخاذ القرارات والتدابير اللازمة في ذلك القسم من الأمور الحسبية الذي يعينه القانون.

---

(٨٦) في تشكيل هذا المجلس، انظر: الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٩ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨)، ص ١٣.

(٨٧) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ١٢ ـ ١٣ و١٠٠ ـ ١٠٦، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدل)، ص ١٣، و٨١ ـ ٨٧.

(٨٨) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٤٩، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران، (المعدل)، ص ٤٠.

ب ـ صيانة الحقوق العامة، وبسط العدالة والحريات المشروعة.

ج ـ الإشراف على حسن تنفيذ القوانين.

د ـ كشف الجريمة، ومطاردة المجرمين، ومعاقبتهم وتعزيرهم وتنفيذ الأحكام الجزائية الإسلامية المدونة.

هـ ـ اتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع الجريمة، ولإصلاح المجرمين».

ومن بعد تأتي (المواد من ١٥٧ إلى ١٦٢) لتشرح الهيكل الوظيفي للسلطة القضائية، بدرجاته الأربع الأساسية، وهي: رئيس السلطة القضائية، وزير العدل، رئيس المحكمة العليا (أو رئيس محكمة النقض)، المدعي العام (أو النائب العام).

يضع الدستور على رأس السلطة القضائية شخصاً «مجتهداً عادلاً ومطلعاً على الأمور القضائية ومديراً ومدبراً» يختاره المرشد لمدة خمس سنوات (مادة ١٥٧). ويلاحظ أن منصب رئيس السلطة القضائية في تعديلات ١٩٨٩ قد حل محل رئيس المجلس الأعلى للقضاء في دستور ١٩٧٩. وكان هذا المجلس يتكون من كلٍ من: رئيس المحكمة، والمدعي العام، وثلاثة قضاة ينتخبهم القضاة بالاقتراع السري لمدة خمس سنوات[٨٩]. وعلى الرغم من أن صلاحيات المنصب في الحالتين ظلت واحدة، إلا أن إدارتها هي التي اختلفت، وتحولت من شكل أقرب ما يكون إلى القيادة الجماعية إلى ما يمكن وصفه بالانفراد بالسلطة، الأمر الذي اعتبر معه البعض هذا التعديل مسؤولاً عن إيلاء رئيس السلطة القضائية منصباً رفيعاً مماثلاً لمنصبيْ رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشورى الإسلامي[٩٠]. أما الصلاحيات المشار إليها، فهي التالية:

أ ـ استحداث الإدارات اللازمة للاضطلاع بـ«المسؤوليات المذكورة في المادة السادسة والخمسين بعد المائة».

ب ـ «إعداد اللوائح القضائية».

ج ـ «توظيف القضاة العدول واللائقين، والبت في عزلهم، وتنصيبهم، ونقلهم، وتحديد وظائفهم، وترفيع درجاتهم... الخ (مادة ١٥٧ في دستور ١٩٧٩ ومادة ١٥٨ في الدستور المعدّل). علماً بأن (المادة ١٦٣) تحيل على القانون لتحديد صفات القاضي، وأن (المادة ١٦٤) تلزم رئيس السلطة القضائية عند معاقبة القاضي، الذي يحاكم ويدان، سواء

---

(٨٩) الرأي، ١٨/ ٤/ ١٩٨٩، ودستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ١٠٢، نص (المادة ١٥٨).

(٩٠) «الشيخ محمد يزدي، الرجل الذي حوّل القضاء إلى مسلخ العدالة،» الموجز عن إيران (نيسان/ ابريل ١٩٩٩)، ص ١٧.

بالعزل أو بالنقل. . . الخ بالتشاور مع كلٍ من رئيس المحكمة العليا والمدعي العام. وتوضح المادة الأخيرة ما أشير إليه سابقاً بالتغير في إدارة مرفق القضاء. فعلى حين كانت المادة نفسها في دستور ١٩٧٩ توجب موافقة «المجلس الأعلى للقضاء بالإجماع» في حالة إنزال رئيس السلطة القضائية العقاب بأحد القضاة، فإن المادة المُعَدَّلة اكتفت بشرط «التشاور» مع رئيس المحكمة العليا والمدعي العام.

د ـ وضع القواعد اللازمة لـ«تشكيل المحكمة العليا للبلاد» (مادة ١٦١).

وبالنسبة لوزير العدل، فإن رئيس الجمهورية يختاره من بين الأشخاص الذين يقترحهم رئيس السلطة القضائية (المادة ١٦٠). ومرة أخرى توضح هذه المادة طبيعة التغير الذي لحق بإدارة الجهاز القضائي، حيث كان وزير العدل في دستور ١٩٧٩ يختار بواسطة رئيس الوزراء من بين الأشخاص الذين يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء (بتكوينه السداسي). وقد عهدت (المادة ١٥٩) لوزير العدل بالنظر في التظلمات والشكاوى، وتشكيل المحاكم وتعيين صلاحياتها، فيما أتاحت (المادة ١٦٠) لرئيس السلطة القضائية تفويضه «أمر الصلاحيات المالية والإدارية وكذلك الصلاحيات التي تخص تعيين غير القضاة». ويأتي هذا التوضيح ليفسر لنا لماذا زادت سلطات رئيس السلطة القضائية في تعديلات ١٩٨٩، حيث أصبح من حقه بموجب المادة المشار إليها تفويض وزير العدل بعض هذه الصلاحيات، الأمر الذي كان يفترض تدخله بشكل أكبر في اختياره.

أما رئيس المحكمة العليا المنوط به «الإشراف على صحة تنفيذ القوانين في المحاكم، وتوحيد المسيرة القضائية، وأدائها لمسؤولياتها القانونية» (مادة ١٦١)، والمدعي العام للبلاد، فتنص (المادة ١٦٢) من الدستور المعدل على أن رئيس السلطة القضائية يعينهما «بالتشاور مع قضاة المحكمة العليا لمدة خمس سنوات»، ويشترط فيهما أن يكونا «مجتهدين عادلين». في حين كانت المادة نفسها قبل التعديل تفوض القيادة هذا الحق بعد التشاور مع قضاة المحكمة العليا.

وكما سبقت الإشارة، يتولى منصب رئيس السلطة القضائية في إيران اعتباراً من عام ١٩٩٩ محمود الهاشمي شاهرودي، فيما يتولى محمد إسماعيل شوشتري مسؤولية وزارة العدل، وآية الله مقتدائي منصب المدعي العام.

وبالإضافة إلى ضمانات إعمال العدالة المتضمنة في الفصل الثالث المعنون «حقوق الشعب»، من قبيل: المساواة أمام القانون (مادة ٢٠)، وسرعة تقديم المتهم إلى المحاكمة (مادة ٣٢)، وكفالة حق التقاضي واختيار المحامين (المادتان ٣٤ و٣٥ على التوالي)، وتحريم التجريم والعقاب بغير نص القانون (مادة ٣٦)، والاعتداد ببراءة المتهم إلى أن يثبت عكسها

(مادة ٣٧)[٩١]. يشتمل الفصل الحادي عشر على مزيد من هذه الضمانات، من قبيل: علانية جلسات المحاكم إلا فيما يمس النظام العام والآداب العامة أو يطلبه طرفا الدعوة (مادة ١٦٥)، وتسبيب الأحكام (مادة ١٥٧)، واستناد هذا التسبيب إلى القوانين المدونة، فإن لم توجد فإلى المصادر الإسلامية المعتمدة أو الفتاوى المعتبرة (مادة ١٦٧)[٩٢]، لا عقوبة بأثر رجعي (مادة ١٦٩)، لا تطبيق للقرارات واللوائح الحكومية المخالفة للقوانين والأحكام الإسلامية أو الخارجة عن اختصاص السلطة التنفيذية (مادة ١٧٠)، تعويض المدعى عليه الذي يثبت في حقه تقصير في أي مرحلة من مراحل التقاضي (مادة ١٧١).

أما بالنسبة لأنواع القضاء الموجود في إيران، فإنه يتوزع ما بين القضاء العام، والقضاء الثوري، والقضاء الخاص. هذا علماً بأن بعض هذه الأنواع نشأ وتطور خارج إطار الدستور، ثم صارت له صلاحيات تجب صلاحيات القضاء المُنشأ بحكم الدستور، بل وتجاوزت مهام القضاء المتعارف عليها وتحولت من فض الخصومات بين المتقاضين إلى تصفية الحسابات بين التيارات السياسية، على ما سوف يلي بيانه.

١ ـ القضاء العام

تقوم به المحاكم العامة بدرجاتها المختلفة، وقد طرأ على تنظيمها تعديل بمقتضى قانون عام ١٩٩٤ المعروف باسم قانون تشكيل المحاكم العامة والثورية. فبموجب هذا القانون تم حذف النيابة العامة في المحاكم وحُوِّلت صلاحياتها إلى رئيس المحكمة الذي أصبح يقوم بدور مزدوج هو: تمثيل الدولة في الدعوى من جهة، والحكم في القضايا المعروضة عليه من جهة أخرى. ويمثل ذلك أول خرق للحق في العدالة بالجمع بين منصبيْ القاضي والنائب العام، حيث لم تُسْتَثْنَ من هذا التعديل سوى المحكمة العليا التي استمر المدعي العام فيها يمارس دوره.

وبمقتضى هذا القانون، تحددت اختصاصات المحاكم العامة بالنظر في جميع الدعاوى إلا ما يدخل منها في نطاق اختصاص المحاكم الثورية والخاصة. كما تم التمييز بخصوص مراجعة أحكام المحاكم العامة، ما بين حالات مفتوحة المدة، وحالات محددة المهلة، تدخل في الأولى الأحكام التي يتنبه فيها القاضي أو ينبهه قاضٍ آخر إلى خطأ في حكمه، أو تلك التي يثبت فيها عدم صلاحية القاضي للبت في القضية، حيث يجوز الطعن في الحكم أياً كانت

---

(٩١) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٣١ و٣٤ ـ ٣٦، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٢٦ و٢٩ ـ ٣٠.

(٩٢) يلاحظ أن الترتيب المشار إليه لا يتفق مع الأساس العقائدي للنظام الإيراني، لكنه يستند إلى أن جميع القوانين المدونة هي في المبنى والمعنى قوانين إسلامية. وعلى صعيد آخر، فإن الفتوى لا تحتل من الناحية الفعلية، المصدر الثالث من مصادر الأحكام القضائية، بالنظر إلى الدور المهم الذي تلعبه الفتوى في تشكيل العلاقات وتنظيم التعاملات في إيران.

درجة المحكمة المصدرة له وبصرف النظر عن قطعيته. وتدخل في الثانية الأحكام التي يتبين عدم صحة ما استندت إليه من وثائق وشهادات الشهود... الخ، أو التي يثبت مخالفتها القانون أو الشرع، أو التي تصدر عن غير جهة اختصاص، أو التي لا تأخذ كل الأدلة بعين الاعتبار. وتتحدد المهلة المسموح بها بما لا يتجاوز عشرين يوماً للمقيم في إيران، وشهرين من تاريخ إبلاغ المقيم خارجها. ويحدد القانون الجهات المختصة بإعادة النظر بأنها تشمل: المحكمة العليا (أي محكمة النقض) ومحكمة الاستئناف. هذا علماً بأن محكمة الاستئناف لا تنظر في الأحكام الواقعة ضمن صلاحيات المحكمة العليا من قبيل توقيع عقود الإعدام، والرجم، وقطع الأعضاء، والسجن لما يزيد على عشر سنوات، والغرامة فوق عشرين مليون ريال... الخ[٩٣].

٢ ـ القضاء الثوري

ظل القضاء الثوري قضاءً استثنائياً، حتى صدور قانون عام ١٩٩٤ المشار إليه، الذي عَدَّل هيكله وجعله جزءاً من المنظومة القضائية الإيرانية. وقبل هذا التاريخ، ومع إدماج بعض مؤسسات الثورة في مؤسسات الدولة، كما حدث بالنسبة للجان الثورية التي أُدْمجت في قوات الدرك، كانت هناك تكهنات بقرب حل المحاكم الثورية. وعزَّزَ هذا الانطباع أن مطلب حل تلك المحاكم التي نفذت مئات الأحكام بإعدام معارضي الثورة في نهاية السبعينيات ومطلع الثمانينيات، كان موضع اتفاق بين الإيرانيين المقيمين في الخارج، بل إن بعضهم وقف عودته لبلاده على هذا الحل[٩٤]. لكن إعادة تنظيم المحاكم الثورية، جاء ليؤكد أنها باقية، وأن بقاءها مطلوب لأداء مهمة معينة هي حراسة الثورة ورجالها ومبادئها. وهو ما سوف يتضح لنا بمراجعة القضايا التي أناط بها القانون النظر فيها.

حدد قانون عام ١٩٩٤ مجال اختصاص المحاكم الثورية، بأنه يشتمل على الحالات التالية:

أ ـ الجرائم الموجهة للأمن الداخلي والخارجي وتلك التي تقع في نطاق الإفساد في الأرض.

ب ـ إهانة مؤسس الجمهورية الإسلامية آية الله الخميني، ومرشدها الحالي علي خامنئي. و«الإهانة» لفظ أملس قد ينسحب، بل هو ينسحب فعلاً، على النقد لأداء المرشد وإن لم يتصف بالتجاوز إلى حد الإهانة. ومثل هذا التجريم له تطبيقاته في النظم الملكية التي يملك فيها الملك ويحكم، وتكون ذاته مصونة لا تُمس.

ج ـ التآمر ضد النظام وممارسة التخريب ضده.

---

(٩٣) «النظام القضائي في دولة الولي الفقيه،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٨ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧)، ص ١٨ ـ ١٩.

(٩٤) الموجز عن إيران (تموز/ يوليو ١٩٩١)، ص ٢٠.

د ـ التجسس.

هـ ـ تهريب المخدرات.

و ـ التربح غير المشروع.

ويحكم الطعن في أحكام المحاكم الثورية القواعد نفسها المنظمة للطعن في أحكام المحاكم العامة.

٣ ـ القضاء الخاص

تكونت بعض المحاكم الخاصة، مثل محكمة الأسرة، والمحاكم العسكرية، ومحكمة الصحافة، بمقتضى نصوص دستورية. فيما نشأت محاكم أخرى أهمها محكمة رجال الدين بأمر مباشر من المرشد. وفي هذا السياق، تنص (المادة ٢١) من دستور ١٩٧٩ وتعديلاته في ١٩٨٩ على «إيجاد المحكمة الصالحة للحفاظ على كيان الأسرة واستمرار بقائها». كما تنص (المادة ١٧٢) على تشكيل المحاكم العسكرية «للتحقيق في الجرائم المتعلقة بالواجبات العسكرية الخاصة، أو الأمنية التي يتهم بها أفراد الجيش، أو الدرك، أو الشرطة، أو قوات حرس الثورة الإسلامية»، وتشير إلى أن جرائمهم العادية تفصل فيها المحاكم العادية أو العامة. وتفيد (المادة ١٦٨) أن التحقيق في الجرائم السياسية والجرائم المتعلقة بالمطبوعات، يتم «في محاكم وزارة العدل بصورة علنية وبحضور هيئة المحلفين»[٩٥]. أي أن الجديد في هذه الحالة هو وجود نظام المحلفين المعمول به في عددٍ من دول العالم. ولقد أثارت محكمة الصحافة المكونة من أربعة عشر محلفاً جدلاً واسعاً في السنوات الأخيرة، وتحديداً منذ رئاسة خاتمي، بالنظر إلى كثرة القضايا الخاصة بحرية الرأي والتعبير من جهة، ومنازعة جهات قضائية أخرى محكمة الصحافة صلاحية البت فيها من جهة أخرى. فمن الجدير بالذكر أن كثيراً من القضايا ذات الصلة جرى تحويلها إلى كلٍ من المحاكم الثورية ومحكمة رجال الدين. وبالإضافة إلى هذا المصدر الخارجي لإضعاف سلطة محكمة الصحافة، فإن ثمة مصدراً آخر لكنه داخلي. ويتمثل ذلك في تعقب قاضي هذه المحكمة هيئة المحلفين، حتى أن عام ١٩٩٩ وحده شهد إعفاء خمسة محلفين من مناصبهم بدعوى كثرة تغيبهم عن حضور جلسات المحكمة. وفي أعقاب ذلك، أصدرت وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي بياناً دعت فيه إلى احترام استقلالية هيئة المحلفين التي تمثل الشعب، وردت تغيب المحلفين الخمسة إلى تجاوز استقلاليتهم[٩٦].

وتنقلنا مناقشة النقطة الخاصة بإضعاف محكمة الصحافة، إلى التطرق لدور محكمة رجال الدين في هذا الخصوص. نشأت هذه المحكمة لمواجهة تجاوزات بعض رجال الدين

---

(٩٥) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص٣٣ و١٠٤ ـ١٠٥، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٢٦ و٨٥ ـ ٨٦.

(٩٦) الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ١٦.

التي هدّدت مصداقية النظام الإيراني نفسه. ويورد أحمد الكاتب نموذجاً بالغ الدلالة لهذه التجاوزات، هو الخاص بآية الله صادق خلخالي الذي اتهم بالرشوة وانتهاك العدالة، حتى أن التدقيق في ملف ٩٦ شخصاً من بين ٩٨ شخصاً حكم عليهم خلخالي بالإعدام، قد أسفر عن براءتهم، كما أثبت أن تهمة الاثنين الأخيرين لا تستوجب معاقبتهما بالإعدام. ويضيف أن أولى هذه المحاكم تشكلت في بداية الثورة برئاسة آية الله آذري، إلا أن تجاوزاتها، تجاه المخالفين في الرأي من داخل المؤسسة الدينية ومن خارجها، حدت آية الله منتظري على حلها في عام ١٩٨٤، قبل أن يتمكن ريشهري من إبطال هذا الحل والسعي لدى الرئيس علي خامنئي لاستصدار مرسوم جديد من الخميني يقضي باستئنافها العمل وترأسه (أي ريشهري) لها. وهكذا، ارتبطت المحكمة، منذ البداية، بخلافات بين عناصر النخبة الحاكمة، وتطورت على النحو نفسه[٩٧].

استأنفت محكمة رجال الدين إذن عملها بناءً على مرسوم صادر من الخميني، إلا أن القانون المنظم لها صودق عليه لاحقاً في ظل خليفته خامنئي في عام ١٩٩٠. وقد حدد القانون اختصاصات هذه المحكمة بالنظر في الموضوعات والقضايا التالية:

أ ـ «التآمر ضد القيادة أو توجيه الإهانات إليها من قِبَل رجال الدين.

ب ـ كافة التصرفات والأعمال غير الشرعية التي يرتكبها رجال الدين.

ج ـ كافة المنازعات المحلية المخالفة للأمن العام التي يكون أحد الخصوم فيها من رجال الدين.

د ـ جميع القضايا التي تدعو القيادة إلى النظر فيها».

كما جعل القانون أحكام هذه المحكمة نهائية إلا في حالات ثلاث، هي: أن يتنبه القاضي إلى خطأ في قراره، أو يتبين المدعي العام أن الحكم مخالف للقانون، أو إذا ثبت عدم اختصاص القاضي. علماً بأن مراجعة الأحكام في الحالات الثلاث السابقة غير مقيدة بفترة زمنية معينة. وأضاف أن المحكمة العليا للبلاد لا تملك أي نوع من الإشراف على محكمة رجال الدين. وأن الأخيرة ترشح للمتهمين محامين يختارون من بينهم من يدافع عنهم.

وعلى هذا القانون يمكن إبداء جملة ملاحظات أساسية، **الأولى** هي الاختصاصات الفضفاضة للمحكمة والتي تثبت لها بتخويل القيادة الحق في أن تحيل عليها ما تشاء من قضايا. وهذا هو المدخل الذي سمح بمحاكمة الصحفيين أمام محكمة رجال الدين. **والثانية** هي الاستقلالية الواسعة التي تتمتع بها المحكمة، والتي تتأكد بمراجعة المادتين (٢٥) و(٤٥) من القانون الخاص بها. فالمادة (٢٥) تخول مكاتب الادعاء الخاصة بالمحكمة ليس فقط الحق

---

(٩٧) لمزيد من التفاصيل، انظر: أحمد الكاتب، «إيران: محكمة رجال الدين في مواجهة المرجعيات والإصلاحيين السياسيين،» **الوسط** (٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩)، ص ٣٣ ـ ٣٥.

في تعيين قضاة التحقيق، لكن كذلك في تنفيذ أحكام المحكمة، الأمر الذي يفسره البعض بأن للمحكمة قوات أمنها الخاصة وسجونها المستقلة. والمادة (٤٥) تفيد أنه «يتم تقدير وتدبير جميع المصروفات والنفقات المتعلقة بمكاتِب الادعاء في المحاكم الخاصة لرجال الدين من خلال ميزانية خاصة»، أي أن المحكمة لا تُموَل من ميزانية الدولة. أما **الملاحظة الثالثة** والأخيرة فهي انتهاك مواد الدستور ذات الصلة من زاويتين: زاوية السرية المضروبة على مداولات المحكمة. وزاوية تقييد حق المُدَّعي عليهم في اختيار محاميهم، وإلزامهم بالاختيار من بين من ترشحهم لهم المحكمة.

ولقد بُذِلت عدة محاولات لدمج هذه المحكمة في الهيكل القضائي، إلا أنها باءت بالفشل. ومن ذلك أن الحكومة تقدمت في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧ بمشروع قانون لتنظيم عمل موظفي المحكمة وإخضاعهم لقانون العاملين بالدولة. وناقشه مجلس الشورى بالفعل بعد أن استمع إلى مداخلة نائب وزير العدل التي انتقد بها عدم خضوع المحكمة للسلطة القضائية ووصفه لها بأنها «هيئة أُسِّسَت بناء على أوامر الإمام الراحل... ولا تزال تواصل عملها». لكن إجراءً لم يتخذ لتصحيح هذا الوضع[٩٨].

خامساً: مؤسسات عابرة للسلطات

والمقصود بها تلك المؤسسات التي تتماس في إطارها السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، في التشكيل و/ أو الوظائف، وبالتالي تصعب نسبتها إلى أي من ثلاثتها بشكل منفرد. وينطبق هذا الوضع على كلٍ من مجمع تشخيص مصلحة النظام، ومجلس الأمن القومي الأعلى، ومجلس إعادة النظر في الدستور.

١ ـ مجمع تشخيص مصلحة النظام

نشأ هذا المجمع في الأصل بقرار من الخميني في ١٢/ ١٢/ ١٩٨٨ أي قبيل تعديل الدستور، لغرض معين هو الفصل في النزاع بين مجلسيْ الشورى وصيانة الدستور على شرعية التشريعات ومشروعيتها، وذلك بعد أن استفحل نزاعهما وهدد بشلٍّ نشاط العملية التشريعية[٩٩]. وعَكَس تشكيل المجمع في نشأته الأولى هذه الوظيفة المحددة: إعادة النظر في مشروعات القوانين المختلف عليها، حيث كان يتكون من اثني عشر عضواً، يمثلون رؤساء السلطات الثلاث، وفقهاء مجلس صيانة الدستور، وممثل الإمام، ورئيس الوزراء فضلاً عن

(٩٨) الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ١٩، ومنظمة العفو الدولية، «إيران: انتهاكات حقوق الإنسان ضد فقهاء الشيعة وأتباعهم،» (حزيران/ يونيو ١٩٩٧)، رقم الوثيقة MED 13/18/97، ص ٣ ـ ٦.

(٩٩) Fürtig, «Iran: The Second Islamic Republic?».

الوزير الذي ينظم مشروع القانون ـ موضوع الخلاف ـ أحد أنشطة وزارته[١٠٠]. أما وقد صدر الدستور المعدَّل، فقد أضيف إلى مهام المجمع المزيد، وهو ما نتبينه من نصوص (المواد ١١٠ إلى ١١٢) في الفصل الثامن الخاص بالقائد أو مجلس القيادة، ونص (المادة ١٧٧) الواردة في الفصل الرابع عشر المتصل بإعادة النظر من الدستور، حيث تضمن توصيف مسؤوليات المجمع ما يلي[١٠١]:

أ ـ المشاركة في «تعيين السياسات العامة» للنظام من خلال تشاوره مع القائد (مادة ١١٠)، الأمر الذي يرفع هذا المجمع إلى مرتبة الهيئة الاستشارية للمرشد.

ب ـ اختيار أحد فقهاء مجلس صيانة الدستور لعضوية مجلس الشورى الذي يخلف القائد في حالة وفاته أو استقالته أو عزله، ويضم بخلاف هذا الفقيه رئيسي الجمهورية والسلطة القضائية على ما سبقت الإشارة، واختيار بديل لأحد هذين الأخيرين أو كليهما في حالة عدم القدرة على الاضطلاع بمسؤوليات هذا المنصب (مادة ١١١). ويلاحظ أنه بإعمال هذا النص، وبخاصة في شقه الثاني يصبح المجمع هو المسؤول فعلياً عن تنظيم المرحلة الانتقالية الحرجة الفاصلة بين شغور منصب المرشد وانتخاب مجلس الخبراء شاغله.

ج ـ تشخيص المصلحة «في الحالات التي يرى مجلس صيانة الدستور أن قرار مجلس الشورى الإسلامي يخالف موازين الشريعة أو الدستور في حين لم يقبل مجلس الشورى الإسلامي رأي مجلس صيانة الدستور»، والتشاور «في الأمور التي يوكلها القائد إليه» (مادة ١١٢).

د ـ المشاركة في اقتراح «المواد التي يلزم إعادة النظر فيها أو تكميل الدستور بها» وذلك بعد التشاور مع القائد، والمساهمة في تشكيل مجلس إعادة النظر في الدستور (مادة ١٧٧).

وكما جرى توسيع صلاحيات المجمع تم توسيع عضويته بحيث أصبحت تشمل ممثلي السلطات الثلاث، والنائب الأول لرئيس الجمهورية، ونائب رئيس مجلس الشورى، وممثلين للوزارات السيادية، والوزير المختص بالقضية المطروحة، وفقهاء الصيانة، وممثلاً للزعيم. من ناحية أخرى، ظلت رئاسة المجمع من حق رئيس الجمهورية حتى عام ١٩٩٧ عندما قام خامنئي بإيلائها إلى رافسنجاني بعد انتهاء دورتي رئاسته للبلاد.

وأثار التطوير السابق بشقيه دفعاً بعدم دستورية المجمع، على أساس أن توسيع صلاحياته جعله منافساً للسلطات الثلاث بل مهيمناً عليها، **أولاً** بحكم صلته المباشرة بالقائد وتداوله معه في تحديد السياسات العامة للنظام، وثانياً بحكم أن رئيس المجمع الذي يدخل

---

(١٠٠) الحياة، ١٨/٣/١٩٩٧.

(١٠١) دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدل)، ص ٦١ ـ ٦٣ و٩٤.

في تشكيله رؤساء السلطات الثلاث يتحول بالتالي إلى «رئيس للرؤساء»[١٠٢]. وحول هذا المعنى وجَّه أحمد آذري قمي رسالة إلى محمد خاتمي رئيس الجمهورية في ١٩٩٧/١٠/٢٧ انتقد فيها المجمع هيكلياً وموضوعياً، وقارن فيها بينه وبين مجلس الشيوخ في ظل آخر شاهات إيران، وزاد أنه فيما كان الشعب ينتخب نصف أعضاء المجلس، فلقد أصبح المرشد يعين كل أعضاء المجمع[١٠٣]. كما عَبرَّ منتظري عن المعنى نفسه. هذا بخلاف التحفظات التي أبداها أعضاء مجلس الشورى الذين شعروا أن مجمع تشخيص مصلحة النظام يسحب البساط من تحت أقدامهم[١٠٤].

ولم يحفل رافسنجاني نفسه رئيس المجمع ورجل النظام القوي بتفنيد تلك الانتقادات، بل ساهم في تسبيبها بتأكيده أن من دواعي تشكيل المجمع، وجود بعض الموضوعات التي تحتاج مواجهتها إلى قرارات لا تملك لا الحكومة ولا البرلمان ولا مجلس صيانة الدستور الصلاحيات اللازمة لها[١٠٥]. أكثر من ذلك، ينتظر أن يتعزز دور رافسنجاني ومجمعه في المرحلة القادمة على ضوء النتائج التي أسفرت عنها الانتخابات التشريعية في عام ٢٠٠٠، لأن تشكيل مجلس الشورى الإسلامي من أغلبية «إصلاحية» يزيد فرص صدامه مع مجلس صيانة الدستور ذي الأغلبية «المتشددة»، وذلك من خلال تكرار رفض الصيانة مشروعات قوانين الشورى، وبالتالي تَدَخُّل المجمع وتزايد دوره في صنع القرار. الجدير بالذكر أن مدة عمل المجمع خمس سنوات.

٢ ـ مجلس الأمن القومي الأعلى

يمثل هذا المجلس تطويراً لمجلس الدفاع الأعلى الوطني في دستور ١٩٧٩ على ما سبق توضيحه. وتختص بتحديد تكوينه وتعيين وظائفه مادة واحدة من دستور ١٩٨٩ المعدل هي المادة ١٧٦التي يُفْرد لها الفصل الثالث عشر بكامله. وبمقتضى هذه المادة فإن المجلس يتكون من كلٍ من رؤساء السلطات الثلاث، ورئيس هيئة أركان القيادة العامة للقوات المسلحة، ومسؤول التخطيط والميزانية، ومندوبين يعينهما القائد، ووزراء الداخلية والخارجية والأمن، والوزير الذي ينظر المجلس موضوعاً يدخل في دائرة اختصاصه، فضلاً عن أعلى مسؤول في كل من الجيش والحرس الثوري، ويتولى رئيس الجمهورية رئاسة المجلس.

أما بالنسبة لوظائفه، فلقد حددتها مادة ١٧٦ بـ«تأمين المصالح الوطنية وحراسة الثورة

(١٠٢) ياسين مجيد، «إيران في عهد الرئيس خاتمي: تحدي المجتمع المدني ودولة القانون،» **شؤون الأوسط**، العدد ٦٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٧)، ص ٧٩.

(١٠٣) **الموجز عن إيران**، السنة ٧، العدد ٢٨ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧)، ص ١٠.

(١٠٤) «منتظري يقوض أساسات النظام الإيراني: ولاية الفقيه أم ولاية الشعب؟،» **الوسط** (١ شباط/ فبراير ١٩٩٧).

(١٠٥) **الموجز عن إيران**، السنة ٧، العدد ٢٧ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧)، ص ٢٠.

الإسلامية ووحدة أراضي البلاد والسيادة الوطنية»، وذلك من خلال ممارسة جملة المهام التالية:

أ ـ تبني «السياسات الدفاعية والأمنية في إطار السياسات العامة التي يحددها القائد».

ب ـ التنسيق بين «النشاطات السياسية، والأمنية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية ذات العلاقة بالخطط الدفاعية ـ الأمنية العامة».

ج ـ «مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية».

د ـ «تعيين المجالس الفرعية من قبيل مجلس الدفاع ومجلس أمن البلاد»، على أساس أن يترأس رئيس الجمهورية هذه المجالس الفرعية أو يُعَين من أعضاء مجلس الأمن من يترأسها(١٠٦).

ويشرح المهندس مهدي فيروزان مساعد وزير الخارجية الإيرانية الحالي ظروف تأسيس هذا المجلس وحدود صلاحياته، بإشارته إلى أن هناك مجموعة من القضايا الكبرى (الداخلية والخارجية) التي كان يتعين على النظام مواجهتها بعد انتهاء الحرب مع العراق، والتي كانت تقصر عن الإحاطة بها السلطتان التنفيذية والتشريعية. ولما كانت هذه الحجة نفسها هي التي استخدمت لتبرير إنشاء مجمع تشخيص مصلحة النظام، فإن فيروزان يركز على أن مجال اختصاص المجمع له طابع قانوني مقارنةً بالمجال السياسي لعمل المجلس(١٠٧). وعلى صعيد آخر، فإن ثمة اختلافاً يتعلق بعلاقة المرشد بكلتا المؤسستين، فإذا كانت قرارات المجمع بمثابة تنفيذ لتوجيهات المرشد وتمثل حصيلة التشاور معه، فإن مقترحات المجلس التي يرفعها للمرشد تلزمها موافقته حتى تتخذ طريقها إلى التطبيق. ومن بين المقترحات ذات الصلة، توصية المجلس بتخفيف التوتر في العلاقة مع الولايات المتحدة، وتوصيته بتشكيل لجنة من أحد أعضائه، بالإضافة إلى مسؤول قضائي وممثل لرئيس الجمهورية للبت في قضية اغتيالات المثقفين، وموافقة المرشد على كلتيهما(١٠٨).

٣ ـ مجلس إعادة النظر في الدستور

يوفر هذا المجلس الذي استُحدث بمقتضى تعديلات دستور ١٩٧٩ آلية محددة لتعديل الدستور، مع ضبط عمله بضوابط ثلاثة أساسية: **أحدها** إخراج المواد المتعلقة بإسلامية

---

(١٠٦) **دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدل)**، ص ٩٢. انظر أيضاً: محمد صادق الحسيني، «صنع القرار في إيران وتركيبه النظام الإسلامي،» **شؤون الأوسط**، العدد ٥٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٦)، ص ١٦ ـ ١٧.

(١٠٧) يلاحظ أن التمييز بين ما هو قانوني وما هو سياسي لم يسر على نشاط المجتمع بعد توسيع صلاحياته لتشمل «تعيين السياسات العامة للنظام»، الأمر الذي ينشىء ازدواجية فعلية بين عمل المؤسستين.

(١٠٨) حديث خاص مع مهدي فيروزان، مساعد وزير الخارجية الإيراني الحالي كمال خرازي، على هامش ندوة: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية،» أعدت ورقة العمل نيفين عبد المنعم مسعد؛ أدار الحوار مجدي حماد، **المستقبل العربي**، السنة ٢٣، العدد ٢٦٥ (آذار/ مارس ٢٠٠١)، ص ٨٣ ـ ١٢٧.

النظام وأسسه ومعاملاته، وأهدافه، وطابعه الجمهوري، وولاية الأمر، وإمامة الأمة ودينها ومذهبها، ومبدأ الشورى من نطاق الموضوعات القابلة للتعديل. **وثانيها** تحديد المواد التي تلزم إعادة النظر فيها أو استحداثها بواسطة القائد بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام. **وثالثها** إخضاع ما يدخله المجلس من تعديل أو تطوير لاستفتاء عام تلزم فيه موافقة الأكثرية المطلقة.

وتحدد المادة ١٧٧ التي هي قوام الفصل الرابع عشر والأخير من دستور ١٩٨٩ تشكيل المجلس من كلٍ من: أعضاء مجلس صيانة الدستور، ورؤساء السلطات الثلاث، والأعضاء الدائمين في مجمع تشخيص مصلحة النظام، وعشرة أشخاص يعينهم القائد ومثلهم من نواب مجلس الشورى، وثلاثة أشخاص من داخل المؤسسات الآتية: القضاء - الوزارة - الجامعة[١٠٩].

سادساً: المؤسسات العسكرية

تتكون القوات المسلحة الإيرانية من ثلاثة عناصر أساسية هي: الجيش، والحرس الثوري الذي يشيع المصطلح الفارسي «الباسدران» في التعبير عنه، وقوات التعبئة أو النفير التي يتداول المصطلح الفارسي «البسيج» في الإشارة إليها. وإذا كان العنصران الأول والثاني قد ورد النص عليهما في متن دستور عام ١٩٧٩ وتعديلاته في عام ١٩٨٩، فإن العنصر الأخير نشأ واستمر خارج إطار الدستور. فالوثيقتان الدستوريتان المشار إليهما لم تتطرقا إلى قوات التعبئة، وإلا فإن المحلل للمادة ١٥٠ الخاصة بالحرس يحتاج قدراً كبيراً من المرونة، ليفسر العبارة التي تضمنتها هذه المادة بخصوص تحديد القانون مسؤوليات الحرس حيال «وظائف ونطاق مسؤولية القوات المسلحة **الأخرى**» على أنها تعني في ما تعنيه قوات التعبئة بالإضافة إلى الجيش النظامي. لكن حتى في ظل هذه التورية، تظل أهمية المصادر غير الدستورية للقوى والمؤسسات الإيرانية، أهمية مؤكدة.

١ - الجيش

يأتي الحديث عن الجيش في المبحث الثاني من الفصل التاسع من الدستور، وهو الفصل المخصص للسلطة التنفيذية، ويقع تناوله تحت عنوان «الجيش وقوات حرس الثورة الإسلامية». وقد سبقت الإشارة إلى أن معالجة القوات المسلحة في الإطار التنفيذي تمثل خروجاً على عموم التقاليد الدستورية التي درجت على اختصاص المؤسسات العسكرية بفصل مستقل، وأضيف هنا أن تلك المعالجة تثير الاستفهام حتى في السياق الإيراني نفسه، على أساس أن القيادة العليا للقوات المسلحة تنعقد للمرشد وليس لرئيس الجمهورية،

---

(١٠٩) دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٩٤.

وبالتالي كان يبدو أكثر منطقية أن تُلْحَق المواد المتصلة بالقوات المسلحة بالفصل الخاص بالمرشد: الفصل الثامن. فمن المعلوم أن المرة الوحيدة التي تبوأ فيها رئيس الجمهورية هذا المنصب ارتبطت بفترة الحكم القصير لأبي الحسن بني صدر، وخضعت لتوازنات القوة القلقة في مطلع الثورة، وانتهت التجربة بإطاحته.

ومع ملاحظة أن النصوص الخاصة بالجيش (وكذلك الحرس) لم يطلها أي تعديل في عام ١٩٨٩، يمكن تحديد مهام الجيش من واقع الدستور على النحو التالي[١١٠]:

ـ الاضطلاع بـ«مسؤولية الدفاع عن استقلال البلاد ووحدة أراضيها وعن نظام الجمهورية الإسلامية فيها» (مادة ١٤٣).

ـ الاستفادة منه في وقت السلم «في أعمال الإغاثة، والتعليم، والإنتاج، وجهاد البناء، وذلك إلى حد لا يضر بالاستعداد العسكري للجيش مع مراعاة موازين العدالة الإسلامية بشكل كامل» (مادة ١٤٧). ويفيد نص (مادة ١٤٣) تكليف الجيش بدور أيديولوجي ووظيفة سياسية من خلال الحفاظ على الجوهر العقائدي الإسلامي للنظام الجمهوري. ويتأكد ذلك في (مادة ١٤٤) التي تحدد شروط الالتحاق بالجيش وتصفه بأنه جيش إسلامي عقائدي «لا يضم سوى أفرادٍ لائقين مؤمنين بأهداف الثورة الإسلامية، ومضحين بأنفسهم من أجل تحقيقها». أما ديباجة الدستور فإنها تنقل هذا الالتزام الأيديولوجي من المستوى الداخلي إلى المستوى الخارجي، وتتعامل مع الجيش (وكذلك الحرس) بوصفهما أداتين رئيسيتين من أدوات تصدير الثورة الإسلامية للخارج. وحول هذا المعنى تقول الديباجة: «لا تلتزم هذه القوات المسلحة (أي الجيش + الحرس) بمسؤولية الحماية وحراسة الحدود فحسب، بل تحمل أيضاً أعباء رسالتها الإلهية، وهي الجهاد في سبيل الله، والجهاد من أجل بسط حاكمية القانون الإلهي في العالم».

في إطار ما سبق، يمكن فهم سياسة الثورة في الاهتمام بتطهير الجيش عضوياً وفكرياً، ووضع هذا الهدف على قائمة أولوياتها فور اندلاعها، فالجيش هو المؤسسة المحترفة المؤهلة للانقلاب على النظام الجديد، وقد سبق له دعم الشاه في انقلابه المضاد على مصدق عام ١٩٥٣، وتشعبت من بعد وتوثقت خيوط العلاقة بين الطرفين. استهدف التطهير العضوي العناصر الموالية للنظام الامبراطوري السابق، وكانت تمثل الأكثرية. واتخذ هذا التطهير أشكالاً مختلفة بدأت بالإبعاد وانتهت بالتصفية الجسدية، كما شمل رتباً مختلفة بدأت بالقيادات والرؤوس وانتهت بصغار الضباط والجنود. واتجه التطهير الفكري أو الأيديولوجي إلى العناصر البديلة وتلك التي اقتنعت بالثورة و/ أو راهنت عليها والتي تركزت بالأساس في عدد من العاملين في سلاح الطيران. وكما كان للتطهير العضوي آلياته، كذلك كان الحال مع التطهير الفكري، ومن آليات هذا الأخير إنشاء فروع للتوجيه العقائدي

(١١٠) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ١٢ و٩٢ ـ ٩٣، والمصدر نفسه، ص ١٣ و٧٥ ـ ٧٦.

داخل الجيش، وتأسيس نوادٍ إسلامية متعددة الأنشطة، وإيفاد العلماء لإلقاء الدروس الدينية(١١١).

لكن على الرغم من ذلك، فلقد استغرق تغيير النظرة إلى الجيش من كونه مؤسسة محسوبة على نظام الشاه إلى كونه مؤسسة من مؤسسات الجمهورية الإسلامية وقتاً طويلاً استوعب ما يزيد على العقد الأول من عمر الثورة. وجاء اندلاع الحرب مع العراق ليؤجل تطبيع العلاقة بين الجيش ونظام الثورة، فتوقيت الحرب بعد شهور قليلة من قيام الثورة جعل من قبيل المغامرة الرهان على مؤسسة كانت حتى الأمس القريب في خدمة الشاه. ولذلك بدا مفهوماً أن يكون الحرس وليس الجيش هو من يحدد المدى الزمني للحرب واستراتيجيتها، على ما سيلي بيانه، كما بدا مفهوماً أن تنحاز قرارات كثيرة استهدفت تنظيم العلاقة زمن الحرب بين الجيش والحرس لصالح هذا الأخير (من ذلك قرار تأسيس وزارة خاصة بالحرس في عام ١٩٨٢، وتخويله تكوين قوات بحرية وجوية منفصلة في عام ١٩٨٥ ثم حق التجنيد الإجباري بدلاً من الجيش في العام نفسه) وتغذي بالتالي العلاقة التنافسية بين الطرفين. يذكر أن هذه العلاقة بلغت في بعض مراحل تطورها حد المواجهة المسلحة (كما حدث في الصدام بين قوات الفرقة ٥٨ التابعة للجيش وبعض قوات الحرس في حي دربند شمال طهران في ٨/ ٩/ ١٩٩٢)(١١٢).

ويمكن القول، إن ملامح تغيير هذا الوضع بدأت تتبلور مع اعتلاء رافسنجاني سدّة الحكم في البلاد... لماذا؟ لأسباب ثلاثة: **الأول** أن رافسنجاني كان يريد التفرغ للبناء والإعمار، وكان بالتالي يحرص على تأكيد الطابع المؤسسي للجمهورية الإسلامية والعبور بها من حالة الثورة إلى وضع الدولة. **والثاني** أن حرب الثماني سنوات أثبتت أن الالتزام الأيديولوجي ليس هو المحك في ساحة القتال، وكان هذا يعني رفع الكفاءة القتالية لعموم القوات المسلحة بما في ذلك رد الاعتبار للجيش. **والثالث** سبب ذاتي إن جاز التعبير، حيث كان من الصعب على رافسنجاني أن ينسى أنه كاد يدفع حياته ثمناً لمحاولة ترويض الحرس وتليين مقاومته لقرار وقف إطلاق النار في عام ١٩٨٨، بتعرضه لمحاولة اغتياله على أيدي بعض رجال هذا الحرس. ولعل مما ساعد رافسنجاني على أن يعيد ضبط العلاقة بين الجيش والحرس، أن منتظري كان قد دعا في عام ١٩٨٨ إلى دمج الحرس في الجيش، وفَتَح بذلك ملفاً كان يتهيبه الكثيرون. كما أن خامنئي قبيل شهور من وفاة الخميني في عام ١٩٨٩ كان

---

(١١١) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٢٢؛ معتز محمد سلامة، «الجيش والحرس الثوري،» السياسة الدولية، السنة ٣٣، العدد ١٣٠ (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧)، ص ٨٠؛ Sepher Zabih, *The Iranian Military Revolution and War* (London; New York: Routledge, 1988), pp. 117-130 and 136-146, and Gregory F. Rose, «The Post Revolutionary Purge of Iran's Armed Forces: A Revisionist Assessment,» *Iranian Studies*, vol. 17, nos. 2-3 (Spring-Summer 1984), pp. 153-187.

(١١٢) سلامة، «الجيش والحرس الثوري،» ص ٨٤.

قد شكل لجنة ثلاثية من قادة الجيش والحرس لبحث سبل تطوير وضع القوات المسلحة، ورفعت اللجنة تقريرها إلى مجلس الأمن القومي بعد صعود خامنئي لمنصب المرشد، وأقرها المجلس بعد إدخال تعديلات.

وإذا كانت عوامل عديدة، بعضها يعود إلى قوة الحرس كمؤسسة متشعبة الاتصالات والعلاقات، وبعضها الآخر يعود إلى ضعف موقف منتظري كنائب المرشد المخلوع بأمر الخميني، قد حالت دون دمج الحرس في الجيش وأدت إلى تجميد خطواته بحلول عام ١٩٩٢، فقد أدرك رافسنجاني أن ما لا يدرك كله لا يترك كله، ولذلك فلقد أبدى حرصاً واضحاً على وضع قرار اللجنة العسكرية الثلاثية، الخاص بتطوير وضع القوات المسلحة، موضع التنفيذ.

كان أحد جوانب التطوير هيكلياً، بحيث تم تضييق نطاق المجلس العسكري الأعلى الذي خَلَف مجلس القيادة في إطار القوات المسلحة وذلك لصالح الجيش على حساب الحرس، كما تم استحداث قيادات مشتركة بين كلٍ من الجيش والحرس ضماناً لتنسيق العمل بينهما. وهكذا أصبح هيكل القيادة في القوات المسلحة اعتباراً من مطلع التسعينيات يتخذ الشكل التالي:

أ ـ القائد العام للقوات المسلحة، وهو المنصب المحجوز لمرشد الجمهورية الإسلامية.

ب ـ المجلس العسكري الأعلى الذي خلف مجلس القيادة، على ما تقدم، وأصبح يتكون من كلٍ من: رئيس هيئة أركان القوات المسلحة، ورئيس أركان الجيش، والقائد العام لقوات الحرس الثوري، ورئيس الأركان المشتركة في الحرس، وقادة الأفرع الثلاثة للجيش البرية والبحرية والجوية (فيما استبعد نظراؤهم في الحرس وكذا قائد البسيج)، والمنسق العام لشؤون العمليات في القيادة العامة ومساعد رئيس أركان الجيش في الوقت نفسه، وأخيراً قائد المخابرات العسكرية ومسؤول شؤون اللاجئين والأسرى في الوقت نفسه.

ج ـ قيادات مشتركة بين الجيش والحرس لشئون المخابرات، والأفراد، والإدارة، والتنظيم، والمناطق العسكرية.

وكان الجانب الآخر للتطوير موضوعياً، حيث انصب في جوهره على ما يلي:

أ ـ تحقيق الاكتفاء الذاتي في الصناعات العسكرية الصغيرة والمتوسطة.

ب ـ تنويع مصادر التسليح.

ج ـ تحديث كلٍ من القوات الجوية والبحرية.

د ـ تطوير صناعة الصواريخ.

هـ ـ زيادة فرق الجيش النظامي من ثلاث إلى أربع.

وحسب أحد المصادر بلغ حجم الجيش في منتصف التسعينيات ٣٥٠,٠٠٠ فرد، توزعوا على القوات البرية بواقع ٢٨٥,٠٠٠ فرد، والبحرية بواقع ٤٠,٠٠٠ فرد، والجوية بواقع ٢٠,٠٠٠ فرد، هذا بخلاف ٤٠٠,٠٠٠ من الجنود الاحتياط[١١٣]. ويشغل منصب القائد العام للجيش اعتباراً من مايو/ أيار ٢٠٠٠ اللواء محمد سليمي بعد استقالة سلفه وهو اللواء علي شهبازي من منصبه. وكان شهبازي قد برز إلى الواجهة السياسية في عام ١٩٩٩ بمناسبة قضية الاغتيالات، عندما تدخل مؤكداً تأييد الجيش التوجهات «الإصلاحية» للرئيس خاتمي التي اعتبرها «ضرورية وملائمة»، فيما عَدَّه البعض مقدمة «لتسييس الجيش»[١١٤]. أما القائد العام الحالي فقد تدرج في عديدٍ من المناصب بعد الثورة التي شارك في أحداثها، ومن هذه المناصب: مدير مكتب ممثل الخميني في الجيش، ووزير الدفاع في حكومة موسوي، ومستشار هيئة التفتيش العسكري في رئاسة الجمهورية، وشارك في الحرب مع العراق وأصيب خلالها[١١٥].

٢ ـ الحرس الثوري

كما رأينا، فإن ديباجة الدستور تجعل للحرس ـ جنباً إلى جنب مع الجيش ـ دوراً أساسياً في تصدير الثورة الإسلامية من خلال الجهاد لبسط «حاكمية القانون الإلهي في العالم». وتأتي (مادة ١٥٠) من الفصل التاسع لتؤكد التمسك بالحرس وقواته لحماية الثورة ومكاسبها، وتحيل على القانون لتعيين حدود مهامها والتنسيق بخصوصها مع العناصر الأخرى الداخلة في تشكيل القوات المسلحة «تبقى قوات حرس الثورة الإسلامية التي تأسست في الأيام الأولى لانتصار هذه الثورة راسخة ثابتة من أجل أداء دورها في حراسة الثورة ومكاسبها. يعين القانون حدود وظائف هذه القوات، ونطاق مسؤولياتها في ما يخص وظائف ونطاق مسؤولية القوات المسلحة الأخرى مع التأكيد على التعاون والتنسيق الأخوي فيما بينها»[١١٦]. ويُفَصِّل قانون الحرس الثوري ما كان قد أجمله الدستور من مهام على الصعيدين الداخلي والخارجي ويحددها على النحو التالي:

---

(١١٣) يلاحظ أن مجموع القوات على هذا النحو هو ٣٤٥,٠٠٠ وليس ٣٥٠,٠٠٠.

(١١٤) لكن في الوقت نفسه قد تكون «استقالة» شهبازي هي إحدى تبعات محاولة الجيش لعب دور سياسي. في تحليل إعادة تقويم موقف القوات المسلحة بعد الحرب، انظر: أحمد هاشم، «عودة القوة الإيرانية: «عراق جديد»؟،» **شؤون الأوسط**، العدد ٥٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٦)، ص ٢٢ ـ ٢٤.

(١١٥) «التقرير الخاص: القوات المسلحة الإيرانية،» **الموجز عن إيران**، السنة ٥، العدد ٨ (نيسان/ أبريل ١٩٩٦)، ص ١٢ ـ ١٤. وبخصوص تصريح علي شهبازي، انظر: أسعد حيدر، «إيران: الهروب إلى العسكر؟،» **الوسط** (٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، ص ١١. وحول القائد الجديد، انظر: «القائد العام للجيش الإيراني،» **الموجز عن إيران** (حزيران/ يونيو ٢٠٠٠)، ص ٩، و**الأهرام**، ٢٢/ ٥/ ٢٠٠٠.

(١١٦) **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ١٢ و٩٤، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ١٣ و٧٦.

- «حماية الثورة وأمنها.
- قمع كل القوى المناوئة لها.
- دعم حركات التحرير في العالم.
- حراسة الثورة وقادتها وأهدافها من العدو الأمريكي والصهيوني وعملائهم في المنطقة.
- الحفاظ على الحدود من تسلل الأسلحة والجواسيس والعلماء.
- إقامة الدوريات على الطرق والمدن لتأمين الأمن والحفاظ على الأموال والأرواح.
- ضرب الانفصاليين»[١١٧].

وكان الحرس الثوري قد تكوّن في بداية الثورة الإسلامية من عناصر متعددة التقت حول هدف إنجاح الثورة وتنوعت في خلفياتها. فمن هذه العناصر من كان ينتمي إلى تنظيمات لها جذورها في مرحلة ما قبل الثورة، وكان أهم هذه التنظيمات، تنظيم «الأمم الإسلامية» الذي شَكَّل امتداداً لتنظيم «فدائيان إسلام» في الأربعينيات وقدَّم للحرس وزيره محسن رفيق دوست عندما كانت للحرس وزارته المستقلة، وتنظيم «مجاهدي الثورة الإسلامية» الذي انشق في مطلع السبعينيات عن تنظيم «مجاهدي خلق» وقدَّم للحرس بعض قادته أمثال محسن رضائي وعلي شمخاني. ومن هذه العناصر أيضاً ميليشيات المدن التي تشكلت بشكل طوعي وتلقائي والتفَّت حول رجال الدين، وبعض ضباط الجيش وجنوده، بالإضافة إلى بعض الانتهازيين والنفعيين. ومثل هذه النشأة كان لها تأثيرها المزدوج في تطور الحرس الثوري في ما بعد، فمن جانب فإنها حافظت للحرس على تمايزه عن الجيش، وبخاصة مع كون الحرس أكثر تعبيراً عن الالتزام الأيديولوجي والحماسة الثورية، ومن جانب آخر فإنها تسببت في بعض الانشقاقات في صفوف الحرس احتاج معها أن يمارس نوعاً من التطهير الداخلي للتخلص من أولئك الذين ركبوا موجة التغيير[١١٨].

ويعد ما ذُكِر عن حماس الحرس وثوريته وولائه المطلق لتعاليم الإمام الخميني مصدراً مهماً من مصادر القوة التي يتمتع بها على أساس أنه ليس ثمة مجال للمزايدة عليه، وليس أحرص منه على حماية نظام الجمهورية الإسلامية. لكن بالإضافة إلى ذلك يمكن القول إن هناك أربعة مصادر أخرى لتأثير الحرس في عملية صنع القرار في إيران: **الأول** دوره في الحرب مع العراق، فعلى الرغم من أن الخسائر التي مُنِيت بها إيران في هذه الحرب تعود في جانب كبير منها إلى تعجل الحرس شن هجمات موسعة غير مخطط لها، إلا أن الرأي العام الإيراني ظل يحفظ للحرس بسالته في الحرب واستعداده العالي للتضحية والشهادة. أكثر من ذلك، بدا من المفارقة أن يُحَمَّل الجيش، الذي حُيِّد بشكل يكاد يكون تاماً في الحرب،

---

(١١٧) سلامة، «الجيش والحرس الثوري،» ص ٨١.

(١١٨) أحمد الكاتب، «الحرس الثوري الإيراني ورقة خامنئي الأخيرة،» **الوسط** (٢٤ نيسان/ أبريل ٢٠٠٠)، ص ١٨.

مسؤولية النتائج التي آلت إليها، بنسبة هذه النتائج إلى الجيش «الذي أنشأته القوى الخارجية (الولايات المتحدة وبريطانيا) لحماية المصالح الأجنبية لإيران»[١١٩]. والثاني كونه مؤسسة ضخمة لها مواردها وميزانيتها، وكوادرها، وجامعتها، ومساهمتها الإنتاجية الواسعة. ومما يذكر في هذا الخصوص أن الحرس كان يشارك في عام ١٩٩٧ في ١٦٥٠ مشروعاً عمرانياً وإنتاجياً، تتراوح ما بين بناء الوحدات السكنية وصناعة الأدوية والآلات الزراعية»[١٢٠].

والثالث أن الحرس كمؤسسة علاقاته متشعبة ووطيدة مع مراكز القوة في إيران، وفي مقدمتها المرشد. فالحرس هو مؤسسة المرشد التي تدين له بالولاء، وتتمتع مقابل ذلك بامتيازات من أهمها الاستقلال النسبي في مواجهة المرشد نفسه. وتجسد العلاقة مع خامنئي مثل هذا التعقيد والتشابك وأيضاً المصلحة المتبادلة. فلقد دافع الحرس عن خامنئي في مواجهة حملات التشكيك في أهليته الدينية التي قادها منتظري، وخرج العميد الحرس ذو القدر رئيس أركانه المشتركة ليحذر في هذا الخصوص من «أن الحرس هو القبضة القوية لولاية الفقيه وأهم مركز لمواجهة الاستكبار»[١٢١]. لكن في الوقت نفسه فإن ممثل المرشد في الحرس لا يمارس دوره الرقابي على غرار ما يفعل في المؤسسات الأخرى، بل يعتبره بعض المصادر أقرب إلى أن يكون رجل الحرس من أن يكون من رجال المرشد. وللحرس صلاته بالبازار والحوزة الدينية والمؤسسة الخيرية الواسعة الإمكانيات والحضور على الساحة الإيرانية. ومما يذكر في هذا الشأن أن مؤسسة جهاد البناء التي تأسست في الأصل لتمكين الفلاحين من الاستيلاء على الأرض الزراعية في مطلع الثورة، تحولت إلى ما يوصف بـ«الفيلق الهندسي» للحرس أثناء الحرب مع العراق، من خلال إقامتها الطرق والجسور والاستحكامات الدفاعية. كما أن مدير مؤسسة المستضعفين، أو الأخطبوط الاقتصادي الإيراني، كان هو محسن رفيق دوست المدير السابق للحرس الثوري.

أما المصدر الرابع والأخير من مصادر قوة الحرس فإنه يتمثل في انتشار رجاله في العديد من مراكز صنع القرار ومؤسساته في إيران: مجلس الشورى، ومؤسسة المستضعفين على ما تقدم، والجيش، والوزارة. وأتوقف هنا إزاء وزارة الخارجية لكونها وثيقة الصلة بصناعة القرار تجاه الوطن العربي. فعلى الرغم مما يشار إليه من أن أياً من رجال الحرس لم يتولَ حقيبة الخارجية الإيرانية، إلا أن الحرس لم يعدم بعض رجاله في الإدارات المختلفة لهذه الوزارة. ومن ذلك أن حسين شيخ الإسلام كان مسؤول الشؤون العربية في الوزارة، وهو من رجال الحرس، وممن شاركوا في اقتحام السفارة الأمريكية في طهران، وكان له دوره في

---

(١١٩) هاشم، «عودة القوة الإيرانية: «عراق جديد»؟،» ص ٢٣.

(١٢٠) «رحيم صفوي خريج الجغرافيا، يقود سفينة الحرس،» الموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ١٨ (شباط/ فبراير ١٩٩٧)، ص ١٦.

(١٢١) حيدر، «الهروب إلى العسكر،» ص ١٠.

عملية اختطاف الرهائن الأمريكيين في لبنان. كما أن محمد بشارتي جمع بين عضويته في المجلس الأعلى للحرس وعمله في وزارة الخارجية، وقام من هذا المنطلق بممارسة جهود الوساطة بين حركة أمل وحزب الله إبَّان مواجهاتهما في الفترة بين عام ١٩٨٨ وعام ١٩٩٠. وكذلك فإن أحمد كناني رجل الحرس، انتقل من دوره التأسيسي لحزب الله في لبنان، إلى تمثيل بلاده في تونس في وقت (الثمانينيات) كان يُتَصَور فيه أن بالإمكان تطوير العلاقة مع حركاتها الإسلامية[١٢٢].

وإذا كانت هناك مظاهر عديدة تعبر عن اتساع نفوذ الحرس في النظام الإيراني يأتي تفصيلها في حينه، فإنه يُكْتَفَى في هذه الجزئية بتحليل مظهر واحد من مظاهر هذا النفوذ: مقاومة التدخل في شؤونه من جهة، وتدخله في شؤون المؤسسات الأخرى من جهة ثانية. أما عن مقاومته التدخل، فلقد رفض الحرس دائماً كل محاولة لتنصيب قائد لا يرضى عنه وفرضه عليه. وأسلمه هذا الرفض أحياناً إلى الدخول في مواجهة مباشرة مع السلطة التنفيذية. حدث ذلك في ظل مهدي بازركان الذي سعى في مطلع الثورة إلى دمج الحرس في الجيش، وعندما أخفق قام بفرض أحد أنصاره هو آية الله لاهوتي كرئيس للحرس. لكن المجلس الثوري الذي تشكل في مطلع الثورة عزل لاهوتي من منصبه، فيما أيد الخميني استمرار وجود الحرس. وتكررت الواقعة بتنويعات مختلفة في ظل أبي الحسن بني صدر الذي حاول فرض كلٍ من عباس زماني وكاظم بجنوردي لقيادة الحرس، فأرغم الحرس الأول على تقديم استقالته ولَّما يمضِ على ممارسته عمله أكثر من شهر، وأحجم الثاني عن تسلم منصبه ابتداءً ليدخل من بعد الحرس والرئيس في مواجهة مفتوحة. وقف الحرس مع الحزب الجمهوري في مواجهة بني صدر والمثقفين الليبراليين الذين التفوا من حوله، فرفض الرئيس تسليح الحرس واعتقل الحرس أشياع الرئيس، لتتشكل بذلك بعض معالم السياق الذي سقط فيه بني صدر[١٢٣].

وأما عن تدخله في شؤون المؤسسات الأخرى، فلقد استطاع الحرس أن يتدخل في شؤون الجيش بتعزيز تعيين علي شمخاني رجله السابق قائداً عاماً للقوات البحرية النظامية، وذلك في مواجهة احتجاج عشرات من كبار ضباط هذه القوات الذين دفعوا بعدم تأهيل علي شمخاني لقيادة البحرية، واضطروا في مواجهة خذلانهم إلى تقديم استقالاتهم. كما فرض الحرس تعيين قائده المستقيل محسن رضائي أميناً عاماً لمجمع تشخيص مصلحة النظام بعد أن رفض الرئيس خاتمي تنصيبه وزيراً. يذكر أن رضائي كان قد صَوَّت ضد خاتمي في انتخابات

---

(١٢٢) كينيث كاتزمان، الحرس الثوري الإيراني: **نشأته وتكوينه ودوره**، ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية (أبو ظبي: المركز، ١٩٩٦)، ص ١٧٢ ـ ١٧٤، ٦٤ ـ ٦٥، ١٧٧ و١٨١.

(١٢٣) الكاتب، «الحرس الثوري الإيراني ورقة خامنئي الأخيرة،» ص ١٩، وسلامة، «الجيش والحرس الثوري،» ص ٨٣.

الرئاسة عام ١٩٩٧ فيما صوت ٦٦ بالمئة من الحرس لصالحه، الأمر الذي أحرج رضائي وألجأه إلى الاستقالة[١٢٤]. ومما يذكر أنه بلغ من سطوة رضائي أثناء قيادته الحرس، إطاحته قائد قوات المشاة النظامية في عام ١٩٨٦ بسبب خلافه معه.

يدير الحرس مجلس أعلى، ومن أجهزته الأخرى المكتب السياسي، ومجلس شورى القيادة. وهو مثل الجيش يتكون من ثلاثة أفرع أساسية، بالإضافة إلى عدد من الفيالق التي تنم تسمياتها عن وظيفتها العقائدية، من قبيل: محمد رسول الله، والإمام الحسين، والإمام علي، والقدس[١٢٥]. ويقدر أحد المصادر عدد العاملين بالحرس بنحو ٣٠٠,٠٠٠ فرد يخدم معظمهم في القوات البرية[١٢٦]. ويتولى قيادة الحرس اعتباراً من عام ١٩٩٧ يحيى رحيم صفوي وذلك خلفاً لمحسن رضائي الذي استمر في منصبه طيلة ستة عشر عاماً. وصفوي من مواليد عام ١٩٥٢ حصل على درجة الدكتوراه في الجغرافيا السياسية، ويُدَرِّس في جامعة الإمام الحسين. وكان صفوي قد شارك في المظاهرات ضد الشاه، ثم سافر إلى لبنان والتحق بإحدى المنظمات الفلسطينية، وانتقل بعد ذلك لخدمة الخميني في باريس، ثم عاد إلى بلاده بعد نجاح الثورة وشارك في معارك الحرس أثناء الحرب مع العراق ولعب دوراً رئيسياً في تحرير خرامشهر، وترقى في المناصب المختلفة حتى وصل إلى منصب نائب قائد الحرس الثوري منذ عام ١٩٨٩[١٢٧].

٣ ـ قوات التعبئة أو النفير

في تفسير نشأة هذه القوات يشير البعض إلى أنها تكونت في مستهل الثورة لإحباط أي محاولة لإطلاق سراح الرهائن الأمريكيين، ومن بعد تعددت الأدوار التي لعبتها هذه القوات، واستجابت لكل تطور بما يلائمه. ففي أثناء حرب الخليج الأولى كان البسيج يفتح الطريق أمام تقدم قوات الجيش والحرس من خلال مسح حقول الألغام بأجساد أبنائه الذين كانت تتدلى من رقابهم مفاتيح يقال عنها إنها مفاتيحهم إلى الجنة. ولذلك فإن أكبر نسبة من الخسائر البشرية وقعت بين صفوفهم، ولذلك أيضاً تولد شعور المجتمع بمسؤوليته الأخلاقية تجاه المعاقين منهم، ودفعه إلى تزيين ارتباط شابات إيرانيات صحيحات بهم من خلال حفلات زواج جماعية. وبعد انتهاء الحرب أصبح للبسيج دور أساسي في حفظ الأمن الداخلي، وبخاصة بعد حل اللجان الثورية ودمجها في قوات الشرطة. كذلك كان لهم

---

(١٢٤) الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٦ (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧)، ص ١٥.

(١٢٥) حيدر، «إيران: الهروب إلى العسكر؟،» ص ١٢.

(١٢٦) «التقرير الخاص: القوات المسلحة الإيرانية،» ص ١٣.

(١٢٧) «رحيم صفوي خريج الجغرافيا، يقود سفينة الحرس،» ص ١٥، والموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ١٨ (شباط/ فبراير ١٩٩٧)، ص ١٦.

دورهم الاجتماعي من خلال المشاركة في حملات التطعيم ومحو الأمية ورفع مستوى الوعي العام(١٢٨).

وكما يختلف الحرس عن الجيش، يختلف البسيج عن الحرس. فقوات التعبئة أقل تعليماً وأكثر شباباً وأسرع ترقية إلى الرتب الأعلى. وعلى الرغم من أن هذه القوات تتمتع من الناحية التنظيمية بكيان مستقل بذاته، إلا أنها تحسب فعلياً على الحرس الذي تتولى تدريبه(١٢٩). وكما حاول رؤساء كثيرون دمج الحرس في الجيش، أو في القليل تحجيم دور الحرس وفشلوا، كذلك حاول رافسنجاني في صدر ولايته الحد من امتيازات رجال البسيج وفشل. وشهدت ساحة مجلس الشورى دفاعاً مجيداً عن البسيج ودوره. ففي إحدى جلسات المجلس تصدى أحد النواب لمساعي تقليم أظافر البسيج، وامتدح دور أبنائه «الذين يحاربون بلا مقابل ولا يتطلعون لمنصب بل يضحون بكل شيء» وسار على نهجه كثير من النواب(١٣٠). وفي ٢٥/١/١٩٩٥ خطا المجلس خطوة أبعد بالتصديق على قانون يسمح بتخصيص نسب محددة من ميزانية الدولة من أجل تسليح قوات البسيج ودعمها وتثبيتها(١٣١).

سابعاً: المجتمع المدني

في إيران مجتمع مدني من نوع خاص: متنوع وقوي وذكي ونابض ومتشابك، ولكلٍ من هذه الصفات الخمس دلالاته وشواهده. يؤخذ تنوع المجتمع المدني الإيراني بمعنيين: معنى التعبير عن كل ألوان الطيف الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والديني، ومعنى الجمع بين الديمقراطية والتسلطية.. بين قوى تدعو لأن ترأس إيران امرأة، وأخرى تحرض على اغتيال المثقفين وتنفذ تحريضها. وهو قوي يؤثر في صنع القرار ويشكل اتجاهاته، ويكفي أن نتأمل واقعة احتجاز الرهائن في مطلع الثورة أو خروج ٨٠ بالمئة من القوى الناخبة لتصوت وتختار، أو انتفاضة الطلاب بعد تمامها (أي الثورة) عقدين من عمرها، لنعرف عن أي مجتمع مدني نتحدث. وهو ذكي، لا يصل في صدامه مع السلطة إلى نقطة اللاعودة إلا لماماً، فالأرجح أن يطور من الآليات والسياسات ما يمكنه من البقاء والاستمرار، وليست مناورات الصحافة مع القضاء إلا نموذجاً. وهو نابض متجدد، فكم يثير فضول الباحث أن يتابع انتقال بعض قوى هذا المجتمع من مربع لآخر، ويقرأ نقد بعض من كانوا يحسبون بالأمس على تيار التشدد، لأولئك الذين يقولون إن النظام والإسلام والثورة هم ما يرونه،

---

(١٢٨) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٢٣.

(١٢٩) كاتزمان، الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره، ص ٩٩.

(١٣٠) انظر مداخلة محمد رضا شافعي نائب فيومان (Fuman) في مجلس الشورى بتاريخ ٢٠/١١/١٩٩١ في: FBIS-NES-92-015-S, 23/1/92, p.12.

(١٣١) FBIS-NES-95-048-S, 13/3/95, p. 96.

ناسياً أنه كان واحداً من «أولئك» الأشخاص[١٣٢]. وهو متشابك، تمتد خطوط الاتصال بين قواه ومؤسساته، وهي خطوط عقائدية و/ أو مصلحية أحياناً كما بين البازار والجمعيات الخيرية التطوعية والمؤسسة الدينية، وهي عائلية أسرية قرابية في معظم الأحيان كما ما بين النساء الناشطات في تنظيمات المرأة والرجال الناشطين في التنظيمات شبه الحزبية من أواصر، وهذا عامل يجعل لخلافات المجتمع المدني الإيراني حدوداً ويضع لها سقفاً.

ومن بين مداخل عديدة للتعامل مع قوى هذا المجتمع ومؤسساته، اخترت أن أتناولها في شكل فئات ست أساسية تشمل: القوى الدينية، وقوى المال، والتنظيمات شبه الحزبية، والصحافة، والحركة الطلابية، والمرأة. وليس هذا التصنيف دقيقاً تماماً، فالحديث عن القوى الدينية يفترض أن قوى المال أو قوى الإعلام مثلاً ليست كذلك (أي غير دينية) وهو افتراض لا موضع له في نظام يختلط فيه الدين والسياسة اختلاطاً تاماً. كما أن الفصل بين هذه الفئات ليس مطلقاً إذ أن بعض التنظيمات شبه الحزبية هي بمثابة أذرع طويلة للقوى الدينية، وأهم من ذلك أن التصنيف السابق ليس جامعاً مانعاً، فهناك قوى وتنظيمات لم يشملها، إما لأنه لا يُعلم عنها شيء، وإما لأنه لا يُلْمَس لها تأثير، وإما للسببين معاً. وعلى سبيل المثال، يفيد التقرير السنوي الصادر عن منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) لعام ٢٠٠٠ أنه «لم تكن ثمة منظمات مستقلة للدفاع عن حقوق الإنسان تعمل داخل البلاد»، ويقصر هذا الدفاع على بعض المثقفين البارزين المستقلين أمثال عبد الكريم سوروش ومحسن كديور[١٣٣]. وفي المقابل يشير أحد المصادر إلى وجود منظمة تعرف باسم «منظمة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران» يترأسها حسين باقر زاده المقيم في لندن والذي أهدر حزب الله دمه بسبب نشره مقالاً في صحيفة **نشاط** هاجم فيه عقوبة الإعدام[١٣٤]، وهو هجوم تألفه بعض المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان حتى في النطاقين الإسلامي والعربي. لكن في كل الأحوال، فإن وجود باقر زادة خارج إيران، واقتصار دوره على كتابة مقال بين وقت وآخر، يقلل من وزنه وتأثيره في إطار عملية صنع القرار. وعلى صعيد آخر، فإن النقابات المهنية التي يشار إليها في الفصل السابع من الدستور بوصفها مجالس شورى، وهو المصطلح نفسه الدال على المجالس المحلية، تظل فعاليتها حبيسة (المادة ١٠٤) التي تنيط بها «إعداد البرامج وتوفير التنسيق لتطوير مرافق الإنتاج والصناعة والزراعة»[١٣٥]. أما فعلياً وواقعياً، فليس

---

(١٣٢) انظر بعض ما قاله عباس عبدي أحد زعماء الحركة الطلابية في عام ١٩٧٩، في:
Susan Sachs, «Iran's Guardians of Tradition Engage Moderates in a Battle of Wills,» *International Herald Tribune*, 5/5/2000.

(١٣٣) منظمة مراقبة حقوق الإنسان في: http://www.hrw.org/arabic/1999/reports/wr2k/iran2.html.

(١٣٤) «جائزة لرأس باقر زاده،» الموجز عن إيران (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩)، ص ٧.

(١٣٥) دستور جمهورية إيران الإسلامية، ص ٧٠، ودستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)، ص ٥٧.

لهذه النقابات دور حقيقي[١٣٦]. وللوهلة الأولى تبدو هذه الملاحظة مثيرة للدهشة، وبخاصة عند تطبيقها على النقابات العمالية في مجتمع يحرك النفط اقتصاده، وأخذاً في الاعتبار الدور الذي لعبه العمال في إسقاط الشاه من خلال إضرابهم عن العمل في معامل تكرير النفط وبالتالي شل الاقتصاد الإيراني. لكن هذه الملاحظة تبدو مبررة على ضوء السياسة الثابتة التي اتبعتها الثورة واستهدفت بها إضعاف التكوينات العمالية بحلها وإعادة تركيبها على أسس إسلامية[١٣٧]. وحول هذا المعنى يشير د. وليد عبد الناصر، إلى أن نقطة الالتقاء الوحيدة التي تحققت بين رجال الدين ومهدي بازركان، على ما بين الطرفين من صراع، كانت هي الخاصة بتقويض المجالس العمالية (والفلاحية أيضاً) المناوئة لحزب الجمهورية الإسلامية: حزب النظام ونخبته[١٣٨]. وبطبيعة الحال، قد يقال إن تذبذب أسعار النفط من جهة، وارتفاع التكلفة الاجتماعية لسياسات الانفتاح الاقتصادي من جهة أخرى، قد يفتحان الباب أمام دور أكبر يمارسه عمال إيران في المستقبل، لكن تلك قضية أخرى[١٣٩].

١ ـ القوى الدينية

مَرَّ علينا من قبل كيف كان لهذه القوى الدينية حضورها في إطار الحركة الوطنية منذ ما قبل الثورة. ففي عام ١٨٩١ رفضت تلك القوى منح ناصر الدين شاه امتياز احتكار تجارة التبغ للشركة البريطانية، فحكم الشيرازي بتحريم استعماله لئلا يكون حرباً على إمام الزمان، واضطر الملك إلى التراجع، ثم عاد وتحايل واستبدل الامتياز الممنوح للميجور «تالبوت» بامتياز منحه للشركة البريطانية، فتظاهر رجال الدين وأضربوا وتضامن معهم البازار الذي استهدف الامتياز مصالحه، فكان أن عدل الملك إلى غير رجعة. وفي عام ١٩٠٥ ساء رجال الدين تندر المدير البلجيكي للجمارك الإيرانية «ناوس» على لباسهم، فدعوا لعزله، وطوروا مطالبهم لتشمل تشكيل مجلس عدلي وتطبيق الشريعة، ثم إلى تكوين جمعية تأسيسية لوضع الدستور، ومرة أخرى تظاهروا وأضربوا واعتصموا، وغلق البازار حوانيته دعماً وتنسيقاً وبخاصة أن سيطرت الدولة على أسعار بعض السلع الأساسية كانت تضر

---

(١٣٦) توجد في إيران «روابط» مهنية عديدة، منها رابطة الأطباء المسلمين برئاسة علي أكبر ولايتي، ورابطة المهندسين المسلمين برئاسة محمد هاشمي شقيق رافسنجاني، والجمعية الإسلامية للمهندسين التي ترأسها مير حسين موسوي (ولاحظ التداخل بين الرابطتين)، ورابطة الكتاب والفنانين المؤمنين بخط الإمام. انظر: «الانتخابات التشريعية في إيران (٢): المنظمات والتيارات المتنافسة: القوائم الانتخابية،» **الموجز عن إيران**، السنة ٣، العدد ١٢ (نيسان/أبريل ١٩٩٢)، ص ١٦ ـ ١٧.

(١٣٧) الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ٢٣٤ ـ ٢٣٦.

(١٣٨) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٢٠.

(١٣٩) في تنويع على هذا الرأي، انظر: عبد الله يوسف سهر محمد، «السياسة الخارجية الإيرانية: تحليل لصناعة القرار،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٥، العدد ١٣٨ (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٨.

بهم، وخرج دستور ١٩٠٧ إلى النور بعدما كاد يطاح بالملك مظفر الدين شاه. وفي عام ١٩٥١ وقف رجال الدين إلى جانب مصدق في قضية تأميم النفط الإيراني، وعبأوا الشارع وحركوه قبل أن يسحبوا دعمهم عن رئيس الوزراء بعدما تبين لهم ما اعتبروه وجهاً علمانياً لجبهته الوطنية، وفي هذا السياق أطاح محمد رضا بمصدق. هذا دون التذكير بتطورات الستينيات التي قَدَّمت للثورة إمامها(١٤٠).

كذلك مَرَّ بنا أن للقوى الدينية مصادر قوتها، التي تبدأ من هيبة العلماء عند الشيعة، وتمر بتلقي المراجع منهم زكاة الخُمس الواجبة على كل شيعي، وتنتهي بالقدرة على التعبئة والتحريك بآليات مختلفة وفي مناسبات وساحات متعددة(١٤١). وفي ما يلي تتعرض هذه الجزئية لكلٍ من مؤسسة الحوزة والأمانة الدائمة لأئمة الجمعة والجماعات كإطارين من أطر ممارسة القوى الدينية تأثيراتها.

أ ـ مؤسسة الحوزة

الحوزة هي المكان الذي يؤمه طلاب التعليم الديني على أيدي علمائها، ويتدرجون في مراتبها من مستوى إلى آخر: ثقة الإسلام، فحجة الإسلام والمسلمين، فآية الله، فآية الله العظمى. ينتظم في الدراسة في الحوزة الدينية زهاء ٣٠,٠٠٠ شخص، غير أن من يصل إلى مرتبة آية الله قليلون، وأقل منهم من يبلغ مرتبة آية الله العظمى التي تفترض في شاغلها أن يكون الأعرف والأعلم والأفقه، والتي تهيىء لصاحبها إصدار الأحكام فضلاً عن الفتاوى(١٤٢). والحكم غير الفتوى، فالحكم واجب الطاعة من عموم الشيعة فيما الفتوى لا تلزم سوى المقلدين. ولكل آية من آيات الله العظمى مقلدون. ولذلك فإنه بينما يزخر التاريخ السياسي الإيراني بالفتاوى، تندر فيه الأحكام. ومن هذه الفئة الأخيرة حكم الشيرازي المشار إليه بشأن التبغ(١٤٣).

وبين كل الحوزات الدينية في إيران، تحوز الحوزة الدينية في قم شهرة خاصة، فهي التي خَرَّجت للمؤسسة الدينية آياتها العظام أمثال منتظري، وكلبايكاني، وشريعتمداري،

---

(١٤٠) آمال السبكي، تاريخ إيران السياسي بين ثورتين، ١٩٠٦ ـ ١٩٧٩، سلسلة عالم المعرفة؛ ٢٥٠ (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٩)، ص ٢٦ ـ ٢٧ و٣٠ ـ ٣١. ولمزيد من التفاصيل حول دور العلماء في إيران، انظر: Omid, *Islam and the Post-Revolutionary State in Iran,* pp. 7-16.

(١٤١) الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ١٢٠، ١٢٨ و١٣٥.

(١٤٢) يجمع آية الله العظمى بين هذا اللقب ولقب مرجع التقليد إذا زاد عدد أتباعه ومقلديه. انظر: فهمي هويدي، إيران من الداخل، ط ٣ (القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٨)، ص ١٢٥.

(١٤٣) حديث شخصي مع مهدي فيروزان على هامش ندوة: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية».

والخوئي. وهي قِبلة المتبركين بمرقد المعصومة فاطمة بنت موسى بن جعفر الصادق. وفيها نحو خمس وخمسين مدرسة تأسست قبل الثورة وبعدها، وينتظم مدرسوها في مجمع يسمى مجمع مدرسي الحوزة العلمية في قم، ومن أهم مدارسها المدرسة الفيضية التي يقال لها فيضية قم والتي فَجَّر اقتحام قوات الشاه لها في الستينيات بركان الغضب عليه، وصَفَّ الشعب من جرائه وراء قيادة الخميني(١٤٤).

وفي الحوزة تيارات ومواقف ومذاهب سياسية كثيرة، تتمتع بالاستقلال في مواجهة بعضها البعض، اختلفت منذ ما قبل الثورة حول الموقف من علاقة الدين بالسياسة وحدود ولاية رجال الدين على ما تبين لنا في الفصل الثاني. ثم عندما قامت الثورة تشعبت قضايا الخلاف، وشملت السياسات الاجتماعية والاقتصادية، وتصدير الثورة، والعلاقة مع الغرب، وفي مرحلة معينة من تطور الحرب مع العراق أضيفت قضية التسوية: هل تقبل أم ترفض؟ ولو قبلت فبأي شروط؟(١٤٥). توزعت هذه التيارات على تنظيمات مختلفة: الحجتية، والمؤتلفة، وروحانيات مبارز، وروحانيو مبارز، واحتفظ بعضها باستقلاليته عن كل إطار تنظيمي. ولأن وصول الرئيس خاتمي إلى السلطة مَثَّل نقطة تحول مهمة في مسار الثورة الإسلامية، فلقد بلغت حدة المواجهة مداها بين الفريقين: الفريق الذي يحسب الإصلاحات السياسية لخاتمي على الولايات المتحدة ويستخدم في وصفها مصطلح «الإصلاحات الأمريكية»، والفريق الذي يحذر من مؤامرة تستهدف مصادرة مكاسب الثاني من خرداد(١٤٦).

ب ـ الأمانة الدائمة لأئمة الجمعة والجماعات

وهي أمانة أشار بها آية الله منتظري وعقدت أول اجتماع لها في يونيو/ حزيران ١٩٨٣، وضمت في عضويتها خمسة من رجال الدين بتعيين مباشر من المرشد، وهؤلاء هم: علي خامنئي، وعلي مشكيني، ومحمد خاتمي، ومحسن ملكوتي، وجلال الدين طاهري، وهم خطباء الجمعة في كلٍ من طهران، وقم، ويزد، وتبريز، وأصفهان على التوالي، أي في كبريات المدن الإيرانية. وتولى رئاستها علي خامنئي في الوقت نفسه الذي كان فيه رئيساً للجمهورية، الأمر الذي كفل التنسيق بين الجهتين. ويرجع الاهتمام بمنابر صلاة الجمعة إلى خصوصية منزلة يوم الجمعة عند الشيعة بما يفوق أهميتها المعلومة لدى عموم المسلمين.

---

(١٤٤) هويدي، المصدر نفسه، ص ١٢٠ ـ ١٣٣. انظر أيضاً: يحيى عباس، «الحوزة الدينية في إيران،» إيران في التسعينيات (جامعة عين شمس، كلية الآداب، شعبة الدراسات الإيرانية) (آذار/ مارس ١٩٩٧)، ص ٨٨ ـ ٩٩ و٩٣ ـ ٩٤.

(١٤٥) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 220-222.

(١٤٦) انظر البيان الذي وقعه مائتان من رجال الدين المؤيدين لخاتمي في مدينة قم تحذيراً من أدعياء الإسلام في: الحياة، ١٢/ ٥/ ٢٠٠٠.

فالشيعة في نقلهم عن أئمتهم وفي رواياتهم أحاديث قيل في نسبتها إلى رسول الله ﷺ ينسبون إلى يوم الجمعة خمس فضائل أساسية: فيه يعود المهدي المنتظر، وفيه خلق الله عز وجل المخلوقات جميعها وأخذ منها ميثاقها، وفيه أيضاً خُلِق آدم وأُنزل الأرض وقُبض، وفيه تقوم الساعة، وهو حج الفقراء الذين لا يستطيعون لحج بيت الله سبيلا[١٤٧]. ولذلك فمنذ أفتى الخميني بإعادة صلاة الجمعة في غيبة المهدي، بعد أن عُطِّلت طويلاً في انتظار عودته، أصبحت هذه الصلاة مناسبة أسبوعية لمناقشة قضايا الدين والدنيا معاً[١٤٨].

تقوم الأمانة الدائمة لأئمة الجمعة والجماعات بالتنسيق بين الأمانات الفرعية التي تنبثق عنها، وتتصل بالتنظيمات التي يؤلفها رجال الدين داخل إيران وخارجها، وتنظم مؤتمرات لأئمة الجمعة وتوالي تنفيذ توصياتها، وتضع الخطوط العامة لخطب الجمعة في مختلف أنحاء البلاد. وليست كل موضوعات خطبة الجمعة تتصل بالسياسة الداخلية ولا كل خطبائها إيرانيين، فكثير من موضوعاتها يتطرق إلى قضايا إسلامية يُدْعَى أحياناً للحديث فيها وعنها دعاة وربما سياسيون من غير الإيرانيين. ومن قبيل ذلك، ما يشير إليه د. محمد السعيد عبد المؤمن من قيام الأمانة الدائمة بدعوة شخصيات عربية مثل: محمد باقر الحكيم رئيس المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق، والعالم الشيعي اللبناني محمد حسين فضل الله، والصادق المهدي رئيس وزراء السودان السابق، وعبد الله فاضل القائم السابق بأعمال ليبيا في طهران لتناول قضايا تتصل بأوضاع الشيعة في العراق، والوحدة الإسلامية: المبررات والمداخل، والاستكبار الأمريكي (العدوان على ليبيا نموذجاً). كما يشير إلى دورها الخطير في الحشد والشحن والتعبئة أثناء حرب الخليج الأولى للجنود والمدنيين على حدٍ سواء، وفي تبرير تصدير الثورة وتسويغه ولا سيما في البدايات الأولى من عمر الجمهورية الإسلامية، وفي التعليق على بعض تطورات الساحة العربية (القمم العربية نموذجاً)[١٤٩].

لكن الملاحظة محل الاعتبار في هذا الخصوص هي، أنه كما للسلطة خطباؤها فلمخالفيها خطباؤهم، وذلك أن الاستقلالية التي يتمتع بها كبار رجال الدين قِبَل بعضهم البعض تنتقل معهم وبهم من ساحات الحوزة إلى منابر المساجد. ولذلك سوف نجد أن قضية حرب الخليج الثانية مثلاً شهدت خلافاً كبيراً في الرأي، بين أدعياء الحياد، وأدعياء الحياد المشروط، وأدعياء الوقوف في صف العراق. ومثل هذا الخلاف مشروع ومطلوب أيضاً للحفاظ على حيوية المذهب، أما حدود التأثير في صنع القرار فتتوقف على أعلمية الخطيب بقدر ما تتوقف على طبيعة القضية التي يُختلف فيها أو يُتفق.

---

(١٤٧) عبد المؤمن، الفقه السياسي في إيران وأبعاده، ص ١٠٧ ـ ١١٢. انظر أيضاً: المصدر نفسه، ص ٢١٨.

(١٤٨) هويدي، إيران من الداخل، ص ٣٣٧.

(١٤٩) عبد المؤمن، المصدر نفسه، ص ١٣٦ ـ ١٣٧، ١٤٩ ـ ١٥٠، ١٥٨ ـ ١٥٩ و١٦٨ ـ ١٦٩.

٢ ـ القوى الاقتصادية

في إيران قوتان اقتصاديتان رئيسيتان: البازار والمؤسسات الخيرية، وبين الطرفين أوجه شبه كثيرة ومصالح متشابكة. يشترك الطرفان في أنهما من القوى المحسوبة على التيار المحافظ عموماً، وعلى شخص المرشد خصوصاً. وقد سبقت الإشارة إلى العلاقة الوثيقة بين البازار ورجال الدين، وهي العلاقة التي تتجسد تماماً في عضويتهم في جمعية المؤتلفة. وفي ما يتعلق بالمؤسسات الخيرية فإنها تدين ـ في معظمها ـ بوجودها إلى الخميني الذي أرادها أن تدير أملاك الشاه وتعيد توزيعها على المحرومين وأسر شهداء الثورة ثم أسر شهداء الحرب مع العراق. ويتمتع الطرفان بدرجة عالية من درجات الاستقلالية. فعلى امتداد التاريخ قاوم البازار كل ما اعتبره محاولة للتدخل في شؤونه، واعترض مساعي الحكومات المتعاقبة لفرض الضرائب والجمارك، وإعادة تنظيم التجارة (الداخلية والخارجية)، وتوحيد سعر الصرف، وتحديث هيكل الاقتصاد ومؤسساته، وتحرير الواردات. وتراوح التعبير عن هذا الاعتراض ما بين تحريك النواب المحافظين في مجلس الشورى والتظاهر والإضراب وغلق الحوانيت. وبالنسبة للمؤسسات الخيرية، فليس أدل على استقلالها من أنها لا تخضع ـ بخلاف سائر المؤسسات الأخرى وجميع الإدارات الحكومية ـ للمحاسبة والرقابة[١٥٠]. وعلى الرغم من تكرار المطالبة بإخضاع هذه المؤسسات للرقابة، إلا أن تلك المطالبات باءت بالفشل. وفي آخر جولات هذا السجال في شهر نيسان/ أبريل ٢٠٠٠، أكد مجمع تشخيص مصلحة النظام «منع البرلمان من الإشراف على عمل المؤسسات التابعة مباشرة للمرشد أو التدقيق في نشاطها»[١٥١]. الخاصية الثالثة النابعة من السابقة والمترتبة عليها بالضرورة هي أن الطرفين معاً ضد الشفافية التي تفتح ملفات ثرواتهما وتطبق عليهما القاعدة الذهبية: من أين لك هذا؟[١٥٢].

مثل تلك الأرضية المشتركة التي يقف عليها البازار والمؤسسات الخيرية، تفسر لنا التداخل العضوي بينها. وعلى سبيل المثال، فإن محسن رفيق دوست الذي ترأس مؤسسة المستضعفين طيلة عشر سنوات ووزير الحرس الثوري الأسبق وأحد مؤسسيه، كان تاجراً صغيراً يمتلك حانوتاً لبيع الفاكهة في جنوب العاصمة طهران[١٥٣]. كما أن حبيب الله عسكر أولادي رجل البازار الذي تولى حقيبة التجارة ورئاسة غرفة التجارة الإيرانية، تَرَأس مؤسسة إمداد الإمام[١٥٤].

---

(١٥٠) «مؤسسة المستضعفين: بلاء الاقتصاد الإيراني،» الموجز عن إيران (تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٢.

(١٥١) الحياة، ١١/ ٤/ ٢٠٠٠.

(١٥٢) حديث شخصي مع مهدي فيروزان على هامش ندوة: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية».

(١٥٣) «مؤسسة المستضعفين: بلاء الاقتصاد الإيراني،» ص ١٣.

(١٥٤) «مؤسسات الثورة،» الموجز عن إيران (حزيران/ يونيو ١٩٩١)، ص ١٥.

أ ـ البازار

يسيطر البازاريون ـ وهو التعبير الشائع المشتق من اللغة الفارسية للدلالة على التجار ـ على ٧٥ بالمئة من التجارة الداخلية في إيران وحوالى نصف الواردات، ويقومون بدور أساسي في عملية الإقراض، ويضاربون في السوق العقارية، ويضعون أيديهم على مفاتيح القرارات الاقتصادية مما يفسر حرصهم على الوزارات التقليدية (مثل وزارة التجارة) دون الوزارات الفنية أو التقنية (مثل وزارة النفط). ويشرح مهدي فيروزان مساعد وزير الخارجية الإيراني الحالي، طبيعة الدور الذي يمارسه البازار في الاقتصاد الإيراني بقوله إنه أشبه ما يكون بدور السمسار. فالبازاري يستورد من الخارج أو من مصانع الدولة، ويوزع البضائع التي يشتريها في الأسواق الداخلية والخارجية، لكنه لا يشارك فعلياً في العملية الإنتاجية. يتعامل في كل شيء: الفستق ـ السجاد ـ المصنوعات اليدوية ـ المنسوجات ـ الفاكهة... الخ، ويتردد عليه مشترون من كل الألوان والجنسيات، لكن أكثر المترددين عليه هم صغار التجار الذين يشترون بالجملة ويبيعون بالقطّاعي. ويعتبر فيروزان، أن البازار يتحمل جزءاً من مسؤولية تشويه الاقتصاد الإيراني، ويشير إلى أن بعض رجال الدين يدرك هذه الحقيقة وإن كان قليل من هؤلاء من يصرح بها. ومن تلك القلة آية الله مطهري الذي ينقل عنه قوله[١٥٥]:

«إذا أردنا حوزة نقية فلنقطع العلاقة بين رجال الدين والبازاريين». «If we want the pure hawza we have to cut the relation between the clergymen and the bazariis».

والبازاريون ليسوا كلاً واحداً، فهم أجيال وفئات. في الأجيال، هناك البازاري الأسَنّ الذي وقف تعليمه عند المرحلة الثانوية أو ما دونها، وهو يعادي التحديث، ويكثر من التردد على المساجد، ويتجاوز كثيراً زكاة الخمس بما يدفعه للمؤسسات الخيرية والدينية، ويشتغل بأعمال السمسرة التي وجد عليها آباءه الأولين، ولقد صوّت على الأرجح ضد خاتمي ويقف مع المنددين بالإصلاح المستورد من الولايات المتحدة[١٥٦]. وهناك البازاري مُقْتَبِل العمر الذي أكمل تعليمه لكنه فضل الاشتغال بالتجارة ففيها تسعة أعشار الربح وهو وفيٌّ للحياة التقليدية لكن دون أن يعادي الحداثة، يمارس بعض الأنشطة الجديدة على المجتمع الثوري من قبيل إدارة الصالات الرياضية ومعاهد التجميل، ويستفيد من الفرصة التي أتاحها له رافسنجاني لبدء مشروعات إنتاجية صغيرة (كإنتاج الكريستال مثلاً) ويغير بذلك صورة البازاري السمسار. وفي الفئات، هناك البورجوازية التجارية الكبيرة والمتوسطة التي تمثل ما بين ١٥ و٣٠ بالمئة من مجموع البازاريين وهي تتمتع بنفوذ قوي قِبَل رجال الدين

---

(١٥٥) حديث شخصي مع مهدي فيروزان على هامش ندوة: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية».

(١٥٦) حول تصعيد البازار حملته على إصلاحات خاتمي، انظر: الأهرام، ٢٠/ ٤/ ٢٠٠٠.

ممن ترتبط بهم مصلحياً وقرابياً. وهناك البورجوازية الصغيرة، وهي أوسع عدداً من سابقتها، تحملت انتقام الشاه في السبعينيات بعدما ألقى عليها مسؤولية التضخم وارتفاع الأسعار وحاكمها بتهمة الجشع. وهناك فئة الحمالين والتجار الجوّالين الذين ينحدرون من أصول ريفية، وهم خلافاً للفئتين السابقتين يعانون الانكشاف، فلا روابط تحميهم ولا تنظيمات تدافع عن مصالحهم، وهم ينشطون على حوّاف البازار وعلى حدوده، ويخضعون لكبار البازاريين ومتوسطيهم.

وكما أن لقم شهرتها بين الحوزات الدينية، فإن لطهران وضعها في السوق، فهي البازار المركزي. وفي مقال قصير لمرجان سعيدي وصف هو من أدق ما كتب عن بازار طهران، وصف يكاد ينقل القارىء إلى دروبه وحوانيته يقول فيه: يقع بازار العاصمة جنوب شارع ناصر خسراو على مقربة من وسط المدينة، يمتد على مساحة ٢٠٠ هكتار، ويضم زهاء ٣٠,٠٠٠ متجر تتوزع على قرابة ٣٣ نشاطاً مختلفاً. وعلى الرغم من أن هامش الربح المتاح للبازاري لا يتجاوز نسبة ٢٠ بالمئة، وهي نسبة يبتلعها التضخم أو يكاد، إلا أن ضخامة الكميات المباعة تلعب دوراً تعويضياً. كما أن المصدر الرئيسي للربح لا ينبع من التوزيع، بل من إقراض صغار التجار، وهذا يفسر رفض كبار البازاريين توسع المصارف في منح التسهيلات الائتمانية لأن فيه خصماً مباشراً من قوتهم»[(١٥٧)].

ب ـ المؤسسات الخيرية

في تصنيف تلك المؤسسات يرد اتجاهان رئيسيان: اتجاه يعتبرها منظمات شبه رسمية، واتجاه آخر يعتبرها منظمات غير حكومية. يستند **الاتجاه الأول** إلى ظروف النشأة المربوطة بقوة بإرادة الإمام المرشد، لأغراض متعددة منها مقاومة ضغط اليسار لإخضاع كل ممتلكات الشاه للإدارة المباشرة للدولة، والتحايل على ذلك بتحويل تلك الممتلكات إلى مؤسسات ترتبط بالدولة ولكن لا تخضع لإدارتها المباشرة. أما **الاتجاه الثاني** فيتنقل من نشأة المؤسسات الخيرية إلى ممارساتها، ويتوقف أمام الاستقلالية الكبيرة التي تتمتع بها عن الدولة، بل ضدها في بعض الأحيان. والمثال الدارج في هذا الخصوص هو ما حدث في نهاية الفترة الثانية من حكم الرئيس رافسنجاني (وتحديداً في عام ١٩٩٧)، عندما أراد تحسين علاقات بلاده مع بريطانيا، فأوفد إليها مستشاره للأمن القومي ونائب رئيس لجنة العلاقات الخارجية في حينه محمد جواد لاريجاني. لكن بينما كان لاريجاني يجتمع مع المسؤولين البريطانيين في لندن، كانت مؤسسة ١٥ خرداد تخطط لتدبير آخر، وتعلن عن رفع قيمة مكافأتها المرصودة لاغتيال الكاتب البريطاني الأصل سلمان رشدي إلى مليوني دولار. وإزاء هذا المأزق، لم يجد

---

(١٥٧) Marjane Saïdi, «Bazar... Vous avez dit bazar?,» *Arabies* (juillet-août 1995), pp. 40-43.
انظر أيضاً: هويدي، إيران من الداخل، ص ٢١٣ ـ ٢١٥.

رافسنجاني مناصاً من أن يؤكد أن ١٥ خرداد مؤسسة غير حكومية، وقراراتها غير ملزمة لحكومة الجمهورية الإسلامية التي ما زالت تتعهد بعدم إيفاد من يقتل رشدي(١٥٨).

والواقع أن تلك إشكالية حقيقية، سنواجه بعض تجلياتها بخصوص التنظيمات شبه الحزبية والصحافة أيضاً. فهناك من يستبعد الأحزاب من بين مؤسسات المجتمع المدني على أساس أن الخاصية الرئيسية التي تميز الحزب السياسي عن المنظمة غير الحكومية هي سعيه للوصول إلى السلطة فيما المنظمة غير الحكومية لا تسعى إليها. وهنا يثور السؤال: هل العبرة في تعريف الحزب بالسعي للوصول إلى السلطة أم بافتراض أن هذا السعي من المحتمل أن يؤدي إلى ممارسة السلطة فعلاً؟ بعبارة أخرى هل السعي للسلطة هو هدف في حد ذاته أم أنه مجرد وسيلة لتحقيق هدف محدد هو الوصول إلى السلطة فعلاً؟ . . أثير هذا السؤال وفي ذهني أن هناك العديد من النظم السياسية ليس لأحزابها من نصيب إلا السعي، أما السلطة الفعلية فتكون لآخرين. وهناك من يخرج الصحافة ـ الرسمية بالذات ـ من عِداد مؤسسات المجتمع المدني، على اعتبار أنها تعبر عن وجهة نظر السلطة في القضايا المختلفة. لكن في إيران كما في كثير من النظم الأخرى، يكون أحياناً التذرع بحرية الصحافة هو ملجأ النظام من اتهامه بسوء التصرف داخلياً أو خارجياً، بالقول إن الصحافة أخطأت ولم تخطىء السلطة.

وفي ما يتعلق بالمؤسسات الخيرية، فمع الإقرار بوجود رابطة لا شك فيها بينها وبين النظام الذي كان مرشده هو منشئها في الأصل وفي الأساس. إلا إنني في واقع الأمر كباحثة أَمْيَل للتعامل معها كمؤسسات غير حكومية. لماذا؟ لأن معيار النشأة يجب ألا يكون هو المحك ولا الفيصل. فما هو أكثر أهمية وأدعى للاعتبار هو الاستقلال في السياسات، وقد رأينا نموذجاً شديد الوضوح له في حالة مؤسسة ١٥ خرداد، والاستقلال في التمويل وسأورد عليه مثالاً. فالمؤسسات الخيرية الإيرانية لا تأخذ من ميزانية الدولة، بل إنها تقرضها. وفي حالة مؤسسة المستضعفين، فإن مديونية الحكومة لها قدرت في عام ١٩٩٩ بـ ٥٠٠ مليار ريال إيراني(١٥٩). إن تلك المؤسسات تملك مواردها الذاتية التي تتوفر لها إما من زكاة الخُمس وإما من عوائد مشروعاتها الصناعية والزراعية والتجارية والسياحية الضخمة التي أقامتها وتديرها. وهي لا تخضع لرقابة إدارية من أي نوع، بل حتى المرشد المسؤول الوحيد عنها تبدو رقابته عليها صورية غير واقعية. ويتضح ذلك من العبارة البليغة التي وردت على لسان محسن رفيق دوست وهو يترك مؤسسة المستضعفين، حيث قال «لقد استلمت المؤسسة من دون حساب ولا كتاب وأسلمها أيضاً من دون حساب ولا كتاب»(١٦٠).

ومن هنا، يمكن وضع المؤسسات الخيرية وكذلك الصحافة والتنظيمات شبه الحزبية

(١٥٨) انظر في تعبيرين مختلفين عن هذين الاتجاهين: علي نوري زاده، «إيران: مؤسسات الثورة تحكم الدولة،» المجلة (١٦ آذار/ مارس ١٩٩٧)، ص ١٧ و١٩.

(١٥٩) «مؤسسة المستضعفين: بلاء الاقتصاد الإيراني،» ص ١٢.

(١٦٠) المصدر نفسه، ص ١٣.

في عِداد المجتمع المدني، لأن من الإجحاف نسبة ثلاثتها إلى الدولة، وبالتالي وصف المجتمع الإيراني بالجمود أو حتى بالموت. وفي ما يلي تحليل لخمس من أهم هذه المؤسسات:

(١) **مؤسسة المستضعفين**: ورثت هذه المؤسسة الأموال (المنقولة وغير المنقولة) لمؤسسة بهلوي التي كان قد كوَّنها الشاه في الستينيات وأناط بها إدارة بعض ممتلكات أسرته. وشَكَّل الخميني لإدارتها في البداية لجنة ثلاثية للإشراف على هذه المؤسسة من كل من: آية الله طالقاني، والرئيس أبو الحسن بني صدر، وعباس شيباني. وعَهَد إليها بمساعدة فئة المحرومين في ظل الشاه. ثم مع اندلاع الحرب أضيف إلى نشاطها نشاط آخر يتصل برعاية معوقي الحرب وأسرهم، وتغير اسمها إلى مؤسسة المستضعفين والمضحين، وإن ظل اسمها الأول والمختصر هو الأكثر تداولاً. والمؤسسة موضع الذكر أخطبوط اقتصادي كبير، يُختَلف في تقدير ثروتها، إلا أن قسم الإحصاء فيها قد أورد تقديراً إجمالياً لحجم هذه الثروة ومفرداتها في نهاية التسعينيات، بيانه كالتالي «إن (٤٥) بالمئة من المشروبات المرطبة، و(٤٦) بالمئة من المصنوعات المعدنية، و(٣٠) بالمئة من المنسوجات، و(٣٠) بالمئة من المنتجات الغذائية.. هي من إنتاج المصانع التي تملكها مؤسسة المستضعفين. كما أن (٦٠) بالمئة من الفنادق ذات الأربع والخمس نجوم هي تحت تصرف هذه المؤسسة. و(٥٠) بالمئة من الفعاليات السياحية تقوم بها مؤسسة السياحة الخاصة لمؤسسة المستضعفين. وهناك(٤) مجمعات رياضية و(٢١) سفينة تجارية، وعدد من طائرات الركاب تخص هذه المؤسسة». كما أفاد المصدر نفسه أن حجم أعمال هذه المؤسسة يمثل زهاء ٤٠ بالمئة من مجموع الإنتاج الوطني، وأن ميزانيتها في الفترة نفسها (أي نهاية التسعينيات) تصل إلى ٦ مليارات دولار، وأن عدد العاملين فيها يصل إلى ٦٠,٠٠٠ شخص، وأن عدد المستفيدين منها من معوقي الحرب يبلغ ١٢٠,٠٠٠ شخص. وخلص ـ والحال هذه ـ إلى أن مؤسسة المستضعفين تحتل المرتبة الثانية عشرة بين كبريات الشركات على المستوى العالمي، وتحتل المرتبة الثانية بعد شركة البترول الوطنية على المستوى الوطني الإيراني[(١٦١)]. وهناك تقديرات أخرى أكثر تواضعاً لإمكانيات هذه المؤسسة، لكنها حتى في ظل تواضعها تكفي لأن تجعل المستضعفين على قمة الاقتصاد الإيراني بعد شركته الوطنية النفطية[(١٦٢)].

يكمل هذا الدور الاقتصادي ـ الاجتماعي الداخلي للمؤسسة، دور لا يقل أهمية في النطاق الخارجي وعلى مستويات أخرى سياسية وعسكرية وثقافية. في هذا السياق، يشار إلى أن مؤسسة المستضعفين تورطت في عمليات تصفية المعارضة الإيرانية في الخارج، ومَوَّلت

---

(١٦١) المصدر نفسه، ص ١٢ ـ ١٣.

(١٦٢) يقدر أحد المصادر إمكانيات مؤسسة المستضعفين على النحو التالي في عام ١٩٩٧: ٤٥ بالمئة في إنتاج المرطبات، و٤٢ بالمئة في صناعة الإسمنت، و٢٨ بالمئة في صناعة المنسوجات، و٢٨ بالمئة في صناعة إطارات السيارات، و٢٥ بالمئة في صناعة السكر، و٣٠,٠٠٠ عامل. انظر: De Bellaigue, «The Struggle for Iran,» p. 56.

صفقات سلاح للجيش والحرس أثناء الحرب مع العراق، وساعدت المحرومين والمستضعفين الشيعة. ومن بين من ساعدتهم شيعة لُبنان في كلٍ من بعلبك وجبل عامل، بخلاف الأقليات الشيعية في دول مثل نيجيريا والسنغال والكاميرون. كما أن المؤسسة نشرت مبادىء الثورة الإيرانية في الخارج عبر إنتاج الأفلام وإصدار الكتب والمطبوعات. والمؤسسة وثيقة الصلة بالحرس ووزارة المخابرات (وتلك نتيجة مفهومة على ضوء نشاطاتها السابقة) فضلاً عن المرشد بطبيعة الحال(١٦٣). فلقد وقف المرشد على سبيل المثال مع محسن رفيق دوست في التهمة الموجهة إليه بضمان شقيقه مرتضى في الحصول على قرض بـ ٨٠٠ مليون دولار عام ١٩٩٦ وتهربه من سداده. فمحسن لم يُحاسب على ضلوعه في فعلة أخيه، بل جَدَّد له المرشد حتى عام ألفين في رئاسة المؤسسة، لكن تصاعد الانتقاد لممارسات هذه الأخيرة حداه على الاستقالة في عام ١٩٩٩(١٦٤). أكثر من ذلك، على حين حوكم شريك مرتضى بالإعدام، حُكِم على مرتضى نفسه بالسجن المؤبد. وحالياً فإن محمد فروزندة يتولى إدارة المؤسسة، وفروزندة هو من مواليد مدينة عبدان في محافظة خوزستان (عربستان) في عام ١٩٥٣، تعلم في معهد إعداد المعلمين وتخرج من شعبته الرياضية، وتَقَلد مناصب عديدة بعد الثورة، منها منصب وزير الدفاع في عام ١٩٩٤، أي في ظل حكم الرئيس رافسنجاني(١٦٥).

إن مؤسسة المستضعفين ركيزة أساسية من ركائز القوة في النظام الإيراني، تفرض نفسها خارج الإطار الدستوري، وتؤثر بفعالية في صناعة القرارات. وحول هذا المعنى ذكر كريستوفر دوبيلاغ (Christopher de Bellaigue) ما نصه:

«ما أن تخطو إلى مقر قيادة المؤسسة حتى تشعر بالقوة»(١٦٦) «When you step into the foundation's headquarters, you feel the power».

(٢) **مؤسسة الشهيد**: كما يتضح من اسمها، نشأت هذه المؤسسة في الأصل لإعانة أسر قتلى الثورة الإيرانية ثم قتلى الحرب مع العراق. وتولى رئاستها لفترة طويلة مهدي كروبي قبل أن ينتقل إلى رئاسة مجلس الشورى لاحقاً، ليخلفه د. مير عارفي الذي عمل وزيراً للصحة وكان من أطباء الخميني. وفي ظل كروبي تحولت مؤسسة الشهيد إلى مؤسسة عائلية، إن جاز التعبير. فلقد وَلّى شقيقه إدارتها المالية، وعهد لزوجته بشؤونها الطبية، ووزّع أبناءه وأبناء عمومته على أنشطتها الثقافية والإدارية. والمؤسسة بدورها كيان اقتصادي ضخم، يتداخل نشاطها في بعض أوجهه مع نشاط مؤسسة المستضعفين كما سبق توضيحه. ويتمدد خارج إيران حيث تتمتع المؤسسة بوجود نحو ١٦ مركزاً طبياً ومدرسة في حوالى ١٢ دولة،

---

(١٦٣) «مؤسسات الثورة،» ص ١٤ ـ ١٥.

(١٦٤) نوري زاده، «إيران: مؤسسات الثورة تحكم الدولة،» ص ١٩.

(١٦٥) «محمد فروزندة، تكنوقراطي مكلف بغسل مؤسسة المستضعفين،» الموجز عن إيران (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٩.

(١٦٦) De Bellaigue, «The Struggle for Iran,» p. 56.

من بينها لبنان والسودان واليمن. وبالإضافة إلى هذا الدور الصحي والتعليمي والثقافي للمؤسسة، يشار إلى دورها «الأمني» بإيفاد بعض عناصرها في مهام عمل للخارج[١٦٧].

(٣) **مؤسسة الإمام الرضا**: وهي مؤسسة أقيمت قبل الثورة لإدارة شؤون ضريح الإمام علي الرضا ابن الإمام موسى بن جعفر الصادق ثامن أئمة الشيعة وأخ المعصومة فاطمة المدفونة في قم، والتي سبق الحديث عنها، والإمام الرضا مدفون في مدينة مشهد، وقد آلت إدارة ضريحه لآيات الله بعد الثورة. وتستمد المؤسسة القائمة لهذا الغرض أهميتها من ضخامة ميزانيتها (التي لا توجد معلومات عنها) التي تمولها زيارات ملايين الحجيج من الشيعة كل عام، والتي يمكن تبين بعض مصادرها من حصيلة ملكية المؤسسة لمعظم عقارات المدينة وإيجار سوقها للبازار وبعض أراضيها للفنادق الواسعة الانتشار فيها. ويقف على رأس هذه المؤسسة التي يعمل فيها ١٩,٠٠٠ شخص، والتي توسعت مساحتها بنحو ٤ أمثال عما كانت عليه قبل الثورة، عباس واعظ طبسي أحد رجال خامنئي المقربين، والذي يستمد من موقعه هذا نفوذاً يفوق بما لا يقارن نفوذ عمدة مشهد نفسه[١٦٨].

(٤) **مؤسسة ١٥ خرداد**: وقد قامت هذه المؤسسة تخليداً لذكرى إعلان الخميني جهاده ضد الشاه في الخامس من حزيران/ يونيو ١٩٦٢. ولهذا الغرض سمح الخميني لمقلديه بتحويل جزء من زكاة الخمس الواجبة له لتمويل نشاط هذه المؤسسة. ولمؤسسة ١٥ خرداد أغراضها الإعمارية البنائية، كما أن لها نشاطها السياسي الذي سبقت الإشارة إليه في قضية إهدار دم الكاتب البريطاني سلمان رشدي. ويقف على رأسها حسن صانعي الذي يحتفظ بعلاقات وثيقة مع الحرس وقوات التعبئة.

(٥) **مؤسسة إمداد الإمام**: وهي مؤسسة نشأت من أجل إعانة المضارين من الكوارث الطبيعية داخل إيران وخارجها (لبنان على وجه الخصوص)، كما قامت بتمويل أنشطة الحرس الثوري ووزارة المخابرات (ونلاحظ هنا سيولة الحدود بين المؤسسات الرسمية والمؤسسات غير الرسمية في إيران)، وإن كانت هي نفسها تعتمد في تمويلها على اقتطاع جزء من زكاة الخمس. يرأسها حبيب الله عسكر أولادي، رجل البازار، وكما سنرى رئيس تنظيم المؤتلفة أيضاً[١٦٩].

٣ ـ التنظيمات شبه الحزبية

عندما قامت الثورة الإسلامية كان عليها أن تتعامل مع العديد من مخلفات النظام الإمبراطوري، ومنها الأحزاب السياسية. فلقد كان هناك العديد من الأحزاب السياسية التي يعود تأسيسها إلى فترتي الأربعينيات والخمسينيات من القرن العشرين، والتي كانت

---

(١٦٧) نوري زاده، المصدر نفسه، ص ٢٠، و«مؤسسات الثورة،» ص ١٥.

(١٦٨) De Bellaigue, Ibid., p. 57.

(١٦٩) «مؤسسات الثورة،» ص ١٥ ـ ١٦ و٢٠.

تمارس نشاطها سراً بعد صدامها مع السلطة، وكانت تتمتع بدرجات متفاوتة من الشعبية. وفي مقدمة تلك الأحزاب جاء كلٌ من حزب توده والجبهة الوطنية. تأسس حزب تودة في الأربعينيات، وتبنى الأيديولوجية الماركسية، واستطاع أن يؤسس لنفسه قواعد شعبية بين تجمعات العمال عموماً وفي صناعة النفط خصوصاً، ودخل في مواجهة مع نظام الشاه الذي حظر نشاطه في عام ١٩٤٩، مما ألجأ بعض قادته إلى الخروج من إيران وممارسة التعبئة والحشد من المنفى (ألمانيا الشرقية). وتكونت الجبهة الوطنية في العقد نفسه، وتحلقت حول مصدق وحركته، وتبنت جملة مطالب ليبرالية على المستوى الوطني من قبيل تحويل الملكية إلى ملكية دستورية، واستئناف الحياة الحزبية، واحترام الحريات العامة. كما تبنت الحياد على المستوى الخارجي. واصطدمت بدورها مع الشاه، وبخاصة أن زعيمها كان هو الذي أطاح بمحمد رضا بهلوي في عام ١٩٥١.

ومثل هذا الوضع طرح تحدياً حقيقياً على نظام الثورة.. لماذا؟، لأن قضية التعددية الحزبية كانت وما زالت من القضايا التي لم تحسَم أبداً على مستوى الفكر السياسي الإسلامي (السني منه والشيعي) الذي انقسم إزاءها إلى تيارين أساسيين: تيار يعتبر أن التعددية تعني التنوع وأن التنوع سنة الله في خلقه، وتيار يعتبر أن المجتمع الإسلامي لا محل فيه لغير حزب الله ويحشر كل معارضيه على اختلاف مذاهبهم في حزب الشيطان. ولأول وهلة، يبدو أن الثورة كان بإمكانها الانقلاب على الأحزاب القائمة وحلها ونفض يديها من الأمر برمته، لكن الحقيقة أن هذا لم يكن بمتاح. **أولاً** لأن الثورة كانت تبحث عن تكوين ولاءات لا عن فتح جبهات عدائية. **وثانياً** لأن بعض هذه الأحزاب أثبت تعاطفه مع نظامها على نحو كان يجعل من غير المبرر الانقلاب عليه[١٧٠]. فحزب توده جاء في قيادته بنور الدين كيا نوري حفيد آية الله فضل الله نوري بدلاً من اسكنداري خصم آيات الله والمؤسسة الدينية، وتعلق بأفكار الثورة التي كانت تدعو في جوهرها إلى العديد من المبادىء الاشتراكية كالمساواة، والعدالة التوزيعية، ونصرة المحرومين والمستضعفين... الخ. والجبهة الوطنية كانت لها

---

(١٧٠) ثمة أحزاب بطبيعة الحال لم تؤيد الثورة، منها حزب الجبهة الوطنية الديمقراطي التي تزعمها كل من هدايت الله متين دفتري وشكر الله باك الذي كان قد اعتقله الشاه، وكان يدعو إلى الديمقراطية وتظاهر ضد حكم رجال الدين. ومنها حزب أنصار القومية الإيرانية الذي أسسه يزشكيور عضو البرلمان في ظل الشاه، وكان بدوره رافضاً لتوجهات الجمهورية الإسلامية. ومنها الحزب الجمهوري الإيراني الذي أسسه د. عبد الحسين بقائي عام ١٩٧٩ وشدد على الليبرالية السياسية والاقتصادية. هذا بخلاف العديد من تنظيمات الأقليات التي قمعها النظام بسبب مواقفها المعارضة. ومن هذه التنظيمات، المركز الثقافي للشعب العربي الإيراني الذي قاد حركة تمرد عرب خوزستان (عربستان) ضد حكومة مهدي بازركان، والمركز الثقافي للشعب التركماني الذي دعم تمرد التركمان ضد نظام الثورة وأطلق نشاطه من معقل تركزهم شمال شرق البلاد، ومناضلو الشعب المسلم في أذربيجان الذي لم يعارض الخميني تحديداً لكنه عادى الفاشية والفاشيين. هذا فضلاً عن الحزب الكردستاني الديمقراطي الذي يمارس نشاطه من أرض العراق، والذي تورط النظام في اغتيال أقطابه، وعلى رأسهم زعيمه عبد الرحمن قاسملو. انظر: «الجمعيات والأحزاب السياسية في إيران الثورة (١ من ٢)،» **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ٢٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٧)، ص ١٧ ـ ١٨.

تحالفاتها السابقة مع رجال المؤسسة الدينية (آية الله كاشاني أثناء حركة تأميم النفط)، واستطاع جناح كريم سنجابي فيها أثناء السبعينيات الامتناع على كل محاولات الشاه إنقاذه من أزمته وتشكيل وزارة برئاسته، فيما قبل جناح شهبور باختيار هذا العرض بعد اشتراطه خروج الشاه وتشكيل مجلس للوصاية على العرش(١٧١).

ويمكن القول إن الثورة تعاملت مع هذا الوضع بقدر لا بأس به من الحكمة. فمن ناحية خرج دستور ١٩٧٩ لينص على إباحة العمل الحزبي في إطار الالتزام بمجموعة من الضوابط الوطنية والقيمية. وفي هذا الإطار نصت (المادة ٢٦) من الفصل الثالث الخاص بحقوق الشعب، وهي مادة لم يطلها تغيير في تعديلات ١٩٨٩ على ما يلي: «الأحزاب، والجمعيات، والهيئات السياسية، والاتحادات المهنية، والهيئات الإسلامية، والأقليات الدينية المعترف بها، تتمتع بالحرية بشرط أن لا تناقض أسس الاستقلال، والحرية، والوحدة الوطنية، والقيم الإسلامية، وأساس الجمهورية الإسلامية، كما أنه لا يمكن منع أي شخص من الاشتراك فيها، أو إجباره على الاشتراك في أحدها»(١٧٢). ومن ناحية **ثانية** تم تأسيس حزب الجمهورية الإسلامية ليكون هو حزب النظام الثوري الإسلامي. وقد أعلن هذا الحزب عن نفسه في ٢٦ شباط/ فبراير ١٩٧٩، ونشر برنامجه بعد يوم واحد من هذا التاريخ، ثم شكّل مجلسه التأسيسي من بعض أعضاء مجلس قيادة الثورة، وفي مقدمتهم ثنائي خامنئي/ رافسنجاني، وأردبيلي، وباهونار(١٧٣). ومن ناحية **ثالثة** بدأت حملة منظمة وهادئة ومتصلة ضد الأحزاب السياسية، استهدفت إضعافها، وتصفية قواعدها(١٧٤). فبين آب/ أغسطس ١٩٧٩ عندما اقتحم رجال الحرس الثوري مقر حزب توده وصادروا أوراقه ووثائقه، وتكرار الواقعة على نطاق أوسع في عام ١٩٨٢ وإعادة قياداته إلى حياة المنافي، بين الحدثين عامان من الكر والفر تخللهما حرص النظام على إضعاف التكوينات العمالية التي ظل اختراق اليسار لها يمثل هاجساً يؤرق المؤسسة الدينية.

وفي عام ١٩٨٧ أُذِن للأمور أن تتطور في اتجاه آخر، فحزب الجمهورية الإسلامية الذي شاء له النظام أن يكون ذراعه القوي، أصبح من عوامل تهديد استقراره. فعلى الرغم من كل

(١٧١) في أصل حزب توده والجبهة الوطنية وعلاقتهما بنظام الثورة، انظر: أمل حمادة، «دور رجال الدين في الثورة الإيرانية، ١٩٧٩ ـ ١٩٨٢،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٥)، ص ٨٣ ـ ٩١.

(١٧٢) **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٣٣، و**دستور الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٢٧.

(١٧٣) الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ٢٢٥، و«الجمعيات والأحزاب السياسية في إيران الثورة (١ من ٢)،» ص ١٧.

(١٧٤) هناك أحزاب جمدت نشاطها بنفسها بفعل تطور الأوضاع داخل الجمهورية الإسلامية. ومن قبيل هذه الأحزاب، حزب أحرار إيران، وأنصار الدستور الإيراني اللذان انسحبا بعد اضطلاع مجلس الخبراء بوضع دستور للبلاد فيما كانا يؤيدان قيام جمعية تأسيسية بتلك المهمة. انظر: «الجمعيات والأحزاب السياسية في ايران الثورة (١ من ٢)،» ص ١٧.

مصادر التأثير التي تمتع بها هذا الحزب، ومنها: علاقته الوثيقة بالحرس الثوري وحزب الله، وهيمنته على أول مجالس الشورى الإسلامية، واختراقه مجالس شورى العمال والحركة الطلابية، بل ووصول أحد قادته هو محمد رجائي إلى رئاسة الجمهورية، إلا أن الحزب مُنِي بشقاق داخلي، كما عانى ندرة الكوادر الحزبيةٍ المتمرسة على العمل السياسي[١٧٥]. أكثر من ذلك، أقول إن انفراد الحزب فعلياً بالتأثير أضرَّ به ومَثَّل وضعاً غير طبيعي في مجتمع بحيوية المجتمع الإيراني وتعدد تياراته وأقوامه وألسنته. ولذلك فعندما أصدر الخميني قراره بحل الحزب في عام ١٩٨٧، كان هذا يعني إقراراً صريحاً بفشل تجربة حزب الجمهورية الإسلامية.

لكن المفارقة أن حل حزب الجمهورية الإسلامية وتجميد الحياة الحزبية لم يقترن بحظر دستوري للعمل الحزبي، وكان الخميني يستطيع أن يفعل ذلك، خاصة أن تجميد الحياة الحزبية تم عام ١٩٨٧ بينما جرى تعديل الدستور عام ١٩٨٩، أي كان يمكن تضمين التعديلات بنداً يحظر التعددية الحزبية. وهكذا سارت الأوضاع على النحو التالي: دستور يبيح النشاط الحزبي، ولجنة أحزاب يرأسها أسد الله بادمشيان[١٧٦] ترخص للتنظيمات الراغبة في ممارسة النشاط الحزبي. لكن في ظل غياب قانون منظم لهذا النشاط ومحدد لإطاره، ورغم أن البعض قد يتساءل: ما الحاجة إلى القانون إذا كان الواقع يفرض نفسه؟ فإن الإجابة عنه أن وجود وثيقة قانونية مدونة يمنع المزاجية في الترخيص للأحزاب أو في عدم الترخيص لها، ويضع قواعد عامة يفترض تطبيقها على الجميع. تلك المقدمة كان لا بد منها قبل تناول ما أسميته التنظيمات شبه الحزبية لتأكيد خصوصية التجربة الإيرانية. هذا مع ملاحظة أن التنظيمات المذكورة تحت هذا العنوان ليست كلها من نوع واحد، فمنها من يتمتع بهيكل تنظيمي متماسك (مثل جبهة المشاركة وكوادر البناء)، ومنها من يتمتع بشكل هلامي فضفاض (مثل الروحانيات والروحانيين)، ومنها من يؤمن بالعمل السلمي (كحركة الحرية)، ومنها من يتعامل بالسلاح (كالحزب الديمقراطي الكردستاني ومجاهدي خلق)، ومنها القديم ومنها الحديث، ومنها المستقل ومنها غير المستقل... الخ.

أ ـ تنظيم الحجتية

أسسه الشيخ محمود ذاكر تولائي، المعروف بالشيخ الحلبي نسبة إلى مدينة حلب التي قضى فيها بضع سنين من عمره. وجاء تأسيسه هذا التنظيم لمكافحة انتشار البهائية في الخمسينيات، ففي مقابل إنكار البهائية عودة الإمام الثاني عشر، نشأ هذا التنظيم ليجدد الثقة في عودة الحجة المنتظر، ومن هذا اللقب «الحجة المنتظر» اشتق اسمه. ومنذ كانوا،

---

(١٧٥) انظر تحليل رافسنجاني لأسباب ضعف الحزب، في: «الحياة الحزبية في الجمهورية الإسلامية،» الموجز عن إيران (تموز/ يوليو ١٩٩١)، ص ٥ ـ ٦.

(١٧٦) انظر حديث أسعد حيدر مع أسد الله بادمشيان وعزت الله سبحاني، في: **الوسط** (١٢ نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ٢٤.

أثبت الحجتية حضورهم السياسي، فعارضوا حركة مصدق للأسباب نفسها التي عاد آيات الله ليسحبوا تأييدهم لها من جرائها في ما بعد. وعندما قامت الثورة بعد أكثر من ربع قرن على هذا التاريخ، شارك الحجتية فيها بقوة، وأعطوها رئيسها ثم مرشدها (أي آية الله علي خامنئي)، ونفذوا في أول عامين منها إلى بعض أهم أجهزة الدولة ومؤسساتها مثل وزارات الإعلام والتعليم والمخابرات، الأمر الذي أقلق الخميني رغم علاقته القديمة والوطيدة أيضاً بالشيخ المؤسس. وكان أكثر ما يقلق الخميني والسائرين على خطه والمعروفين أحياناً بالمكتبيين (إشارة لالتزامهم الحرفي بما يقول)، إن مثل هذا الانتشار للحجتية، كان يكفل تغلغل أفكارهم المتحفظة على ولاية الفقيه كما هي مطبقة فعلاً (أي لشخص واحد)، فقد كان الحجتية يؤمنون بجماعية القيادة الفقهية، ولا سيما في القرارات المصيرية كقرار الحرب مثلاً. وعلى صعيد آخر، كان الحجتية ضد مقاطعة الغرب، وكان هذا عكس موقف الخميني في بدايات الثورة، كما كان مدعاة للتشكيك في تنظيمهم بحسابه على الخارج. لذلك استمر التوتر في علاقة الرجلين مكتوماً وغير مباشر حتى توفي الخميني في عام ١٩٨٩ ثم لحق به تولائي بعد بضع سنوات وبعد أن أتم قرناً كاملاً من العمر[١٧٧].

وفي عام ١٩٩٩، أعيد فتح ملف هذا التنظيم مجدداً، عندما أعلنت وزارة المخابرات في تشرين الثاني/ نوفمبر من هذا العام عن اعتقال عدد من أعضاء تنظيم «المهدية» الذي وصف بأنه امتداد لتنظيم الحجتية. وكانت الاتهامات الموجهة للتنظيم الجديد هي التخطيط لاغتيال رؤوس النظام (ومنها خاتمي ورافسنجاني)، وبث الفرقة الطائفية بين السنة والشيعة، والاستيلاء على أسلحة من قوات النفير لتنفيذ مخططه في زعزعة الاستقرار الداخلي. وكان ذلك جزءاً من مساعي تشويه صورة الحجتية[١٧٨].

ب ـ تنظيم المؤتلفة

وهو تنظيم سبقت الإشارة إليه، وإلى كونه يجسد التحالف بين رجال الدين والبازاريين. وقد لعب هذا التنظيم دوراً مهماً في تفعيل حركة الخميني في الستينيات، ونُسِب إليه الضلوع في اغتيال بعض أقطاب نظام الشاه، ومنهم رئيس وزرائه حسن علي منصور. ومن بين الشخصيات التي ضمها التنظيم جواد رفيق دوست شقيق محسن رفيق دوست الذي تعرفنا به من قبل، وأسد الله لاجوردي المدعي العام في سجن إيفين الشهير. كما ترأسه حبيب الله عسكر أولادي رجل البازار ورئيس مؤسسة إمداد الإمام.

وقريب من تنظيم المؤتلفة، تنظيم رسالت الذي يجمع بين رجال الحوزة في قم ومشهد

---

(١٧٧) «الشيخ محمود الحلبي زعيم (حجتية)، الرجل الذي تخوف منه الإمام،» **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ٢٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٧)، ص ١٤.

(١٧٨) «مجموعة المهدية،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩)، ص ١٩.

وأصفهان وفقهاء مجلسي صيانة الدستور والخبراء من جهة، ورجال البازار الذين يمولونه ويدعمونه من جهة أخرى. وتصدر عن رسالت صحيفة تحمل اسمه نفسه(١٧٩).

ج ـ رابطة علماء الدين المناضلين

تعرف هذه الرابطة إعلامياً باسمها الفارسي وهو «روحانيات مبارز»، وهي رابطة تكونت في مرحلة ما قبل الثورة لتنظيم حركة المقاومة ضد الشاه ونظامه، واستمرت بعده واجتذبت إليها بعض أهم أقطاب التيار الديني الموصوف بالمحافظة واليمينية من أمثال: آيات الله بهشتي ومطهري وأردبيلي وخامنئي وعلي أكبر ناطق نوري بخلاف محمد رضا مهدوي كنّي أمينها العام. وتنصب محافظة هذا التيار على المجالين الاجتماعي والسياسي (في الداخل) وعلى العلاقة أساساً مع الولايات المتحدة (في الخارج). أما في ما يتعلق بالاقتصاد فإن الرابطة تؤيد تقليص دور الدولة وتشجيع القطاع الخاص، ومن هنا وصفها باليمينية، ومن هنا أيضاً صلتها الوثيقة بالرئيس السابق رافسنجاني. وإذا كان البازار يعد هو الممول لتنظيم المؤتلفة، فإن تنظيم المؤتلفة يعد هو «الساعد التنظيمي» لرابطة علماء الدين المناضلين(١٨٠).

د ـ تجمع علماء الدين المناضلين

يُعْرَف هذا التجمع بدوره باسمه الفارسي أي «روحانيو مبارز»، وهو منشق عن سابقه، ويكنّى باليسارية في ما يخص الاقتصاد، وبالإصلاح في ما يخص السياسة والحريات العامة والعلاقة مع الغرب ومنه الولايات المتحدة. تأسس في منتصف الثمانينيات تقريباً بواسطة ثلاثة وعشرين عضواً من أعضاء رابطة علماء الدين المناضلين، وشهدت انتخابات مجالس الشورى الإسلامية المتتابعة تنافساً بين التنظيم الأم والتنظيم المنشق، حتى كان صعود الروحانيين في آخر انتخابات تشريعية. والتجمع يؤيد الرئيس خاتمي، وقد صوّت له في الانتخابات الرئاسية عام ١٩٩٧، فيما رشحت الرابطة علي أكبر ناطق نوري رئيس الشورى. ولفت النظر تضاؤل الفارق بين الخطاب السياسي لكلا التنظيمين في ما يخص الجوار العربي أثناء تلك الانتخابات (الرئاسية)، فلقد أبدى الطرفان استعدادهما للانفتاح على الدائرة العربية عموماً والخليجية خصوصاً، مع تأكيد الروحانيات على التزامها «دعم المناضلين من أجل حرية وتحرير فلسطين» على أساس أن «مثل هذه الشؤون ليست شأناً داخلياً لهذه الدولة أو تلك»(١٨١).

---

(١٧٩) «الانتخابات التشريعية في إيران (٢): المنظمات والتيارات المتنافسة: القوائم الانتخابية،» ص ١٦.

(١٨٠) انظر الحديث مع المهندس مرتضى نبوي، رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والتعاون في مجلس الشورى الخامس، وعضو تنظيم المؤتلفة ورابطة علماء الدين المناضلين، في: محمد صادق الحسيني، **الخاتمية: المصالحة بين الدين والحرية** (بيروت: دار الجديد، ١٩٩٩)، ص ١١٥ ـ ١٢١. وحول بدايات الرابطة، انظر: مصطفى سرور، «خليفة رافسنجاني مدني أم معمم؟،» **الوسط** (٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٦)، ص ١١.

(١٨١) انظر الحديث مع آية الله مهدي كروبي، الأمين العام لتجمع علماء الدين المناضلين، وكذلك الحديث =

هـ ـ حركة الحرية

وهي انشقاق تزعمه مهدي بازركان وأبو الحسن بني صدر في عام ١٩٦١ عن الجبهة الوطنية لمصدق. وفي منشئها نسقت الحركة مع النظام السياسي المصري بهدف تقويض نظام الشاه. ويكشف كتاب حديث صدر عام ٢٠٠٠ النقاب عن طبيعة الاتصالات بين الجانبين، ودور إبراهيم يزدي (الذي صار الأمين العام للحركة بعد وفاة بازركان في ١٩٩٥) فيها. ويذكر في هذا الخصوص أن السياسة الخارجية للحركة انصبت آنذاك على معارضة سياسة الأحلاف والتقارب مع الدول التي تنتهج الحياد الإيجابي (ومصر في الأساس)، ورفض أطماع الشاه في الشارقة والبحرين، ودعم كفاح الشعب الفلسطيني، ومساندة حركة القومية العربية، وتأييد قيام حكم وطني في العراق. أما داخلياً فيشير الكتاب إلى تأكيد الحركة إطاحة الشاه وإقامة نظام جمهوري اشتراكي[١٨٢].

وعندما قامت الثورة، نشب خلاف بين مؤسستها الدينية ومهدي بازركان أول رئيس للوزارة فيها بسبب مجموعة من القضايا الداخلية والخارجية. لكن في كل الأحوال ظلت العلاقة بين الطرفين تحكمها معادلة أو مقاصة معينة، هذا هو مضمونها: تغاضي النظام عن نشاط الحركة حتى بعد تجميد العمل الحزبي، والتزام الحركة بممارسة المعارضة من الداخل وعدم اللجوء إلى العنف. ولذلك فإنه في المرات القليلة التي شهدت خروج أي من الطرفين على قواعد اللعبة (اعتقال إبراهيم يزدي في عام ١٩٩٧) سرعان ما كان يجري تصحيح الوضع وإعادته إلى نصابه[١٨٣]. والأمين العام للحركة يؤيد خاتمي، لكنه قليل الثقة في قدرته على التغيير الداخلي مع استمرار مفاتيح القرار في أيدي مناوئيه[١٨٤].

و ـ «حزب» كوادر الإعمار

أسسه الرئيس السابق علي أكبر هاشمي رافسنجاني في عام ١٩٩٦ كتطوير لجماعة «العاملين من أجل البناء» المعبرة عن الطبقة الوسطى (وبشكل أكثر تحديداً الشريحة العليا منها) والداعية لوسطية الحلول في السياسة كما في الاقتصاد. تألفت هذه الجماعة التي مثلت

= مع حجة الإسلام موحدي ساوجي من مؤسسي الروحانيات، في: الحسيني، المصدر نفسه، ص ١٥٣ ـ ١٥٦ و١٤١ ـ ١٤٢ على التوالي. وحول نشأة التجمع وانشقاقه عن الرابطة، انظر: سرور، المصدر نفسه، ص ١١، وأحمد السيوفي، «الحريات السياسية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية،» المنتدى (نشرة صادرة عن جماعة تنمية الديمقراطية، القاهرة)، العدد ٣ (كانون الثاني/ يناير ـ آذار/ مارس ١٩٩٨)، ص ٨٣ ـ ٨٤.

(١٨٢) لمزيد من التفاصيل، انظر: فتحي الديب، **عبد الناصر وثورة إيران** (القاهرة: مؤسسة الأهرام، مركز دراسات الثورة المصرية، ٢٠٠٠).

(١٨٣) حسن عواد، «إيران نبذت بازركان في حياته وكرمته بعد وفاته،» **الوسط** (٣٠ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٥)، ص ٣٢.

(١٨٤) حديث إبراهيم يزدي، أمين عام حركة الحرية، إلى قناة الجزيرة بتاريخ ٧/ ١٠/ ١٩٩٩.

نواة «الحزب» من ستة عشر شخصاً، ثم اتسعت بالتدريج. وفي عام ١٩٩٩ انتخب «الحزب» لجنته المركزية من بعض أعوان رافسنجاني السابقين، ومنهم محسن نور بخش وزير المالية، وغلام رضا فروزسن وزير جهاد البناء... الخ. كما ضم إليه أربعة من عائلة رافسنجاني بخلاف المؤسس، وهم: ابنته فائزة، وابنه محسن، وأخوة محمد، وصهره. وغني عن البيان أن «الحزب» دَعَّم رافسنجاني في انتخابات الدورة السادسة لمجلس الشورى الإسلامي[١٨٥].

ز ـ «حزب» جبهة المشاركة

أسسه الرئيس الحالي محمد خاتمي في عام ١٩٩٨ وضم إليه مائة من أعوانه ومستشاريه، من أمثال سعيد حجاريان مساعد مدير مركز الدراسات الاستراتيجية والذي نجا مؤخراً (عام ٢٠٠٠) من محاولة اغتياله، وعباس عبدي عضو هيئة تحرير صحيفة سلام، ومعصومة ابتكار مساعدة الرئيس لشؤون البيئة. ومثل «حزب» رافسنجاني ضم «حزب» خاتمي بعض أقارب الرئيس ممثلين في أخويه علي ومحمد رضا، والأخير كان هو الفائز الأول في الانتخابات التشريعية لعام ٢٠٠٠ على مستوى طهران. ولما كانت لوائح العمل بوزارة الخارجية الإيرانية تحظر العمل الحزبي على موظفيها، فقد اضطر مساعدا وزير الخارجية: محمد صدر ومحسن أمين زاده الانسحاب من «الحزب». كما أُسْقِط من اسم «الحزب» لفظ «الجبهة» فيما وصف بأنه يمثل نزولاً على إرادة المرشد تمييزاً له عن الجبهة الوطنية. لكن ظل الاسم الدارج لهذا «الحزب» يحتفظ له بصفة «الجبهة»[١٨٦].

ح ـ مجاهدو خلق

وهم يشكلون حركة المعارضة الرئيسية للنظام الإيراني. وكان تنظيم المجاهدين قد تكون في عام ١٩٦٥ كانشقاق عن حركة الحرية احتجاجاً على عدم تقدمها في تحقيق أهدافها، وعندما تصاعدت حدة مقاومة الشاه في نهاية السبعينيات، شارك المجاهدون في دعم المقاومة ولعبوا دوراً في التعبئة الجماهيرية. إلا أن تدخل المجاهدين في الصراعات السياسية بين أعضاء النخبة الحاكمة (دعم بني صدر ضد المؤسسة الدينية) مَثَّل بداية التدهور في علاقتهم بالسلطة ونقل نشاطهم إلى المنفى[١٨٧]. ويعتبر المجاهدون عاملاً رئيسياً من عوامل توتير العلاقات بين إيران والعراق: يقيمون فيه قواعدهم وينطلقون منها لمهاجمة أهداف داخل الجمهورية الإسلامية. وقد شهد عام ٢٠٠٠ تحديداً ارتفاع حدة هذا التوتر بعد أن طوَّر

---

(١٨٥) «حزب كوادر إيران ينتخب لجنته المركزية،» الموجز عن إيران (أيلول/سبتمبر ١٩٩٩)، ص ١٢؛ أسعد حيدر، «إيران: خاتمي في عين العاصفة،» الوسط (٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٢، والحسيني، الخاتمية: المصالحة بين الدين والحرية، ص ٢٦ ـ ٢٧.

(١٨٦) «الموالون للرئيس خاتمي يشكلون حزباً موحداً،» الموجز عن إيران (كانون الثاني/يناير ١٩٩٩)، ص ٤، والحياة، ٢٨/١/١٩٩٩.

(١٨٧) حمادة، «دور رجال الدين في الثورة الإيرانية، ١٩٧٩ ـ ١٩٨٢،» ص ٨٥ ـ ٨٦.

المجاهدون هجماتهم واستهدفوا بها رؤوس النظام، ويشير أحد المصادر إلى أن الحركة التي وقفت بجانب العراق في حرب الخليج الأولى، .كانت تخطط لدخول إيران واحتلال بعض مدنها وإعلان الجمهورية الديمقراطية الإسلامية، مستفيدة من تدهور الروح المعنوية بعد قبول قرار وقف إطلاق النار. إلا أن القوات المسلحة الإيرانية (الجيش+الحرس) تمكنت من تدمير القوات المهاجمة وقتل وأسر كثير من رجالها، وانعكس هذا التطور ـ مضافاً إليه أحداث حرب الخليج الثانية ـ سلباً على المجاهدين، بانشقاق بعض عناصرهم، واضطرارهم في مواجهة ذلك لإدخال بعض التعديلات الهيكلية على مجلسهم الوطني (زيادة عدد أعضائه من ٢٠٠ إلى ٢٢٥ شخصاً، وزيادة عدد لجانه المتخصصة مع إيلاء لجنة الصحة والعلاج لشقيق مسعود رجوي رئيس الحركة واللجنة الاقتصادية لشقيق زوجته مريم)[١٨٨].

أما حزب الله فإنه يعمل بمنطق مختلف، فهو يمثل أداة النظام للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفرض الانضباط على الشارع الإيراني. يعيد البعض نشأته إلى حزب الجمهورية الإسلامية على أساس أنه كان يمثل ميليشياه المسلحة[١٨٩]، فانفض الحزب وبقيت الميلشيا. ويحيل البعض الآخر نشأته إلى حرب العراق/ إيران في إطار استحداث أجهزة لتحفيز الشباب الإيراني على التطوع والانضمام لصفوف المحاربين[١٩٠]. والحزب شديد الحضور على الساحة الإيرانية، يضبط الخلافات الداخلية ويضع لها حدوداً لا تجاوزها. وقد سبق أن رأينا إهداره دم رئيس منظمة الدفاع عن حقوق الإنسان لتجاوزه الخط الأحمر ودعوته لإعادة النظر في حد القصاص. كما أن الحزب عامل مؤثر في العلاقات الخارجية الإيرانية[١٩١]. ومما له صلة بهذا التأثير موقفه اللاحق على إعلان علي أكبر ناطق نوري رئيس الشورى الأسبق في عام ١٩٩٩ استعداد بلاده تغيير اسم شارع خالد الإسلامبولي، فور هبوط طائرة الرئيس المصري في مطار طهران الدولي. ففي تحدٍ سافر لتصريح نوري، صمم الحزب جدارية تحمل صورة خالد الإسلامبولي، وأزاح الستار عنها في أثناء وجود وفد مصري مشارك في المؤتمر الأول لمجالس برلمانات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في نهاية

---

(١٨٨) «مجاهدي خلق من بطن الحركة الوطنية إلى فراش حزب البعث (٢ من ٢)،» **الموجز عن إيران** (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩)، ص ١٦.

(١٨٩) عبد الناصر، «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة،» ص ٢٣.

(١٩٠) انظر حديث قطب العربي مع مسعود ده نمكي، رئيس تحرير جريدة **جبهة** الناطقة بلسان الحزب، في: **الشعب**، ١٠/ ٣/ ٢٠٠٠.

(١٩١) مما يتصل بذلك الحملة الشرسة التي قادها حزب الله وصحيفته **شلمجة** على دعوة خاتمي للحوار مع الشعب الأمريكي وتشبيهه له بمهدي بازركان وتنبؤه له بمستقبله نفسه، فيما انتقد خاتمي خرق الحزب القانون في إشارة لتعدي أنصاره على اجتماع إبراهيم يزدي زعيم حركة الحرية في مسجد بأصفهان يوم ٢١/ ١/ ١٩٩٨، معتبراً أن «حزب الله الحقيقي هو الذي يلتزم بالقانون ويعمل على تطبيقه ولا يبث الفوضى في البلاد». انظر: داليا فوزي، «سنة أولى خاتمي،» في: مدحت حماد، محرر، **التقرير الاستراتيجي الإيراني** (سوهاج، مصر: المحرر، ١٩٩٩)، ص ١٠٦ ـ ١٠٨.

عام ١٩٩٩، مما أحرج الوفد، وأزّم العلاقة مع مصر. أكثر من ذلك دعا الحزب نوري إلى الاعتذار علانية للشعب الإيراني عن سابق تصريحه بنيته تغيير اسم الشارع[١٩٢].

٤ ـ الصحافة

في إطار دولة تعتبر إنجازها الأول في مجال الثقافة وتتخذ سلاحها الكلمة، تصبح الصحافة قوة رئيسية من قوى صنع القرار فيها. فمن يتأمل ما يحدث في إيران، وكيف يُمَارَس التجاذب الحاد بين التيارات المختلفة على الساحة الصحفية إلى حدٍ يصل إلى التصفية والاغتيال، أو كيف يؤدي غلق صحيفة إلى دفع الآلاف إلى الشوارع فيما وصف في حينه بأنه ثورة أخرى أو ثورة على الثورة، يدرك تماماً عن أي صحافةٍ نتحدث في الجمهورية الإسلامية.

وفي ممارستها تأثيرها، مرت الصحافة الإيرانية بثلاث مراحل أساسية، عكست كل مرحلة منها طبيعة توازنات القوة السائدة. ففي الفترة الممتدة من عام ١٩٧٩ وحتى عام ١٩٨٩، كانت الصحافة تخضع للتيار الموسوم بالمحافظة واليمينية والتشدد... الخ، وكان لهذا الوضع ما يبرره. وأهم مبرراته أن إحساس النظام بالانكشاف الأمني في الداخل والخارج كان إحساساً عالياً. ففي الداخل لم تكن قد استقرت بعد أسس هذا النظام ومبادئه، وكان احتمال الانقلاب عليه وارداً. وفي الخارج كانت هناك الحرب مع العراق. وبالتالي فإن الصحف المتداولة آنذاك، إما أنها تأسست بواسطة النظام لبث أفكاره وترويجها، وإما أنها كانت قد تأسست من قبل ثم غيرّت اتجاهها وصفَّت وراء المرشد. وعلى حين كانت صحيفة **جمهوري إسلامي** نموذجاً للنوع الأول من الصحف، قدمت صحيفة **كيهان** نموذجاً للنوع الثاني.

وشهدت الفترة من عام ١٩٨٩ وحتى عام ١٩٩٧ تغيراً بطيئاً لكنه ملموس. كان التغير ملموساً لأنه كان واجباً. فمن ناحية كان عِقد من عمر النظام قد أفرز مجموعة كبيرة من القضايا التي تعددت بخصوصها الاجتهادات، منها قضية إدارة الحرب مع العراق، والعزلة الإقليمية والدولية لإيران، وممارسات المؤسسات المنسوبة للثورة (أساساً الحرس الثوري والمحاكم الثورية)، والعلاقة بين المرشد والرئيس، والرئيس والشورى، والشورى والصيانة، وكليهما بتشخيص مصلحة النظام... الخ. ومن ناحية أخرى أفسح غياب الخميني بكل رصيده الديني والسياسي والشعبي في المجال أمام تعدد الآراء. ومن ناحية ثالثة كان من المفهوم أن سياسات الانفتاح الاقتصادي التي تبناها جنرال البناء (وهو أحد ألقاب رافسنجاني) سيؤدي لتطور مماثل على الصعيد السياسي، طال الزمان أم قصر. ثم إن العالم كان يتغير، وكان تغيره في اتجاه تأكيد معاني الديمقراطية وحقوق الإنسان. لذلك عندما

---

(١٩٢) يذكر أن تعدياً وقع على جمعية الصداقة الإيرانية ـ المصرية التي تشكلت في ٤/ ١/ ٢٠٠٠، وعلى حين اتهم حزب الله بمسؤوليته عن الهجوم، نفى ذلك مسؤولوه. انظر: الحياة، ١٩/ ١/ ٢٠٠٠.

هاجم منتسبون إلى ما سُمِي «حزب إنقاذ إيران» تسلط رجال الدين، وتنبأوا لهم في بيانهم عام ١٩٨٩ بأن مصيرهم «سيكون كمصير نيكولاي تشاوشيسكو دكتاتور رومانيا إذا لم يستجيبوا لحكم الشعب ويتركوا البلاد»[١٩٣]، وعندما وجه تسعون مثقفاً من حركة الحرية ومعهم ابن أخ الخميني والرئيسان السابقان للشرطة وأركان الجيش، رسالة إلى رافسنجاني في العام نفسه يدعونه إلى حرية التعبير والأحزاب والمشاركة[١٩٤]؛ كان أولئك وهؤلاء يتكلمون لغة العصر. لكن التغير أيضاً كان بطيئاً. لأن رافسنجاني هو رجل التوازنات، ومعركته الأساسية كانت معركة اقتصادية، ولم يكن الرئيس يريد أن يفتح أكثر من جبهة. ويفسر لنا ذلك سلسلة الأقوال والسياسات التي تبدو متناقضة في جوهرها والتي صدرت عن رافسنجاني ولا سيما في الفترة الأولى لولايته. احتج رافسنجاني على رسالة التسعين ووجه لكاتبيها تهديداً مبطناً حين قال «لا مكان في إيران لليبراليين والقوميين وجماعة مجاهدي خلق اليسارية المعارضة»[١٩٥]. لكنه سمح بصدور صحيفة سلام الناقدة لبعض سياسات النظام، ومنها سياسات الرئيس نفسه في تلك الفترة. واختار رافسنجاني لمسؤولية وزارة الثقافة شخصاً في انفتاح خاتمي، لكنه تخلى عنه عندما هوجمت سياسة وزارته وأخرج من منصبه. وسكت رافسنجاني عن كتابات مثقف شهير مثل عبد الكريم سوروس حول ضرورة محاسبة المرشد، ورفض احتكار تفسير الشريعة، والدفاع عن الديمقراطية على صفحات الصحف. لكنه سكت على اقتحام حزب الله مكتبه (أي مكتب سوروس) في جامعة طهران وعلى فصله منها وهجرته إلى الخارج[١٩٦].

أما الفترة الممتدة من عام ١٩٩٧ وحتى الآن (٢٠٠٠) فإنها الفترة التي شهدت فيها الصحافة الإيرانية طفرة حقيقية. وهي طفرة ليست على مستوى الكم وحده، رغم أن ما يشار إليه من أن إيران أصبح فيها ١٢٨٠ صحيفة ومجلة باللغات الفارسية والكردية والإنكليزية والعربية يصدر ٢٥ منها بشكل يومي[١٩٧]، ومن أن في عهد خاتمي زاد عدد توزيع الصحف من مليون و٢٠٠,٠٠٠ نسخة يومياً إلى ٢ مليون و٧٣٠,٠٠٠ نسخة يومياً[١٩٨]، يجعل ما حدث بالفعل يمثل إنجازاً حقيقياً بمعيار الكم. لكن الطفرة أيضاً كانت طفرة نوعية من حيث الموضوعات المثارة ومن حيث كُتَّابها (النساء بشكل أساسي).

---

(١٩٣) رويتر، ٣٠/ ٧/ ١٩٩٠.

(١٩٤) فهمي هويدي، «هزات سياسية في إيران،» **الأهرام**، ١٠/ ٧/ ١٩٩٠.

(١٩٥) **الأهرام**، ١٩/ ٥/ ١٩٩٠.

(١٩٦) محمد حسين الأنصاري، «المثقفون والثورة الإسلامية في إيران (نموذجا سروش وبني صدر)،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٣، العدد ١٣٠ (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧)، ص ٨٦ ـ ٩٠.

(١٩٧) أسعد حيدر، «الصحافة الإيرانية في خط الهجوم الأول،» **الوسط** (٢٦ تموز/ يوليو ١٩٩٩)، ص ٢٠ ـ ٢١.

(١٩٨) أحمد الكاتب، «المتشددون يعيدون الاعتبار إلى سعيد إمامي،» **الوسط** (١٢ تموز/ يوليو ١٩٩٩)، ص ٢٨.

وفي تلك الحدود، أصبح من الممكن التميز بين مجموعتين من الصحف في إيران، يمثلان التيارين الرئيسيين بكل التنويعات داخلهما[١٩٩]:

المجموعة الأولى: تُنسَب إلى تيار التشدد، وتشمل بين ما تشمل صحف: **جمهوري إسلامي، ورسالت، وكيهان**.

أ ـ تكونت صحيفة **جمهوري إسلامي** في عام الثورة نفسه لتنطق بلسان حزب الجمهورية الإسلامية. وكان خامنئي هو أول مسؤول إداري عنها، ومير حسين موسوي هو أول رئيس تحرير لها. وحالياً انتقلت مسؤوليتها إلى حجة الإسلام شيخ مسيح مهاجري الذي كان بدوره من مؤسسي حزب الجمهورية الإسلامية، وأحد أفراد الفرقة الناجية من الانفجار الذي وقع في مقر هذا الحزب عام ١٩٨١. ويمكن القول إن هذه الصحيفة لعبت دوراً في تأزيم العلاقات العربية ـ الإيرانية، وهو ما تكشف عنه مواقفها في مناسبات مختلفة. فلقد وقفت الصحيفة ضد استئناف علاقات إيران بكلٍ من السعودية ومصر، وقاومت تطبيعها. ففيما يتعلق بالسعودية، هاجمت الصحيفة الاتصالات السرية مع المملكة، وذكرت في مقال لها في ١١/ ١٩٩٠ بعنوان «همسات حول استئناف العلاقات مع السعودية» ما نصه: إن «على السعودية أن تعتذر لمقتل الحجاج الإيرانيين، وعليها أن تدفع تعويضات لأهليهم، وعليها أن تعلن اعتذارها بشكل رسمي»، وتلك شروط تعجيزية. أما في ما يتعلق بمصر، فلقد حملت الصحيفة على الجهود الرامية للتهدئة مع مصر إثر تطورات ما بعد حرب الخليج الثانية، وذكرت في مقال لها في ١١/ ١٩٩٢ بعنوان «العلاقات الخارجية.. الحد الفاصل بين العزة والذل» ما نصه «إذا أعيدت العلاقات مع مصر، فإنه لن تمر أيام إلا وتطرح ضرورة إعادة العلاقات مع أمريكا، وفق الأدلة التي أعيدت بها العلاقات مع مصر وأعطيت لها المشروعية»[٢٠٠].

ب ـ صدرت صحيفة **رسالت** في عام ١٩٩٠ عن تنظيم حمل الاسم نفسه، على ما سبق بيانه، ليجسد أحد أبعاد التحالف بين رجال الدين والبازار. يتولى شؤونها الحالية مرتضى نبوي وأسد الله بادمشيان عضوا تنظيم المؤتلفة في تأكيد للرابطة العضوية معه، كما أن الثاني هو رئيس لجنة الأحزاب. اتخذت هذه الصحيفة الموقف الداعم لخامنئي في خلافه مع منتظري الذي شككت في مرجعيته (!) وفي الدور الذي يمارسه على الساحة السياسية.

---

(١٩٩) «الصحافة الإيرانية بعد الثورة»، **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ١٥ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦)، ص ١٣ ـ ١٤؛ علي نوري زاده، «الغيلان والبحث عن قارورات بحجمهم،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩)، ص ١؛ «من المعهد الديني إلى السجن عبر الجامعة،» **الموجز عن ايران** (نيسان/ أبريل ١٩٩٩)، ص ٢٠ (والمقال عن حياة المفكر والكاتب ورجل الدين محسن كديور)، و«أكبر كنجي، الرجل الذي سلط الأضواء على بيت الأشباح،» **الموجز عن إيران** (كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، ص ٢٠.

(٢٠٠) «العلاقات الإيرانية ـ السعودية،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠)، ص ٩، و«الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران**، السنة ٤، العدد ٨ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢)، ص ١٦.

ج ـ تأسست صحيفة **كيهان** عام ١٩٤٢ أي في ظل الحكم الامبراطوري، واستمرت بعد الثورة بعد أن أدخلت في رئاسة تحريرها بعض المدافعين عنها (أي عن الثورة). تولى مسؤوليتها مهدي نصيري في عام ١٩٨٧، ثم آلت هذه المسؤولية لاحقاً إلى حسين شريعتمداري أحد رجال الأمن السابقين. ومثل **رسالت** لعبت **كيهان** دوراً في تأجيج خلاف خامنئي/ منتظري.

المجموعة الثانية: تُنسَب إلى تيار الاعتدال أو الإصلاح، وتُعْرَف إعلامياً (أو بعض منها في واقع الأمر)، باسم صحف **الثاني من خرداد**، تاريخ انتخاب خاتمي رئيساً. وتدخل فيها سلسلة الصحف التي أصدرها ماشاء الله شمس الواعظين، و**صبح أمروز**، و**راه نو** و**خرداد** و**زن** و**سلام** التي أغلقت جميعاً.

أ ـ أصدر ما شاء الله شمس الواعظين، وهو أحد دعاة تحسين العلاقات العربية ـ الإيرانية وممن تنقلوا بين العواصم العربية ويجيدون لغة الضاد، **سلسلة من الصحف** التي كان يغلقها النظام الواحدة منها بعد الأخرى، وتلك هي صحف: **جامعة** ثم **توس** ثم **نشاط**. وجميعها دافع عن المجتمع المدني والشفافية وسيادة القانون. وفي هذا الإطار شاركت تلك الصحف في الحملة ضد مشروع قانون الصحافة الذي تقدم به بعض نواب الشورى في عام ١٩٩٩، والذي عُرِف باسم «مشروع خنق الصحافة». والمشروع المشار إليه يتضمن نقاطاً شديدة المساس بحرية الرأي والتعبير[٢٠١]، أهمها: السماح لمحاكم رجال الدين والمحاكم الثورية والمحاكم العمومية بالنظر في المخالفات الصحفية. وإدخال ممثلين عن الحوزة الدينية، والأمانة الدائمة لأئمة الجمعة والجماعات في تشكيل هيئة الرقابة على الصحف. وتخويل هذه الهيئة حق توقيف الصحفيين وغلق صحفهم. وإلزام الصحف بالإفصاح عن مصادر معلوماتها. وتحميل الكتاب والرسامين والمراسلين مسؤولية ما تنشره صحفهم عِوضاً عن المدير المسؤول. والتعسف في إصدار الصحف الجديدة[٢٠٢]. وكانت الحملة التي شنتها قوى المجتمع المدني، والصحافة في طليعتها، من أسباب تجميد المشروع في مجلس الشورى بأغلبية ١١١ صوتاً ضد ٨٤ ما بين معارض وممتنع عن التصويت. وكان الرهان على أن يفوز الإصلاحيون في انتخابات الشورى السادس ويتمكنوا من رفض المشروع[٢٠٣]. وقد فاز الإصلاحيون فعلاً، أما إبطال المشروع فقصة أخرى.

ب ـ وبالنسبة لصحيفة **صبح أمروز**، فإن سعيد حجاريان يتولى مسؤوليتها. وقد قامت هذه الصحيفة بتسليط الضوء على تورط أجهزة المخابرات الإيرانية ومخابرات المرشد في

---

(٢٠١) تنص المادة (٢٤) من الدستور على ما يلي: «الصحافة والمطبوعات حرة في بيان المواضيع، ما لم تخل بالقواعد الإسلامية والحقوق العامة، ويحدد تفصيل ذلك بقانون». انظر: **دستور جمهورية إيران الإسلامية**، ص ٣٢، ودستور **الجمهورية الإسلامية في إيران (المعدّل)**، ص ٢٧.

(٢٠٢) «الهجوم بسلاح القانون على سيادة القانون،» **الموجز عن إيران** (تموز/ يوليو ١٩٩٩)، ص ٦ ـ ٧.

(٢٠٣) **الموجز عن إيران** (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)، ص ٧.

عمليات اغتيال المثقفين التي هزّت المجتمع الإيراني عاميْ ١٩٩٨ و١٩٩٩. وكشفت عن دور علي فلاحيان ثاني وزير للمخابرات ونائبه سعيد إمامي وكان قد التقاه من قبل في الولايات المتحدة وكلفه هناك، ودري نجف أبادي ثالث وزير للمخابرات، فضلاً عن مير حجازي مدير مكتب مخابرات المرشد، في تدبير تلك الاغتيالات. وعلى الرغم من أن خامنئي ورافسنجاني قاوما التحقيق في قضية الاغتيالات لأنها تحرج كبار المسؤولين، بل مضى خامنئي خطوة أبعد بالدفاع عن دري نجف أبادي وزير المخابرات السابق في خطبتيْ جمعة، وهو التصرف الذي شكره عليه ١٨٠ من نواب الشورى؛ على الرغم من ذلك، كان هذا هو أحد المواقف التي اضطر المرشد فيها أن يحني قامته لتمر العاصفة. فاستقال نجف أبادي واعترفت وزارته في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩ بمسؤولية بعض عناصرها «غير المنضبطة»[٢٠٤].

ج ـ وكان أكبر كنجي هو مسؤول صحيفة **راه نو** الشهرية، وقد شارك **صبح أمروز** حملتها ضد أجهزة المخابرات، وذاع عنه وصفه فلاحيان وحجازي بـ«سماحة الرجل الرمادي»، وكانت جرأته سبب توقيف صحيفته في عام ١٩٩٩. كما أغلقت صحيفة **خرداد** بتهمة الإساءة للمقدسات، وحوكم المسؤول عنها عبد الله نوري بالسجن خمس سنوات وغرامة ١٥ مليون ريال. وحوكم أيضاً بالسجن محسن كديور المثقف الذي أجرى مقابلة مع صحيفة **خرداد** أدان فيها قمع النظام. كذلك أوقفت صحيفة **زن** لفائزة رافسنجاني بعد إتهامها بنشر أجزاء من خطاب وجهته فرح ديبا امبراطورة إيران السابقة لتهنئة الشعب بحلول عيد النيروز في عام ١٩٩٩، ثم بنشر رسم كاريكاتوري ماس برجال الدين. وبالمثل أوقفت صحيفة **سلام** لحجة الإسلام موسى خوئينيها لنشرها أخباراً مغلوطة، كما نصت صحيفة **الادعاء**.

والملاحظة المهمة في هذا الخصوص، هي أن استمرار حدة الاستقطاب (بل وتصاعده) بين مجموعتي الصحف السابقتين، يتهدد مجمل تجربة الرئيس خاتمي وسياساته الانفتاحية على الداخل والخارج. لماذا؟ لأن هذا الاستقطاب تقف خلفه قوى ومصالح ومؤسسات تتعامل معه على أنه مباراة صفرية. ولا يمكن فهم دلالة هذه الملاحظة إلا باختبار تطور مؤشرات الاستقطاب منذ عام ١٩٩٨ وحتى الآن.

أ ـ في عام ١٩٩٨ أغلقت صحف **جامعة وتوس ونشاط** على ما تقدم، وأعدم مرتضى فيروزي رئيس تحرير صحيفة **إيران نيوز**، وحوكم بالسجن أكبر كنجي مسؤول صحيفة **راه نو**، وكذا سعيد نوباري مدير صحيفة **أخبار اليوم**[٢٠٥]. وأثار يحيى رحيم صفوي قائد

---

(٢٠٤) **الموجز عن إيران** (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩)، ص ٤، و«إلى أين وصلت مسألة تنحية وزير الاستخبارات؟،» **الموجز عن إيران** (شباط/ فبراير ١٩٩٩)، ص ١٨.

(٢٠٥) مدحت أحمد حماد، «مظاهرات الطلبة في إيران وإعادة تشكيل العلاقة بين القوى السياسية،» **السياسة الدولية**، السنة ٣٥، العدد ١٣٨ (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩)، ص ١٨٣.

الحرس الثوري ضجة كبيرة بعد هجومه في شهر نيسان/ أبريل على دعوة خاتمي لحوار الحضارات وإزالة التوتر من العلاقات الخارجية لإيران[٢٠٦]، ونقده المنافقين من رجال الدين والصحافة، بل وتهديدهم بـ«قطع رؤوسهم وبتر ألسنتهم». وأيد حزب الله وصحف التيار الذي يمثله صفوي إيقاف «الليبراليين». وفي المقابل كانت هناك أصوات معارضة لتصريحات صفوي من داخل الحرس نفسه (محسن سازكارا وهو من الضباط المؤسسين) على أساس أنها تنطوي على تدخل في السياسة فيما هو يرفض التدخل [٢٠٧] خصوصاً في مجال الثقافة والقلم»[٢٠٨]. وفي نهاية العام نفسه عاد صفوي ليكرر تعهده بـ«غلق تلك الصحف المتناغمة مع أمريكا والتي تتلقى أموالاً من الخارج». وندد بالصحف التي «تحاول إضعاف قوات الحرس بحجة حرية التعبير، وتستهزىء بالقوات التعبوية». ومرة أخرى، أثارت تصريحات صفوي ردود أفعال متباينة، وانقسم الحرس إزاءها ما بين مؤيد (العميد ذو القدر نائب صفوي) ومعارض (قاسم سليماني قائد وحدة الحرس في محافظة كرمان)[٢٠٩]. ودخل محمد يزدي رئيس السلطة القضائية على الخط بإعلانه أنه «لا وجود في هذا البلد للحرية التي تسمح للبعض أن يكتبوا وينشروا ما يحلو لهم»... وأن الأجهزة القضائية لها حق «ملاحقة جرائم المطبوعات التي تهدد الأمن القومي»، مما اضطر خاتمي إلى أن يذكره بأنه الرئيس صاحب الحق الدستوري في مراقبة تنفيذ الدستور في إطار فصل السلطات. أما المدعي العام آية الله مقتدائي فكان تعليقه أن خاتمي «أسوأ من بني صدر، وأكثر خطورة منه لأنه رجل دين يسانده أشخاص مخدوعون من بين علماء الدين» [٢١٠].

وعلى رغم أن من الصعب إقامة علاقة مباشرة بين هذه التفاعلات وموجة اغتيالات المثقفين لأن ظاهرة تصفية المعارضين وجدت مع بداية الثورة، إلا أنه من الصعب أيضاً فصل الظاهرتين أو التطورين بشكل كامل، خصوصاً أن التحقيقات أثبتت تورط المخابرات والحرس في بعضها. الجدير بالذكر أن عام ١٩٩٨ وحده شهد اغتيال كلٍ من المعارض السياسي بيروزدفاني، وزعيم حزب الشعب وزوجته الناشطين في مجال حقوق الإنسان: داريوس فروهار وبروانة، والكاتبين مجيد شريف ومحمد مختاري، وصاحب الترجمات الأدبية محمد جعفر بوياندة[٢١١].

---

(٢٠٦) أشير من قبل إلى أن مجلس الشورى كان بدوره قد رفض اقتراح خاتمي تخصيص جزء من ميزانية عام ١٩٩٩ لتمويل جهوده في مجال تدعيم حوار الحضارات. انظر: **الحياة**، ١/ ٢/ ١٩٩٩.

(٢٠٧) مما يثير الدهشة حقيقة اتهام الحرس بالاشتغال بالسياسة، وهو اتهام يتكرر كثيراً، فيما يوكل له الدستور دوراً سياسياً على ما تقدم، وفيما يمارس فعلياً دوراً سياسياً منذ نشأته.

(٢٠٨) **الحياة**: ٣٠/ ٤/ ١٩٩٨، و١/ ٥/ ٢٠٠٠.

(٢٠٩) «قادة الحرس الثوري يهددون الصحف،» **الموجز عن إيران** (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨).

(٢١٠) **الموجز عن إيران** (أيار/ مايو ١٩٩٩)، ص ٦، و**الحياة**، ١/ ١٢/ ١٩٩٨.

(٢١١) شحاتة ناصر، «تصاعد موجة الاغتيالات السياسية في إيران: هل يمكن أن تطول خاتمي؟،» **شؤون خليجية** (شباط/ فبراير ١٩٨٩)، ص ٥٩ ـ ٦٠.

ب ـ وفي عام ١٩٩٩ افتعل قائد مخابرات الحرس أزمة جديدة ليسجل قوة جهازه في الصراع السياسي المحتدم في إيران. وكانت المناسبة هجومه على صدور نشرة موج الطلابية المحدودة التوزيع متضمنة ما عُدَّ مساساً برجال الدين، وإعلان استعداده «لعدم إطاعة الأوامر» ومباشرة تنفيذ حكم الإعدام في حق الطالبين المسؤولين عن إصدار النشرة[٢١٢]. وتواصل غلق الصحف «المعتدلة» ومحاكمة مسؤوليها كما حدث مع فائزة رافسنجاني ومحسن كديور وعبد الله نوري. كما تواصلت أيضاً سلسلة الاغتيالات، بقتل ثلاثة مثقفين هم فاطمة إسلامي زوجة مانوشير صادق مترجم روايات الأطفال، وجواد إيمان الخبير بالمحكمة العليا وزوجته[٢١٣].

ج ـ واستهل عام ٢٠٠٠ بمحاولة اغتيال سعيد حجاريان عضو المجلس البلدي ومستشار خاتمي ومسؤول صحيفة صبح أمروز. وللمرة الأولى تم تعطيل ست عشرة صحيفة دفعة واحدة، على إثر الانتقادات الحادة التي وجهها المرشد بنفسه لدور «الصحافة الإصلاحية» التي اتهمها «بخرق المبادىء الإسلامية وإثارة الشقاق في المجتمع». وكان الحدث الذي فجَّر ثورة خامنئي هو ما جرى في مؤتمر برلين في ٤/ ٢٠٠٠ في حضور «الإصلاحيين» ومعارضي الخارج، حيث اشترك أولئك وهؤلاء في الهجوم على الممارسات القمعية للنظام ومؤسسات الثورة. ورداً على إغلاق الصحف الست عشرة، وفي أول تعبير شعبي، قاطع الطلاب الجامعيون الدراسة والامتحانات، ونظموا المسيرات، وحطموا النوافذ، وأضرموا النيران في إطارات السيارات. وأضيف الاحتجاج الطلابي، إلى احتجاجات سابقة بسبب إلغاء نتائج انتخابات عشر دوائر فاز فيها إصلاحيون حيث اندلعت الاضطرابات في شمال غرب إيران وجنوبها. كما ألحق به احتجاج المثقفين على موافقة مجلس الشورى الخامس قبل انفضاضه على مشروع قانون يسحب الرقابة على وزارة المخابرات من أي جهاز خارجها، ويحيلها على جهاز أنشأه داخله. وبلغت تلك التعبيرات الرافضة بمناخ التوتر في إيران ذروته[٢١٤].

٥ ـ الحركة الطلابية

كان أول تعبير عن دور الحركة الطلابية على الساحة الإيرانية يوم ٧ كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٥٣، عندما تظاهر طلاب جامعة طهران احتجاجاً على الزيارة التي قام بها كل من مبعوث الحكومة البريطانية (وكان وقتها هو دنيس رايت) ومساعد الرئيس

---

(٢١٢) حيدر، «إيران خاتمي في عين العاصفة،» ص ١٠ ـ ١١.

(٢١٣) ناصر، المصدر نفسه، ص ٥٩ ـ ٦٠.

(٢١٤) Saeed Barzin, «The Tables Turn in Iran,» *Middle East International* (5 May 2000), pp. 4-6.

وحول أبعاد الصراع الداخلي، انظر: Scott MacLeod and Azadeh Moaveni, «Iran's New Revolution,» *Time* (12 June 2000), pp. 83-87.

الأمريكي (وكان وقتها ريتشارد نيكسون) لبلادهم. وجاء احتجاجهم في إطار رفض سياسات حكومة زادهدي التي جاءت بعد إطاحة مصدق، وكان لها مستويان: تدعيم أسس الحكم الإمبراطوري المطلق في الداخل، وتوطيد العلاقة مع الغرب عموماً والولايات المتحدة خصوصاً (وهي الشريك الرئيس في الانقلاب/ على مصدق) في الخارج[٢١٥]. ومن بعد لم يترك الطلاب حدثاً إلا تجاوبوا معه على طريقتهم: التظاهر. فعندما منح الشاه لكونسرتيوم أمريكي ـ بريطاني حق إدارة النفط الإيراني، التف طلاب طهران حول أساتذتهم الذين جمعوا بعض توقيعات الشخصيات العامة على رسالة احتجاج رفعوها إلى البرلمان بعدما تحول كل ما جنته البلاد من كفاح مصدق لتأميم النفط: قبض ريح. وعندما أعلن الشاه عن ثورته البيضاء، عمت الاضطرابات جامعة طهران، وكان توالي تحرر دول العالم الثالث من أسر الاستعمار، الواحدة تلو الأخرى، داعياً لتصعيد نشاطهم ضد الشاه ونظامه[٢١٦].

أدرك رجال الدين أهمية الحركة الطلابية منذ وقت مبكر، حتى قبل قيام الثورة، فالتمرد سمة الشباب، والشباب يشكل نسبة مرتفعة من سكان إيران (٦٠ بالمئة عام ١٩٩٨). ولم يكن طموحهم أن يقتصر تأثيرهم في طلاب الحوزة الدينية والدارسين في مدارسها، لكن اختراق جامعات المدن الكبرى، وجامعة طهران بالذات، كان في الوقت نفسه من الصعوبة بمكان. فكما كان لحزب تودة الشيوعي قواعده بين تجمعات العمال، كذلك كانت له امتداداته بين صفوف الطلاب، وكان هؤلاء عندما يتظاهرون ضد الشاه في الخمسينيات والستينيات يتظاهرون أيضاً دعماً لليسار ممثلاً في حزب تودة. وعندما قامت مجموعة غير منظمة من الطلاب، أطلقت على نفسها اسم مجموعة «السائرين على خط الإمام»، باحتجاز الرهائن الأمريكيين وشغلت الرأي العام الإيراني والعالمي بما فعلت، وقاومت كل ضغوط تحريرهم حتى وصفها مهدي بازركان رئيس الوزراء في حينه بأنها تشكل «حكومة داخل الحكومة»[٢١٧]، دفع ذلك رجال الدين إلى الإسراع بتوظيف هذه القوة الشابة والفاعلة لصالحهم... ولكن بعد إعادة تشكيلها. وفي هذا السياق، تم إغلاق جميع الكليات والمعاهد الإيرانية لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من عام ١٩٨٠، وكانت تلك الفترة كافية في تصور رجال الثورة حتى يتم تطهير الجامعات من العناصر اليسارية (وكذلك الليبرالية)، وإخضاع العناصر المحايدة للرقابة، وأسلمة المقررات الدراسية. وفي ما بعد خطا النظام خطوة أخرى، بتخويل المؤسسات الموازية للمؤسسات النظامية، أي المؤسسات شبه الرسمية إن جاز القول، حق تكوين جامعاتها، فاتخذ الحرس الثوري جامعة له هي

---

(٢١٥) أصبح يوم ٧/ ١٢/ ١٩٥٣ هو يوم التضامن الطلابي في إيران.

(٢١٦) تراب حق شناس، «الاحتجاجات الطالبية في إيران: خلفياتها التاريخية وأصداؤها المتواصلة،» الحياة، ١٤/ ١١/ ١٩٩٩، و«الحركة الطلابية في إيران والخاتمية،» الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩٨)، ص ١٣. وحول الدور الأمريكي في إطاحة مصدق، انظر: James Risen, «How a Plot Convulsed Iran in '53 (and in '79),» http://www.nytimes.com/library/world/mideast/041600 iran-cia-index html.

(٢١٧) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, p. 132.

جامعة الإمام الحسين، وصرنا بذلك إزاء أربعة مسارات للتعليم في إيران: التعليم الرسمي، التعليم شبه الرسمي، التعليم الديني في الحوزة، التعليم الخاص بمعنى الجامعات التي يمولها القطاع الخاص كجامعة قم الحرة التابعة للبازار، وفي النصف الثاني من التسعينيات قُدِّر عدد طلاب إيران بـ ٢,٥ مليون طالب(٢١٨).

ومع نجاح الشباب (والنساء) بالصعود بخاتمي إلى سدّة السلطة في عام ١٩٩٧، وحسمهم المعركة الانتخابية لصالحه رغم قوة منافسه علي أكبر نوري المدعوم من المرشد ومؤسساته، كان هذا مؤشراً أولاً على استقلالية الحركة الطلابية، وثانياً على قدرتها التأثيرية. انجذب الطلاب إلى دعوة خاتمي الى المجتمع المدني، وتأثروا بها، وتفاعلوا معها، وتظاهروا من أجلها. فمن الصحيح أنه كانت هناك بعض إرهاصات لتشوق الطلاب لحدوث تغير ما في تركيبة النظام السياسي، خصوصاً وقد ولد كثيرون منهم بعد تأسيسه، وأنهم عبروا للمرة الأولى عن هذا التشوق في ٢ آذار/ مارس ١٩٩٧ (أي قبل انتخاب خاتمي) عندما تظاهروا في جامعة طهران للمطالبة بانتخاب المرشد وتحديد صلاحياته. لكن من الصحيح أيضاً أن رئاسة خاتمي أعطت الحركة الطلابية زخماً لا ينكر. فليس من قبيل المصادفة أن تشهد الفترة بين عامي ١٩٩٧ و١٩٩٩ أكبر مظاهرتين للحركة الطلابية منذ اندلاع الثورة، قادهما طلاب جامعة طهران، ودارت مطالبهما في مجملها حول نفس مطالب التيار الموصوف بالاعتدال والإصلاح، ذلك التيار الذي خرج منه خاتمي.

في ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧ (أي بعد شهور قليلة من انتخاب خاتمي)، دعا اتحاد الجمعيات الإسلامية الذي يوصف أحياناً بمكتب تعزيز الوحدة والذي يتولى حشمت الله طبرزدي أمانته العامة، إلى تنظيم طلاب جامعة طهران مظاهرة للمطالبة ببعض الإصلاحات السياسية. واستجاب لدعوته ما بين ٣,٠٠٠ و٤,٠٠٠ طالب، هتفوا ضد «إسلام طالبان» في إشارة إلى تفسير التيار المتشدد للإسلام، ونادوا بإعادة النظر في وضع مجلس صيانة الدستور ـ كأحد مؤسسات حركة طالبان الإيرانية ـ من خلال الحدّ من صلاحياته في فرز المرشحين الانتخابيين. وقد تدخلت قوات حزب الله لتفريق المتظاهرين واشتبكت معهم(٢١٩). لكن الدلالة المهمة للمظاهرة، هي أن نجاح الطلاب في تنظيمها بهذا العدد وعلى هذا النحو كان داعياً لإشاعة الشعور بالاقتدار في نفوسهم. وفي هذا السياق جاء

(٢١٨) يشار إلى أن عدد الطلاب الدارسين في جامعة طهران وحدها التي تأسست في عام ١٩٣٥، بلغ مليون نسمة في النصف الثاني من التسعينيات. انظر: «الجامعة والحركات الاحتجاجية الطلابية في إيران،» الموجز عن إيران، السنة ٥، العدد ٥ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦)، ص ١٦ ـ ١٧.

(٢١٩) «مظاهرات ضد مبدأ ولاية الفقيه،» الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩٨)، ص ٧. ويلاحظ أن المصدر نفسه تحدث عن مظاهرات مضادة نظمها طلاب المعاهد الدينية لا سيما بعد انتقاد منتظري بحدة ولاية خامنئي، واقتحامهم مدعومين بقوات حزب الله مدرسته ومسجده ومنزله في قم.

تصريح طبرزدي الأمين العام لاتحاد الجمعيات الإسلامية بأن «الجامعات في إيران بدأت تقود التيارات السياسية والاجتماعية في البلاد، إذ إنها صارت خلال المرحلة الأخيرة تعكس في مطالبها رغبات هذه التيارات»(٢٢٠).

ومن ٨ تموز/ يوليو عام ١٩٩٧ وحتى ١٤ من الشهر نفسه نظم الطلاب سلسلة من المظاهرات كانت هي الأبرز والأهم والأدعى للتأمل والتحليل. ليس فقط لأنها كانت الأوسع نطاقاً بكل المقاييس، أو لأنها جمعت المواطنين العاديين إلى الطلاب، أو لأنها كانت أجرأ في طرح مطالبها التي مَسَّت كثيراً من المحظورات وتعدت الخطوط الحمراء، لكن لهذا كله ولأنه جرت محاولة توظيفها للإيقاع بخاتمي وطي صفحته الإصلاحية. كان الحدثان المفجران لتلك المظاهرات مرتبطين بقضية حرية الصحافة بعد أن صدر حكم قضائي بتوقيف صحيفة سلام لزعيمها القيادي الطلابي القديم خوئينيها، وبعد أن باشر مجلس الشورى النظر في مشروع قانون «خنق الصحافة». وعلى أثر ذلك نظم طلاب جامعة طهران مظاهرات سلمية يوم ٨/ ٧/ ١٩٩٩، لكن قوات الأمن مدعومة بميليشيات حزب الله قامت بتصعيد غير مبرر، فهاجمت مساكن الطلاب في المساء، وتعدت عليهم بالضرب، وأسقطت منهم قتيلاً بحسب المصادر الرسمية الإيرانية، وأربعة بحسب تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان، كما أصابت واعتقلت آخرين. وعلى قدر قوة رد الفعل الأمني، جاءت ردود الأفعال الطلابية، ولعبت بعض التنظيمات الطلابية كالاتحاد الوطني دوراً في هذا الاتجاه. فاجتاحت المظاهرات كل جامعة في طهران، وانتقلت إلى مدن أخرى كمشهد وأصفهان وتبريز وأرومية، وخرجت من الحرم الجامعي إلى الشارع، وانضم الحرس والبسيج إلى قوات الشرطة في المواجهة، وبدا أن السؤال الكبير الذي يطرح نفسه على إيران هو: هل تشهد الجمهورية الإسلامية ثورة مضادة؟

بدا من تطور الأحداث، أن المطلوب تحديداً كان إحراج خاتمي واستدراجه لمواجهة مفتوحة مع كل الأطراف الضالعة في قمع الطلاب: الحرس، حزب الله، البسيج، والمرشد من خلفهم جميعاً(٢٢١). ويؤيد هذا التحليل بالإضافة إلى الاقتحام المبكر لمساكن

---

(٢٢٠) «الحركة الطلابية في إيران والخاتمية،» ص ١٢.

(٢٢١) كانت هناك محاولة في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩ لتعبئة مجلس الشورى ضد الرئيس خاتمي وإقناع المرشد بتنحيته لعدم كفاءته في إدارة شؤون البلاد، لكن المحاولة أخفقت. كما نشرت الصحف في أيار/ مايو ٢٠٠٠ أنباءً عما يسمى «محضر الجلسة السرية»، تلك الجلسة التي حضرها مسؤولون من التيار الموصوف بالمحافظة في الحرس الثوري والشرطة ومؤسسة الإذاعة والتلفزيون، واقتُرِحت فيها عدة اقتراحات لإطاحة خاتمي، تدور في مجملها حول بث الخلاف بين عناصر جبهة الثاني من خرداد، واستخدام العنف ضد تلك العناصر عموماً والمثقفين خصوصاً، وإقناع المرشد بمدى خطرها. لكن تسريب الخطة أدى إلى إحباطها فيما أنكر الحرس انعقاد تلك الجلسة ابتداءً. وفي أيار/ مايو ٢٠٠٠ أيضاً أشير إلى تدبير أحد حراس خاتمي اغتياله، غير أنه استفتى رجل دين في ما اعتزم عليه، فما كان من الأخير إلا أن أنبأ عنه.

انظر: **الموجز عن إيران** (كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، ص ٤، و**الحياة**: ٢ ـ ٦/ ٥/ ٢٠٠٠، و٣٠/ ٥/ ٢٠٠٠.

الطلاب، دفع مجموعة من الانتهازيين للمشاركة في المظاهرات ولا سيما في أيام ١٢ و١٣ و١٤ تموز/ يوليو بهدف خلط الأوراق وتشويه صورة الحركة الطلابية التي تلتف حول خاتمي. ولأن الرئيس سرعان ما التقط هذا الهدف، فإنه بادر إلى قطع الطريق على مناوئيه وصَفهم إلى جانبه، وهذا ما يتضح من مسار التفاعل بين الطرفين خلال الأزمة وفي أعقابها.

في بداية الأحداث، أصدر مجلس الأمن القومي الذي يترأسه خاتمي بياناً أدان فيه اقتحام جامعة طهران، وأعلن إقالة سادات حمدي نائب منطقة طهران(٢٢٢). لكن عندما بلغت الصدامات ذروتها في ١٣/ ٧/ ١٩٩٩ واندس بين المتظاهرين بعض المنحرفين، أعلن خاتمي أن المظاهرات تمثل انحرافاً واجب التقويم، وأن المزيد منها سيقمع بقوة طالما أنه يستهدف تقويض أسس النظام الإسلامي وإثارة البلبلة وإشاعة الفوضى. كذلك أكد خاتمي براءته من هتافات الطلاب ضد المرشد مشيراً إلى أن «الدولة تنفذ من خلال برامجها آراء مرشد الجمهورية آية الله خامنئي بتفاهم كامل»(٢٢٣). وعندما قُدِر له أن يلتقي بطلاب خمس جامعات في طهران، ترك خاتمي مستمعيه في دهشة من أمره، وهو ينتقد مُقَلِّدي الغرب ويدعو الشباب إلى التحلي بالتقوى والورع(٢٢٤). باختصار استعار خاتمي مفردات خطاب خامنئي، وبدا وكأن الرئيس والمرشد شخصاً واحداً.

وبفضل تلك المناورة، أجبر خاتمي خصومه السياسيين على تعديل مواقفهم، ووسعه الاحتفاظ بمنصبه كرئيس. فالحرس الثوري الذي كان قد أرسل أربعة وعشرون من قادته رسالة تحذيرية لخاتمي مهددين إياه بالتدخل بقولهم: «فرغ صبرنا إزاء ما يحصل في البلاد» . . . «طفح الكيل بنا، وإذا لم يحصل أي تحرك فلا يمكننا أن نسمح بهذا»(٢٢٥). عاد بعد بضعة أيام ليقلل على لسان رئيسه رحيم صفوي من وزن الرسالة التحذيرية، وكرر استعداده للتدخل، لكن لهدف مختلف هذه المرة: هدف دعم نظام خاتمي. قال صفوي «إن الحرس الثوري لن يتساهل إزاء أية إجراءات تتخذ للتقليل من دور أو هيبة الرئاسة، وإن سَعْي البعض إلى إضعاف حكومة خاتمي أمرٌ لا يمكن تحمله» . . . «إن الوقوف إلى جانب الرئيس محمد خاتمي يمثل إرادة الملايين التي انتخبته»(٢٢٦). كما أن المرشد علي خامنئي الذي لم يحفل أبداً بإخفاء توجسه من الآراء الانفتاحية لخاتمي ومن حوله، أكد في نهاية الأزمة

(٢٢٢) انظر تحليل: وضاح شرارة، «إيران الطالبية تهدد سياسة الوصل الخاتمية بقطع مدمر على مثال تيان آن مين،» الحياة، ١٥/ ٧/ ١٩٩٩.

(٢٢٣) الحياة، ٢٩/ ٧/ ١٩٩٩.

(٢٢٤) De Bellaigue, «The Struggle for Iran,» p. 51.

(٢٢٥) الحياة، ٢١/ ٧/ ١٩٩٩.

(٢٢٦) حماد، «مظاهرات الطلبة في إيران وإعادة تشكيل العلاقة بين القوى السياسية،» ص ١٨٦.

أنه وخاتمي في قارب واحد. وأعلن من فوق منبر صلاة الجمعة الأخيرة من شهر الاضطرابات، أنه يدعم سياسات خاتمي وبرامجه بنسبة مئة بالمئة(٢٢٧).

أما على صعيد الحركة الطلابية نفسها، فلقد استطاعت أن تفرض الاستجابة لبعض مطالبها التي رفعتها أثناء المظاهرات، وأثبتت بذلك قدرتها على التأثير في صنع القرار. فلقد تمت الاستجابة للمطلب الخاص بتحديد صلاحيات مجلس الصيانة من خلال مشروع القانون المقر في ١٩٩٩/٨/٥ والذي تضمن تسبيب رفض المرشحين، وتخويل المرشحين المبعدين حق الاستئناف، وعدم رفض من سبق قبول ترشيحه في انتخابات سابقة، كما سلفت الإشارة. كما استجيب لمطلبها الخاص بتنحية العميد هدايت لطفيان قائد شرطة طهران وأحل محله العميد الطيار محمد باقر قاليباف(٢٢٨). ومَرَّر مجلس الشورى المشروع القاضي بعدم دخول قوات الأمن إلى الجامعة. لكن في المقابل وفي خطوة أثارت ردود فعل واسعة النطاق، أمر المرشد بغلق ملف تعديل قانون الصحافة وسَحْب المشروع الذي كان قد تقدم به النواب الإصلاحيون رداً على مشروع «خنق الصحافة» من مجلس الشورى السادس. كما تأجلت محاكمة المتورطين في أحداث الحرم الجامعي حتى آذار/ مارس ٢٠٠٠، والأخطر أن لائحة الاتهام ضمت أحد عشر شخصاً (٢ من الحرس الثوري و٩ من الأمن) كان ٦ منهم برتبة عريف أي من صغار الجنود الذين يقتصر دورهم على إطاعة الأوامر. وكان هذا مدعاة لأن يصف محامي الطلبة ما حدث بأنه «إساءة متعمدة لأهمية هذا الملف الوطني»(٢٢٩).

٦ ـ المــرأة

لم يكن تغيير موعد الاحتفال بيوم المرأة الإيرانية من المناسبة التي حظر فيها الشاه ارتداء الحجاب في الأماكن العامة إلى الذكرى الموافقة مولد السيدة فاطمة بنت الرسول ﷺ(٢٣٠)، مجرد اختلاف في التوقيت بين عهدين، لكنه كان يعبر عن الهوة العميقة بين مشروعين ثقافيين مختلفين: المشروع الثقافي الإمبراطوري العلماني، والمشروع الثقافي الجمهوري الإسلامي. ولذلك لم يكن غريباً أن يلغي الإمام الخميني خلال أسبوعين من نجاح الثورة قانون الأسرة السائد، ثم يمنع بعد أسبوعين آخرين اشتغال المرأة في القضاء،

---

(٢٢٧) الحياة، ١٩٩٩/٧/٣٠.

(٢٢٨) انظر: **الموجز عن إيران** (تموز/ يوليو ٢٠٠٠)، ص ٩. وفي عرض مطالب الطلاب، انظر: حماد، المصدر نفسه، ص ١٨٥. وفي نقضها، انظر: **الحياة**: ١٩٩٩/٧/٢٥، و١٩٩٩/٨/١٨. انظر أيضاً: نيفين مسعد، «العرب وإيران،» ورقة قدمت إلى: **حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي العاشر: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات** (نيسان/ أبريل ٢٠٠٠) (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠).

(٢٢٩) «رجال الأمن في قفص الاتهام،» **الموجز عن إيران** (نيسان/ أبريل ٢٠٠٠)، ص ١٤.

(٢٣٠) فريبا عادل خواه، **الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران**، ترجمة هالة عبد الرؤوف مراد، كتاب العالم الثالث (القاهرة: [د. ن.]، ١٩٩٥)، ص ٢١ و٤٩.

وبعدها بثلاثة أيام يأمر بارتداء الحجاب في أماكن العمل[٢٣١]، ثم يحظر الاختلاط بين الجنسين في كثير من المحافل والأنشطة[٢٣٢]. وهكذا بدت المرأة الإيرانية خلال أقل من عامين من قيام الثورة وكأنها كانت هي هدف الثورة أو إنجاز النظام، ووجدت نفسها في بيئة تختلف كليةً عن بيئة الأمس القريب. وذلك أنه باستثناء حق المرأة في التصويت الذي عاد الخميني ليؤيد ممارستها له بعد أن رفضه عام ١٩٦٢ لأنه يحمل معنى التصويت لنظام الشاه، فقدت المرأة الإيرانية في مطلع الثورة كل ما كانت قد حصلت عليه خلال عقدي الستينيات والسبعينيات.

وفي محاولة تأكيد نظام الثورة انقطاعه التام عن نظام الشاه عموماً وفي ما يتصل بمسألة المرأة خصوصاً، اتسم في الكثير من سياساته بالشطط، وكان هذا في حد ذاته من أسباب تراجعه عنها لاحقاً، لأنه كان يسهل الطعن في مشروعيتها الإسلامية. وعلى سبيل المثال، أدخل نظام الثورة تعديلاً على مختلف بنود قانون الأسرة الذي وضعه الشاه ونقلت عنه مصر جوهره في السبعينيات في ظل العلاقة الحميمة بين محمد رضا بهلوي ومحمد أنور السادات. فإذا كان قانون الشاه قد قيد تعدد الزيجات الدائمة وحظر المؤقتة (زواج المتعة)، فلقد حرر قانون الثورة النوع الأول من الزواج وأطلق الثاني بغير حدود ولا سيما مع ظروف الحرب. وإذا كان قانون الشاه قد سَوَّى بين المرأة والرجل في حق طلب الطلاق، فإن قانون الثورة قد عدد الحالات التي يسمح فيها للمرأة بأن تفعل. وإذا كان قانون الشاه قد رفع سن زواج الفتاة إلى ١٨ سنة وأباح إجهاضها بعد الزواج (شرط موافقة الزوج) وقبله (ما لم يتم الجنين شهرين)، فإن قانون الثورة انخفض بسن زواج الفتاة إلى ٩ سنوات أو ما دونه لو استحسنه وليها! وحظر الإجهاض عموماً وأغلق عيادات تنظيم الأسرة. وإذا كان قانون الشاه قد جعل للأرملة حضانة أطفالها، فقد انتزعهم منها قانون الثورة وعهد بهم إلى آل الوليِّ المتوفى. وفي مجال العمل، جُمِّدت المواد الخاصة برفع التمييز ضد المرأة في مجالات العمل المختلفة، ومورس التمييز ضدها من المنبع بحرمانها من الدراسة في العديد من الفروع والتخصصات الجامعية الأمر الذي قيَّد تلقائياً فرصها في سوق العمل. فمن بين ٩٤ فرعاً في مجال الرياضيات سُمِح لها بالتخصص في ٣٣ منها، ومن بين ٥٤ فرعاً في العلوم التجريبية فُتِح أمامها ٣٦ تخصصاً، وعلى الرغم من عدم إيراد حظر نظري على دراستها للعلوم الإنسانية، إلا أنها عملياً لم تتخصص سوى في ٢٥ بالمئة منها[٢٣٣].

---

(٢٣١) أعلنت الحكومة الإيرانية في تفسير ذلك: أن الخميني ورجال الثورة يحبذون ارتداء المرأة الحجاب حماية لها، لكنهم لن يفرضوه. ثم في أيار/مايو ١٩٨٠ كرر الخميني ضرورة ارتداء الحجاب في الأماكن العامة. وبحلول عام ١٩٨١ أصبح الحجاب مفروضاً في كل مكان وعلى المسلمات وغير المسلمات.

(٢٣٢) Homa Hoodfar, *The Women's Movement in Iran: Women at the Crossroads of Secularization and Islamization* (France: Women Living under Muslim Laws International Solidarity Network, 1999), p. 23.

(٢٣٣) للمقارنة بين القانونين، انظر: Mahnaz Afkhami and Erika Friedl, eds., *In the Eye of the Storm: Women in Post-Revolutionary Iran*, Contemporary Issues in the Middle East (Syracuse, NY: =Syracuse University Press, 1994),

لكن يمكن القول، إنه في الوقت الذي كانت تحاصر فيه بيئة النظام الإسلامي المرأة: زوجةً وأماً وطالبةً وعاملةً، كانت تضع بين يديها مفاتيح التغيير. وكان أحد هذه المفاتيح، بل أهم هذه المفاتيح، هو الحوار مع النظام بلغته. فالمرأة التي أصبحت قضيتها جوهر الصراعات والتجاذبات السياسية، كان يحتاج منها النظام أن تؤكد أنها تنشط داخل حدوده ولا تتحداها. فالنظام لم يتعاطف مع سلسلة المظاهرات التي نظمتها النساء العلمانيات في عام ١٩٧٩ للاحتجاج على عدم ديمقراطية قرارات الخميني الماسة بها. لكنه فعل مع الحملات النسائية التي استندت إلى قاعدة «لا ضرر ولا ضِرار في الإسلام»، وتمسكت بأن «النساء شقائق الرجال»، ولاذت بمنزلة المرأة لدى الشيعة كابنة لرسولهم وزوجة لإمامهم وأماً لأرفع شهدائهم. ويفسر لنا ذلك سلسلة التعديلات الإيجابية على الوضع الأسري للمرأة، بدءاً من تمكينها حق تدوين ما تشاء في وثيقة الزواج (بما في ذلك الطلاق للضرر)، مروراً برفع سن زواج الفتاة إلى الثالثة عشرة، وتخويل أرامل شهداء الحرب مع العراق حضانة أطفالهم(٢٣٤)، وانتهاءً باعتبار العمل المنزلي عملاً تؤجر عليه المرأة من دخل زوجها، والسماح لها بالإجهاض متى تهددت صحتها، وإعادة فتح عيادات تنظيم الأسرة. كما يفسر لنا إجراءات تطوير الوضع الاجتماعي للمرأة، بدءاً من استحداث تيسيرات في ظروف العمل بما يتفق مع ظروفها الطبيعية(٢٣٥)، مروراً برفع القيود على التحاقها بالتخصصات العلمية والرياضية كاتجاه عام، وانتهاءً بتوليها منصب قاضٍ استشاري ثم قاضٍ بدون أحكام(٢٣٦).

ولعل ما يسر على المرأة الإيرانية التخاطب بلغة النظام، أنها هي نفسها خرجت من تحت عباءته. بمعنى أن النخبة النسائية في أساسها تقوم على زوجات رجال الدين وبناتهم وأخواتهم... الخ والأمثلة كثيرة. ففريدة مصطفوي التي ترأست معهد ١٢ فروردين (نسبة إلى تاريخ الاستفتاء على النظام الجمهوري الإسلامي) ونشطت في مجال محو أمية النساء وعلاج المحتاجات منهن هي ابنة الإمام الخميني، وأختها زهراء من الناشطات النسائيات

=وبخاصة دراستا: Sima Pakzad, «The Legal Status of Women in the Family in Iran,» pp. 169-177, and Patricia J. Higgins and Pirouz Shoar-Ghaffari, «Women's Education in the Islamic Republic of Iran,» pp. 23-40.

انظر أيضاً: عادل خواه، الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران، ص ٢٣ - ٣٣، و«نصيب المرأة الإيرانية من الثورة الإسلامية،» الموجز عن إيران، السنة ٦، العدد ٢٤ (آب/ أغسطس ١٩٩٧)، ص ١٨.

(٢٣٤) يفتح هذا الاستثناء المجال مستقبلاً للتعميم.

(٢٣٥) لم يمنع هذا من صدور قانون في عام ١٩٩٢ يشجع النساء على التقاعد لإفساح مكان لعمل الرجل تحت ضغط انتشار البطالة، فالقانون يحتسب للمرأة التي عملت لمدة عشرين عاماً مدة خدمتها مضاعفة.

(٢٣٦) Nesta Ramazani, «Women in Iran: The Revolutionary Ebb and Flow,» *Middle East Journal*, vol. 47, no. 3 (Summer 1993), pp. 416-417.

الإسلاميات[٢٣٧]. وفائزة رافسنجاني رئيسة مجلس التضامن الرياضي لنساء الدول الإسلامية ورئيسة تحرير مجلة زن والنائبة السابقة هي ابنة الرئيس السابق رافسنجاني، كما أن أختها فاطمة ترأس منظمة غير حكومية تسمى جمعية النضال النسائي[٢٣٨]. وزهراء رهنورد التي ترأست لفترة تحرير مجلة **إطلاعات بانوان** قبل إقفالها لسوء توزيعها ومديرة أحد مراكز التدريب النسائية هي زوجة مير حسين موسوي آخر رؤساء الوزارة في إيران[٢٣٩].

ويقودنا ذلك إلى الحديث عن بعض منابر النخبة النسائية في إيران، وهي من نوعين:

أ ـ **الصحف والمجلات والنشرات**: ومن قبيلها: **هاجر**، **وزن**، **وزن روز**، **والساعيات على طريق زينب**، **وشاهد النساء**.

ب ـ **التنظيمات النسائية**: وهي إما **حكومية** تُمثل في مكتب الشؤون النسائية الملحق برئاسة الجمهورية لجمع المعلومات ودعم اتخاذ القرار في قضايا المرأة، والأمانة المركزية للجان شؤون المرأة بوزارة الداخلية والمشرفة على نشاط الهيئات الاجتماعية والثقافية، والمجلس الثقافي الاجتماعي النسائي التابع للمجلس الأعلى للثورة الثقافية الذي يتبع بدوره جهاز الحرس، والذي لعب دوراً رئيسياً في تطوير الوضع التعليمي للمرأة. وإما **غير حكومية**، مثل: رابطة السيدة زينب التي أسستها روحانيات مبارز بالتحالف مع البازار وتركز نشاطها في المجال الخاص (المنزلي) للمرأة وترأستها منيرة نوبخت النائبة المخضرمة والمدرسة السابقة زمن الشاه. ومنتدى العاملات الذي نشطت في إطاره سهيلا حلودار زاده دفاعاً عن حقوق المرأة العاملة، علماً بأن زاده كانت نائبة في مجلس الشورى الخامس، كما أنها انتخبت في المجلس السادس وكانت أول امرأة تنضم إلى هيئة رئاسته البرلمانية[٢٤٠].

وهكذا يتضح، أن المرأة الإيرانية تمثل عنصراً مهماً من عناصر التأثير في عملية صنع القرار في إيران. إلا أن تأثيرها ينصب على شق معين من تلك العملية هو الخاص بسياسات النظام تجاه المرأة. وبفضل هذا التأثير استطاعت أن تضمن لنفسها تمثيلاً متفاوت النسبة في مجالس الشورى المتعاقبة (أربع عضوات في أول مجلسين، وثلاث في الثالث، وتسع في الرابع، وأربع عشرة في الخامس، وعشر في الأخير)، وأن تصل إلى مركز مديرة مكتب الرئيس لشؤون المرأة (حالياً زهراء شجاعي)، ومستشارته لشؤون البيئة (حالياً معصومة ابتكار)[٢٤١]، وتدخل القضاء، وترأس الجامعات، وتتخصص في فروع الطب والهندسة،

---

(٢٣٧) عادل خواه، المصدر نفسه، ص ٦٧.

(٢٣٨) حسن فؤاد، «فائزة رافسنجاني: بنت الأصول،» **الأهرام**، ٢١/ ١/ ٢٠٠٠.

(٢٣٩) **الموجز عن إيران**، السنة ٣، العدد ١١ (آذار/ مارس ١٩٩٢)، ص ١١ ـ ١٤.

(٢٤٠) ملكة علي التركي، «إطلالة على المرأة الإيرانية الآن،» **الملف الإيراني**، العدد ٢ (١٩٩٦)، ص ٤٠ ـ ٤٥؛ «نساء إيران بعد ١٨ سنة من قيام حكومة رجال الدين (١ من ٢)،» **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ١٦ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦)، ص ١٨ ـ ١٩، و**الحياة**، ٣١/ ٥/ ٢٠٠٠.

(٢٤١) دخلت امرأة واحدة أول مجلس للخبراء، وكانت هي السيدة منيرة كرجي، عضو حزب الجمهورية الإسلامية، ولم تتكرر التجربة. انظر: عادل خواه، **الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران**، ص ١٥٠.

والإحصاء، والزراعة، وإدارة الأعمال، والحواسب، فيما كانت تلك المجالات من المحظورات[٢٤٢]، وتقود الطائرات (مدنية وعسكرية)، وتشارك في البطولات الرياضية. وتترك بصمة واضحة على صناعة السينما العالمية، وتتجول في حديقة الجمشيدية الشهيرة بحرية أعلى ولباس أزهى. . . وأحياناً أقل التزاماً[٢٤٣].

أما على مستوى القرار الخارجي، فالتأثير النسائي ما زال ضعيفاً لكنه وارد وقابل للتزايد. فالتجربة الإيرانية في عمومها، وفي وضع المرأة فيها خصوصاً جاذبة لاهتمام غربي ملحوظ، كما أن لها دلالتها بالنسبة لعموم البلدان العربية والإسلامية. ومن هنا فأنا أزعم أنه يمكن للقناة النسائية غير الرسمية أن تشكل قناة موازية للقنوات السياسية والاقتصادية في تطوير العلاقات الإيرانية الخارجية، مما ينعكس مردوده على إعادة تقويم تأثير المرأة في صنع القرار الخارجي. وفيما يخص الوطن العربي تحديداً، أستحضر التنسيق العربي ـ الإيراني في مؤتمر بكين للمرأة حول قضايا الأسرة والأبناء. كما أستحضر الدور الثقافي الذي تمارسه فائزة رافسنجاني والذي عبرت عنه بوضوح في جولتها الخليجية قبل عام (أي في عام ١٩٩٩) ومناقشتها «التحديات التي تواجهها المرأة المسلمة»[٢٤٤].

* * *

ليس أكثر ثراءً من النظام الإيراني في قواه ومؤسساته وتياراته، سواء ما استمد منها مشروعيته من الدستور والقانون أو ما اكتسب شرعيته بحكم الأمر الواقع. ومثل هذا التنوع يفرض مداخل عديدة ومتداخلة ومتناقضة ومتغيرة للتأثير في صنع القرار. وعندما تكون القضية خلافية بطبيعتها فإن هذا يوسع مساحة التفاعل ومداه. فالموقف من منتظري، وثيق الصلة بقضية ولاية الفقيه، لكن لأنه منتظري فليس الموقف منه كأي موقف من سواه. يضغط البعض في اتجاه محاكمته، ويستاء آخر من مجرد انتقاده، ويأتي قرار المرشد توفيقياً بإخضاع منتظري للإقامة الجبرية مع فتح باب منزله! إن النظام الإيراني كأي نظام سياسي له هياكله المؤسسية الرسمية وغير الرسمية المؤثرة في عملية صنع القرار، لكنه بحكم منظومته القيمية الخاصة يحتفظ لنفسه بمسافة عن الكثير من تلك الهياكل التقليدية وكذلك عن آليات تشغيلها. هذا إلى أن نظام الثورة الناشىء ورث واستوعب وهضم ولفظ قوى وتطورات شتى، أثرت فيه ولا تزال.

---

(٢٤٢) Ramazani, «Women in Iran: The Revolutionary Ebb and Flow,» p. 410.

(٢٤٣) حسن داوود، «نحن نساء إيران المحجبات كلنا «مثل موج إذ ما هدأنا نصير عدماً،» الحياة، ٢٥/ ٦/ ١٩٩٥. انظر أيضاً: Elaine Sciolino, «The Chanel under the Chador,» *New York Times Magazine* (4 May 1997), pp. 47-51.

وحول دور رافسنجاني في تطوير وضع المرأة اقتناعاً بقضيتها، انظر:

Asghar Fathi, *Women and the Family in Iran*, Social, Economic and Political Studies of the Middle East; v. 38 (Leiden: E. J. Brill, 1985), p . 180.

(٢٤٤) فؤاد، «فائزة رافسنجاني: بنت الأصول».

الفصل الرابع

صنع القرار والعلاقات العربية ـ الإيرانية

كشفت الفصول الثلاثة السابقة عن أن كثيراً من القرارات الإيرانية إما له خلفياته المتأثرة بالعلاقة مع العرب، وإما له تداعياته المؤثرة في تلك العلاقة. يصدق ذلك على عدد معين من القرارات الخارجية (كالقرار النفطي مثلاً)، وعلى بعض القرارات الداخلية (كالقرار الخاص بالأقلية العربية و/أو السنية مثلاً)، بل أوضحت أن بعض الفاعلين الرئيسيين على الساحة الإيرانية لهم خبرات ثقافية وحياتية (من خلال الدراسة في الحوزات الدينية أو التدريس فيها) وعملية (من خلال التدرب في المعسكرات الفلسطينية أو تدريب حزب الله) ذات أبعاد عربية. ويرجع ذلك إلى أن البيئة الإقليمية العربية تمثل جزءاً تكوينياً من بيئة صنع القرار في إيران، فهل يمكن أن نغفل مثلاً عن أن حربي الخليج الأولى والثانية مثلتا محورين أساسيين من محاور اصطفاف القوى الإيرانية على جانب أو آخر، ومحدداً أساسياً من محددات السياسة الخارجية الإيرانية عربياً ودولياً؟. على ضوء ذلك، يحاول هذا الفصل أن يسلط الضوء على مجموعة معينة من القضايا التي أثرت ولا تزال في تطور العلاقات العربية ـ الإيرانية، ويحلل ديناميات التفاعل بين القوى والمؤسسات الرئيسية بخصوصها، بهدف المساعدة في التعرف على من يتوجه إليه صانع القرار العربي بخطابه وكيف يصيغ مضمون هذا الخطاب، عندما يتعلق الأمر بالجمهورية الإسلامية. لكن قبل ذلك قد يبدو مطلوباً بلورة أهم خصائص عملية صنع القرار في إيران، وهي الخصائص التي أمكن استخلاصها من الفصول الثلاثة السابقة، وتحليل انعكاساتها على عينة القرارات الماسة بالعلاقات العربية ـ الإيرانية التي ستخضع للبحث.

أولاً: خصائص صنع القرار في إيران

يمكن التمييز في هذه الخصائص بين ما يتصل بالإطار العام لعملية صنع القرار، وما يتصل بالنخبة أي بالأشخاص الذين يتفاعلون داخل هذا الإطار، والذين تتشكل القرارات على ضوء تفاعلاتهم.

١ ـ خصائص الإطار العام

أ ـ إن المرشد يلعب دوراً جوهرياً في عملية صنع القرار، **أولاً** بسبب التطوير الذي أدخله الخميني على ولاية الفقيه، وعقد بموجبه للمرشد صلاحية البت في الشأنين الديني والسياسي وأطلق اختصاصه في الأخير. **وثانياً** بعد أن تأكد هذا التطوير وتعمق في تعديلات دستور عام ١٩٧٩ بعد عشر سنوات من سريانه. **وثالثاً** لأن المرشد يرتبط بشبكة من العلاقات والمصالح والتفاعلات مع أهم مراكز التأثير في النظام الإيراني. **ورابعاً** لأنه ينظر للمرشد كحكم يسمو فوق الخلافات السياسية والتحزبات الأيديولوجية، وهي نقطة ربما تحتاج إلى توضيح لأنها توكل إلى المرشد صلاحيات إضافية لصلاحياته الواسعة أصلاً. وعلى سبيل المثال، تدخل المرشد بطلب من «الإصلاحيين» لحسم الأزمة المحتدمة حول نتائج الدورة الأولى للانتخابات التشريعية الأخيرة (شباط/ فبراير ٢٠٠٠) في عددٍ من الدوائر التي فازوا فيها، والتي كان مجلس صيانة الدستور قد اتخذ قراراً بإلغائها. فلقد أحس «الإصلاحيون» أن تلك المناورة تستهدف محاصرتهم، ولا سيما أنها تزامنت مع حملة التضييق على صحفهم والتشهير بهم والهجوم على الوزير الممثل لهم (وزير الثقافة)، ولم يجدوا مناصاً من اللوذ بالمرشد، وقد كان. تدخل المرشد وقرر إغلاق ملف الانتخابات والفائزين فيها، والتزم الجميع. وكانت لهذا الموقف سوابق أخرى كثيرة مارس خلالها خامنئي التحكيم، أذكر منها: الحملة الانتخابية الرئاسية في صيف ١٩٩٧ واغتيالات المثقفين عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩، وأحداث الحركة الطلابية في صيف ١٩٩٩، بل إن خامنئي نفسه تعرض لتحكيم الخميني عندما كان رئيساً للجمهورية وأراد تغيير رئيس وزرائه مير حسين موسوي بينما رفض مجلس الشورى، فتدخل الخميني وقرر أن الأنسب تجنب التغيير بحكم ظروف الحرب، وامتثل الرئيس.

وبطبيعة الحال، قد يقال إن قضية ولاية الفقيه: حدودها وأبعادها ليست موضع اتفاق عام سواء داخل إيران أو خارجها، وبالتالي فإن وضعه قد يتعرض للتغيير، وهذا وارد. لكن في حدود الأمد المنظور، وفي ظل التوازنات الحاكمة للنظام السياسي الإيراني سيظل المرشد هو مركز الثقل الرئيسي في جمهورية إيران الإسلامية.

ب ـ يترتب على هذا الوضع الفريد للمرشد، أن إيران أصبحت هي الدولة الوحيدة في العالم التي يتنافس فيها رئيس الجمهورية مع قوى أخرى على المركز الثاني في النظام. فعلى الرغم من أن وضع الرجل الثاني يكفله الدستور لرئيس الجمهورية، إلا أن تمتعه به فعلاً يتوقف على عوامل متعددة أهمها شخص الرئيس وما يتمتع به من نفوذ، وهذا يفسر اختلاف تأثير الرؤساء الخمسة الذين تعاقبوا على حكم إيران من شخص لآخر. فعندما يهدد الحرس الثوري بقطع رقاب وبتر ألسنة، وينذر الرئيس بأنه لم يعد يطيق معه صبراً، أو يعلن رئيس مجمع تشخيص المصلحة أن قرارات المرشد تنفذ عبر بوابة مجمعه، أو يتحدى حزب الله قرار تطبيع العلاقات مع هذه الدولة أو تلك، يحق لنا أن نتساءل أين هو الرجل الثاني في إيران؟

ج ـ بما أن وزن المنصب وتأثيره في عملية صنع القرار يختلف تبعاً لشخص شاغله،

فإن هذا يفتح الباب للحديث عن دور «الأشخاص» في تلك العملية، وهو دور يرتبط بالوجود المؤسسي أو بالإطار التنظيمي بالضرورة. فللمثقف في إيران دور ولرجل الدين (طبعاً) دور، رغم أن الأول قد يقتصر على كتابة مقال بين الحين والآخر، والثاني قد يمارس التعبئة حتى من خارج إيران. ويُعَدُّ نموذج أحمد الخميني نجل الإمام الراحل نموذجاً يستحق التأمل. فلقد كان أحمد مساعداً لوالده قريباً منه بل «أقرب إليه من الجميع» على حد قول الخميني الذي كان يثق فيه لأنه أبداً «لم يخط خطوة واحدة أو يكتب ما يخالف قوله أو كتابته»[1]. كان أحمد يكتفي بهذه المنزلة وهذا القدر ويرفض مأسستهما. فلقد رفض استحداث جهاز استشاري لمساعدة والده تحت رئاسته، كما رفض عضوية مجلس الشورى بل ورئاسته. وفضَّل أن يكون حراً من القيود المؤسسية، ومع ذلك يُنسب إليه التأثير في بعض أهم قرارات الداخل والخارج في الجمهورية الإسلامية، ومنها قرار تنحية منتظري عن خلافة أبيه، وقرار الحياد في حرب الخليج الثانية، إضافة إلى مواقفه العديدة من التشكيلات الوزارية ومنها تأييده تعيين ولايتي وزيراً للخارجية. جدير بالذكر أن أحمد الخميني الذي برز فجأة على الساحة الإيرانية، وظهر كثيراً إلى جوار والده يؤديان الصلاة في خشوع، اختفى أيضاً فجأة من الساحة. وقيل في تفسير اختفائه أنه توفي على أثر جلطة في المخ، كما قيل إن لسعيد إمامي نائب فلاحيان ضلع في اغتياله ورفض لذلك تشريح جثته، وتبقى قصة نجل الإمام إحدى أسرار الجمهورية الإسلامية[2].

د ـ ثمة مفارقة واضحة بين مؤسسات موجودة في الدستور لكن لا يقنن نشاطها في الواقع (كالأحزاب السياسية)، أو يعترف بها لكنها تمارس صلاحيات دون تلك المنوطة بها دستورياً (المجالس المحلية والنقابات)، ومؤسسات لا وجود لها في الدستور لكنها حية نابضة في الواقع (المحكمة الخاصة لرجال الدين). ويؤكد هذا الوضع على معنى أن الدستور ليس هو المصدر الوحيد أو حتى الرئيس لجهة التأثير في عملية صنع القرار، وهو معنى مهم، وتجاهله يؤدي إلى تصور خريطة ناقصة أو مبالغ فيها لأهم الفاعلين السياسيين طالما أن بعض المؤسسات تعبر عن قوى حقيقية وتساندها مصالح متنفذة فيما تخدم مؤسسات أخرى كمجرد ساحات للصراع السياسي، بغض النظر عن دستورية هذه وتلك.

هـ ـ إن الثورة الإسلامية كثورة أولاً، وذات طابع أيديولوجي ثانياً، حرصت على إيجاد المؤسسات الناطقة بلسانها، والمعبرة عن مبادئها، والتي تعتمد في تكوينها بالأساس على درجة الالتزام العقائدي. وكغيرها من الثورات، انتهى بها التطور الطبيعي إلى دمج بعض هذه المؤسسات في الهياكل العامة للدولة. لكن هذا الدمج لم يكن تاماً ولا شاملاً. هو

---

(١) انظر الكتيب الذي ألفه نجل الإمام: أحمد الخميني، أبتاه يا حامل راية الإسلام ([د. م.]: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، ١٩٩٣)، وانظر فيه رأي الإمام في ابنه، ص ١ ـ ٢.

(٢) «ملابسات تنحية منتظري وموت أحمد الخميني الغامض،» الموجز عن إيران (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩)، ص ١١.

لم يكن تاماً لأنه لم يكتمل بل توقف عند مرحلة معينة من مراحل التطور، كما حدث بإخضاع الحرس والجيش لوزارة الدفاع من دون استكمال ذلك بدمج الحرس في الجيش. وهو لم يكن شاملاً لأنه تعامل مع بعض التنظيمات الموازية للتنظيمات الرسمية، وترك البعض الآخر. فدمج اللجان الثورية في قوات الأمن، وترك ميليشيات حزب الله لتردع وتقمع وتمارس دوراً أساسياً في حفظ النظام و«تنقية المجتمع». وكما سبق القول، فإن مثل هذا التعقد المؤسسي أدى أحياناً إلى إرباك عملية صنع القرار، عندما كانت المؤسسات الرسمية ترى غير ما تراه المؤسسات الموازية، وكان الاحتكام يتم في هذه الحالة لطبيعة توازنات القوة بين الطرفين.

و ـ إن الحديث عن أيديولوجية الثورة وعقائدية النظام لا ينفي أنه في بعض الأحيان كان يتم تطويع المبادىء بما يتفق مع المصلحة ويخدمها. ولئن كان مثل هذا التطويع قد يفتح المجال أمام التشكيك في مصداقية النموذج وتجانسه الداخلي، إلا أنه يمكنه من الاستمرار في لحظات معينة لا يكون أمامه فيها مجال لاختيار. فعندما اقتضت الظروف استيراد السلاح من الشيطان الأكبر خلال الحرب مع العراق، وسنحت الفرصة لمقايضة السلاح بالرهائن، اتخذت الجمهورية الإسلامية قرارها بالمقايضة. وعندما حتم احتدام الأزمة الاقتصادية تحسين العلاقات الإقليمية والدولية الإيرانية جذباً للاستثمارات وفتحاً للأسواق وطلباً للقروض، غيَّرت الجمهورية الإسلامية خطابها السياسي وأعادت تقويم مواقفها من الدول العربية (الخليجية بالذات)، ومن الغرب ومؤسسات التمويل الدولية، واتخذت مجموعة من القرارات التي تترجم هذا التحول. بقول آخر، من المهم في تحليل السياسة الخارجية الإيرانية ممارسة قراءة واقعية وليست أيديولوجية صرفة، وإلا بدت بعض مواقفها خارج السياق.

ز ـ هناك نوع من التوازن المرن بين القوى والمؤسسات والتيارات المختلفة، وربما كان ذلك يرتبط إلى حدٍ ما بدور المرشد الذي يحرص على عدم انفراد طرف واحد بأدوات التأثير ووسائله، وهو دور له تطبيقات عديدة بعضها على مستوى الوطن العربي (دور الملك الراحل الحسن الثاني نموذجاً). ويفسر لنا ذلك موقف الخميني من تنظيم الحجتية بعد تنامي نفوذه وتغلغله في سائر المواقع والأجهزة، كما يفسر لنا عدم استيائه من انشقاق الروحانيين على الروحانيات (رغم أن الأخيرة هي التي أفرزت أبرز رجالات الثورة) ووصفه للتنظيمين بأنهما «جناحا طير واحد»، وهو التعبير نفسه الذي يستخدمه خامنئي حالياً في تعامله معهما. كما يفسر لنا هذا المبدأ (التوازن) مسلك النظام الإيراني حيال بعض الحركات المعارضة ومنها حركة الحرية التي لم يعترف بها رسمياً، لكنه لم يقمعها بل إنه عندما مات مؤسسها مهدي بازركان أعاد الاعتبار لها ولشخصه.

ح ـ من الأهمية بمكان الوعي بوزن المجتمع المدني الإيراني وعدم التعامل معه ككتلة صماء تحسب على الدولة ولا تتمتع بالاستقلالية. وذلك أن تصوره على غير هذا النحو، يحول دون الإلمام بخلفيات صنع العديد من القرارات. إذ كيف يمكن فهم عملية المخاض الطويلة التي مرت بها كثير من القرارات الاقتصادية سواء في ظل رئاسة خامنئي أو في أثناء

رئاسة رافسنجاني، دون الإلمام بتحركات البازار، وتربيطاته مع الروحانيات، وتحالفاته مع المؤسسات الخيرية، وتحريكه لممثليه داخل مجلس الشورى لصالح قرار أو نقيضه؟

٢ ـ خصائص النخبة

أ ـ هي نخبة عائلية ترتبط في ما بينها بوشائج القرابة والنسب والمصاهرة، بحيث ينتشر أفراد العائلة الواحدة في أكثر من موقع، بل تنغلق بعض المؤسسات أحياناً على أسر وبيوتات بذاتها. وقد سبقت الإشارة إلى العديد من نماذج هذه العائلية في الفصل الثالث، وأطورها في هذا المقام لأناقش ظاهرة «الأخ» في إطار صنع السياسة الإيرانية. فأخوة المسؤولين الإيرانيين (الأشقاء منهم وغير الأشقاء) يلعبون أدواراً مختلفة القوة والتأثير في الساحة السياسية. فمحمد هاشمي رافسنجاني أخو الرئيس السابق كان رئيساً لمؤسسة الإذاعة والتليفزيون على مدار سبعة عشر عاماً ثم أقيل بدعوى «ليبراليته»، وهو حالياً ينشط في «حزب» أخيه «كوادر البناء» مع ابنتي أخيه المتزوجتين من ابنيّ الشيخ لاهوتي الذي كان من مؤسسي الحرس الثوري. وعلي ورضا شقيقا الرئيس الحالي محمد خاتمي عضوان في «حزبه» المعروف باسم «جبهة المشاركة السياسية»، والثاني يتولى رئاسة المكتب السياسي وهو الفائز الأول على مستوى دائرة طهران في الانتخابات التشريعية الأخيرة، وهو في الأصل طبيب متخصص في أمراض الكلى ومتزوج من حفيدة الإمام الخميني التي كان ينافسه عليها صادق قطب زادة قبل نحو عشرين عاماً[٣]. وهادي خامنئي الأخ غير الشقيق للمرشد عضو في مجلس الشورى السادس. والظاهرة (عائلية النخبة) على هذا النحو تمثل قاسماً مشتركاً بين إيران والعديد من الدول النامية، والدول العربية في عِدادها، حيث تعبر عن نفسها في صور مختلفة: أبرزها ظاهرة «أولاد الرؤساء».

ب ـ تعد هذه العائلية في تكوين النخبة مصدراً مهماً من مصادر الإفساد السياسي. وقضية الفساد السياسي برزت على الساحة الإيرانية بوضوح خلال الأعوام الثلاثة الأخيرة، خصوصاً مع رفع الرئيس خاتمي شعارات الشفافية وسيادة القانون. وكان من أبرز النماذج ذات الصلة قضية مرتضى دوست شقيق محسن دوست الرئيس السابق لامبراطورية المستضعفين، والذي كان قد تورط في ضمان أخيه في قرض كبير لم يسدده، وعلى الرغم من ذلك حكم بحكم مخفف على مرتضى بعكس المتهمين الآخرين في القضية. كما كان نموذج غلام حسين كرباستشي عمدة طهران الذي استخدم المال العام في الدعاية الانتخابية مثالاً آخر على الفساد السياسي وإهدار مال الدولة. ومعلوم أن رافسنجاني قد نجح بعد سلسلة من وساطاته لدى المرشد في افتكاك رجله من السجن، فيما فشل خاتمي في إطلاق عبد الله نوري ساعده الأيمن والمتهم بأفكاره «المتحررة». كما يذكر أن نوري نفسه قد لفت الانتباه إلى انعكاس ظاهرة القرابة النخبوية على مبدأ المساواة أمام القانون، عندما سُئِل لماذا قَبِل أن

(٣) الموجز عن إيران (آذار/ مارس ٢٠٠٠)، ص ٢٠.

يمثل أمام محكمة رجال الدين التي يطعن في دستوريتها فيما رفض خامنئي المثول أمام هذه المحكمة للسبب ذاته، فأجاب بقوله: «ذلك كان هادي خامنئي واسمي عبد الله نوري»[٤]. ومعنى هذا أن ما قد يُقْبَل من أخ المرشد لا يُقْبَل من سواه.

ج ـ يعاد تدوير النخبة الإيرانية باستمرار، سواء باستمرار الشخص الواحد في المنصب نفسه لفترات طويلة، أو بتقلبه في مواقع مختلفة على مدار حياته. ومؤدى اجتماع عائلية النخبة إلى ضعف دورانها، جعلها نخبة مغلقة، وتلك بدورها من سمات نخب الدول النامية، ومنها النخب العربية. ومن مؤشرات إعادة التدوير، ما كشف عنه أحد المصادر في دراسته لمجلس الشورى الرابع (١٩٩٢ ـ ١٩٩٦) حيث أشار إلى أن ٨٦ عضواً (من إجمالي ٢٧٠ عضواً آنذاك) كانوا أعضاء في مجلس الشورى الثالث وذلك بنسبة ٣١,٨ بالمئة، وأن ١٢ عضواً شاركوا في جميع دورات المجلس الأربع وذلك بنسبة $\frac{1}{2}$ ٤ بالمئة[٥]. وعلى مستوى النخبة النسائية يشير أحد المصادر إلى أن هناك ٣٠ امرأة يقدن هذه النخبة[٦]. كما يفيد تتبع السيرة الذاتية لأعضاء النخبة الحاكمة في تبين أنهم جميعاً دخلوا حلبة العمل السياسي في مرحلة مبكرة واستمروا فيها حتى الآن. ومن المفارقة أن إعادة التدوير تتم أحياناً دون سند قانوني، وأدلل على ذلك بحالة قربانعلي دري نجف أبادي الذي استقال أو أقيل من وزارة المخابرات بسبب تورطه في اغتيالات المثقفين، ثم تم تعيينه في منصب قضائي بتوليته رئاسة المحكمة الإدارية، فيما نقل سلفه آية الله أبو الفضل موسوي تبريزي من رئاسة هذه المحكمة إلى منصب المستشار الأعلى لرئيس مجمع تشخيص مصلحة النظام (رافسنجاني)[٧].

د ـ النخبة الإيرانية نخبة متوسطة العمر، وهذا منطقي طالما أن من شاركوا في أحداث الثورة أو في التمهيد لها كانوا في مرحلة الشباب أو الصبا في نهاية السبعينيات. فلو أخذنا التشكيل الوزاري الذي تقدم به خاتمي إلى مجلس الشورى ليحوز ثقته في عام ١٩٩٧، واعتبرناه صورة مصغرة للنخبة الحاكمة[٨]، فسوف نجد أنه من إجمالي ٢٠ وزيراً (الأصل أنهم ٢٢ وزيراً لكن لم تتوفر بيانات عن عُمرَيْ اثنين منهم) كان المنتمون إلى الشريحة العُمرية بين ٤٠ و٥٠ سنة يمثلون ٥ من ٢٠ وزيراً أي بنسبة ٢٠ بالمئة، وأن المنتمين إلى الشريحة العُمرية بين ٥٠ و٦٠ سنة يمثلون ١٥ من ٢٠ وزيراً أي بنسبة ٧٥ بالمئة[٩]. كما أن الدراسة

---

(٤) انظر الحوار مع عبد الله نوري في: **المجلة** (٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩)، ص ٦.

(٥) «صورة البرلمان الإيراني في دورته التشريعية الرابعة،» **الموجز عن إيران**، السنة ٤، العدد ٢ (حزيران/ يونيو ١٩٩٢)، ص ١٧.

(٦) Elaine Sciolino, «The Chanel under the Chador,» *New York Times Magazine* (4 May 1997), pp. 47 - 51.

(٧) **الحياة**، ١٩٩٩/٨/٢٣.

(٨) سيتم توضيح خصائص هذا التشكيل في جدول خاص في نهاية هذه الجزئية.

(٩) «من هم وزراء خاتمي،» **الموجز عن إيران**، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ١١ ـ ١٤.

المشار إليها عن نواب مجلس الشورى الرابع تكشف عن أن متوسط أعمارهم بلغ ٣٨ ½ بالمئة[١٠]. وبالرغم من منطقية هذه النتيجة على ضوء الخاصية الثالثة المتعلقة بإعادة تدوير النخبة، فإنه تلزم الإشارة إلى نتيجة مختلفة لدراسة أجريت على ٢١٧ عضواً من أعضاء السلطات الثلاث في نهاية التسعينيات، كشفت عن ارتفاع نسبة الشباب بين أعضاء النخبة. واعتبرت أن ذلك يمثل سلاحاً ذا حدين: ضعف الخبرة السياسية واحتمال الوقوع تحت سيطرة الشيوخ من جانب، واحتمال تزايد الخبرة مع تقدم العمر من جانب آخر[١١].

هـ ـ يتزايد تمثيل المكون التكنوقراطي في النخبة الإيرانية كنتيجة لتحديث هذه النخبة. وقد سبق أن تعرضنا إلى هذا التحديث في إطار نخبة البازار، ولمسنا كيف وقع التحول من الآباء أنصاف المتعلمين إلى الأبناء كاملي التعليم رغم تفضيل البعض منهم الاحتفاظ بمهنة التجارة. وفي ما يخص النخبة الوزارية لخاتمي فقد لوحظ أن عدد المتخصصين في علوم الطب والهندسة والزراعة قد وصل إلى ١٤ وزيراً من إجمالي ٢٢ وزيراً أي بنسبة ٦٤ بالمئة. بل إن عدد الحاصلين من الوزراء على درجة الماجستير و/ أو الدكتوراه بلغ ١١ وزيراً بواقع ٥٠ بالمئة. وبعض هذه الشهادات تم الحصول عليه من جامعات غربية: أمريكية (كمال خرازي وعيسى كلانتري) ونمساوية (حسين نم آزي)[١٢]. وتلك الملاحظة رصدتها الدراسة التي أجريت على أعضاء مجلس الشورى الرابع، وأثبتت زيادة عدد خريجي الجامعات بين النواب بنسبة ١١ بالمئة مقارنة بالمجلس الثالث، وأشارت إلى وجود ٣٤ نائباً يحملون شهادة الدكتوراه وذلك بواقع ١٢,٦ بالمئة[١٣]. وعلى صعيد آخر، أشارت دراسة نخب السلطات الثلاث إلى أن بعض عناصرها جمعت بين التعليم الديني والمدني، فتحولت إلى دراسة فرع من فروع العلوم أو الإنسانيات بعد إتمام دراسة الحوزة أو بالتوازي معها[١٤].

و ـ إن النخبة الإيرانية هي نخبة حضرية مدينية بالأساس. وتعتبر مدينتا طهران وأصفهان من المدن الرئيسية لإفراز عناصر النخبة، **الأولى** بحكم كونها العاصمة، والثانية بوصفها المركز التجاري والاقتصادي وبؤرة التوازنات السياسية بعد الثورة، إضافة إلى كونها ملتقى للأقليات الأرمنية والزرادشتية واليهودية[١٥]. ومن الجدير بالذكر أن وزراء خاتمي المنتمين إلى أصفهان بلغ عددهم ٥ من ٢٠ وزيراً (الأصل أنهم ٢٢ وزيراً لكن لم تتوفر بيانات عن مسقط رأس اثنين منهم) بواقع ٢٥ بالمئة فيما يبلغ المنتمون لطهران ٣ وزراء بواقع

---

(١٠) «صورة البرلمان الإيراني في دورته التشريعية الرابعة،» ص ١٧.

(١١) مدحت أحمد حماد، «النخبة السياسية الإيرانية،» أوراق آسيوية، العدد ٢٠ (حزيران/ يونيو ١٩٩٨)، ص ١٥.

(١٢) «من هم وزراء خاتمي،» ص ١١ ـ ١٤.

(١٣) «صورة البرلمان الإيراني في دورته التشريعية الرابعة،» ص ١٧.

(١٤) حماد، «النخبة السياسية الإيرانية،» ص ٤١.

(١٥) أحمد برغل، «خارطة القوى السياسية عشية الانتخابات البرلمانية: رفسنجاني حلقة وصل بين التيارين،» النور، السنة ٩، العدد ١٠٥ (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)، ص ٢٩.

$\frac{1}{2}$ ١٣ بالمئة. ومما له صلة أيضاً بجذور النخب الإيرانية ما أشير إليه سلفاً من اتصافها بالإقليمية كنتيجة لميل المسؤولين إلى الاستعانة بأشخاص من مدنهم أو حواضرهم نفسها، كما كان الحال مع علي أكبر ولايتي وزير الخارجية الأسبق الذي أكثر من توظيف أبناء حي رستم أباد في وزارته، إلى الحد الذي أطلق معه على هؤلاء مصطلح «جوقة رستم»[١٦].

ز ـ وأخيراً فإن ثمة محاور للخلاف بين أعضاء النخبة الحاكمة، فهناك خلاف بين رجال الدين داخل النظام السياسي وخارجه، وفي داخله بين الجيل الأسنّ والجيل الأحدث. وموضوعات الخلاف هي: التعددية، وولاية الفقيه، والحريات العامة، والمسألة الاقتصادية، ودور الدولة (في الداخل)، والعلاقة مع الغرب، والحرب مع العراق (في الخارج). وهناك خلاف بين الجيش والحرس الثوري (أو بشكل عام بين مؤسسات النظام والمؤسسات الموازية). وخلاف بين خطباء الجمعة في مدن مشهد وتبريز وأصفهان... الخ. لكن على الرغم من ذلك فإن ثمة خطوطاً للاتصال بين عناصر النخبة، وأهمها: خط النسب والقرابة، وخط الخبرة التاريخية المشتركة في خدمة الثورة وأهدافها[١٧].

وتكشف الخصائص السابقة عن جوانب للتشابه وأخرى للاختلاف مع خصائص النخبة الإيرانية في مرحلة ما قبل الثورة، والتي أجملتها إحدى الدراسات في ما يلي[١٨]:

ـ إنها كانت نخبة مسنة، تتخذ من السياسة وسيلة لتعزيز مكانتها الاجتماعية.

ـ اتسمت بضعف كفاءتها السياسية وغلبة الطابع البيروقراطي عليها، أو على حد قول أحد المعلقين على تكوين إحدى الحكومات الإيرانية «إن المظهر اللافت للحكومة الإيرانية طبيعتها غير السياسية».

ـ نتيجة ما سبق فإنها كانت تتميز بضعف استقلاليتها في مواجهة الشاه الذي كان يستخدم لإخضاعها سياسة «العصا والجزرة». ومن تلك الزاوية، يشار إلى أن أمير عباس هويدا رئيس الوزراء كان يبدو شخصاً ملائماً تماماً لمنصبه بحكم انصياعه الكامل للشاه.

ـ تحولت مصادر قوتها الشخصية من الملكية الزراعية والأعلمية الدينية إلى مصادر أخرى تتمثل في العلم والثقافة، الأمر الذي ساعدها على تجديد خطها السياسي.

ـ اتصفت بالفساد السياسي.

ـ وأخيراً فإنها عانت من الانشقاقات في ما بينها، وذلك بأثر لا يغفل لدور الشاه الذي تدخل لإذكاء خلافاتها البينية.

---

(١٦) الموجز عن إيران (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠)، ص ٤.

(١٧) Shahrough Akhavi, «Elite Factionalism in the Islamic Republic of Iran,» *Middle East Journal,* vol. 41, no. 2 (Spring 1987), pp. 181-201; Shireen T. Hunter, «Post Khomeini Iran,» *Foreign Affairs* (Winter 1989-1990), pp. 133-134; Nikola B. Schahgaldian, «Iran after Khomeini,» *Current History,* vol. 89, no. 544 (February 1990), pp. 61-67, and Richard W. Cottam, «Charting Iran's New Course,» *Current History,* vol. 90, no. 552 (January 1991), pp. 21 - 24.

(١٨) Alireza Azghandi, «The Pahlavi Era, Elite Structure and Behavior,» *Discourse* (Iranian Quarterly), vol. 1 (Summer 1999), pp. 84 - 91.

خصائص النخبة الوزارية التي تقدم بها خاتمي
لمجلس الشورى في عام ١٩٩٧(*)

الاسم	الوزارة	تاريخ الميلاد	محل الميلاد	الخلفية الدراسية
١ ـ عبد الله نوري	الداخلية	١٩٤٩	أصفهان	شهادة في الفقه والأصول
٢ ـ حسين مظفر	التعليم	١٩٥٢	-	ماجستير في الثقافة
٣ ـ عبد العلي زاده	الإسكان والإعمار	١٩٥٤	أورمية (آذربيجان)	هندسة الطرق والبناء
٤ ـ إسحاق جهانكيري	المناجم والمعادن	١٩٥٧	سيرجان (كرمان)	الهندسة الصناعية
٥ ـ مرتضى حاجي	التعاون	١٩٤٨	طهران	تربية المهندسين ـ فرع الرياضيات
٦ ـ كمال خرازي	الخارجية	١٩٤٤	طهران	ماجستير من جامعة هيوستون في علوم التربية
٧ ـ عطاء الله مهاجراني	الثقافة والإرشاد	١٩٥٤	أراك (المحافظة المركزية)	دكتوراه في التاريخ
٨ ـ قربانعلي دري نجف آبادي	المخابرات	١٣٢٤ ش.هـ	نجف آباد (أصفهان)	الفقه والأصول
٩ ـ علي شمخاني	الدفاع	-	الأهواز	الزراعة وماجستير في الشؤون العسكرية، وآخر في الإدارة الحكومية
١٠ ـ عيسى كلانتري	الزراعة	١٩٥٢	مرند	دكتوراه من جامعة آيوا في الزراعة
١١ ـ محمد فرهادي	الصحة	١٩٤٩	خراسان	طب
١٢ ـ محمد رضا عارف	البريد والهاتف	١٩٥١	طهران	دكتوراه في الهندسة الكهربائية
١٣ ـ حسين كمالي	العمل والشؤون الاجتماعية	١٩٥٣	دورود (لرستان)	ماجستير في العلوم السياسية
١٤ ـ مصطفى معين	التعليم العالي	١٩٥١	نجف آباد (أصفهان)	طب الأطفال
١٥ ـ محمد شريعتمداري	التجارة	١٩٥٧	-	التكنولوجيا الإلكترونية والعلوم السياسية
١٦ ـ غلام رضا شافعي	الصناعة	١٩٥١	مرند	الهندسة الميكانيكية
١٧ ـ حبيب الله بيطرف	الطاقة	١٩٥٦	يزد	ماجستير في الطرق والبناء
١٨ ـ محمود حجتي	الطرق والمواصلات	١٩٥٤	نجف آباد (أصفهان)	هندسة الطرق والبناء
١٩ ـ حجة الإسلام شوشتري	العدل	١٩٤٩	قرچان (خراسان)	دراسة دينية في حوزات مشهد وقم والنجف
٢٠ ـ محمد سعيدي كيا	جهاد البناء	١٩٥٦	أصفهان	ماجستير في الطرق والبناء
٢١ ـ بيژن نامدار زنكنه	البترول	١٩٥٢	كرمنشاه	ماجستير في الطرق والبناء
٢٢ ـ حسين نم آزي	الشؤون الاقتصادية	١٩٤٤	شيراز	دكتوراه في الاقتصاد من جامعة اينسبروك بالنمسا

(*) لم يدخل على التشكيل المذكور أيٌ من التعديلات التي تعرض لها لاحقاً وشملت وزارات عديدة منها الداخلية والمخابرات والثقافة والإرشاد الإسلامي والبريد والبرق والهاتف.

المصدر: تم إعداد هذا الجدول بناءً على المعلومات الواردة في: «من هم وزراء خاتمي؟،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧)، ص ١١ ـ ١٤.

ثانياً: صنع القرار وقضايا العلاقات العربية ـ الإيرانية

كيف انعكست الخصائص السابقة على عملية صنع القرار في إيران؟ هذا هو السؤال الذي تسعى الجزئية التالية من الدراسة إلى إجابته بالتطبيق على ثلاث قضايا شكلت ـ ولا تزال ـ العلاقات العربية ـ الإيرانية: **القضية الأولى هي القضية الاقتصادية**. فإذا كان من المتعذر الحصول على بيانات تتصل بآليات صناعة القرار النفطي والسياسة الإيرانية داخل منظمة الأوبك، بوصفها أحد أهم الأطر التي تتقاطع فيها العلاقات العربية ـ الإيرانية وتتماس، إلا أن ثمة معلومات متاحة عن التفاعلات الإيرانية الداخلية بخصوص قرارات تتصل بالاستثمارات الأجنبية والتجارة الخارجية ودور القطاع الخاص، وجميعها قرارات تؤثر بشكل مباشر في العلاقة مع العرب، كما يتضح في تطور العلاقة مع دول الخليج عموماً ومع السعودية خصوصاً. كما أن هذه القرارات تؤثر بشكل غير مباشر في فرص التعاون (أو عدم التعاون) بين إيران والدول العربية على صُعُد مختلفة منها صعيد الأوبك، ومرة أخرى يمكن التدليل على ذلك بتنامي التنسيق العربي ـ الإيراني في ما يخص سقف الإنتاج النفطي والذي جاء في سياق تطور أكبر في علاقات الطرفين الاقتصادية.

القضية الأخرى هي حربا الخليج الأولى والثانية، وهي قضية ظاهرة التأثير بطوريها في مسار العلاقات العربية ـ الإيرانية. فإذا كانت حرب العراق/إيران قد تسببت في قطع العلاقات الدبلوماسية بين إيران وبعض الدول العربية، أو أدت في القليل إلى تدهور هذه العلاقات. فإن غزو العراق الكويت وما صحبه ثم لحقه من أحداث أدى إلى استئناف العلاقات الدبلوماسية المقطوعة بين إيران والدول العربية، أو فتح آفاقاً جديدة أمام تطورها.

أما **القضية الثالثة** والأخيرة، فهي قضية الرهائن. وهذه القضية بدأت إيرانية ثم اتخذت لاحقاً أبعاداً جديدة، واستخدمت كأداة رئيسية من أدوات الضغط السياسي. وبهذا المعنى فإنها تركت ظلالها على علاقة إيران بكلٍ من سوريا ولبنان، ومثلت مختبراً لقوة حزب الله سواء في إطار المعادلة السياسية اللبنانية الداخلية، أو في ما يخص التأثير في مسار الصراع العربي ـ الإسرائيلي، أو حتى في ما يتصل بالتفاعل مع العالم الغربي عموماً، والولايات المتحدة خصوصاً.

وعندما حللت ـ كباحثة ـ تفاعل القوى الإيرانية بشأن القضايا المشار إليها، فإنني اعتمدت على فحص بيانات منها الإيراني ومنها العربي ومنها الغربي، وذلك تجنباً لأن يشكل تحليلي إعادة إنتاج مواقف مسبقة من الجمهورية الإسلامية. لكن تظل بعض التفاصيل الدقيقة الخاصة بمن فعل ماذا في القضية ١ أو ٢ أو ٣ تفاصيل غير معلومة. مما يعني التسليم مبدئياً بأن ثمة متغيرات أو أطرافاً باشرت تأثيراً ما في صناعة القرار إزاء القضايا موضع التحليل، لكن هذا التأثير ظل خارج نطاق المعلوم وبالتالي المرصود.

١ ـ القضية الاقتصادية

كان الدور الاقتصادي للدولة ـ ولا يزال ـ مكوناً أساسياً من مكونات النظرية الاقتصادية والفكر السياسي، تختلف طبيعته وحدوده وأدواته بفعل مجموعة متشابكة من العوامل الداخلية والإقليمية والدولية، الأمر الذي يفسر الترويج في مراحل مختلفة للدولة الحارسة، أو لدولة الرفاهية، أو للدولة الزائدة عن الحاجة، أو لدولة الحكم الجيد أو الحكم الصالح، ولكلٍ منطقة. ففي مرحلة معينة برزت الحاجة إلى تحرير التجارة التي اتخذت عنواناً لها التعبير الشهير: دعه يعمل دعه يمر، وفي مرحلة أخرى اقتضت دواعي إعادة البناء وتحقيق العدالة الاجتماعية تدخل الدولة لرعاية الفئات غير القادرة اقتصادياً، وفي مرحلة ثالثة ساد الاقتناع بحرية السوق وقدرتها على تصحيح اختلالاتها بنفسها، وفي مرحلة رابعة تفاقمت الآثار الاجتماعية ـ والاقتصادية ـ لانسحاب الدولة من إدارة الشأن الاقتصادي وعاد التأكيد على الحاجة إلى دولة تتدخل لكن ليس في كل وقت ولا في كل مجال. وفي هذا الإطار العام، كانت ثمة تنويعات كثيرة، ومراحل فرعية للتطور، لم يعدم كلٌ منها مبرره.

وكغيرها من الدول، شهدت الجمهورية الإسلامية منذ تأسيسها سجالاً من النوع نفسه دار حول مجموعة تساؤلات من بينها: متى تتدخل الدولة في إدارة الشأن الاقتصادي؟ وفي أي المجالات؟ وكيف؟. لكن كقليل من هذه الدول كان السجال أكثر حدة وأبعد تأثيراً في قسمة تياراتها السياسية وفي فرز مواقفها، لأن السجال كان له محتواه الأيديولوجي. فلأنها إسلامية، فقد فرض ذلك على كل تيار من التيارات الناشطة على الساحة الإيرانية أن ينسب لنفسه التعبير الأقرب إلى رؤية «الإسلام» لحدود الدور الاقتصادي للدولة، وأن يسحب عن سواه غطاء الشرعية الدينية في المقابل، وهكذا وجدنا على جانب من يدافع عن الحرية الاقتصادية، وعلى جانب آخر من يقيدها، انطلاقاً في الحالتين من أرضية إسلامية وباستخدام مبررات شرعية. ومن المفهوم أن هذا التيار وذاك كانت تحكمهما دوافع شخصية وسياسية إضافية وربما مبدئية، لكن ظل الوجه الشرعي هو الوجه المميز والمعلن للصراع الإيراني الداخلي حول دور الدولة. وفي هذا السياق، يمكن تقسيم تطور التفاعلات الإيرانية بخصوص قضية الدور الاقتصادي للدولة إلى ثلاث مراحل أساسية: مرحلة تأسيس النظام الإسلامي وتمتد من ٢/ ١٩٧٩ حتى ٨/ ١٩٨٨ (أي منذ نجاح الثورة حتى قبول إيران قرار وقف إطلاق النار)، ومرحلة إعادة بناء الدولة وتمتد من ٩/ ١٩٨٨ حتى ٥/ ١٩٩٧(أي من بعد وقف إطلاق النار حتى انتخابات الرئاسة التي جاءت بخاتمي) ، ومرحلة التأكيد على دور المجتمع المدني من ٦/ ١٩٩٧ (أي منذ انتخاب خاتمي) وحتى الآن (٧/ ٢٠٠٠).

أ ـ مرحلة تأسيس النظام الإسلامي (٢/ ١٩٧٩ ـ ٨/ ١٩٨٨)

كانت هذه المرحلة من مراحل تطور الجمهورية الإسلامية، مرحلة استثنائية بكل المقاييس. ففيها كان النظام الجديد يتحسس أولى خطواته ويحاول تأكيد هويته الدينية من

خلال العديد من إجراءات الأسلمة التي طاولت المجال الاقتصادي بين مجالات أخرى كثيرة. وفي هذا السياق، أكد الدستور في مواضع مختلفة منه على التزامه بـ«الاقتصاد الإسلامي»، وحدد فهمه الخاص لذلك بالتعامل مع الاقتصاد كوسيلة لتحقيق ثلاث فئات رئيسية من الأهداف[١٩]، إن جاز التعبير:

ـ فئة الأهداف التي تتعلق بالنظام الاقتصادي، ومنها تحديد ثلاثة مرتكزات لهذا النظام، هي القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع التعاوني. يشمل القطاع العام أو الحكومي مختلف الصناعات الكبرى والتجارة الخارجية وخدمات البنوك والطاقة والبريد والهاتف والنقل والإذاعة والتلفزيون. ويشكل القطاع التعاوني الشركات والمؤسسات التي تنتشر في مختلف المدن والقرى للمساهمة في عمليتيْ الإنتاج والتوزيع. ويشمل القطاع الخاص جانباً من الأنشطة الزراعية والصناعية والتجارية والخدمية. كما أن من أهداف هذه الفئة أيضاً منع الربا وكافة أنشطة الرشوة والسرقة والاختلاس والمقامرة، ومصادرة الثروات الناشئة عنها، وإعادة توزيعها على مستحقيها الشرعيين، ومحاربة الإسراف والتبذير، وعدم فرض ضريبة أو الإعفاء منها إلا بمقتضى القانون (المواد ٤٣، و٤٧، و٤٩، و٥١).

ـ فئة الأهداف التي تتعلق بالحقوق الاقتصادية ـ الاجتماعية للمواطن، ويدخل فيها التزام الدولة بتوفير مختلف احتياجاته (أي احتياجات المواطن) من مأكل، وملبس، ومسكن، ورعاية صحية، وتعليم، وزواج، وتمكينه من العمل المناسب لقدراته ومواهبه، والذي يفسح له من الوقت ما يسمح له بإنماء شخصيته والمساهمة في «قيادة» البلاد. كما يدخل في هذه الفئة صيانة الملكية الخاصة وتحرير قدرة المواطن على توسيعها طالما التزم الوسائل المشروعة في ذلك (المواد، ٤٤، و٤٦ ـ ٤٧).

ـ فئة الأهداف التي تتعلق بالعلاقة مع الخارج، حيث يشير الدستور إلى حظر خضوع الاقتصاد الوطني إلى السيطرة الأجنبية، ومقاومة التبعية عن طريق تحقيق الاكتفاء الذاتي في الإنتاج الزراعي والصناعي والحيواني، والمنع البات لتمتع الأجانب بحق تأسيس الشركات والمؤسسات في المجالات التجارية والصناعية والزراعية والمدنية والخدمية، وعدم اللجوء إلى توظيف الخبراء الأجانب إلا في حالات الضرورة وبعد موافقة مجلس الشورى، واشتراط هذه الموافقة ذاتها للإقراض أو للإقتراض ولمنح المساعدات أو تلقيها، مع ملاحظة أن هذه القاعدة تسري على الداخل كما تسري على الخارج (المواد ٤٣، و٨٠ ـ ٨٢)[٢٠].

---

(١٩) هذا التصنيف محاولة لإجمال أهداف الاقتصاد الإيراني، وإن لم ترد على هذا النحو في الدستور.

(٢٠) دستور جمهورية إيران الإسلامية (طهران: وزارة الإرشاد الإسلامي بمساعدة اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأئمة الجمعية والجماعة، ١٤٠٣ هـ.)، ص ١١، ٤١ ـ ٤٢ و٥٩ ـ ٦٠، ودستور **الجمهورية الإسلامية في إيران**، تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م. وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م. (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، [د.ت.])، ص ١١ ـ ١٢، ٣٤ ـ ٣٥ و٤٩.

ولقد جاءت بعض القرارات الاقتصادية لتعكس هذا الفهم الدستوري الإيراني للاقتصاد الإسلامي. ولفظ «بعض» يستخدم في هذا الخصوص للإشارة إلى أن هناك قرارات أخرى جاءت مخالفة، إما لأن اجتهادات دينية أخرى عرفت طريقها إلى التنفيذ بحكم طبيعة توازنات القوة السائدة، وإما لأن الظروف الإقليمية والدولية كان لها تأثيرها المضاد. لكن من القرارات التي مثلت توجه الدستور الإسلامي، القرار الذي اتخذه البنك المركزي في شباط/ فبراير ١٩٨١ والخاص بإلغاء الفوائد الثابتة على جميع المعاملات البنكية، والتحول عنها إلى الفوائد المتغيرة اعتباراً من عام ١٩٨٣. وقد رتب هذا القرار حزمة من الآثار الاقتصادية السلبية، منها تهريب الأموال الإيرانية إلى الخارج، وزيادة الطلب على السلع المعمرة (كالسجاد) وعلى العملات الحرة (والدولار بالذات)، وبالتالي إنعاش السوق السوداء المتعاملة في هذه وتلك. ومما يذكر في هذا الخصوص، أنه فيما كان قد تحدد السعر الرسمي للدولار بـ ٧٠,٥ ريال في عام ١٩٨١، فلقد وصل سعره في السوق السوداء إلى ٣٠٠ ريال[٢١].

ومن المعالم الأخرى التي ميّزت هذه المرحلة قيام حرب الخليج الأولى وانتهاؤها، وللحرب قوانينها الحاكمة كما أن لها تكاليفها المرتفعة. فلقد أثرت الحرب في أداء الاقتصاد الإيراني من عدة وجوه، أهمها: تدمير البنية التحتية للمدن الحدودية وهي في الوقت نفسه من أهم المدن الصناعية، وتهجير بعض سكان هذه المدن (حوالى ١,٥ إلى ٢ مليون نسمة) والمدن العراقية المقابلة (حوالى ١٢٠,٠٠٠ نسمة) إلى العاصمة، مما ضغط بشدة على مرافقها وبخاصة بعد إضافة اللاجئين من أفغانستان، واستنزاف الموارد الإيرانية لتمويل الواردات العسكرية (رغم كل القيود المفروضة على تلك الواردات) التي استوعبت ثلثي الواردات الإيرانية في عام ١٩٨٢ وحده، وأهم من كل ما سبق التأثير في الطاقة الإنتاجية النفطية (بسبب ظروف الحرب وأيضاً بسبب ظروف السوق العالمية)، فيما يُعد النفط هو القاطرة التي تقود الاقتصاد الإيراني[٢٢]. ومن هنا، عانت إيران خلال عقد كامل مختلف مؤشرات الأزمة الاقتصادية ـ الاجتماعية، ومن بينها: التضخم، والبطالة (رغم استيعاب آلة الحرب جزءاً منها)، ونقص السلع والخدمات الأساسية، وجمود الأجور، وزيادة الفجوة بين من يملكون ومن لا يملكون. وفي لحظة معينة، بدت هذه الأزمة شديدة الإحكام على النحو الذي ألجأ الإمام الخميني في عام ١٩٨٥ إلى مناشدة الرئيس التزام التقشف في عبارة بالغة الدلالة، قال فيها: «إن الإمام عليّ لم يكن يسمح بكتابة خمسة أسطر في صفحة يمكن أن تتسع لعشرة. وكان يجب أن يكون القلم حاداً حتى يستهلك مداداً أقل»[٢٣].

(٢١) David Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, Collected Papers Series/Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, Shiloah Institute, Tel Aviv University (New York: Holmes and Meier, 1990), p. 198.

(٢٢) المصدر نفسه، ص ٢٣٠.

(٢٣) المصدر نفسه، ص ٣٥٦.

لكن من بين سائر مؤشرات الأزمة الاقتصادية ـ الاجتماعية، كان أكثر ما يقلق النظام الإسلامي هو شعور محدودي الدخل بأنهم يحصلون على أقل القليل، ليس فقط لأن المتاح محدود بالفعل لكن أيضاً لأن ما هو متاح يساء توزيعه. والمشكلة أن من لا يملكون أو المستضعفين كانوا هم الذين تعلقوا بالثورة بعد أن مَنَّاهم الخميني بوضع أفضل، وكانوا هم الذين دافعوا عنها فجنّدوا أو تطوعوا وجرحوا أو استشهدوا. وهذا كان يعني أن حرمانهم يضع مصداقية الثورة على المحك، فضلاً عن استقرار النظام نفسه. ومن هنا كانت معركة المستضعفين من أوائل المعارك التي خاضها رئيس الحكومة الانتقالية مهدي بازركان، وهزم فيها لصالحهم. ففي الوقت الذي كان يخطط فيه بازركان لزيادة ميزانية الدولة من الضرائب، قام المجلس الثوري في عام ١٩٧٩، بإعفاء المستضعفين حتى من دَفع مقابل الخدمات التي يتلقونها كخدمات الماء والكهرباء والسكن. وانضم الخميني إلى المجلس الثوري وأيده في موقفه، مشدداً على أن محدودي الدخل في الجمهورية الإسلامية لن يدفعوا الضرائب ولا مقابل ما يؤدى إليهم من خدمات. ورغم أن بازركان لم يُعْنَ بإخفاء استيائه من «التدخل غير الرشيد للفقهاء في شؤون الدولة»، إلا أنه اضطر أن يزايد عليهم. وكانت حكومته هي التي اتخذت إجراءات تأميم البنوك والشركات الصناعية الكبرى ومؤسسات التأمين[٢٤]. وفي السياق نفسه، جاء قرار المجلس الأعلى للقضاء في عام ١٩٨٢ باستيلاء الدولة على مساكن المهاجرين للخارج والمغالين في إيجاراتها، وإتاحتها للسكن بأسعار معقولة تسدد من حساب ملاكها، واتباع نظام الحصص التموينية بمساعدة المساجد واللجان الثورية (التي تكونت قبل الثورة وساهمت فيها واستمرت في إدارة دفة الحكم بعدها حتى دمجها في قوات الشرطة)، وتخصيص الخميني عام ١٩٨٣/ ١٩٨٤ عاماً «للمستضعفين»، وتعقب تجار السوق السوداء (ومن ذلك تحويل ١,١٠٠ تاجر منهم إلى المحاكم الثورية خلال شهري ٧ و٨/ ١٩٨٣ فقط). لكن كما سبقت الإشارة، فإن تزايد الضغط على ميزانية الدولة من جهة، وتصاعد حدة الحرب من جهة أخرى، فرضا تراجع الثورة عن بعض سياساتها، مثل نظام الحصص (ألغي العمل بهذا النظام في ما يخص البنزين من ١/ ١٩٨٣ مما أدى لتعذر التدفئة في الأقاليم الباردة أثناء موسم الشتاء)، وحركة التأميم (تم تحرير بعض المؤسسات المؤممة في عام ١٩٨٣ واشترى البازار جزءاً منها)، الأمر الذي أدى إلى مزيد من الاتساع في الفجوة الطبقية أو بين ساكني الأكواخ (Shanty Dwellers) وساكني القصور (Palace Dwellers) على حد تعبير الخميني، وأدى بالتالي إلى تبديد حلم النظام الإسلامي في إقامة مجتمع بلا طبقات[٢٥].

---

(٢٤) المصدر نفسه، ص ٨١، ٢٧٨ ـ ٣٨٠، ٣٢٦ ـ ٣٢٨، ٣٣٩ و٣٤٦ ـ ٣٥٨، وباكينام الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٣)، ص ٣١١ ـ ٣١٣.

(٢٥) الشرقاوي، المصدر نفسه، ص ٣١١ ـ ٣١٣، و Menashri, Ibid., pp. 277 - 280.

ثم إن هذه المرحلة كانت في بدايتها (١٩٧٩ ـ ١٩٨٣) خاصة مرحلة عدم استقرار سياسي، قدمت للجمهورية الإسلامية خمسة من رؤسائها الستة وجميع رؤساء وزاراتها. وأكثر رؤساء الوزارات كانت لهم معاركهم السياسية وأحياناً الاقتصادية ـ الاجتماعية التي كانت تختلف نتائجها بحسب تحالفاتهم واتصالاتهم، والأهم بحسب وزن خصومهم السياسيين. فعندما اختلف بازركان مع الخميني حول شخص حسن نزيه رئيس الشركة الوطنية الإيرانية للبترول، اضطر للرضوخ. كان نزيه من نشطاء حقوق الإنسان وبالتالي من معارضي الشاه، لكنه لاعتبارات عملية صِرفة رفض إقالة كبار موظفي الشركة الأكفاء من مؤيدي الشاه، وكان بازركان يتفهم دوافعه. وهنا تدخل الخميني ليضغط على بازركان لإقالته، واستجاب لذلك في ٢٣/ ٩/ ١٩٧٩. وكانت تلك إضافة إلى وقائع أخرى سابقة (منها الموقف من دفع المسضعفين الضرائب الذي سبقت الإشارة إليه)، من أسباب استقالة بازركان بعدما وجد نفسه قد تحول إلى «سكين بلا نصل». وهذه المرحلة هي التي شهدت احتدام الصراع بين مجلسي الشورى والصيانة، وبين الحجتية والمكتبيين وتداولهم النفوذ من فترة إلى أخرى. كما أنها المرحلة التي بلغ فيها العنف ذروته، سواء كان ذلك لأسباب سياسية من خلال تعدد المحاولات الانقلابية ومنها أربع محاولات بين ٢٣/ ٥ و٩/ ٧/ ١٩٨٠ تورط فيها بعض كبار الضباط السابقين، وتفجير مقر الحزب الجمهوري في ٢٨/ ٦/ ١٩٨١ ومصرع كثير من قادته، ثم تفجير مقر رئيس الوزراء ومقتله هو ورئيس الجمهورية في ٣٠/ ٨/ ١٩٨١، أو كان لأسباب اقتصادية (من خلال مظاهرات عمال شركة طهران للأوتوبيسات في ٢/ ١٩٨١ وفي شركة مللي للأحذية بعد ذلك بشهر واحد، ومظاهرات حي «Afsariyye» في طهران في ١٩٨٢)، أو كان لأسباب إثنية (من خلال الاضطرابات الكردية في إقليم كردستان التي نظمها الأكراد تحت شعار «الديمقراطية لإيران، والحكم الذاتي لكردستان»)[٢٦].

هذا إلى أن البيئة الخارجية للجمهورية الإسلامية كانت بيئة معادية بشكل عام، الأمر الذي انعكس سلباً على أدائها الاقتصادي. ومن مظاهر هذا العداء تعرض إيران للمقاطعة الاقتصادية على أثر احتجاز الرهائن الأمريكيين في عام ١٩٧٩، واستمرار هذه المقاطعة طيلة ثمانية شهور كاملة أي لحين إطلاق سراح الرهائن. وعلى رغم ذلك، ظلت العلاقات الاقتصادية بين إيران والعالم متأثرة بالتطور في علاقاتها السياسية به، وإن جرت محاولات لفض التلازم بين المسارين كما كان الحال مع الاتحاد السوفياتي على سبيل المثال. وعلى صعيد آخر، فإن استمرار تبعية الاقتصاد الإيراني للنفط من جهة، وتذبذب أسعار هذه المادة الخام في الأسواق الدولية وبالتالي تذبذب العوائد النفطية الإيرانية من عام لآخر (١٢٢٠ مليار دولار في ١٩٧٩، و٨٩٠ مليار دولار في ١٩٨٠، و١٠٦٠ مليار دولار في ١٩٨١، و١٦٩٠ مليار دولار في ١٩٨٢، و١٨٧٠ مليار دولار في ١٩٨٣، و١١٧٠ مليار دولار في

(٢٦) Menashri, Ibid., pp. 81, 83, 142 - 143, 184 - 189, 201 and 235.

١٩٨٤ . . . الخ)[٢٧] من جهة ثانية، كانا من أهم العوامل الحاكمة والمحددة للقرارات الاقتصادية الإيرانية.

تلك كانت الخلفية العامة التي تفاعلت في إطارها القوى السياسية الإيرانية على امتداد الفترة من عام ١٩٧٩ إلى عام ١٩٨٨ بخصوص العديد من القرارات الاقتصادية، اختارت منها الدراسة التركيز على القرار المتصل بتأميم التجارة الخارجية لأنه الأكثر اتصالاً بعلاقات إيران بالخارج، وإن كانت ستشير بشكل موجز إلى القرارات التي تتصل بالإصلاح الزراعي، وزيادة الضرائب، واحتكار سوق العقارات في طهران، والتي شكلت الملامح الرئيسية للسياسة الاقتصادية الإيرانية في تلك المرحلة[٢٨].

(١) **القرار الخاص بتأميم التجارة الخارجية**: كان هذا القرار أحد أكثر القرارات إثارة للجدل الفقهي والدستوري والاقتصادي في هذه المرحلة. بدأت قصته عندما أصدر المجلس الشوري قراراً في عام ١٩٨٠ يقضي بتشكيل مراكز حكومية لبيع السلع المستوردة[٢٩]. وكانت مبرراته هي التالية: ضمان توفير السلع والمواد الأساسية بسعر معقول وتوزيعها توزيعاً عادلاً، وحماية المستضعفين من تربح الوسطاء والسماسرة، وحماية المنتجات الوطنية من منافسة السلع المستوردة بقصر الأخيرة على الضروريات، وإعمال (المادة ٤٤) من الدستور التي تجعل التجارة الخارجية من شأن الحكومة. وعلى أثر ذلك قام مجلس الشورى بصياغة القرار السابق في شكل مشروع قانون. إلا أن مجلس الصيانة رفضه لاعتبارات أهمها: كفالة الإسلام حرية التجارة تأسياً برسول الله ﷺ. وإن أجاز المجلس للدولة في ظروف استثنائية ـ في مقدمتها ظرف الحرب ـ احتكار توزيع بعض السلع لبعض الوقت[٣٠].

لكن الجدل السابق بأبعاده الثلاثة (الفقهية والدستورية والاقتصادية) كانت له أيضاً

---

(٢٧) الشرقاوي، المصدر نفسه، ص ٢٩٦.

(٢٨) انظر حديث فهمي هويدي مع آية الله جنتي، رئيس مجلس صيانة الدستور، في: فهمي هويدي، إيران من الداخل، ط ٣ (القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٨)، ص ١٥٧ ـ ١٦٠؛ «الظروف التي يجب توفيرها لتنمية اقتصاد إيران ما بعد الثورة،» الموجز عن إيران، السنة ٤، العدد ٧ (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢)، ص ١٦ ـ ١٨؛ أمل حمادة، «دور رجال الدين في الثورة الايرانية، ١٩٧٩ ـ ١٩٨٢،» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٥)، ص ١٤٠، و
Menashri, Ibid., pp. 270-271, 277, 289-292, 302, 311-313 and 324.

(٢٩) بمقتضى هذا القرار تعين على التجار الحصول على إذن هذه المنافذ لاستيراد بضائعهم، والتزموا ببيع ٣٠ بالمئة من وارداتهم من خلالها. انظر: باكينام الشرقاوي، «قوة الدولة وراء التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٠)، ص ٢٤١. ويشير أحد المصادر إلى أن المجلس الشوري أصدر خلال عمره القصير (١٩٧٩ ـ ١٩٨٠) ما يربو على ٦٠ قراراً اتصل معظمها بالمسائل الاقتصادية. انظر: «أمراض الاقتصاد الإيراني (٢ من ٢)،» الموجز عن إيران (آب/ أغسطس ١٩٩٩)، ص ١٤.

(٣٠) كان ذلك هو ما ينص عليه قانون التجارة الخارجية قبل الثورة (رخصة الاحتكار المحددة موضوعياً وزمنياً).

خلفيته السياسية التي حددت اتجاهه. فلقد مثلت قضية تأميم التجارة الخارجية ـ وقضية الدور الاقتصادي للدولة بشكل عام ـ ملفاً أساسياً من ملفات الصراع السياسي الداخلي. ولتبين ذلك، من المفيد تأمل تطور التفاعل ـ على نحو خاص ـ بين أبي الحسن بني صدر ثم علي خامنئي من بعده وبين خصومهما السياسيين والمؤسسات الداعمة للفريقين.

كان أبو الحسن بني صدر يرفض تأميم التجارة الخارجية. وكان وهو الاقتصادي المخضرم غير راضٍ عن السياسة الاقتصادية لحكومة محمد علي رجائي التي كانت تتبنى موقفاً عكسياً. ولكي تتضح أبعاد هذا الخلاف الاقتصادي، لا بد من تحليل الظروف التي تولى فيها رجائي منصبه. فلقد فرض مجلس الشورى رجائي فرضاً على بني صدر، بعد سلسلة تطورات أدت إلى تشكيل لجنة ثلاثية لاختيار رئيس الوزراء، فاختارت اللجنة رجائي وأيدها مجلس الشورى ورضخ بني صدر. وعاد هذا الموقف ليتكرر عندما غيَّر رجائي بعض وزرائه عامي ١٩٨٠ و١٩٨١ على غير رغبة الرئيس.

وساند الحكومة والمجلس في صراعهما مع بني صدر حزب الجمهورية الإسلامية، حزب النظام، والخصم الألدّ للرئيس. وأدار الحزب صراعه مع خصمه على مستويات متعددة وعبر أجهزة مختلفة بخلاف المجلس والحكومة، منها اللجان الثورية ومنها الحرس الثوري. وبحلول منتصف كانون الأول/ ديسمبر عام ١٩٨٠، كانت المواجهة بين بني صدر وهذه الأطراف قد بلغت ذروتها. فعلى حين وقع ٦٠ عضواً من أعضاء الشورى مذكرة تتهم الرئيس بكشف أسرار الدولة والإيقاع بين الجيش والأمة (لموقفه من حرب الخليج الأولى كما سيلي بيانه)، حمل الرئيس على المجلس والوزارة معاً، واتهم الأخيرة في الصحيفة التي كان يصدرها بالمسؤولية عن تدمير الاقتصاد من خلال «التدهور الملحوظ في النمو الإقتصادي. . . والزيادة الملحوظة في البطالة».

وفي مواجهة هذه القوى المضادة لبني صدر، كانت هناك قوى أخرى تسانده اقتصادياً كلٌ منها لأسباب تخصها، وإن لم ترضَ بالضرورة عن توجهاته السياسية. في هذه الفئة كان يوجد البازار، الذي كان تجفيف أحد مصادر بضاعته (الاستيراد من الخارج) أو في القليل تقييده، ينطوي على إضرار صريح بمصلحته المادية. كذلك ساند مجلس صيانة الدستور الرئيس من منطلق إسلامي ـ دستوري، علماً بأن مجلس الصيانة كانت له معاركه السابقة مع بني صدر، ومنها قراره في ١/ ٥/ ١٩٨٠ بحرمان الرئيس من حق تعيين رئيس الشرطة. كذلك كان الحال مع الحجتية وروحانيات مبارز اللذين كانا يمثلان اليمين الاقتصادي. ومن الوارد أن يكون قد حدث تنسيق بين هذه الأطراف الأربعة أو بعضها، ومن الوارد أنها تدخلت لحجب موافقة مجلس الصيانة على المشروع الخاص بتأميم التجارة الخارجية.

وهكذا، أسفر الصراع الداخلي الإيراني عما يلي: عدم تمرير مشروع تأميم التجارة الخارجية في حينه، لكن في الوقت نفسه استقالة بني صدر بعدما أمر الخميني بتشكيل لجنة

ثلاثية جديدة (من ممثل له وللرئيس ولرئيس الوزراء) للبت في خلافه مع رجائي، وتوصلت اللجنة إلى مخالفة بني صدر الدستور وتعاليم الإمام.

وفي تنويع على السيناريو السابق، جاءت إدارة خامنئي معاركه مع خصومه السياسيين. بل إن المراقب لمواقف الرئيسين وتطور تفاعلاتهما مع الأجهزة والشخصيات المناوئة لهما بخصوص قضية تأميم التجارة الخارجية، يلحظ درجة عالية من التشابه بينهما. كان خامنئي مثل بني صدر رافضاً تأميم التجارة الخارجية، ولذلك عندما تجدد الجدل حول هذا الموضوع في ١٩٨٣/ ١٩٨٤ كان رأيه أن هذا التأميم يحرم الدولة من نشاط القطاع الخاص الذي تحتاج إليه. ومثل بني صدر لم يكن راضياً عن رئيس وزرائه مير حسين موسوي. لذلك فلقد تطلع إلى التخلص منه ومن مجموعة الوزراء المؤازرة له عند تجديد رئاسته، لكنه فشل. فلقد بعث ٣٥ عضواً من أعضاء مجلس الشورى برسالة إلى الخميني يناشدونه فيها الإفتاء بالتجديد لموسوي بحكم ظروف الحرب فضلاً عن كفاءته. وأفتى الخميني بأن موسوي «رجل وفيّ ومخلص» وأنه بالنظر إلى ظروف الحرب فإنه لا يعتقد «أن تغييره يبدو مناسباً»، وكان في هذا انتصار للمجلس. أما خامنئي الذي امتثل فلقد تهكم أحد أنصاره، هو آية الله عبد الكريم أردبيلي، على أولئك الذين يتصورون أن مهمة الرئيس تقتصر على أداء دور ساعي البريد في توصيل رسائل كل سلطة إلى الأخرى.

انعكست هذه الظروف المحيطة بالتجديد لموسوي على علاقته بخامنئي في قضايا مختلفة، منها القضية الاقتصادية. فلقد أدان خامنئي السياسة الاقتصادية لحكومة موسوي وعزا إليها التدهور في الأوضاع الاقتصادية الإيرانية. ورد مجلس الشورى على ذلك برسالة وقعها بعض أعضائه، نفوا فيها اتهام موسوي بسوء الإدارة بل ووصفوه بأنه الذي حمى الاقتصاد الإيراني، وهاجموا خامنئي نفسه الذي تحول ببعض الوزراء (أساساً وزراء النفط، والداخلية، والخارجية) إلى تابعين له وليس لرئيس الوزراء. وعندما أثارت هذه الرسالة ضجة كبيرة بسبب منزلة خامنئي، وقع عدد آخر من النواب رسالة رفعوها إلى الخميني أدانوا فيها انتقاد الرئيس واعتبروه «واحداً من أبرز شخصيات الثورة».

وبحكم تشابك الخطوط السياسية على الساحة الإيرانية، انتقل الخلاف على تأميم التجارة الخارجية من المستوى التنفيذي إلى المستوى الحزبي: مستوى حزب الجمهورية الإسلامية. فلقد كان خامنئي وموسوي عضوين في الحزب، بل كان الأول أمينه العام. وفي الحزب أيضاً كان رافسنجاني رئيس الشورى، وهذا أضاف بعداً آخر للخلاف السياسي/ الاقتصادي. اختلف خامنئي مع رافسنجاني على تأميم التجارة الخارجية، فقد كان رافسنجاني يؤيد التأميم، وكان هذا يبدو غريباً على ضوء أصوله الاجتماعية وخلفيته الطبقية البورجوازية. لكن ما يَشُذُّ بمنطق الاقتصاد، يُبَرَر بمنطق السياسة. فرافسنجاني رجل النظام القوي كان ينافس خامنئي صديق عمره على منصب الرجل الثاني في النظام. لكن هذه الصداقة نفسها وضعت سقفاً لخلاف الرجلين، وهو عنصر غاب عن خلاف

موسوي/ خامنئي. ولذلك كان من الطريف أن ينتقد رافسنجاني خامنئي أو العكس، ثم يتبع كل منهما نقده بإطراء الآخر. فيقول خامنئي عن رافسنجاني في ١١/ ١٩٨٤ أنه «أمهر وأحكم وأشجع رجل عرفه على الإطلاق»، ويضيف «أنا أبتهل إلى الله أن يأخذ (أعواماً) من عمري ويضيفها إلى عمر رافسنجاني». ويرد رافسنجاني «عندما لا ألقاه أشعر بالضعف».

وكما وقف البازار مع بني صدر وقف أيضاً مع خامنئي، وكما أيد مجلس صيانة الدستور بني صدر فإنه أيَّد أيضاً خامنئي ورفض المشروع رغم بعض التعديلات التي أدخلت عليه(٣١). واشتبك مع رافسنجاني حول حدود دوره في المنع والإجازة. لكن المتغير الأهم في مرحلة خامنئي كان هو إعلان الخميني موقفه بصراحة من قضية تأميم التجارة الخارجية، وتأكيده في ٢٦/٨/ ١٩٨٤ أن هذا التأميم يناقض الشريعة الإسلامية والدستور والمصلحة الاقتصادية الإيرانية جميعاً، وكان في هذا فصل القول. ولذلك فإنه فيما استمرت صحف مثل **كيهان** و**جمهوري إسلامي** في انتقاد الغلاء ونمو الأنشطة الطفيلية التي وَسَّعَت الفجوة بين الأغنياء والفقراء، فإنها أخذت تلمح إلى قبولها من حيث المبدأ فكرة تفعيل مساهمة القطاع الخاص في المجال الاقتصادي.

(٢) القرار الخاص بالإصلاح الزراعي: طُرِح موضوع الإصلاح الزراعي أو إعادة توزيع الملكية الزراعية في عام نجاح الثورة: **أولاً** لأن المزارعين كانوا يمثلون قوام المستضعفين الإيرانيين. **وثانياً** لأن الثورة كانت تخطط للتحول من الاعتماد الكلي على النفط إلى تنويع الإنتاج(٣٢)، وهو ما عبرت عنه بشكل تام الخطة الخمسية الأولى التي وضعها مير حسين موسوي لتغطي الفترة بين عامي ١٩٨٣ و١٩٨٥. **وثالثاً** لأن جزءاً من الأراضي المصادرة كان مملوكاً لبعض أنصار الشاه الذين هاجروا للخارج فور اندلاع الثورة، وبالتالي كانت إعادة التوزيع تمثل جزءاً متمماً لمشروع تصفية التجربة البهلوية.

لكن مشروع تحديد الملكية الزراعية الذي تبنته وزارة الزراعة في عام ١٩٧٩، وأقره المجلس الثوري في العام ذاته، ثم أجازه مجلس الشورى في عام ١٩٨١، اعترض عليه مجلس الصيانة ورده إلى الشورى. وكان منطقه في ذلك، أنه ليس من المقبول شرعاً تحديد ملكية من حَلَال فيما يمكن استصلاح المزيد من الأراضي وتوزيعها على المستضعفين. وفي ملاحظة تطور التفاعلات الداخلية بخصوص المشروع، يلفت النظر ما أشير إليه من تغير موقف الخميني أكثر من مرة، من تأييد تحديد الملكية الزراعية، إلى التحفظ عليه، إلى تأييده مجدداً،

---

(٣١) كانت هذه التعديلات تسمح للقطاع الخاص بالمشاركة في التجارة الخارجية، وقد أدخلت في عام ١٩٨٣ ولكن مجلس الصيانة رفضها في عام ١٩٨٤.

(٣٢) قيل في تفسير الاعتماد على الزراعة بصفة أساسية، انها تجسد الفضائل الإنسانية، وتنتصر للقيم الروحية على حساب القيم المادية، وتفك التبعية للاقتصاد الرأسمالي. انظر: Economist Intelligence Unit [EIU], *Iran* (Country Profile, 1991-1992), pp. 5 and 16.

إلى رفضه[٣٣]. وبين تأييد الخميني ورفضه عامان، تسابقت فيهما أطراف كثيرة للتأثير في موقف الخميني، رمز الثورة وإمامها. ومن بين التأثيرات التي يحتمل أنه تعرض لها، تأثير الملاك من رجال الدين، وبخاصة بعد التسويغ الديني لموقفهم، الأمر الذي يفسر مشاركة بعض وحدات الحرس الثوري في إخلاء الأرض من الفلاحين[٣٤].

(٣) القرار الخاص بزيادة الضرائب: أثارت الحكومة في عام ١٩٨٤ مسألة زيادة الضرائب لمواجهة التزايد في نفقات الحرب، أي أنها بررتها موضوعياً بحالة الضرورة، كما بررتها فقهياً بأن إبطال الضرائب زمن الشاه كان بسبب لاإسلامية نظامه، وقد تغير هذا الوضع. ومن المفارقة أن هذا الموقف كان أحد المواقف القليلة التي جمعت في هذه المرحلة بين خامنئي وموسوي ورافسنجاني بسبب تزايد حدة الأزمة الاقتصادية. لكن مجلس صيانة الدستور رفض في عام ١٩٨٥ المشروع الذي كان قد أقره مجلس الشورى على أساس أنه لا ضريبة لغير المؤسسة الدينية، وحتى في حالات الضرورة لا بد أن تكون الضريبة محددة المدة والقيمة، هذا إلى أن العبء الضريبي الأساسي ينوء به المستضعفون.

(٤) القرار الخاص باحتكار السوق العقارية في طهران: اقترحت الحكومة هذا المشروع في عام ١٩٨١ بعدما تفاقمت حدة مشكلة الإسكان في العاصمة التي نما سكانها بسرعة بسبب الهجرات المتتالية إليها، حتى أنه أشير إلى أن ١,٤٠٠,٠٠٠ أسرة فيها كانت تسكن في ٩٠٠,٠٠٠ مسكن فقط[٣٥]. وفي هذا المشروع كما في سوابقه، تكرر سيناريو تبني الشورى له، ثم رفضه بواسطة مجلس الصيانة لانتهاكه حرية استخدام الملكية الخاصة. وعندما أرادت الحكومة الالتفاف على هذا الرفض باستصدار قرار يلزم ملاك الأراضي الفضاء في طهران ببيعها لها لتقيم عليها وحدات سكنية للمستضعفين، بادر الملاك بغرس أشجار في أراضيهم. وعندما تردد لاحقاً أنه لن يسمح بملكية أكثر من مسكن، لم يترجم هذا التصور في مشروع قانون.

وفي التحليل الأخير، فإن تسليط الضوء على القرارات الاقتصادية السابقة، يكشف عن أنه في المرحلة الأولى من تطور الجمهورية الإسلامية كان الاتجاه العام نحو ترجيح الحرية

---

(٣٣) علقت بعض المصادر الغربية على هذا الموقف الأخير بقولها، إنه بينما حرك الخميني المستضعفين وعبأهم من خلفه، فإنه لم يفكر في الوصول بهم إلى السلطة، على خلاف وضع طبقة البروليتاريا في النظرية الماركسية. انظر:

Yann Richard, «L'Iran sans Khomeyni,» *Les Cahiers de l'orient* (2ème trimestre 1988), p. 11.

(٣٤) يشار إلى أنه كان قد تقرر في عام ١٩٨٠ السماح للمزارعين بالاحتفاظ بالأراضي التي يزرعونها لفترة مؤقتة، ثم في عام ١٩٨٦ اشترط ألا يكون للمزارع دخل آخر، وهو ما علق عليه البعض بأنه قلص مساحة الأرض المعاد توزيعها إلى نسبة ٥ بالمئة. لكن في كل الأحوال، ظلت هذه القرارات والإجراءات لا تنتظم في منظومة قانون متكامل للإصلاح الزراعي. انظر: الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٢٤٠.

(٣٥) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, p. 278.

الاقتصادية. لكن هذا الاتجاه جاء مصحوباً بمخاض طويل من خلال تصارع قوى وإرادات مختلفة من أجل رده أو تثبيته، وهو ما جعله موضوع قلق حتى المستفيدين منه، طالما أنه كانت هناك الحجج (الفقهية أساساً) الجاهزة لتسويغ الشيء وضده في الوقت نفسه.

ب ـ مرحلة بناء الدولة (٩/ ١٩٨٨ ـ ٥/ ١٩٩٧)

اختلفت هذه المرحلة عن سابقتها من زوايا عديدة، أهمها التركيز على إعادة البناء الذي غدا هو شعار الأمة بعد وقف إطلاق النار على حد تعبير الرئيس خامنئي آنذاك[٣٦]. ولم يكن النظام الإيراني يملك ألاّ يفعل بعد ما خلفته حرب الثماني سنوات من آثار مدمرة على اقتصاد البلاد: تعطيل ٩٠ بالمئة من المصانع الإيرانية ونحو ٤ ملايين من السكان (الذين قُدِّر عددهم آنذاك بما يتراوح بين ٥٢ و٥٥ مليون نسمة)، وتعدد أسعار الصرف (٨ و٨٠ و١٤٠ تومان للدولار على التوالي)[٣٧]، وحجم إجمالي للخسائر ومستلزمات الإعمار تفاوتت تقديراته (ما بين ٦٠٠ مليار دولار حسب بعض المصادر الإيرانية[٣٨] و٢٠٠ مليار دولار حسب تقدير بعض الدوائر العربية الخليجية)[٣٩]. وحتى يمكن أن نتفهم إلحاح هذه القضية ـ قضية إعادة البناء ـ يمكن العودة إلى الحملة التي شنتها الصحف الإيرانية (ومنها صحيفة كيهان) وأئمة صلاة الجمعة (ومنهم حجة الإسلام غلام حسين حجي إمام جمعة عبدان) على تخاذل إجراءات إصلاح البنية التحتية في المدن الحدودية الأكثر تعرضاً للتدمير أثناء الحرب وبالأساس مدينتي خرامشهر (المحمرة) وعَبدَان (الخضر) بإقليم خوزستان (عربستان)، على الرغم من أن إعمار هذه المدن كان بالفعل بين أولويات النظام الإيراني[٤٠].

وعندما قُدِّر لرافسنجاني أن يلي السلطة في البلاد، وينتقل خامنئي إلى موقع الإمامة والإرشاد، تلقت قضية الإعمار دفعة أكبر. فلقد كان رافسنجاني بحكم تكوينه العائلي وثيق الصلة بعالم المال والتجارة، وقد خرج من هذه المرحلة حاملاً لقب «مهندس الإعمار» على ما تقدم الذي أضيف إلى ألقابه الأخرى العديدة. لكن الملاحظة موضع الاهتمام في هذا الخصوص، هي أن رافسنجاني الذي أيّد في المرحلة الأولى قرارات تقييد الحرية الاقتصادية،

---

(٣٦) المصدر نفسه، ص ٣٩٢.

(٣٧) فهمي هويدي، «إيران: التطبيع مع الواقع،» الأهرام، ٢٦/ ٦/ ١٩٩٠.

(٣٨) في حديثه لقناة الجزيرة أشار رافسنجاني إلى أن خسائر بلاده من الحرب بلغت: ١٠٠٠ مليار دولار، و٢٢٠,٠٠٠ شهيد، و٢٢٠,٠٠٠ معوّق. انظر حديث غسان بن جدو مع هاشمي رافسنجاني في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة الفضائية بتاريخ ٢٧/ ١/ ٢٠٠٠.

(٣٩) «اقتصاد إيران المريض على المشرحة،» الموجز عن إيران، السنة ٤، العدد ٣ (تموز/ يوليو ١٩٩٢)، ص ١١.

(٤٠) «كيف يتقدم العمران في خرامشهر وعبدان؟،» الموجز عن إيران (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١)، ص ٩.

ومنها قرار تأميم التجارة الخارجية، تطور في **المرحلة الثانية** ليصبح من أكثر المدافعين عن هذه الحرية على ما سوف نرى. وربما يمكن تفسير ذلك بأن منصب الرجل الثاني الذي كان يتطلع إليه رافسنجاني في ظل إمامة الخميني ورئاسة خامنئي، قد ثُبِّت له دستورياً (فضلاً عنه واقعياً) بعد وفاة الإمام وتوليه هو نفسه مهام الرئاسة. وبدأت التحليلات الصحفية تتحدث عن ثنائية القيادة في إيران، أو تشبِّه الحكم بدرّاجة ذات مقعدين أو مقودين، يمسك خامنئي بأحدهما فيما يمسك رافسنجاني بالآخر.

ثم إن هذه **المرحلة** كانت مرحلة اختفاء الإمام الأعلم والأفقة والأبصر. وعلى رغم أن هذا المتغير كان كفيلاً في حد ذاته بإذكاء الصراعات السياسية والاقتصادية والإثنية العديدة والمتشابكة الأطراف التي شهدتها حياته، إلا أنه يلفت النظر أن الصراعات التي ظهرت خلال هذه المرحلة كانت في العموم صراعات محدودة ومحكومة. كما يثير الانتباه أن الصراعات الداخلية احتدت أثناء الحرب مع العراق، أي أثناء فترة حياة الخميني، رغم ما يفترض من أن الخطر الخارجي عادة ما يؤدي إلى تهدئة الخلافات بين التيارات والجماعات المختلفة، ويوسع من فرص التفاهم والوفاق. وربما يُعْزَى ذلك إلى الطبيعة الخاصة للمرحلة السابقة التي سبقت الإشارة إليها، والتي تزامن فيها تأسيس نظام جديد هو النظام الثوري الإسلامي مع اندلاع الحرب.

ومن بين القضايا التي دار حولها الخلاف في **المرحلة الثانية** من تطور النظام، قضية ولاية الفقيه بتفصيلاتها المختلفة وتشعباتها المتعددة وتساؤلاتها أيضاً: أي دور للفقيه عموماً؟ وهل يصلح خامنئي على وجه الخصوص فقيهاً؟ وكان يقف وراء إثارة هذه القضية آية الله حسين منتظري خليفة الإمام المخلوع ولا سيما بعد أن تعزز موقع الفقيه في تعديلات ١٩٨٩. كذلك كانت هناك قضية حدود صلاحيات مجلس صيانة الدستور، والتي طرحت نفسها بالذات بمناسبة التمهيد لانتخابات الدورة الثانية لمجلس الخبراء واستبعاد مجلس الصيانة بعض أبرز رجال الدين المرشحين بسبب اشتراطه اختبارهم فقهياً، على ما تقدم، وقضية حرية الرأي والتعبير التي بدأت تُناقش بشكل أوضح في هذه المرحلة، وكان ممن دفعوا ثمن دفاعهم عنها محمد خاتمي وزير الثقافة والإرشاد الإسلامي، ومحمد رافسنجاني رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون. هذا بطبيعة الحال فضلاً عن القضية الاقتصادية، التي كانت ساحة للتجاذب بين الرئيس من جانب، والشورى والبازار من جانب آخر. لكن في كل الأحوال وفي حدود المصادر التي توفرت لهذه الدراسة، فإن مواجهة مفتوحة لم تتحقق كتلك التي كانت بين الصيانة والشورى، ولا بالطبع بين رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء بعد دمج المنصبين في إطار التعديلات الدستورية، ويقود ذلك إلى الحديث عن خاصية أخرى مهمة ميزت هذه المرحلة وربما ساعدت في استقرارها، خاصية الشروع في الانتقال من مرحلة الثورة إلى مرحلة الدولة. ومن آليات ذلك دمج بعض المؤسسات الثورية في مؤسسات الدولة، كما حدث مع اللجان الثورية ومع وزارة الحرس الثوري، والتأكيد على الطابع التكنوقراطي في تكوين مؤسسات الدولة. ومما يذكر في هذا الخصوص أن أول وزارة

لرافسنجاني في عام ١٩٨٩، ضمت عشرة من التكنوقراط من إجمالي ٢٢ وزيراً[٤١]، تلقى ستة منهم تعليماً غربياً[٤٢]. وبالإضافة إلى هذه العوامل الموضوعية في تفسير الاستقرار السياسي، فإنه يمكن إعادته إلى عامل ذاتي يتعلق بشخصية رافسنجاني. فالأخير لم يكن صدامياً مثل بني صدر وبدرجة أقل منه خامنئي. لكنه من خلال خطابه «المعتدل»، وقدرته على توفيق المواقف والأوضاع استطاع أن يتجنب الصدام المباشر، رغم أنه تعرض شخصياً للتعدي على حياته.

كذلك كانت هذه المرحلة هي مرحلة غزو الكويت وتحريرها، الأمر الذي هيأ لإيران فرصة ذهبية لتحسين علاقاتها الإقليمية والدولية، لم تألُ من جانبها جهداً في استثمارها. فلقد كان رافسنجاني يدرك أنه من المستحيل على إيران أن تعيد البناء اعتماداً على إمكانياتها الذاتية، وأنها ستحتاج في إتمام هذا البناء إلى مساعدة تقانية ومادية خارجية، وهو ما لم يكن ليحدث إلا بتهدئة التوتر في علاقاتها الخارجية. ولذلك، فإنه (أي رافسنجاني) قبيل قليل من وصوله إلى رئاسة الدولة، حرص على تأكيد مضي بلاده في الطريقين معاً: طريق الاستفادة من الخارج، وطريق تحسين العلاقة معه. في تعبير عن **الاتجاه الأول**، ذكر رافسنجاني في ١٠/١٩٨٨، «يجب أن تحافظ إيران على مثالياتها، لكنها كذلك يجب أن تستجيب لحاجات الشعب. . . إن إيران ستحتاج إلى خبراء من الخارج»[٤٣]. واستطرد ناقداً خصومه واصفاً إياهم بأنهم «يعانون من التشرذم، والتعصب، وسوء الفهم. وهم متجمدون في معتقداتهم. وهم أشخاص لا يستطيعون أن يكيفوا أنفسهم مع ظروف العصر» (لاحظ التغير في موقف رافسنجاني). وأيّده الرئيس خامنئي بقوله «طالما إيران لا ترغب في أن تستمر إعادة البناء مدة خمسين عاماً، فإن الموارد المالية والمعونة التقانية يجب الحصول عليها من الأجانب»[٤٤]. وفي تعبير عن **الاتجاه الثاني** صرح رافسنجاني في ٦/١٩٨٩ أن بلاده تولي اهتمامها لقضية البناء الداخلي وأنها «في الوقت الذي تتهيأ فيه لإقامة علاقاتها بدول الخليج على أساس حسن الجوار، فإنها على أتم استعداد لتحسين علاقاتها مع الغرب شريطة تخليه عن معاداته للثورة الإسلامية»[٤٥]. وعاد ليجدد الاستعداد ذاته أثناء «مؤتمر النفط والغاز في التسعينيات: آفاق

(٤١) هالة سعودي، «أزمة الخليج ودولتا الجوار: تركيا وإيران،» في: أحمد الرشيدي، محرر، **الانعكاسات الدولية والإقليمية لأزمة الخليج** (القاهرة: جامعة القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١)، ص ٢٨٥.

(٤٢) Anoushirauan Ehteshami, «After Khomeini: The Struggle of Power in the Iranian Second Republic,» *Political Studies*, vol. 9, no. 1 (1991), pp. 148-157.

(٤٣) يشار في بعض المصادر إلى أنه حتى في أثناء الحرب، أي حتى خلال المرحلة الأولى من تطور الجمهورية الإسلامية، وتحديداً في عام ١٩٨٤، استعانت إيران بـ ١٥٠٠ خبير إيطالي. انظر: الشرقاوي، «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية،» ص ٣٠٢.

(٤٤) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, p. 396.

(٤٥) فهمي هويدي، «رافسنجاني ومشكلته الأولى،» الأهرام، ١٠/٨/١٩٨٩.

التعاون» الذي عقد في مدينة أصفهان في ٢٧/ ٥/ ١٩٩١ وحضره ممثلون عن العديد من الشركات والمصالح النفطية في العالم، حيث ذكر أن «التعاون ينبغي أن يحل محل المواجهة»[٤٦].

ذلك لا ينفي أن قضية الموقف من حرب الخليج الثانية ومن الانفتاح على العالم الغربي بشكل عام، أو أن قضية التطبيع مع الغرب ومع الولايات المتحدة بشكل خاص[٤٧]، كانتا من القضايا موضع الجدل والنقاش الداخلي في إيران. كما لا ينفي أن البيئة الخارجية الإسلامية احتفظت خلال هذه المرحلة، ببعض رواسب المرحلة الأولى من عمر الثورة (استمرار الحصار الاقتصادي الأمريكي، وتطويره إلى سياسة الاحتواء المزدوج). لكن كاتجاه عام، تميزت التفاعلات الداخلية والعلاقات الخارجية للجمهورية الإسلامية بدرجة أعلى من الاستقرار.

ومن نماذج التفاعلات الداخلية المشار إليها، تلك التي جرت بخصوص برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي تبناه رافسنجاني، وقراراته التنفيذية التي تمثلت في: تشجيع الاستثمار (الداخلي والخارجي)، والاقتراض من الخارج، والخصخصة، وتخفيض الدعم.

(١) **قرارات تشجيع الاستثمار (الخارجي والداخلي)**: أعطى رافسنجاني تشجيع الاستثمار أولوية قصوى في برنامجه الاقتصادي، **أولاً** لتقليل الاعتماد على النفط بتوجيه الاستثمار جزئياً إلى مجال الصناعة (في تأكيد تغير أولويات المرحلة الثانية مقارنة بالمرحلة الأولى)، **وثانياً** لاستيعاب فائض العمالة من خلال البدء بمشروعات إنتاجية جديدة، **وثالثاً** لزيادة حصيلة إيران من العملات الحرة بما يساعدها على إعادة بناء البنية التحتية. وعَبَّرت عن هذا التوجه الخطة الخمسية التي وضعها رافسنجاني لتغطي الفترة (من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٤) والتي تشير إليها الأدبيات الإيرانية بأنها الخطة الخمسية الأولى، على الرغم من أنه كانت هناك خطة سابقة عليها في عهد مير حسين موسوي. ولعل الإشارة تفيد إلى التزام خطة رافسنجاني بالواقعية مقارنةً بسابقتها.

اعتبرت الخطة الخمسية «**الأولى**» أن ٦٠ بالمئة من مبلغ الـ ٤٠٠ مليار دولار المخصصة للاستثمار فيها سيتكفل القطاع الخاص بتدبيرها[٤٨]. وعلى هذا الأساس توسعت الخطة في

---

(٤٦) Veronique Maurus, «L'Iran confirme avec éclat sa volonté d'ouverture,» *Le Monde,* 29/5/1991.

(٤٧) يشير أحد المصادر إلى أن عطاء الله مهاجراني وزير الثقافة الحالي ومساعد رافسنجاني السابق، كان أول من دعا إلى التفاوض مع الولايات المتحدة، وأن هذه الدعوة رفضها مجلس الشورى وطلاب جامعة طهران فيما قبلتها وأيدتها صحف مثل **إطلاعات** **وطهران تايمز**. انظر: هويدي، المصدر نفسه.

(٤٨) «اقتصاد إيران بعد مضي سنتين ونصف على انتهاء الحرب،» **الموجز عن إيران** (آذار/ مارس ١٩٩١)، ص ١٧.

منح التسهيلات المصرفية للمواطنين، ورفعت القيود المفروضة على الاستيراد من الخارج، وسمحت بحرية التعامل في سوق العملة. وكان المنطق الذي استندت إليه، هو التسليم برشادة السلوك الاقتصادي للمستثمر الإيراني، وافتراض توظيفه التسهيلات الممنوحة له في استيراد المواد الأولية اللازمة لبدء مشروعات إنتاجية جديدة. لكن الإجراءات السابقة لم تحدث الأثر المطلوب، وبخاصة أنها جاءت تالية على انتهاء الحرب مباشرة، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع الواردات من السلع الاستهلاكية وغير الضرورية، وزيادة الطلب عليها، وبالتالي زيادة التضخم، فضلاً عن تذبذب أسعار الدولار. ويشير أحد المصادر في هذا الخصوص إلى أنه في غضون عام واحد بعد تنفيذ الخطة ارتفعت نسبة الاستهلاك بما يساوي ١٩,٢ بالمئة، وحجم الواردات من ١٤ مليار دولار في عام ١٩٨٠/ ١٩٨١ إلى ٢٥ مليار دولار خلال أعوام تنفيذ الخطة، وقفز سعر الدولار في عام واحد (١٩٩٤) من ٣٠٠٠ ريال للدولار إلى ٧٠٠٠ ريال للدولار. وحرصت الخطة الخمسية «الثانية» (١٩٩٤ ـ ١٩٩٩) أو الثالثة من الناحية الفعلية على تصحيح بعض الاختلالات التي نتجت عن تطبيق الخطة «الأولى» من خلال فرض بعض القيود على الواردات بقصرها على السلع الأساسية والمواد الأولية، وتنشيط البورصة[٤٩] لاستيعاب السيولة النقدية، وضبط سعر العملة بتحديد قيمة الدولار بـ ١٧٥٠ ريالاً لاستيراد المواد الأولية وبـ ٣٠٠٠ ريال للتعاملات التجارية الأخرى[٥٠].

ومن بين الإجراءات المرتبطة بتشجيع الاستثمار (الداخلي وأيضاً الخارجي) والتي نجح رافسنجاني في استصدار قانون من مجلس الشورى يعززها، ذلك القرار الخاص بإنشاء مناطق تجارية حرة بالأساس في جزيرتي قشم وكيش الإيرانيتين[٥١]. وكانت أهم ملامح القانون موضع الإشارة والذي صدر في عام ١٩٩٣ ما يلي: إعفاء الأنشطة الاقتصادية لتلك المناطق من الخضوع للضرائب لمدة خمسة عشر عاماً، وحرية دخول رؤوس الأموال إليها وخروجها منها، وتأمين المستثمرين الأجانب على استثماراتهم فيها، وتمكينهم من المشاركة في مشروعاتها بأي نسبة بعد أن كان يشترط أن تقل حصتهم عن النصف في أي مشروع،

---

(٤٩) افتتحت البورصة الإيرانية في شباط/ فبراير ١٩٦٨، ووصل التعامل فيها في نهاية عهد الشاه إلى ٣٤ مليار ريال، ثم انتكست بعد اندلاع الثورة، وعادت لتنتعش في ظل رافسنجاني بالتدريج، وارتفع حجم المعاملات فيها من ١١ مليار ريال في عام ١٩٨٩ إلى ٦٥ مليار ريال في عام ١٩٩٠ إلى أكثر من ٣٧٨,٠٠٠ مليار ريال في عام ١٩٩١، نتيجة طرح المزيد من أسهم شركات القطاع العام (والتعاوني) للبيع فيها. انظر: «ماذا تعرف عن البورصة في إيران؟: أسباب الركود الذي عاشته بورصة طهران مؤخراً،» **الموجز عن إيران**، السنة ٤، العدد ٩ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣)، ص ١١.

(٥٠) «نظرة شاملة إلى برامج رفسنجاني الاقتصادية: إنجازات وهزائم في العام الأخير للرئيس البراكماتي،» **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ١٦ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦)، ص ١٠ ـ ١٢.

(٥١) ترجع بدايات الاهتمام بهاتين الجزيرتين لعهد الشاه بهدف جذب الاستثمارات الأجنبية. انظر: «المناطق التجارية الحرة في إيران،» **الموجز عن إيران**، السنة ٥، العدد ٨ (نيسان/ أبريل ١٩٩٦)، ص ١١.

وتسهيل الإجراءات البيروقراطية فيها، وإعفاء وارداتها والسلع المصنعة فيها من الجمارك، وفتح فروع للمصارف الإيرانية والأجنبية فيها[٥٢].

ومن الواضح أن القانون السابق لا يتمتع بالدستورية نظراً لمخالفته المادة ٨١ من الدستور التي تحظر تمليك الأجانب المشروعات الوطنية، وكذلك المادة ٤٣ التي ترفض إخضاع اقتصاد البلاد للسيطرة الأجنبية. وفي محاولة للتحايل على هذه المفارقة، فسَّر مجلس صيانة الدستور المادة ٨١ بأنها لا تشمل الشركات الأجنبية التي تشارك الحكومة في مشروعاتها طالما ارتبط الطرفان باتفاقيات خاصة، كما لا تشمل تلك التي تشارك القطاع الخاص في أعماله[٥٣]. وهكذا أثبت مجلس صيانة الدستور مرة أخرى، انتصاره للحرية الاقتصادية حتى ولو كانت تصطدم بالدستور (كما في حالة التجارة الخارجية من قبل)، لكن الجديد في المرحلة الثانية من تطور النظام الإسلامي هو أن هذا الاتجاه كان هو نفسه اتجاه المجلس بشكل عام (فضلاً عن الحكومة صاحبة المشروع)، الأمر الذي قلل المماحكة بين هذه الأطراف الثلاثة إلى أدنى حد. وعندما قُدِّر لرافسنجاني أن ينتقل من رئاسة الجمهورية إلى رئاسة مجمع تشخيص مصلحة النظام في عام ١٩٩٧، فإنه أولى اهتمامه بالمناطق التجارية الحرة، فمنح تسهيلات خاصة لفروع المصارف التي تم افتتاحها[٥٤].

ومن القرارات الأخرى التي ارتبطت بتشجيع الاستثمار، ذلك القرار الخلافي الذي اتخذه رافسنجاني، والخاص بتشجيع عودة المغتربين الإيرانيين واستثمار أموالهم في ظل تغير الظروف الإيرانية في التسعينيات. وكان القرار المشار إليه قد اتخذه رافسنجاني في ٥/ ١٩٩١ مستثنياً منه المغتربين المدعوين للعودة أولئك «الذين ساهموا في استغلال بيت المال وسرقته، والذين ساهموا في دعم استمرار نظام الشاه، أو الذين تورطوا في سفك دماء أبناء الشعب، بصورة مباشرة وغير مباشرة». وأكد المعنى ذاته محسن نوربخش وزير الاقتصاد في حينه بقوله: إن من الطبيعي أن ترحب إيران «بالاستفادة من قدرات الإيرانيين في الخارج» وهي التي «أعلنت استعدادها لقبول توظيف رؤوس الأموال الأجنبية». لكن في مواجهة هذا القرار، أبدى كلٌ من مهدي كروبي رئيس مجلس الشورى آنذاك، وأحمد الخميني نجل الإمام الراحل تحفظين مختلفين: **الأول** رأى السماح لكل المغتربين بالعودة حتى أصحاب الملفات منهم، حيث لا يمكن ولا يحق للجمهورية الإسلامية أن تمنع أحداً من العودة إلى بلده. والثاني رأى حظر عودة كل المغتربين ممن لهم ملفات وممن ليس لهم، واعتبر أن مجرد

---

(٥٢) «المناطق التجارية الحرة،» الموجز عن إيران، السنة ٧، العدد ٢٩ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨)، ص ١٤ ـ ١٥. يشير أحد المصادر إلى أن إلغاء سقف الملكية للأجانب في المشروعات العامة والخاصة وإنشاء المناطق الحرة تم على مرحلتين مختلفتين، الأولى في أيار/ مايو ١٩٩٢، والثانية في حزيران/ يونيو ١٩٩٣. انظر: الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٢٩٨.

(٥٣) «مواصلة الحديث عن الاستثمارات الأجنبية في إيران،» الموجز عن إيران (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨)، ص ١١.

(٥٤) «المناطق التجارية الحرة،» ص ١٥.

الاجتماع مع بعض الرأسماليين المنفيين «يعود بالبلاد إلى إيران في عهد الشاه»[٥٥]. وفي كل الأحوال، فإن الظروف الموضوعية تكفلت بترجيح قرار رافسنجاني، لأنه كان من الصعب إقناع أعوان الشاه بالعودة إلى إيران ـ ناهيك عن الاستثمار فيها ـ في ظل نظام تتميز قوانينه وعلاقاته ومواقفه بالسيولة الشديدة. وبالتالي اقتصرت العودة فعلياً وموضوعياً على غير أصحاب «الملفات».

(٢) قرار الاقتراض من الخارج: اتخذ رافسنجاني هذا القرار في أعقاب حرب الخليج الثانية في إطار إدراك صعوبة التمويل الذاتي لإعادة البناء. وبالتالي، وعلى الرغم من أن مبدأ الاقتراض من الخارج يخالف الدستور من زاويتين: إسلامية الاقتصاد (المكفولة في الديباجة)، وحظر الاقتراض (المنصوص عليه في المادة ٨٠)، فضلاً عن التبعية للخارج، أشارت الخطة الخمسية «الأولى» إلى الاقتراض من الخارج. وفي ٦/ ١٩٩٠ زار وفد من كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير إيران، وتم الاتفاق على مساعدتها في برنامج الإعمار مقابل التزامها بالإصلاح الهيكلي[٥٦]. وتسلمت إيران أول قرض من البنك في ٣/ ١٩٩١ وكانت قيمته ٢٥٠ مليون دولار، كما تسلمت ثاني قرض منه في ٥/ ١٩٩٤ وكانت قيمته ٨٥٠ مليون دولار[٥٧].

ولقد أثار تضمين بند الاقتراض من الخارج في الخطة الخمسية «الأولى» اعتراض بعض أعضاء مجلس الشورى، وكان سبباً في تأجيل تنفيذ الخطة لبضعة أشهر[٥٨]. ثم عادت بعض مداخلات النواب بعد تنفيذ الخطة، لتهاجم الآثار السلبية لمبدأ الاقتراض من الخارج، فوصفته بأنه يؤدي إلى تدمير أصحابه والثورة نفسها، وقارنت بين الماضي القريب للاتحاد السوفياتي الذي راهن على الاقتراض من الغرب، ومستقبل الجمهورية الإسلامية التي لم تستفد من تجربة الجار القوي[٥٩]. وفي هذا الإطار، ومع تزايد أعباء الدين وخدمته (بما قدرته المصادر الرسمية الإيرانية في ١٩٩٣ بـ ٢٣ ملياراً و١٥٨ مليون دولار)[٦٠]، وبخاصة بعد الاختلالات التي نتجت عن تطبيق الخطة «الأولى»، بعث المرشد خامنئي برسالة إلى الرئيس رافسنجاني في ٢/١٩٩٣، أي قبيل إعداد الخطة «الثانية»، ضمنها التوجيهات الاقتصادية التالية: تقليص الاعتماد على القروض الأجنبية والتخلص بالتدريج من المديونية

---

(٥٥) الموجز عن إيران: (حزيران/ يونيو ١٩٩١)، ص ٦ ـ ٧، و(تموز/ يوليو ١٩٩١)، ص ٥.

(٥٦) «الحالة الاقتصادية والسياسية والأمنية في إيران خلال شهر،» الموجز عن إيران (أيار/ مايو ١٩٩١)، ص ٣.

(٥٧) الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٢٩٤.

(٥٨) Sheherazade Daneshku, in: *Middle East*, no. 212 (June 1992), p. 6.

ويشير هذا المصدر إلى أن المبلغ الذي تطلعت الخطة الخمسية «الأولى» لاقتراضه كان ٢٧ مليار دولار، وهو رقم يتناقض مع أرقام البنك المركزي الإيراني التي أفادت عن تراكم المديونية الإيرانية في عام ١٩٩٣ وبلوغها ٢٣ مليار دولار. انظر: المصدر نفسه، ص ٢٩٥.

(٥٩) FBIS-NES-92-015-S, 23/1/92, p. 28.

(٦٠) الشرقاوي، المصدر نفسه، ص ٢٩٥.

الخارجية، والاعتماد على الموارد الوطنية في تمويل الأنشطة التنموية والاستجابة «للتطلعات الثورية والإسلامية» خصوصاً تلك التي يعبر عنها المحاربون القدماء وأعضاء قوات التعبئة أو النفير، وتقليص الواردات وزيادة الإنتاج الزراعي والصناعي لسد الاحتياجات الأساسية وتنويع الصادرات وتحقيق العدالة الاجتماعية ومحاربة الفساد[٦١].

(٣) قرار الخصخصة: كان قرار الخصخصة مكملاً لقرارات تشجيع الاستثمار في استهدافها تشجيع المبادرة الفردية وتقليل خسائر المصانع والشركات التابعة للقطاع العام[٦٢]، ومثلها أيضاً كان يمكن الطعن في دستوريته وبخاصة بعد امتداده لبعض القطاعات التي تحتفظ بها (المادة ٤٤) للدولة. وقد بدأت حكومة رافسنجاني برنامجها للخصخصة في عام ١٩٩١ بطرح أسهم عدد كبير من الشركات العامة تتفاوت تقديراتها حسب المصادر المختلفة ما بين ٤٠٠ و٨٠٠ شركة، للبيع في بورصة إيران[٦٣]، وواصلت اتجاهها كجزء من استراتيجية امتصاص السيولة النقدية على ما تقدم. ولما كانت الأعباء المباشرة للخصخصة تقع بصفة أساسية على فئة المستضعفين، فلقد أثارت إجراءاتها انتقادات بعض أعضاء مجلس الشورى في دورتيه الثالثة (١٩٨٨ ـ ١٩٩٢) والرابعة (١٩٩٢ ـ ١٩٩٦).

فنّدت بعض مداخلات نواب المجلس الثالث أسس التحول إلى الخصخصة، بربطها بالدعاية الإمبريالية والصهيونية وترويجها لاقتصاد السوق الحر، وضغوط المنظمات الدولية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية. وانتقدت قرار الخصخصة لمخالفته الدستور والخطة الخمسية لميرحسين موسوي، فضلاً عن تحيزه المسبق لافتراض غير دقيق هو أن انهيار الشيوعية يساوي سلامة البناء الرأسمالي، فيما امتنعت دول عديدة عن سلوك طريق الرأسمالية تجنباً لآثارها الاجتماعية والاقتصادية الفادحة. وركزت بعض مداخلات نواب المجلس الرابع على تلك الآثار، ومنها سماحها للانتهازيين والوصوليين بتحقيق مكاسب مادية سريعة من طرق غير مشروعة، وإثارتها صراعات طبقية حادة. واستفهم أحد النواب في هذا السياق عن مصير ١٦,٠٠٠ عامل من عمال المستشفيات في المناطق التي لا يمكنها أن تدبر احتياجاتها الاقتصادية من دون دعم مالي من الحكومة، وعن السبيل لتقديم الخدمة الصحية للمرضى غير المؤمَّن عليهم[٦٤]. ويشير أحد المصادر، إلى أنه وإن كانت معظم هذه

---

(٦١) *MEED* (7 January 1994), p. 11.

(٦٢) قدّرت هذه الخسائر منذ قيام الثورة وحتى عام ١٩٩٣ بـ ١٢٠ مليار ريال وهو ما يساوي ١,٦ مليار دولار. انظر: «اقتصاد إيران المريض على المشرحة،» ص ١١.

(٦٣) الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٢٦٣.

(٦٤) انظر مداخلات محمد سالاماتي، نائب طهران في جلسة ٢٥/ ١٢/ ١٩٩١، في: FBIS-NES-92-025-S, 6/2/92, p. 9.

انظر أيضاً مداخلة سيد حسين طبطبائي، نائب زابول في جلسة ٢٢/ ١/ ١٩٩٥ ومداخلة سيد حسين فتحي، نائب مشهد في جلسة ٤/ ٣/ ١٩٩٥، في: FBIS-NES-95-048-S, 13/3/95, pp. 16 and 5.

الانتقادات قد جاءت أساساً من تيار «اليسار»، إلا أنه بمرور الوقت وعدم استيفاء الخطة الخمسية «الأولى» أهدافها، انضم بعض أنصار «اليمين»، للتيار المعارض للسياسة الاقتصادية لرافسنجاني. وألمح في ذلك تحديداً إلى تنظيم الروحانيات الذي كان ينتمي إليه علي أكبر ناطق نوري رئيس مجلس الشورى الرابع، ليس من منطلق الاختلاف مع الاتجاه العام لكن من زاوية الاختلاف مع السياسات التنفيذية(٦٥). ويلاحظ أن هذا المجلس نفسه كان هو الذي رفض التجديد لمحسن نوربخش وزير الاقتصاد في عام ١٩٩٣(٦٦)، وحاول استدراج عبد الحسين وهاجي وزير التجارة لاستجواب فاستقالة، لكن دفاع المرشد عن رافسنجاني وسياسته حال دون ذلك(٦٧).

(٤) **قرار تخفيض الدعم**: ارتبط قرار تخفيض الدعم بسياسة خفض الإنفاق الحكومي والحفاظ على رصيد الجمهورية الإسلامية من العملة الصعبة. ولذلك فإن الفقراء كانوا هم الذين أضيروا من تطبيقه بصفة أساسية، وهذا يبرر خروجهم في مظاهرات على امتداد الفترة الأولى من حكم رافسنجاني. وفي بعض الأحيان (١٩٩٢ بالذات) وجدت الحكومة نفسها عاجزة عن السيطرة على الموقف دون الاستعانة بقوات مدعمة من البسيج والحرس الثوري، فيما رفض الجيش الاشتباك مع المستضعفين (لاحظ المفارقة بين مواقف الأفرع المختلفة للقوات المسلحة، وبين بعض هذه الأفرع وقوات الأمن الداخلي)(٦٨). وفي مواجهة ذلك لجأ رافسنجاني إلى تنشيط القطاع التعاوني الذي يفترض أنه الركيزة الثانية للاقتصاد الإيراني، بهدف توفير السلع الضرورية بأسعار معتدلة، فقام اعتباراً من عام ١٩٩٣ بافتتاح سلسلة محال (تعاونية) حملت اسم رفاه وشهروند أي المواطن(٦٩). ويشير أحد المصادر إلى أن الفارق بين أسعار السلع المعروضة في التعاونيات كانت تقل عن نظيراتها في السوق الحرة أحياناً

(٦٥) سبقت الإشارة إلى أن نوري كان من مرشحي الرئاسة في عام ١٩٩٧، وقد تضمن الشق الاقتصادي في برنامجه التزاماً بحرية السوق من عناصره ما يلي: منح الاستقلال للبنك المركزي في مواجهة الحكومة، والإسراع في عملية الخصخصة، وتقليص ميزانية الحكومة وبالتالي عدد موظفيها. انظر: «ناطق نوري ومستقبل الاقتصاد الإيراني،» **الموجز عن إيران**، السنة ٦، العدد ٢٠ (نيسان/أبريل ١٩٩٧)، ص ١٢، و«تردي الأحوال الاقتصادية واستمرار توتر علاقات إيران الخارجية،» **الموجز عن إيران**، السنة ٤، العدد ٩ (كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)، ص ٣.

(٦٦) Amberin Zaman, «Rafsanjani Feels Friendless,» *M.E.*, no. 230 (January 1992), p. 10.

(٦٧) «تردي الأحوال الاقتصادية واستمرار توتر علاقات إيران الخارجية،» ص ٣.

(٦٨) الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٣٢٩.

(٦٩) يشار إلى أن كل وزارة من الوزارات الإيرانية (الدفاع ـ التلغراف... الخ) لها تعاونياتها، إلا أن القطاع التعاوني يمثل الحلقة الأضعف في الاقتصاد الإيراني. انظر: الحديث الخاص مع مهدي فيروزان، مساعد وزير الخارجية الإيراني الحالي كمال خرازي، على هامش ندوة: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية،» أعدت ورقة العمل نيفين عبد المنعم مسعد؛ أدار الحوار مجدي حماد، **المستقبل العربي**، السنة ٢٣، العدد ٢٦٥ (آذار/مارس ٢٠٠١)، ص ٨٣ ـ ١٢٧. ويشير أحد المصادر إلى أنه في عام ١٩٩٣ كانت هناك ٢٥,٠٠٠ تعاونية لا ينشط منها فعلياً إلا نحو ١٧,٠٢٩. انظر: المصدر نفسه، ص ٢٣٥.

بنسبة ١٢٤ بالمئة[٧٠]. وهكذا، فإذا كانت الخطتان الخمسيتان «الأولى» و«الثانية» لرافسنجاني لم توليا القطاع التعاوني اهتمامهما مقارنة بالقطاع الخاص، فإن تفاعلات الداخل الإيراني فرضت إعادة التكيف مع الظروف.

أين البازار من كل هذه الإصلاحات الاقتصادية التي كانت تمس مصالحه في الصميم؟ لقد سبقت الإشارة إلى أن مكسب البازار يتحقق من خلال الوساطة بإعادة توزيع السلع والمنتجات المحلية والمستوردة، وإقراض صغار التجار. ومن هذه الزاوية، فإن تشجيع الاستثمار، وتقديم التسهيلات المصرفية، ومحاولة ضبط أسعار الدولار، كانت جميعها إجراءات تحرم البازاريين من مصادر مؤكدة للتربح. وإذا كان فريق منهم قد استطاع أن يجد لنفسه مكاناً في عالم رافسنجاني، فيشارك في أعمال البناء والتشييد، ويستثمر أمواله في المشروعات الزراعية والصناعية التي كانت تزخر بها إيران، فإن البعض الآخر لم يستطع التأقلم، ودافع عن دوره التقليدي في النظام الاقتصادي، واستطاع في بعض الأحيان أن يسجل نقاطاً لصالحه. فعندما اتخذت الحكومة في ٥/ ١٩٩٥ بعض الإجراءات الخاصة بمنع خروج رؤوس الأموال الأجنبية ووقف تدهور قيمة العملة الوطنية أمام الدولار، وألزمت مصدِّري السجاد على ضوء ذلك بإدخال عائدات صادراتهم من العملة الصعبة للبلاد وصرفها بالسعر الرسمي (٣,٠٠٠ ريال أي ثلث قيمة الدولار في السوق السوداء)، تحرك البازاريون وضغطوا. وكانت ثمرة هذا التحرك والضغط إصدار مجلس الشورى قانوناً يسمح لمصدِّري السجاد بالاحتفاظ بعوائد صادراتهم من العملة الصعبة، بشرط استخدامها في شراء مواد أولية تستخدم في صناعة السجاد. وكانت إحدى الحجج القوية التي استند إليها البازاريون أن الإجراءات الحكومية أضرت بصناعة السجاد التي تمثل صادراتها المصدر الثاني للدخل القومي الإيراني بعد النفط، وأدت إلى تراجع قيمة مبيعات السجاد من ١,٧ مليار دولار في عام ١٩٩٤ إلى ٤٠٠ مليون دولار في عام ١٩٩٦[٧١].

ج ـ مرحلة تفعيل المجتمع المدني (٦/ ١٩٩٧ ـ ٧/ ٢٠٠٠)

تمثل هذه المرحلة استمراراً لسابقتها، وتطويراً لها. هي استكمال لها من حيث تبنيها الخطوط العريضة نفسها، وهي: تنمية الاقتصاد الذي وصفه خاتمي مراراً بأنه «مريض» ويحتاج إلى «حل جذري»، والانفتاح السياسي في الداخل والخارج. وهي تطوير لها ولا سيما في الشق السياسي بالتركيز على مبادىء الديمقراطية والشفافية وسيادة القانون وتنشيط المجتمع المدني (داخلياً)، وحوار الحضارات بما في ذلك الحوار مع الشعب الأمريكي (خارجياً). وبقدر ما كان هذا التطوير داعياً لتحسين علاقات إيران إقليمياً ودولياً بقدر ما أدى إلى تصعيد حدة المواجهة بين التيارات والقوى والمؤسسات داخلياً، إلى الحد الذي اعتبر

---

(٧٠) الشرقاوي، المصدر نفسه، ص ٢٣٥.
(٧١) الحياة، ٢٣/ ١/ ١٩٩٧.

معه البعض أن السنوات الأربع المنصرمة من حكم خاتمي أعادت البلاد إلى أجواء عدم الاستقرار السياسي التي عرفتها في مطلع الثورة.

وفي ما يخص الجانب الاقتصادي، كشفت الخمسية «الثالثة» التي تقدم بها خاتمي لمجلس الشورى في أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩ لتغطي الفترة (من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٥) عن تأكيد الخطوط العامة لسابقتها من حيث: تشجيع القطاع الخاص والاستثمار المحلي والأجنبي، وتنويع الإنتاج، والإصلاح الجذري لهيكل الاقتصاد وأسلوب الإدارة، مع اهتمام خاص بإصلاح نظام التأمين الاجتماعي، والنظرة الشاملة للقضايا. وفي كلمته أمام مجلس الشورى، أوضح خاتمي أن حكومته ستوسع نطاق الخصخصة ليشمل صناعات كالتبغ والشاي والسكر والسكك الحديدية والبريد والهاتف[٧٢] (وكثير منها من اختصاص القطاع العام دستورياً)، وستقدم للمجلس تصورها لإزالة العقبات التي تعترض تشجيع الاستثمار الخاص والمبادرة الفردية. لكن مثل تلك الإصلاحات يظل معرضاً للتهديد من بابين أساسيين، أحدهما المواد الدستورية ذات الصلة والتي تحتاج إلى مراجعة حتى يتّسق الواقع مع الدستور منعاً للطعن بعدم الدستورية في أي لحظة، والقوانين الخاصة بالضرائب وتحديد الملكية التي يشوبها الغموض وعدم الاستقرار. والثاني تعدد المؤسسات الرسمية وغير الرسمية التي تنظم الأنشطة الاستثمارية، ومنها: مؤسسة ضبط ومراقبة المشتريات من الخارج، ومؤسسة التعزيرات الحكومية، والمؤسسات التابعة لمكتب الإمام. ولعل هذا يفسر، لماذا رغم التحسن النسبي في وضع الاستثمار الأجنبي في إيران (ولا سيما في القطاع النفطي) لا زالت إيران تصنف ـ وفق بعض المصادر ـ في الفئة الرابعة والأخيرة من الدول المرشحة للاستثمار فيها، بل يوصف الاستثمار فيها بأنه «بالغ الخطورة» شأنه في ذلك شأن الاستثمار في كلٍ من العراق والصومال وأفغانستان[٧٣]...

وحتى الانتهاء من إعداد هذه الدراسة لم يبدأ خاتمي في تنفيذ بنود الخطة بشكل ملموس، وإن قد أعاد هيكلة هيئة التخطيط والموازنة بإضافة هيئة الوظيفة العامة لها تحت إدارة موحدة عُهد بها إلى وزير البريد، تأكيداً لمعنى رفض الازدواجية المؤسسية وإعطاء أولوية لتشغيل الشباب الذي حمل خاتمي إلى سدة الحكم[٧٤]. كما نفذ بعض التغييرات الوزارية التي سبقت الإشارة إليها، ومنها ما ترجم اهتمامه بتطوير القطاعات غير النفطية كقطاع الزراعة. وفي كل الأحوال، يظل الملف الاقتصادي أحد محكات استمرار نظام الرئيس خاتمي واستقراره، بالنظر إلى ضغط الجناح «المتشدد» من أجل إيلاء هذا الملف أهمية خاصة وتقديمه على ملف الإصلاح السياسي الذي يتبناه الرئيس. وذلك في الوقت الذي تكشف فيه أعمال الشغب التي اجتاحت جنوب غرب إيران في شهريْ ٦ و٧/ ٢٠٠٠ عن

---

(٧٢) «الخطة الثالثة للتنمية،» الموجز عن إيران (تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٩)، ص ١١.

(٧٣) يلاحظ أن القطاع الخاص يعاني المشاكل ذاتها بشكل أو بآخر. انظر: «مواصلة الحديث عن الاستثمارات الأجنبية في إيران،» ص ١٠ ـ ١١.

(٧٤) الحياة، ١٩/١/٢٠٠٠.

تزايد ضغط الأعباء المعيشية على المواطن الإيراني العادي[٧٥]. ومما يذكر في هذا الخصوص، أن قطاعات واسعة من أهالي مدينتي إسلامشهر وعبدان قد تظاهرت وأتلفت ممتلكات حكومية احتجاجاً على «صعوبة العيش» ونقص الخدمات الأساسية (خصوصاً المياه)، مما أسفر عن مقتل ثلاثة مواطنين برصاص الشرطة[٧٦]. وعلى الرغم من إشارة أكثر من مصدر ـ وكالمعتاد ـ إلى «انتهازيين» حركوا الأحداث أو فاقموها، إلا أن إعلان بلدية طهران نفسها عن وجود ١٢ مليون إيراني[٧٧] يعيشون تحت خط الفقر يقطع بأن للمشكلة جذورها الداخلية العميقة.

٢ ـ حربا الخليج الأولى والثانية

إن دراسة عملية صنع القرار خلال حربيْ الخليج الأولى والثانية، إنما هي دراسة لهذه العملية في وضع أزمة، والأزمة ظرف استثنائي يُوَاجَه بتدابير استثنائية. ومن هنا، فإن أحد التحفظات التي قد ترد على دراسة هذين النموذجين كنموذجين دالين على التفاعلات التي تتم في إطار عملية صنع القرار في إيران، هو أن هذه التفاعلات لها خصوصيتها كما أن لها ضوابطها المختلفة. وفي الواقع، فإن سبباً رئيسياً من أسباب اختيار هذين النموذجين ـ بالإضافة إلى الوفرة النسبية للمعلومات المتاحة بشأنهما ـ هو أنهما كانا بالغي التأثير في تطور العلاقات العربية ـ الايرانية بل والدولية ـ الايرانية. على ما تقدم، فمن الصعب أن نفهم التقارب السوري ـ الإيراني، أو التعامل العسكري مع الشيطان الأكبر عبر وساطة إسرائيلية، أو إعادة طرح فكرة التجمع الخليجي الأمني إلا إذا عدنا إلى الأسس التي انبنت عليها هذه التطورات، والتي تجد جذورها في ملابسات حرب الخليج الأولى وحرب الخليج الثانية. ثم إن هذين النموذجين يتيحان الفرصة لتحليل التفاعلات الداخلية الإيرانية في ظل الخميني ومقارنتها بنفسها بعد غيابه. كما يسمحان بدراسة صعود القوى السياسية وهبوطها في إطار اختلاف قواعد اللعبة والانتقال من تأجيج المشاعر الثورية إلى بناء مؤسسات الدولة. أكثر من ذلك، فإنه يمكن المحاجاة في انطباق معايير الأزمة على كل فترة السنوات الثماني التي دامتها حرب الخليج الأولى، على أساس أن الأزمة الفعلية هي التي عاشتها إيران ما بين خريف عام ١٩٨٠ تاريخ غزو العراق لها وربيع عام ١٩٨٢ تاريخ صدها هذا الغزو وإخراجها القوات العراقية من أراضيها. فاعتباراً من التاريخ الأخير، تحررت إيران من ضغط الاحتلال، وأتيحت لها حرية الاختيار ما بين إنهاء الأزمة/ الحرب أو مواصلتها فضلاً عن تصعيدها.

---

(٧٥) يلاحظ أن هذا العامل والوعي به كان وراء التزام خاتمي مثل رافسنجاني بالحفاظ على الدعم رغم تقليصهما له. وفي هذا السياق أعلن خاتمي في خطابه أمام مجلس الشورى أن المجلس اعتمد مبلغ ألف مليار ريال للدعم المباشر بالإضافة لمبلغ ٤٥,٠٠٠ أخرى تخصص للدعم غير المباشر. انظر: الشرقاوي، «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية،» ص ٣٣٠.

(٧٦) الحياة: ٢٨/ ٦/ ٢٠٠٠، و٧/ ٧/ ٢٠٠٠.

(٧٧) الحياة، ٦/ ٧/ ٢٠٠٠.

أ ـ حرب الخليج الأولى

يقدم حَمد الكواري في أطروحته للدكتوراه عن صنع القرار في مجلس الأمن حيال حرب الخليج الأولى ثلاثة أسباب رئيسية لاجتياح العراق إيران: أولها السبب الحدودي. فخلاف العراق/ إيران بدأ منذ ما قبل الإسلام عندما كان يتناوب كلٌ من العرب والفرس على غزو أراضي الطرف الآخر، واستمر في إطار الامبراطوريتين الصفوية والعثمانية، ودام بعد انهيارهما واستقلال العراق عام ١٩٢١ وانتقاله من الحكم الملكي إلى النظام الجمهوري في عام ١٩٥٨. وعلى مدار هذا التاريخ الممتد، بُذِلت جهود عديدة لضبط الصراع وترسيم الحدود، كان كلٌ منها ينطوي على إضافة طفيفة تميز هذا الطرف أو ذاك، الأمر الذي كان يؤدي إلى تجدد الخلاف ويطلق موجة جديدة من جهود التسوية... وهكذا، ففي مقابل اتفاقية أرضروم الثانية (عام ١٨٤٧) التي قضت بأيلولة كلٍ من مدينة السليمانية وملحقاتها وغربي منطقة زهاب إلى الدولة العثمانية، وأيلولة كلٍ من مدينة خورمشهر (المحمرة) وملحقاتها (ولا سيما جزيرة عبدان (الخضر)) وشرقي مدينة زهاب وشرقي شط العرب إلى إيران، جاء بروتوكول الآستانة (١٩١٣) ليخرج من السيطرة الإيرانية على شرقي شط العرب الجزر القائمة والمحتملة ويخضعها للسيادة العثمانية. وفي مقابل معاهدة (١٩٣٧) والبروتوكول الملحق بها اللذين حافظا على ترسيم حدود (١٩١٣) مع تغيير طفيف يتصل بمنح إيران المنطقة المواجهة لعبدان (الخضر) والسماح لها بإدخال سفنها غير التجارية إلى الشط، جاءت اتفاقية الجزائر (عام ١٩٧٥) لتعين الحدود البحرية بين الدولتين عند منتصف النهر وتحقق بذلك مطلباً إيرانياً ثابتاً.

وفي كل الأحوال، ظلت هذه المعاهدات وتعديلاتها تعكس التغير في توازن القوة بين العراق وإيران من وقت لآخر، ومن مرحلة تاريخية لثانية. ولذلك فمثلما أقدمت إيران في ١٩/ ٤/ ١٩٦٩ على إلغاء معاهدة ١٩٣٧ من طرف واحد بدعوى أن الأخيرة فرضت عليها في زمن ضعفها الداخلي وبضغط بريطاني لصالح العراق، فعل العراق الشيء نفسه في ١٧/ ٩/ ١٩٨٠ عندما مَزّق اتفاقية ١٩٧٥ أمام شاشات التلفزيون على أساس أنها أبرمت وقت اشتداد التمرد الكردي وحاجة النظام إلى مقايضة الدعم الإيراني لهذا التمرد بتنازلات إقليمية لصالح الشاه. مثل هذا التوازن يطلق عليه رمضاني في دراسته عن توجهات السياسة الخارجية الإيرانية مصطلح «توازن الضعف»، ويعني به أن علاقة البلدين حكمها على الدوام التوازن بين عناصر الضعف وعناصر القوة النابعة من الموقع الجيوستراتيجي لكلٍ منهما. فإذا كان العراق ظل يعاني عقدة الحصار (Encirclement Complex) بإطلالته على شط العرب التي لا تتجاوز خمسة عشر كيلومتراً، وإحاطته بأربع دول احتفظ مع اثنتين منها على الأقل بعلاقات متوترة، وبالتالي تهدد قدرته على تصدير النفط مصدر دخله الأساسي، واقتراب مواقعه الاستراتيجية (بغداد والبصرة) والاقتصادية (الموصل وكركوك) من جارتيه الكبيرتين (تركيا وإيران على التوالي)، فإن إيران بحدودها الطويلة مع الاتحاد السوفياتي ظلت

هدفاً للتوسع الروسي منذ اجتياح بطرس الأكبر أراضيها لأول مرة في عشرينيات القرن الثامن عشر، ثم تحولت إلى ساحة للتنافس البريطاني ـ الروسي اعتباراً من القرن التاسع عشر. وهكذا، فعندما كانت تتغير الظروف الداخلية و/ أو الخارجية على نحو يبرز عناصر القوة لدى أحد الطرفين ويقوي عناصر الضعف عند الآخر، كان ذلك يعطي الضوء الأخضر للانقلاب على كل العهود والمواثيق. وفي هذا السياق، جاء تقويم العراق للوضع في إيران غداة اندلاع الثورة، إذ شُبِّه له بفعل الصراع الداخلي، وتطهير الجيش، وعزلة النظام أن الظروف مهيأة لاجتياح أراضي الجمهورية الإسلامية لتحقيق نصر سهل وسريع.

ويقودنا ذلك لمناقشة السبب الثاني الذي يبرر غزو العراق لإيران، وهو السبب الأيديولوجي. فعلى حد تعبير رمضاني، لم يكن تهديد النظام الثوري الإسلامي للنظام البعثي العلماني من ذلك النوع من التهديدات التي يمكن التعايش معها في إطار مباراة مختلطة الأهداف (Mixed Motive Games) لكنه كان تهديداً وجودياً في إطار مباراة صفرية (Zero Sum Game) يترتب على بقاء أحد طرفيها زوال الآخر. وكما يضيف المصدر السابق نفسه فإنه رغم خلاف النظامين الإيراني والعراقي قبل الثورة، إلا أنه بشكل عام لم تكن إطاحة النظام البعثي من أولويات نظام الشاه. وفي المقابل تبنى النظام الإسلامي بعد شهور قليلة من الثورة هدف إطاحة النظام البعثي، وصَعَّد عداءه بدعم الحركات الشيعية المعارضة (حزب الدعوة آنذاك ثم المجلس الأعلى للثورة الإسلامية الذي لعبت إيران دوراً في تأسيسه واستضافت كوادره بعد اندلاع الحرب)، وما تردد عن ضلوعه في تفجيرات ربيع ١٩٨٠ ومحاولة اغتيال طارق عزيز في ١/ ٤/ ١٩٨٠، وهي استفزازات رد عليها العراق بما يماثلها (إعدام آية الله محمد باقر الصدر وشقيقته بنت الهدى في عام ١٩٧٩، وترحيل عشرات الأسر العراقية ذات الأصل الإيراني من مواطنها، وما تردد عن ضلوعه في محاولة الاستيلاء على السفارة الإيرانية في لندن في ٣٠/ ٤/ ١٩٨٠).

أما السبب الثالث والأخير فهو المتصل بطموح العراق إلى لعب دور إقليمي أكبر بالاستفادة من ظروف عزل مصر عن محيطها العربي بعد توقيعها اتفاقيات كامب ديفيد. وقد عَبرَّ العراق عن هذا الطموح بسلسلة من المواقف المسبقة المؤيدة للحقوق العربية (المطالبة باستعادة الجزر الإماراتية الثلاث، وإقليم عربستان، وتحرير فلسطين)، وأخرى معبرة عن التوافق مع الاتجاه العام حيال بعض القضايا الدولية موضع الاهتمام (إدانة غزو أفغانستان على رغم العلاقة العراقية ـ السوفياتية الوطيدة).

تلك العجالة السريعة التي عولجت بها تعقيدات العلاقة العراقية ـ الإيرانية، بدت ضرورية للإطلالة على سياق الغزو قبل الانتقال إلى دراسة صنع القرار الإيراني أولاً بخصوص المدى الزمني للحرب، وثانياً بخصوص استراتيجية هذه الحرب[٧٨].

---

(٧٨) حمد عبد العزيز الكواري، «عملية صنع القرار في مجلس الأمن والحرب العراقية ـ الإيرانية ٨٠ ـ ٩٠،»=

(١) المدى الزمني للحرب: ثمة قرارات تحكمت في تحديد المدى الزمني للحرب سواء بالتمديد والإطالة أو بالإنهاء والوقف، وهي قرارات كانت لها بواعثها الداخلية إلا أنها تأثرت بمؤثرات إقليمية ودولية.

• قرارات تمديد الحرب: فاجأ الهجوم العراقي غير المتوقع الجمهورية الإسلامية وأصابها بخسائر فادحة في الأسابيع الأولى من الحرب، وذلك رغم ما شهدته أيام ما قبل الغزو من مناوشات عسكرية على الحدود بين البلدين. ويشير بني صدر في حديثه لقناة الجزيرة إلى أن تلك الفترة شهدت محاولة الخميني إيقاف الحرب، بإيفاده ياسر عرفات، الذي كانت تربطه آنذاك علاقة طيبة بالثورة، إلى الرئيس العراقي لمحاولة إقناعه بأن «كل حرب ضد ثورة مصيرها الفشل»[(٧٩)]. وساعد على ذلك، أنه بالإضافة إلى التجاذبات الداخلية الإيرانية التي سلفت الإشارة إليها، كان الأكراد قد انفضوا من حول النظام الإسلامي والتحقوا في المقابل بالقوات العراقية. وفي دفاعه عن موقف حزبه، ذكر عبد الرحمن قاسملو زعيم الحزب الديمقراطي الكردستاني الإيراني في ١/ ١٠/ ١٩٨٠ أن على طهران «أن تعترف بمبدأ الحكم الذاتي لكردستان وتسحب قواتها من الإقليم» قبل أن تسأل «المقاتلين الأكراد أن يوجهوا أسلحتهم ضد. . . العراقيين». وليس قبل عام ١٩٨٣ عندما تمكن النظام من إخماد المقاومة الكردية بل وتطوير هجمات ضد العراق من معقلها في إقليم كردستان. وعلى صعيد آخر، ظلت البيئة الدولية مستنفرة ضد إيران حتى تاريخ إطلاق سراح الرهائن في ٢٠/ ١/ ١٩٨١. وحتى بعد هذا التاريخ تكفل الخطاب السياسي «الثوري» الإيراني بإشاعة الخوف من نوايا النظام الجديد. لذلك وجدنا دولة مثل فرنسا تخرق الحظر العسكري الذي التزمت به الجماعة الأوروبية وتزود العراق بـ ٦٠ طائرة ميراج اف ـ ١ في ١/ ١٩٨١ وتتحول إلى أحد معاقل المعارضة السياسية الإيرانية للنظام الإسلامي. ولا تختلف الصورة كثيراً في إطار البيئة الإقليمية حيث احتفظت الجمهورية الإسلامية بقضية ساخنة واحدة على الأقل مع كل دولة عربية: الإمارات (الجزر)، مصر (العلاقة مع إسرائيل)، ليبيا (اختفاء الإمام موسى الصدر)، السعودية (الحج)[(٨٠)]، الكويت (دعم العراق). . . الخ.

لكن رفض الرئيس العراقي وساطة ياسر عرفات دفع بالأمور في اتجاه آخر، فبدأ كلٌ من حزب الجمهورية الإسلامية والمجلس الثوري في الضغط على بني صدر لشن هجوم فوري

=(أطروحة دكتوراه، [د. ت.])، ص ١١٢ ـ ١٤٠؛ سالم مشكور، **نزاعات الحدود في الخليج: معضلة السيادة والشرعية** (بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، ١٩٩٣)، ص ٨٧ ـ ٩٦؛ عبد المالك خلف التميمي، **المياه العربية: التحدي والاستجابة** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ١٤٢ ـ ١٤٣، و R.K. Ramazani, «Iran's Foreign Policy: Contending Orientations,» *Middle East Journal,* vol. 43, no. 2 (Spring 1989), pp. 256-267.

(٧٩) انظر حديث أبي الحسن بني صدر إلى تلفزيون الجزيرة بتاريخ ١٧/ ١/ ٢٠٠٠.

(٨٠) يشير ديليب هيرو إلى أن الملك خالد اتصل تلفونياً بالرئيس صدام حسين وهنأه على غزوه إيران. انظر: Dilip Hiro, *Iran under the Ayatollahs* (Bloomington, IN: Indiana University Press, 1985), p. 355.

مضاد. وفي الإطار نفسه تساءل آية الله منتظري «لماذا تحجم القوات المسلحة والحرس الثوري الذين يتمتعون بالقوة الكافية والروح المعنوية العالية عن شن هجوم؟»، وأعرب عن تشككه في إطلاع بني صدر الإمام الخميني على كل التطورات على جبهة القتال، معتبراً أن إمهال النظام «المستبد» في العراق سيكلف إيران كثيراً و«سيشجع الولايات المتحدة على الاستمرار في مؤامراتها الشيطانية». ولأن بني صدر كانت له مشاكله مع الوزارة التي ترأسها محمد رجائي بغير رغبته على ما تقدم، وأيضاً مع الحرس الثوري الذي حاول تهميشه لحساب الجيش، أصبحت قضية الحرب مع العراق في صلب الصراع السياسي بين الرئيس وخصومه. وقد وقف الخميني في بداية هذا الصراع مع بني صدر، وحمل على منتقدي أداء القوات المسلحة بقوله: «ماذا تعرفون عن الجبهة؟ أنتم وأنا لا نستطيع أن نحكم على ما ينبغي عمله على جبهة الحرب»، ونصح المجلس والوزراء والمسؤولين بترك الشؤون العسكرية لمن هم أدرى بها وأعلم. والمثير للدهشة، أنه عندما نفذ الجيش والحرس لاحقاً هذا الهجوم المضاد الذي دعا إليه خصوم بني صدر، ومُني بالفشل في تحرير ديزفول، كان ذلك مدعاة للهجوم على الرئيس وسبباً في إضعاف موقفه، أولاً بتعيين ممثل للمرشد في المجلس الأعلى للدفاع، ثم بعزل الرئيس عن رئاسة المجلس، وأخيراً بإطاحته من رئاسة الجمهورية نفسها بعدما نجح معارضوه في إقناع الخميني بمسؤوليته عن الخسائر العسكرية الإيرانية، وأثاروا مخاوفه من جراء التفاف المعارضين من حوله(٨١).

لكن الهجوم المضاد الذي فشل فيه الجيش والحرس في عام ١٩٨١ أنجزاه في ربيع عام ١٩٨٢، الأمر الذي أشاع انطباعاً بين الإيرانيين بعدالة قضيتهم، وساعد على تقديم تبرير ديني لتطور الحرب مفاده أن الله يؤيد الجمهورية الإسلامية. ففي الوقت الذي كانت إذاعة الأهواز العربية الموجهة تشن حملة ضارية ضد النظام... «الملحد...» أداة الإمبريالية العالمية(٨٢)، كانت وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية برئاسة كمال خرازي تمجد الشهادة والشهداء وتضخم الانتصارات الإيرانية، أما الصحف على شاكلة صحيفة **جمهوري إسلامي** فإنها مضت ترسِّخ صورة الحرب كصراع «بين قوى الكفر والإيمان»(٨٣). وفي ظل تلك الأجواء اتخذ النظام الثوري موقفاً متشدداً من العراق، وردَّ دعوته لوقف النار كما سبق للنظام العراقي أن فعل في عام ١٩٨٠. ومما يذكر في هذا الخصوص أن العراق كان قد تقدم

---

(٨١) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 173-174, 182, 199 and 204-210; حمادة، «دور رجال الدين في الثورة الإيرانية، ١٩٧٩ - ١٩٨٢،» ص ١٥٣، وأحمد الكاتب، «الحرس الثوري الإيراني ورقة خامنئي الأخيرة،» **الوسط** (٢٤ نيسان/ أبريل ٢٠٠٠)، ص ١٩.

(٨٢) في بداية الثورة تولت مؤسسة برئاسة صادق قطب زاده إدارة الإذاعة والتلفزيون، وكانت تتلقى تعليماتها بشكل مباشر من المرشد. ثم تولت شأن الجهازين لجنة ثلاثية فخماسية تغير شكلها أكثر من مرة، وتولى لفترة طويلة محمد هاشمي - شقيق رافسنجاني - مسؤولية إدارتها. انظر: «الإعلام الإيراني بعد الثورة: الإذاعة والتليفزيون ووكالة الأنباء (٢)،» **الموجز عن إيران** (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١)، ص ١٢ - ١٧.

(٨٣) Menashri, Ibid., pp. 229 and 157-158.

بعد هجوم عام ١٩٨٢ بمبادرتين: **الأولى** في ١٠/ ٦/ ١٩٨٢ بواسطة مجلس قيادة الثورة الذي عرض سحب القوات إلى ما وراء الحدود الإيرانية، لكن الخميني رد المبادرة واضعاً شرط تغيير النظام أساساً لوقف القتال[٨٤]. **والثانية** في ٢٠ من الشهر نفسه عندما كرر الرئيس العراقي العرض ونال الرد ذاته. وتعزز هذا الرفض بشن هجوم كبير في ١٣/ ٧/ ١٩٨٢ إلا أنه لم يحرز تقدماً يذكر[٨٥]. وهكذا بدا كما لو أن القادة الإيرانيين الذين وقر في اعتقادهم تحيز البيئتين الإقليمية والدولية ضدهم، قد عقدوا العزم على المضي عكس التيار. فلقد كان من اللافت للانتباه، أن الهجوم الإيراني الناجح في ربيع ١٩٨٢ قد أثار قلق بعض الأطراف الدولية التي لم تكن تتحمس لانتصار أحد الجانبين على الآخر، وفي مقدمة تلك الأطراف كان يأتي الاتحاد السوفياتي. ففي مقابل الخوف السوفياتي من إطاحة نظام آيات الله ومجيء نظام على شاكلة سابقه (أي موالٍ للغرب) وتفكيك الجمهورية الإسلامية وإثارة الاضطرابات على الحدود، كان خوفه من القضاء على النظام العراقي الذي احتفظ معه بعلاقة وثيقة منذ ثورة عام ١٩٥٨. وعلى صعيد آخر، كان استمرار الحرب أحد نقاط الخلاف مع سوريا التي كانت أميل إلى محادثات لوقف إطلاق النار، كما لم ترتح كثيراً لدعاوى إقامة نظام إسلامي على حدودها، ولا إلى مهاجمة النظام البعثي في حد ذاته. وإذا كانت المصلحة المتبادلة قد وضعت سقفاً للخلاف السوري ـ الإيراني، فإن افتقاد هذه المصلحة في العلاقة بين إيران والمنظمة أدى لتعقد هذه العلاقة منذ عام ١٩٨٢ لأسباب مختلفة: موقف المنظمة من الحرب الأهلية اللبنانية ومن الاتصال بالمعارضة الإيرانية. أما العلاقة مع ليبيا فقد مضت تتردد بين الانفراج والتوتر[٨٦].

وفي عام ١٩٨٦ وبعد إنجاز الحرس والجيش عملية اختراق برمائية ناجحة لشبه جزيرة الفاو العراقية، اتخذت الجمهورية الإسلامية قراراً آخر بتمديد الحرب، وهو قرار لعب الحرس دوراً أساسياً في اتخاذه فيما كان للجيش رأي مخالف. رأى الجيش النظامي توظيف الإنجاز الإيراني الكبير من أجل الضغط على العراق للتوصل إلى أفضل تسوية ممكنة. وكان الرأي السابق ـ كما يكشف أحد كبار ضباط القوات البحرية الذين ساهموا في احتلال الفاو ـ مبنياً على استحالة دوام احتلال الجزيرة ونشر أعداد كبيرة من القوات فيها: بحكم موقعها الجغرافي وطبيعتها المناخية، وكلاهما عامل يجعل من المتعذر إيصال الإمدادات العسكرية إليها. وفوق ما سبق فقد أخذ العداء الدولي والإقليمي يتزايد حيال إيران خاصة بعد كشف تفاصيل صفقة السلاح الأمريكية. فليس من قبيل المصادفة أن العام التالي مباشرة (أي عام ١٩٨٧) كان هو عام رفع الأعلام الأمريكية على ناقلات النفط الكويتية فيما مَثّل نقلة نوعية

---

(٨٤) يفيد أبو القاسم قاسم زاده أن الخميني لم يرفض المبادرتين وأنه لم يعلم بتمديد المدى الزمني للحرب، وهو أمر يصعب تصوره. انظر: «صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية».

(٨٥) الكواري، «عملية صنع القرار في مجلس الأمن والحرب العراقية ـ الإيرانية، ٨٠ ـ ٩٠،» ص ١٤٠ ـ ١٤١.

(٨٦) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 251-253.

في بيئة الحرب[٨٧]. وعلى ضوء ذلك، قام بعض كبار رجال الجيش، منهم علي ضياء شيرازي الذي اغتيل في عام ١٩٩٩، وعلي شهبازي قائد الجيش السابق، برفع توصيته للقيادة السياسية تفيد «أن الظروف أصبحت ملائمة جداً الآن لإنهاء الحرب وكسب الكثير من المزايا». وسندوا موقفهم بانتهاز فرصة الأزمة السياسية والعسكرية التي ألَمّت بالعراق عام ١٩٨٦ وقارنوها بسابقتها عندما نجحت إيران في استرداد خورمشهر (المحمرة). وأبدى رافسنجاني أثناء زيارته الجبهة تفهمه دوافع الجيش لإنهاء الحرب، وأيَّد موقفهم في حينه. لكن الحرس الذي كان يخطط لتهديد البصرة، والوصول إلى كركوك ونفطها بعد دعم التمرد الكردي في شمال العراق، رفض الانسحاب من الفاو، وحول هذا المعنى، رفع جهاز مخابرات الحرس تقريراً إلى القيادة السياسية تَضمَّن ما نصه «يمكن عن طريق الفاو فرض الحصار على مدينة البصرة وتسليط سيف الموت على رؤوس الكويتيين لكي لا يقدموا الدعم والمساعدة لصدام». ورغم أن هذا التقرير كان يعبر بالأساس عن رأي قيادة الحرس لا عن عموم موقف ضباطه وجنوده، إلا أنه كان السبب المباشر في موافقة المجلس الأعلى للدفاع برئاسة علي خامنئي، على تمديد أجل الحرب. وجاءت الموافقة في اجتماع حضره هاشمي رافسنجاني رئيس الشورى وممثل الإمام في المجلس الأعلى للدفاع، في إشارة إلى تغير موقفه. وعلى أثر ذلك أخلى الجيش مواقعة في الفاو وتسلمها الحرس.

وإذا كان الرئيس العراقي قد استغل احتلال الفاو ليثير هلع الدول العربية ـ والخليجية منها بالذات ـ من مخاطر تصدير الثورة الإسلامية، فإن سلوك الحرس الثوري في الجزيرة تكفل بتضخيم المخاوف من هيمنة إيرانية مطلقة على الخليج. وقد سبقت الإشارة إلى بعض مظاهر هذا السلوك بالتأكيد على البعدين: القومي الفارسي والمذهبي الشيعي للقوات الغازية[٨٨].

وهكذا وبدلاً من أن توظف إيران ورقة الفاو لتضغط على العراق أصبحت خسارتها فيها من أهم أسباب قبولها وقف إطلاق النار في ٨/ ١٩٨٨. فلقد قُدرت هذه الخسائر بما يزيد على ٢٠٠٠ فرد من أفراد الحرس الثوري الذين قتلوا من جراء الهجوم العراقي البري والجوي لاسترداد الجزيرة، بخلاف ١٠٠٠ مقاتل آخرين أصابتهم إصابات بالغة خاصة بعد استخدام الأسلحة الكيميائية ضدهم. وعندما أحس الجيش أن العراقيين قد استردوا ثقتهم بأنفسهم وتأهبوا لهجوم جديد على إقليم خوزستان (عربستان)، رفعوا مجدداً رسالة إلى

---

(٨٧) هاجم أئمة صلاة الجمعة (ومنهم رافسنجاني) هذا التطور، ومما قاله في هذا الشأن في واحدة من خطبه: «إن انسحاب القوات البحرية الأمريكية وإعلانها خطأ رفع العلم الأمريكي ربما يكون صعباً على السيد ريجان ولكن نقل الجثث الأمريكية في العلم الأمريكي سوف يكون أكثر صعوبة». انظر: محمد السعيد عبد المؤمن، **الفقه السياسي في إيران وأبعاده** (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٩)، ص ١٩.

(٨٨) «استخبارات الحرس الثوري وجهاز أمن مرشد الثورة،» **الموجز عن إيران** (آب/ اغسطس ١٩٩٩)، ص ١٦.

رافسنجاني ممثل الإمام في المجلس الأعلى للدفاع قالوا فيها: «إن الخطوط الدفاعية سوف تنهار بسرعة بسبب عدم توفر السلاح الكافي وحدوث اضطراب في إيصال الإمدادات إلى الجبهات»[٨٩]. لكن السؤال المهم هو: ماذا حدث بين ٧/ ١٩٨٧ تاريخ صدور قرار وقف إطلاق النار عن مجلس الأمن الدولي و٨/ ١٩٨٨ تاريخ قبول إيران تطبيق هذا القرار؟...

● **قرار قبول وقف إطلاق النار**: تكوّن القرار رقم ٥٩٨ موضع الإشارة من عدّة نقاط أساسية هي التالية:

- الالتزام الفوري بوقف إطلاق النار، وكذلك وقف جميع العمليات البرية والبحرية والجوية، وسحب جميع القوات إلى الحدود الدولية بين البلدين.
- إيفاد الأمين العام، بطلب من مجلس الأمن، فريقاً من مراقبي الأمم المتحدة للتثبت من التزام وقف إطلاق النار وسحب القوات، والإشراف عليه.
- الحث على سرعة الإفراج عن أسرى الحرب من الجانبين فور توقف العمليات الحربية.
- مناشدة العراق وإيران التعاون مع الأمين العام لتنفيذ القرار وتيسير التوصل لتسوية شاملة لجميع القضايا المعلقة بين البلدين على أسس عادلة ومشرفة.
- مناشدة كافة الدول الأخرى التزام ضبط النفس والامتناع عن إتيان أية أعمال تُصَعِّد النزاع أو توسِّع نطاقه مما يعرقل تنفيذ القرار.
- يقوم الأمين العام، بطلب من مجلس الأمن، بالتشاور مع الطرفين بتكليف كيان محايد بالتحقيق في المسؤولية عن النزاع، ورفع تقرير حول ذلك إلى المجلس في أسرع وقت ممكن.
- يقوم الأمين العام، بطلب من مجلس الأمن، بتعيين فريق من الخبراء لدراسة تكلفة إعادة الإعمار في البلدين ورفع تقرير حول ذلك إلى المجلس.
- يقوم الأمين العام، بطلب من مجلس الأمن وبالتشاور مع العراق وإيران وغيرهما من دول المنطقة، ببحث التدابير الخاصة بتعزيز الأمن والاستقرار.
- يجتمع المجلس مجدداً لاتخاذ مزيد من الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار إذا كان ذلك ضرورياً[٩٠].

وعلى حين أعلن العراق استعداده لتنفيذ القرار لو تعاملت معه إيران (أي مع القرار) ككلٍ متكامل، صدرت ردود أفعال مختلفة عن إيران. فلقد انتقد الخميني القرار فور صدوره وعَلّق عليه مستنكراً بقوله: «الآن وبعدما وصلنا إلى مشارف تحقيق النصر الكامل واقتربنا من نهاية الحرب، بدأنا نسمع ذلك الصوت غير المألوف الذي يدعو إلى السلام». وفي تلويح

(٨٩) المصدر نفسه، ص ١٦.

(٩٠) مذكور في: الكواري، «عملية صنع القرار في مجلس الأمن والحرب العراقية ـ الإيرانية، ٨٠ ـ ٩٠،» ص ٣٠٠ ـ ٣٠١.

بقدرة إيران على مواصلة الحرب، ألمح رافسنجاني ـ بعدما أصاب لغم إيراني ناقلة ترفع العلم الأمريكي ـ إلى أن بلاده «تستطيع أن تنتج الألغام بكثرة مثل البذور». أما علي أكبر ولايتي وزير الخارجية في حينه فقد اتخذ موقفاً موضوعياً بإعلانه أن إيران ستدرس قرار مجلس الأمن دراسة متأنية، وإعرابه عن ثقته في دور مجلس الأمن في تسوية النزاع مع العراق.

وفي ما بعد تبلور الموقف الرسمي الإيراني على النحو التالي: قبول وقف إطلاق النار من حيث المبدأ والتحفظ على صياغة مضمونه كما جاء بها منطوق القرار رقم ٥٩٨. فلقد اشترطت إيران أن يسبق وقف إطلاق النار تشكيل لجنة للتحقيق في مسؤولية بدء الحرب بل وإعلان نتائج التحقيق، مع قبولها الالتزام بهدنة غير رسمية فور الإعلان عن تشكيل اللجنة المشار إليها. ورغم أن الجمهورية الإسلامية كانت تضيف أحياناً شروطاً أخرى من قبيل ربط الانسحاب بدفع العراق تعويضات لها عن الخسائر التي تجشمتها في الحرب، أو من قبيل إعادة التفاوض على الحدود بعد أن ألغى العراق اتفاقية الجزائر، إلا أن جوهر الخلاف بين موقف الجماعة الدولية والعراق من جانب، وإيران من جانب آخر، انصب على ترتيب عناصر القرار رقم ٥٩٨. فعلى حين كان الطرف الدولي ومعه العراق يتمسك بأن يسبق تشكيل اللجنة وقف إطلاق النار، أو في القليل يتزامن معه، كان الطرف الإيراني يرى العكس. وتأكد هذا الخلاف في أكثر من مناسبة، منها مناسبتا إصدار مجلس الأمن توجيهاته للأمين العام لتنفيذ القرار رقم ٥٩٨، وذلك في ١٥/٨/١٩٨٧ وفي ٢٠/٨/١٩٨٧. وبدا أن هذا الخلاف يستعصي تماماً على الحل، ليس فقط لأن إيران كانت ترى إعلان نتائج التحقيق قبل وقف إطلاق النار، لأنه ما من أحد سيهتم بتحديد مسؤولية العدوان إذا ألقى الإيرانيون سلاحهم، على حد تعبير رافسنجاني، ولكن كذلك لأن إيران كانت تشترط أن تتضمن هذه النتائج إدانة مباشرة للعراق. ولذلك فعندما سُئِل خامنئي كرئيس للجمهورية هل تلتزم بلاده بنتائج التحقيق أياً كانت، رد أن الجميع يعلم من بدأ العدوان، وبالتالي فإما أن تقر اللجنة بذلك وتكون نتائجها موضع احترام، وإما أن تقر العكس فتفقد حيادها ويسقط الالتزام بما تنتهي إليه!!

ما الذي حمل إيران إذن على تجاوز شروطها واحتساء الخميني كأس السم في ٨/١٩٨٨؟ هناك مجموعة من المستجدات الخارجية والداخلية تحولت بالموقف الإيراني من القبول المشروط إلى الامتثال غير المشروط. كانت هناك **أولاً** التطورات على جبهة القتال بعد أن صَعَّد العراق حرب الناقلات وحرب المدن، مخلِّفاً بذلك تأثيرات اقتصادية ونفسية بعيدة المدى. وكانت حرب الناقلات قد اشتعلت منذ تحولت دفة المعارك إلى صالح إيران بهدف إلجاء الأخيرة لأحد بديلين: إغلاق مضيق هرمز واستنفار الجماعة الدولية ضدها، أو التفاوض لوقف تفاقم الخسائر المادية. وفيما بعد أصبح اللجوء إلى ضرب الناقلات التابعة لهذا الطرف أو ذاك، تعبيراً عن التطور في سير عملية التفاوض، فإن تأزمت اشتعلت حرب الناقلات والعكس صحيح. وارتبطت حرب المدن بالبدايات الأولى للمعارك، وفشلت

جهود مجلس الأمن في وقفها. ومع استخدام العراق الأسلحة الكيميائية بلغ الذعر بين المواطنين مداه، خصوصاً على ضوء نتائج ضرب الأكراد في حلبجة عام ١٩٨٨. وكان هناك **ثانياً** الموقف الدولي الذي بدأ يضيق بالتسويف الإيراني تنفيذ قرار مجلس الأمن، واتجه لمعاقبة الجمهورية الإسلامية بحرمانها من أي معدات أو قطع غيار أو تدريب، كما نص على ذلك مشروع قرار أعدته بريطانيا. وأهم من ذلك، كان رفع الولايات المتحدة أعلامها على الناقلات الكويتية في عام ١٩٨٧ بعد سابق رفضها طلباً كويتياً بهذا الشأن. وفي ١٩٨٨/٧ بلغت العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية نقطة الصفر عندما أسقطت الولايات المتحدة طائرة ركاب إيرانية فوق الخليج وقُتِل جميع ركابها الـ ٢٩٠. ورغم أن الحرس حاول من جانبه أن يرد على هذا التصعيد، بتنسيقه مع الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين لإسقاط طائرة أمريكية، إلا أنه فشل.

وكان هناك **ثالثاً** الدور الرئيسي الذي لعبه رافسنجاني في إقناع الخميني بالقبول غير المشروط للقرار رقم ٥٩٨، بعدما أدرك رئيس الشورى وهو السياسي البراغماتي المحنك تبعة الاستمرار في حرب خاسرة أو كما قال نصاً «إن الوقت لم يعد في صالح إيران، لأن القوى المتعجرفة المناهضة للإسلام قررت بذل أقصى ما في وسعها لإنقاذ صدام حسين وتكبيل أيدينا»، ولذلك رأى أن يتحرك. وكان رافسنجاني في ضغطه من أجل وقف الحرب، مدعواً لاستثمار رصيده الكبير لدى الخميني، وليس غير الإمام يملك القدرة على وقف جموح قيادات الحرس. وأثبت الخميني بالفعل وقوفه إلى جانب ممثله في المجلس الأعلى للدفاع، وتفهمه لدوافعه، وعَبَّرَ عن ذلك تعبيراً تصريحاً بتعيينه نائباً له وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة[٩١]. أما الحرس نفسه (أو قادته على وجه التحديد)، فلقد كان يُعِدّ في الخفاء لاغتيال رافسنجاني، وذلك بتخريب الطائرة التي كان سوف يستقلها إلى العاصمة بعد أن انتهى من جولة تفقد آثار الزلزال المدمر الذي ضرب إيران عام ١٩٨٨[٩٢]. لكن العناية الإلهية شاءت إنقاذ رافسنجاني عندما قرر الانتقال بالسيارة، فنجا. وعندما أبرقت الجمهورية الإسلامية إلى الأمين العام بيريز دي كويار في ١٩٨٨/٧/١٧ بما نصه: «نعلن رسمياً أن جمهورية إيران الإسلامية ـ بناء على الأهمية البالغة التي توليها لإنقاذ أرواح البشر وإقامة العدل والحفاظ على السلام والأمن الإقليميين والدوليين ـ تقبل قرار مجلس الأمن ٥٩٨»[٩٣]، أعلن قائد الحرس التزامه بموقف بلاده، لكنه هاجم رافسنجاني دون تسميته حين قال: «إن الحرس لن يكون مثل من كانوا يسعون إلى السلام في زمن الحرب ثم تحولوا في زمن السلم إلى ثوار ودعاة حروب»[٩٤].

---

(٩١) المصدر نفسه، ص ١٤٠ ـ ٣٣٣، وكينيث كاتزمان، **الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره**، ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية (أبو ظبي: المركز، ١٩٩٦)، ص ١٩٦ ـ ١٩٧ و٢١٦.

(٩٢) كاتزمان، المصدر نفسه، ص ٢٢١.

(٩٣) مذكور في: الكواري، المصدر نفسه، ص ٣٣٠.

(٩٤) كاتزمان، المصدر نفسه، ص ٢٢١.

ولم يكن الحرس وحده هو الطرف الذي عارض وقف إطلاق النار ورأى الاستمرار في الحرب. لكن كانت هناك أطراف أخرى لها ثقلها، مثل منتظري خليفة الخميني الذي دعا في ٧/ ١٩٨٨ إلى الرد على العداء الأمريكي السافر بتصعيد الهجمات ضد المصالح الأمريكية في مختلف أنحاء العالم، وليس بالإذعان لقرارات منظمة تحركها الولايات المتحدة. وكان هناك أيضاً البازاريون الذين يزداد نشاطهم في مجال الوساطة والسمسرة كلما احتدت الأزمة الداخلية ليصبحوا وحدهم التاجر والممول والدائن، الأمر الذي يفسر جزئياً تمويلهم الآلة الحربية على مدار سنوات الحرب. ومما له صلة بذلك ما ذكره رافسنجاني عن أن بازار مدينة قم وفر وحده وفي يوم واحد ١٣٠ مليون ريال إيراني لتمويل احتياجات الحرب(٩٥). لكن رافسنجاني ـ وهو من البازار نفسه ـ بوزنه على الساحة السياسية، والأهمية التي يضفيها على كل موقع يشغله، ودعم المرشد له، ساعد الجميع على ارتشاف كأس السم الكريه. وفي تعليق لاحق له، اعتبر رافسنجاني أن بلاده خرجت من الحرب منتصرة. وعلى حد تعبيره في حديثه لقناة الجزيرة، فإنه بالنظر إلى أن هدف العراق كان هو القضاء على الثورة أو في القليل تقسيم إيران، وإلغاء اتفاقية الجزائر... تعد إيران منتصرة لأن أياً من أهداف العراق لم يتحقق(٩٦).

وقبل الانتقال إلى الشق الثاني المتعلق باستراتيجية الحرب، قد يكون من المفيد إلقاء الضوء على شهادتين عن الدور الذي لعبه رافسنجاني في تحديد المدى الزمني للحرب، **إحداهما** من أحمد الخميني المحسوب على النظام وابن مرشده، **والثانية** من أبي الحسن بني صدر المنسوب إلى المعارضة منذ خروجه من رئاسة الجمهورية. **تفيد الشهادة الأولى** التي أدلى بها نجل الإمام قبل وفاته في مقابلة صحفية معه، أن رافسنجاني كان له دور أساسي في تمديد فترة الحرب، وذلك بالتعاون مع ثلاثي: محسن رضائي وحسن روحاني وباقر الحكيم، وأنهم قاوموا معاً ضغوط الجيش النظامي لوقف القتال بعد استرداد مدينة خورمشهر (المحمرة). ويضيف أن الخميني نفسه كان يرى ما يراه الجيش على أساس أن القوى الدولية لن تسمح للإيرانيين بدخول الأراضي العراقية(٩٧). وتفيد **الشهادة الثانية** أن رافسنجاني الذي كانت له منزلة كبيرة لدى الخميني، والذي وصفه بني صدر بأنه «كان يُضْحك الخميني»، كان له دور كبير في استمرار الحرب حتى احتلال البصرة. ويستطرد قائلاً: إن أحمد الخميني كان يؤيده في ذلك(٩٨). وكما يبدو ومن الشهادتين، أن هناك اتفاقاً على دور رئيسي لعبه رافسنجاني في اتجاه التمديد، لكن بعد هذه النقطة الاتفاقية، وبإضافة شهادة أبي القاسم قاسم حول تمديد

---

(٩٥) باهر شوقي، «قراءة في ملف المشروع الإيراني (الحلقة الثالثة)،» **الوفد**، ١٥/ ١٢/ ١٩٩٢.

(٩٦) انظر حديث غسان بن جدو مع هاشمي رافسنجاني في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة الفضائية بتاريخ ٢٧/ ١/ ٢٠٠٠.

(٩٧) «وزارة الاستخبارات... الجهاز الذي تأسس على المكر والخداع (١ من ٢)،» **الموجز عن إيران** (آذار/ مارس ١٩٩٩)، ص ١٦.

(٩٨) انظر حديث أبي الحسن بني صدر إلى تلفزيون الجزيرة بتاريخ ١٧/ ١/ ٢٠٠٠.

الحرب من دون علم الخميني والتي سبقت الإشارة إليها، يظهر الاختلاف حول تحديد مواقف الشخصيات والأجهزة والمؤسسات الأخرى من التمديد. وتلك ملاحظة تستحق التسجيل والتحليل.

(٢) **استراتيجية الحرب**: مثلت استراتيجية الحرب محوراً آخر من محاور تفاعل القوى السياسية الإيرانية، بدرجات متفاوتة من الفعالية والنفوذ، وبمؤثرات مختلفة المصدر ما بين داخلية وخارجية.

• **القرار الخاص بطريقة الهجوم**: كان هذا القرار موضع شد وجذب بين الجيش والحرس. فعلى حين كان الجيش يؤيد القيام بهجمات محدودة النطاق، جيدة التخطيط، قوامها المدفعية الثقيلة والمدرعات، كان الحرس يرى تنفيذ هجمات واسعة النطاق تعتمد على الأسلحة الخفيفة والأعداد الكبيرة من الجنود. لكن جرى ترجيح منطق الحرس على الرغم من أن الجيش الإيراني يمثل القوة النظامية الأكثر تدريباً والأعمق خبرة. وجرت تجربة هذا الهجوم الموسع في آذار/ مارس عام ١٩٨٥ في منطقة المستنقعات جنوب العراق، وفشل. وكان مما يدعو للدهشة أنه على الرغم من فشل هذه الاستراتيجية، وعلى الرغم من تصعيد الجيش ضغوطه لتنفيذ الهجوم على الأهداف العراقية على مستوىً أدنى، تكرر استخدام الاستراتيجية نفسها بعد ثلاث سنوات، وتحديداً في آذار/ مارس عام ١٩٨٨ في أثناء الهجوم على شمال العراق من خلال العملية التي عُرِفت باسم «فجر ١٠»[٩٩].

• **القرار الخاص بقصف المدن**: فرض هذا القرار نفسه بقوة على الساحة الإيرانية اعتباراً من عام ١٩٨٥. ففي هذا العام نفسه كان الأمين العام للأمم المتحدة قد أخذ وعداً من كل من العراق وإيران بوقف الحرب ضد المدنيين، وحصل على تفويض من مجلس الأمن لإرسال فرق تتولى مراقبة هذا الالتزام، إلا أن الطرفين لم يلبثا أن استأنفا حرب المدن من جديد. ولما كان الرئيس خامنئي يؤيد الوقف، فقد أضعف هذا التطور موقفه لحساب الحرس ومعه رافسنجاني. وجدير بالذكر أن عام ١٩٨٥ كان هو العام الذي شهد ذروة التصعيد في العلاقة المتوترة بين خامنئي وخصومه، سواء داخل مجلس الشورى أو مع رئيس الوزراء مير حسين موسوي. وفي هذا السياق، احتوت الرسالة التي وقعها بعض النواب ـ بالإضافة إلى انتقاد السياسة الاقتصادية لخامنئي كما سلفت الإشارة ـ الهجوم على سياسته الدفاعية وموقفه من الحرب. وكان مما ورد بهذا المعنى، أن خامنئي احتفظ بمنصب وزير الدفاع شاغراً لمدة عام كامل، وفي وقت هو أدق ما يكون: وقت الحرب، وذلك لسبب رئيسي هو تمكين محسن رفيق دوست وزير الحرس من إبرام صفقات السلاح مع الخارج، وبالتالي الحصول لنفسه على عمولات، أي أن النواب اتهموا خامنئي بالتواطؤ مع الحرس الثوري ضد الجيش. أكثر من ذلك اتهموا خامنئي بأنه «تحدث عن السلام مع العراق»، وهو اتهام ينقض سابقه لأنه كان من المعلوم أن الحرس ضد استمرار الحرب. وكما سلف القول،

---

(٩٩) كاتزمان، الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره، ص ١٨٨.

فإن عدداً آخر من نواب الشورى تبرأوا من رسالة أقرانهم وهاجموا كتّابها في رسالة رفعوها إلى الخميني(١٠٠).

● **القرار الخاص بصفقة الأسلحة مع الولايات المتحدة**: أما هذا القرار فكان الأكثر إثارة للدهشة والجدل. وكان مبعث الدهشة والجدل أن الطرفين الرئيسيين في الصفقة: الولايات المتحدة وإسرائيل كانا هما ركيزتي معسكر الشيطان، الأمر الذي جعل هذا القرار بمثابة نتوء في السياسة الخارجية الإيرانية.

تختلف المصادر حول بدايات هذه الصفقة اختلافاً كبيراً. فثمة مصدر يشير إلى أن الولايات المتحدة كانت هي صاحبة المبادرة بالتفاوض مع إيران لإطلاق سراح رهائنها، وأن مجلس الأمن القومي الأمريكي حصل على تصريح بهذا الشأن في ٧/ ٦/ ١٩٨٥ بحيث تلتزم الولايات المتحدة ببيع سلاح لإيران مقابل توسطها لدى الجماعات الإسلامية اللبنانية التي تحتجز رهائن أمريكيين. وبعد موافقة الجمهورية الإسلامية على الاقتراح السابق، بدأ تدفق السلاح الأمريكي لها من خلال ست شحنات رئيسية، بواقع:

- ٩٦ صاروخ «Tow» المضاد للدبابات في الشحنة الأولى في ٨/ ١٩٨٥.
- ٤٠٨ صواريخ من النوع نفسه في الشحنة الثانية في ٩/ ١٩٨٥.
- ١٨ صاروخ «Hawk» مضاد للطائرات في الشحنة الثالثة في ١١/ ١٩٨٥.
- ١,٠٠٠ صاروخ «Tow» في الشحنة الرابعة في ٢/ ١٩٨٦.
- قطع غيار لصواريخ «Hawk» في الشحنة الخامسة في ٥/ ١٩٨٦.
- وأخيراً ٥٠٠ صاروخ «Tow» في الشحنة السادسة في ١٠/ ١٩٨٦.

ويذكر المصدر أن بعض الشحنات السابقة أرسلت لإيران عبر إسرائيل، كما أن بعض الشخصيات الإسرائيلية قامت بدور الوساطة(١٠١).

وثمة مصدر آخر يشير إلى أن إيران هي التي خطت الخطوة الأولى في إطار تخطيطها لإطالة أمد الحرب حتى سقوط البصرة والضغط بها على النظام العراقي. وأن إيران بعد أن فشلت في الاتصال المباشر مع الولايات المتحدة، لجأت إلى الاتصال غير المباشر بها باعتبار ذلك يمثل ثاني أسوأ بديل. وفي هذا السياق، جاء تفاوضها مع تاجر سلاح عربي مشهور، اتصل بدوره بمسؤولين إسرائيليين (من بينهم الملحق العسكري الإسرائيلي الأسبق في طهران

---

(١٠٠) المصدر نفسه، ص ١٨٨؛ الكواري، «عملية صنع القرار في مجلس الأمن والحرب العراقية ـ الإيرانية،» ص ٨٠ ـ ٩٠، ص ٢٦٨ ـ ٢٦٩، و Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution,* pp. 351-352.

(١٠١) http://www.angelfire.com/ca3/jphuck/BOOK3Ch7.htm, pp. 3-4.

يعقوب نيمرودي، والمدير الأسبق لمصانع الطائرات الإسرائيلية الشويحر) للتوسط لدى الولايات المتحدة لإقناعها بتزويد الجمهورية الإسلامية بالسلاح. وأثمرت جهود الوساطة عن شحن سلاح أمريكي لإيران اعتباراً من عام ١٩٨٦[١٠٢]. ويطور مصدر ثالث التصور السابق بالتنويه إلى أنه حتى قبل أن توافق الولايات المتحدة على الوساطة الإسرائيلية، كانت إسرائيل قد بادرت في ٩/ ١٩٨٥ بشحن ٥٠٨ صواريخ من طراز «Tow» المضادة للدبابات إلى إيران، واثقة من أنها ستحصل على بدائلها في القريب العاجل[١٠٣].

وفي كل الأحوال، فإن من الصعب التعرف يقيناً على خلفيات الصفقة وتفاصيلها، وذلك أنها أحرجت الولايات المتحدة بالقدر نفسه الذي أحرجت به إيران. واضطر الرئيس الأمريكي رونالد ريغان لتبرير موقفه أمام الرأي العام بثلاثة مبررات، هي: محدودية الأسلحة المصدرة إلى إيران والتي كانت تكاد «تمسك باليد» على حد تعبيره[١٠٤]، وعدم إضافتها للقدرات الهجومية الإيرانية لكونها تنصب على تطوير قدراتها الدفاعية، والتفاوض مع الجناح «المعتدل» وليس مع الجناح «المتشدد» داخل الجمهورية الإسلامية. لكن من الممكن التعرف على أدوار بعض أهم القوى السياسية الإيرانية في تيسير إتمام الصفقة التي صارت تعرف بإيران كونترا لاستخدام الولايات المتحدة عائدها في تمويل نشاط متمردي الكونترا ضد حكومة الساندينستا في نيكاراغوا.

شرع رافسنجاني منذ عام ١٩٨٣ في الإشارة إلى أن إيران لا تمانع في «إقامة علاقات صحيحة» مع أي دولة تعاملها بالمثل، واستثنى بذلك ـ ولأول مرة ـ كلاً من إسرائيل وجنوب أفريقيا من دون الولايات المتحدة. وفي عام ١٩٨٤ تقدم رافسنجاني خطوة أخرى بتصريحه بأن بلاده لن ترفض شراء قطع غيار أمريكية الصنع للمعدات الإيرانية سواء تم ذلك عبر اتصال مباشر (وهو الأفضل) أو بواسطة طرف ثالث. وبينما كانت تتوالى شحنات السلاح بالفعل لإيران، وقبل تسرب أنبائها إلى مجلة الشراع اللبنانية ومنها إلى الصحف الإيرانية، أعلن رافسنجاني في ٢/ ١١/ ١٩٨٦ صراحة أن إيران تعتزم شراء سلاح أمريكي من أي مكان يتاح لها. وعلى حد قوله آنذاك «فالعالم كله يعلم أن الجيش الإيراني كان مسلحاً أيام الشاه بأسلحة أمريكية. والعالم كله يعلم أننا نحارب الآن بسلاح أمريكي. ونحن نعلن

---

(١٠٢) http://www.webcom.com/pinknoiz/covert/weinberger.html, p. 1.

(١٠٣) مثنى التويني، «العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية للمدة ١٩٨٩ ـ ١٩٩٩،» (أطروحة دكتوراه، بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٩)، ص ٤٣ ـ ٤٨.

(١٠٤) ذكر الرئيس رافسنجاني شيئاً قريباً من هذا في حديثه لقناة الجزيرة، عندما أفاد أن إيران لم تحصل سوى على عدد محدود من السلاح الأمريكي. واستطرد قائلاً إن بلاده أعادت هذا السلاح إلى الولايات المتحدة بعد أن لاحظت «أنهم جلبوا لها صواريخ من إسرائيل»، وكما قال: «نحن نرفض التعامل مع إسرائيل سواء مباشرة أو غير مباشرة». انظر حديث غسان بن جدو مع هاشمي رافسنجاني في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة الفضائية بتاريخ ٢٧/ ١/ ٢٠٠٠، و http://www.angelfire.com/ca3/jphuck/BOOK3Ch7.htm, p. 4.

صراحة أن طائراتنا أمريكية، وجزءاً كبيراً من صواريخنا أمريكي، ومعظم مدفعيتنا أمريكي. وكل هذا يحتاج إلى قطع غيار».

ولأن القرار كانت له هذه الخطورة، كان لا بد له أن يُولِّد أصداءً عنيفة داخل الجمهورية الإسلامية. فلقد التف بعض نواب مجلس الشورى ـ على أثر افتضاح أمر الصفقة ـ حول منتظري الذي هاجم الصفقة كما هاجم رافسنجاني. وخططوا معه لاستجواب وزير الخارجية علي أكبر ولايتي، إلا أن الخميني تدخل لمنع حدوث هذا التطور. وبذلك أصبحت الصحف هي الساحة الأساسية التي لجأ إليها أعضاء الشورى للهجوم على كل المتورطين في عملية إيران كونترا. ومن بين الصحف التي اتسعت لمثل هذا الهجوم صحيفة **رسالت** التي تساءلت في إحدى مقالاتها حول الموضوع: هل عاقبت وزارة الخارجية مفاوض الوفد الأمريكي من غير مسؤوليها (أي مسؤولي الخارجية)؟، وما هو الأساس القانوني الذي استند إليه تحرك هؤلاء؟ ومن الذي اتخذ قرار التفاوض؟ وعلى أي مستوى جرى اتخاذه؟. وهكذا فإن البرلمان الذي وقف في عام ١٩٨٥ مع رافسنجاني ضد خامنئي في قرار قصف الأهداف المدنية، عاد ليصطف ضد رافسنجاني في قضية السلاح الأمريكي بعد عام واحد من هذا التاريخ. وفي التطور السابق مؤشر جديد على ديناميكية النظام الإيراني وحركية قواه ومؤسساته.

كانت القضية إذن بالغة الحساسية والشائكية، وكانت إثارتها تنذر بتأجيج حدة الاستقطاب الداخلي، لذلك تدخل الخميني شخصياً في ٢٠/١١/١٩٨٦ ليعلن عن رضاه التام عن رافسنجاني، ويحمل في المقابل على أولئك الذين يهتفون ضد المسؤولين الإيرانيين بدلاً من أن يهتفوا ضد الولايات المتحدة (كيف؟!)، ويعزو ذلك إما لتأثرهم بالدعاية الخارجية وإما لانسياقهم وراء طموحاتهم الشخصية. أكثر من ذلك، تم إيقاف بعض أبرز معارضي الصفقة في ١٢/١٩٨٦، وفي مقدمتهم مهدي هاشمي شقيق هادي صهر منتظري، وقُدِّم وصحبه إلى المحاكمة، ورغم اعتذار هاشمي علناً لرافسنجاني إلا أن القضاء أدانه بل وحكم عليه بالإعدام. ومن مفارقات الواقع الإيراني أن آية الله منتظري الذي لعب دوراً أساسياً في تأجيج المعارضة لصفقة السلاح الأمريكي، بعث برسالة إلى المرشد يدعو فيها بل ويؤكد على ضرورة التحقيق مع المعارضين بغض النظر عن النتيجة التي ينتهي إليها التحقيق. وكان ذلك يشير إلى تفهم منتظري احتمالات إدانة شقيق صهره ومن معه. والأكثر مدعاة للدهشة، ما أشار إليه أحد المصادر من أن الحرس الثوري ـ حارس الثورة وحامي أيديولوجيتها ـ تحول من معارضته الصفقة إلى المشاركة في التفاوض عليها. وأنه تسلم بالفعل جزءاً من هذه الصفقة واستخدمه في بعض هجماته ضد العراق[١٠٥].

---

(١٠٥) التويني، المصدر نفسه، ص ٤٣ ـ ٤٨، وكاتزمان، **الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره**، ص ١٩٦ ـ ١٩٧.

ب ـ حرب الخليج الثانية

هذه الجزئية من الدراسة ليست معنية بتحليل جذور النزاع العراقي ـ الكويتي وتطوره التاريخي من مرحلة إلى أخرى وصولاً إلى أحداث يوم الخميس الموافق الثاني من آب/ أغسطس ١٩٩٠. لكنها تهتم ـ بين أشياء أخرى ـ بتحليل الإطارين الإقليمي والدولي اللذين تجددت إثارة هذا النزاع فيهما، على أساس أنهما تحكما في اتخاذ الجمهورية الإسلامية قرارها بالتزام الحياد خلال فترة الأزمة ثم الحفاظ عليه بعد اندلاع الحرب. وفي واقع الأمر، فإنه بعد بضعة شهور من انتهاء حرب الخليج الأولى، بدا وكأن كل شيء حول إيران قد تغير. إقليمياً، تفكك التحالف الذي جمع بين العراق ودول مجلس التعاون الخليجي (والكويت أساساً) بفعل الاختلاف حول مجموعة من القضايا الأساسية، أهمها: رفض ضم العراق إلى عضوية المجلس، واتهام العراق كلاً من الكويت والإمارات بإغراق السوق النفطية والتسبب بالتالي في تدهور الأسعار، وقريب من ذلك احتجاجه على سحب الكويت بعض نفط حقل الرميلة التابع له، وعدم استعداد دول الخليج لمعاقبة سوريا على دعمها إيران بتقليص نفوذها في لبنان. وبدت إعادة تشكيل التحالفات جزءاً من ظاهرة أعم شملت الوطن العربي وتركته بحلول الربع الأول في عام ١٩٨٩ موزعاً بين ثلاثة تجمعات: في المشرق، مجلس التعاون العربي بعضوية مصر والعراق والأردن واليمن، وفي المغرب، اتحاد المغرب العربي بعضوية الدول المغاربية، فضلاً عن مجلس تعاون دول الخليج. وبقدر ما أثار هذا التطور تساؤلات عن علاقة التجمعات ببعضها، وبالجامعة العربية، وبالدول غير المنضوية في أي منها (سوريا بالأساس)، بقدر ما شكك في قدرة اثنين منها على الأقل (العربي والمغاربي) على التماسك، في ضوء الخلافات الأيديولوجية و/ أو الحدودية بين أطراف كل تجمع. ورغم انعقاد قمة بغداد العربية بين ٢٨ و٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٠ إلا أنها حَرَّكت من الهواجس أكثر مما هدأت على ضوء تطلع العراق إلى دور إقليمي أكبر. ومما يذكر في هذا الخصوص أن إيران هاجمت بشدة قمة بغداد لأسباب عديدة، منها تأكيدها الحق التاريخي للعراق في شط العرب، ووصفتها صحفها بأنها (أي القمة) لم تكن سوى أداة «للدفاع عن الرئيس العراقي وحمايته»، وبأن «المصالح الشخصية» كانت «هي المحرك الحقيقي لها»، وشككت في جدواها الفعلي على ضوء الغياب السوري (واللبناني) عن اجتماعاتها.

ودولياً، بدأ الغرب (والولايات المتحدة أساساً) يعيد حساباته في ما يخص العراق على ضوء أمرين أساسيين: تزايد القدرات العسكرية العراقية التي ساهم الغرب نفسه في بنائها، وتصاعد هجوم العراق على السياستين الأمريكية والإسرائيلية وما ارتبط بذلك من تهديدات عراقية ـ إسرائيلية متبادلة قبل الغزو[١٠٦].

---

(١٠٦) جلال معوض، «غزو الكويت وحرب الخليج الثانية، ١٩٩٠ ـ ١٩٩١،» في: **موسوعة أحداث القرن العشرين** (القاهرة: دار المستقبل العربي، ٢٠٠٠)، ج ٤: **النزاعات المسلحة**، ص ٥٦٥ ـ ٦٢٣، و«الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (حزيران/ يونيو ١٩٩٠)، ص ١٢.

وفي الوقت الذي كان العالم من حول إيران يتغير، كانت إيران نفسها تتغير بعدما تبادلت نخبتها مواقعها القيادية، فصعد خامنئي من رئاسة الدولة إلى الإرشاد، وانتقل رافسنجاني من رئاسة الشورى إلى رئاسة الدولة. وكان لهذا التغير دلالاته في ما يتعلق بمحاولة إيران تدعيم علاقاتها الخارجية في إطار خطتها لإعادة البناء وحاجتها للاستثمارات والقروض على ما تقدم، وجاءت زيارة وفد البنك والصندوق لها في ٥/ ١٩٩٠ واحدة من أهم ثمار هذا التحسن. كما سوف نرى كيف أن الاهتمام بإشراك إيران في إدارة أزمة الخليج الثانية، سواء من طرف الدول الأوروبية أو من طرف الدول العربية (بل والعراق نفسه) كان ثمرة أخرى لا تقل أهمية. لكن التغير كانت له أيضاً دلالاته الداخلية، لأن رافسنجاني جاء ومعه خطة للإصلاح الاقتصادي كان لها مؤيدون ومعارضون، وهو ما سبقت مناقشته، كما أن خطابه السياسي «المختلف» رفع مستوى التوقعات لإجراء إصلاحات سياسية رئيسية في النظام. وعلى مدار شهور الأزمة والحرب جرى التجاذب حول قضيتين وثيقتيْ الصلة بتلك الإصلاحات: **الأولى** قضية حرية التعبير بمناسبة الاعتقالات التي طاولت المثقفين من موقعي الرسالة التسعينية، ومعظمهم ينتمي إلى «جمعية الدفاع عن الحرية وسيادة الشعب الإيراني»، وطالبوا بمطالب وثيقة الصلة بمسمى جمعيتهم. وكانت تلك الاعتقالات قد وقعت بعد اتهام موقعي الرسالة بالعمالة لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية، وإجبارهم على الاعتراف بهذا الاتهام علناً[١٠٧]. **والثانية** قضية نزاهة الانتخابات بمناسبة قرار مجلس صيانة الدستور إخضاع مرشحي مجلس الخبراء لاختبار فقهي.

تلك كانت هي الخلفية التي تحرك فيها النظام الإيراني خلال سبعة أشهر هي الفاصلة بين آب/ أغسطس ١٩٩٠ وآذار/ مارس ١٩٩١.

(١) **قرار الحياد خلال الأزمة**: فوجئت إيران باستيلاء العراق على الكويت خلال الساعات الأولى من صباح يوم الخميس الموافق ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وكانت هذه المفاجأة في حد ذاتها أحد أهم أسباب إرباك الموقف الإيراني (وفي الواقع مواقف دول أخرى عديدة) خلال الأيام الأولى من الشهر نفسه. أما السبب **الثاني** فكان ينبع من التساؤلات التي أثارها الاجتياح حول أبعاده، وأهدافه، ودور القوى الكبرى فيه، والنتائج التي يمكن أن ينتهي إليها. وعندما أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٦٦٠ في يوم الحرب نفسه مطالباً فيه العراق بالانسحاب الفوري غير المشروط إلى حدود ما قبل يوم الثاني من آب/ أغسطس، وقراره رقم ٦٦١ في اليوم الخامس من الشهر نفسه بفرض حظر اقتصادي شامل على العراق، وقامت الولايات المتحدة من جانبها بحظر التجارة مع العراق وتجميد أرصدته وممتلكاته هو والكويت، لم تكن إيران تصدق أن الغرب الذي «زيَّن» للعراق اجتياحها يمكن

---

(١٠٧) «إكراه المعتقلين من موقعي الرسالة المفتوحة على الاعتراف بصحة الاتهامات على شاشة التليفزيون،» الموجز عن إيران (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠)، ص ٥ ـ ٦.

أن يعاقبه للسبب نفسه لمجرد اختلاف الطرف المستهدف بالعدوان. وكان السؤال المرتبط بذلك هو: هل يمكن أن يتم تدويل الأزمة؟ ولو دُوِّلت فعلى أي نحو يكون هذا التدويل؟ وهل تقبل إيران هذا الإجراء أم ترفضه؟. ويمكن إضافة سبب ثالث ساهم في عدم وضوح الرؤية الإيرانية في الأيام الأولى للحرب، هو غموض الموقف من حكم آل الصباح. فالإيرانيون كانوا يقيناً ضد العراق، لكن هل كانوا مع الكويت؟ لقد مر بنا كيف قدم الكويت دعماً أساسياً للعراق إلى حد اعتبرته إيران (أي الدعم) بمثابة «إعلان حرب ضدها»[١٠٨]. وبالتالي فإن اجتياح الكويت الذي كان يضر بالتوازن الإقليمي الخليجي من زوايا عديدة: إعطاء العراق منفذاً أكبر على الخليج، وتدعيم قدراته الاقتصادية بوضع يده على نفط الكويت؛ كان يحقق لإيران بأسرع مما توقعت رغبتها في الانتقام من حكام الكويت.

وعبرت القرارات والتعليقات التي صدرت عن الجمهورية الإسلامية في هذه الفترة عن مجمل تلك الاعتبارات والضغوط، على تناقضها. فلقد أدان الرئيس الإيراني هاشمي رافسنجاني غزو الكويت فور وقوعه، وعقد مجلس الأمن القومي اجتماعاً عاجلاً في اليوم نفسه دون نشر التفاصيل. أما الخارجية الإيرانية فإنها أصدرت بياناً أدان الغزو واعتبره نتيجة الدعم الدولي للعراق، ودعا للانسحاب الفوري غير المشروط حتى الحدود الدولية المعترف بها، وإلى تسوية الخلاف الحدودي العراقي ـ الكويتي بالوسائل السلمية، وأكد احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها، وذلك في تحذير مبكر من احتمالات تدويل الأزمة، لم تلبث إيران أن تراجعت عنه. واستخدم بيان الخارجية الإيرانية جملة أصبحت في ما بعد من لوازم وصف موقف الجمهورية الإسلامية، وإن فهمها كل طرف حسب هواه، هي جملة أن إيران كأكبر دولة في المنطقة «لا تستطيع أن تبقى غير مبالية تجاه التطورات التي قد تؤدي إلى تعريض أمنها القومي وكذلك استقرار المنطقة للمخاطر».

وخرجت الصحف الإيرانية التي كانت قد احتجبت أول ثلاثة أيام من شهر آب/ أغسطس في إطار الاحتفال بذكرى استشهاد الحسين بن عليّ، لتدين بدورها الغزو العراقي، وتشكك في المواقف الدولية، وتحمل على آل الصباح ومفهوم الوحدة العربية معاً. ففي عددها الصادر في ٤/ ٨/ ١٩٩٠ ذكرت صحيفة **كيهان** أن ثمة مؤشرات تؤكد أن الحرب جاءت بتنسيق عراقي ـ أمريكي لتحقيق مصلحة طرفيه: تثبيت العراق شرطياً للمنطقة لأنه حتى بافتراض انسحاب العراق فإنه سيُنَصِّب حكومة تابعة، وتكثيف الوجود العسكري الغربي في الخليج تحسباً من غزو عراقي جديد[١٠٩]. واعتبرت صحيفة **كيهان انترناشيونال** في ٥/ ٨/ أن الحرب دليل على أن «فكرة الوحدة العربية ليست إلا مجرد أكذوبة». أما صحيفة **جمهوري إسلامي** الصادرة في اليوم نفسه فتهكمت على إدانة القوى الكبرى للعراق واعتبرتها

---

(١٠٨) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, p. 367.

(١٠٩) يلاحظ أن التحليل السابق يفقد التماسك لأن التخويف من غزو عراقي لا يستقيم مع الاعتماد على العراق في أداء دور شرطي الخليج.

«مجرد نكتة شديدة الإضحاك»... وأضافت: «إن بقية شيوخ المنطقة يستحقون نفس المصير لأنهم ساندوا ومدحوا عدوان صدام ضد إيران». ولما كانت صحيفة **جمهوري إسلامي** القريبة من المرشد من أكثر الصحف عداءً لتحسين العلاقات مع الخليج عموماً والكويت خصوصاً، فلقد عادت في العدد ٢١ من الشهر نفسه لتهاجم زيارة وزير خارجية الكويت الشيخ صباح الأحمد الصباح لإيران(١١٠). وهنا يلاحظ أنه على الرغم من أن التوجهات السابقة للصحيفة كانت ضد اتجاه نظام رافسنجاني للانفتاح على جواره الإقليمي المباشر، إلا أنه فيما يخص الكويت، كانت ثمة غضاضة في نفوس المسؤولين الإيرانيين تجاه حكامه، وهذا يفسر سماحهم في وقت لاحق بأن يواصل بعض معارضي آل الصباح (من أمثال حجة الإسلام محمد باقر مهْدي) نشاطهم من فوق أراضي الجمهورية الإسلامية(١١١).

وبدخول الأزمة في أسبوعها الثاني، تسارعت وتيرة الأحداث المتلاحقة: الإعلان عن بدء نقل القوات الأمريكية للسعودية في ٨/٦، وانعقاد قمة القاهرة في ٩ و١٠ وفشلها في احتواء الأزمة بل وتأكيد الخلافات العربية بشأنها، وتوالي المبادرات العربية الفردية (ومنها مبادرات اليمن وليبيا والمغرب وتونس ومبادرة العراق نفسه في ٨/١٢ بالانسحاب المتزامن لقواته من الكويت ولإسرائيل من الأراضي الفلسطينية) والثنائية (ومنها المبادرة المقدمة من كل من ليبيا والمنظمة)(١١٢)... الخ، وتسليم الرئيس العراقي بكل المطالب الإقليمية الإيرانية(١١٣). ومثل هذه التطورات السريعة أضافت أبعاداً جديدة ومتشابكة لمشهد لا تنقصه أسباب التعقيد، الأمر الذي دفع مسؤول الإعلام الحربي في حرب الخليج الأولى أبا القاسم قاسم لوصف الوضع برمته بمثل من الأدب الفارسي يقول: «يرمي المجنون حجراً في البئر لا يقدر على إخراجه أربعون عاقلاً»(١١٤).

---

(١١٠) «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠)، ص ٩ ـ ١١.

(١١١) «موقف إيران من أزمة الخليج الفارسي،» **الموجز عن إيران** (شباط/ فبراير ١٩٩١)، ص ٣.

(١١٢) حول تفاصيل هذه المبادرات، انظر: معوض، «غزو الكويت وحرب الخليج الثانية، ١٩٩٠ ـ ١٩٩١،» ص ٥٨٦ ـ ٥٨٧.

(١١٣) تقدم الرئيس العراقي في ١٤/٨/١٩٩٠ بمبادرة تضمنت ما يلي: الانسحاب من جميع الأراضي الإيرانية، وإعادة أسرى الحرب الإيرانيين، والاعتراف بمسؤوليته عن إشعال حرب الخليج الأولى وبالتالي استعداده لدفع تعويضات عنها، والتزامه بتحجيم نشاط المعارضة الإيرانية، وتزويد الجمهورية الإسلامية بالنفط، و... اعترافه بمعاهدة ١٩٧٥. ومن الملاحظ أن هذه المبادرة جاءت تالية على سلسلة مبادرات سابقة وردت في الرسائل العديدة التي بعث بها صدام حسين إلى هاشمي رافسنجاني قبل الغزو: في عام ١٩٨٩، وفي عام ١٩٩٠ (في ٥/ ١٩٩٠ و٣٠/٧/ ١٩٩٠) وبعده (في ٣/٨/ ١٩٩٠)، إلا أن المبادرة المشار إليها كانت الأكثر شمولاً والأكثر استجابة لمطالب إيران. انظر: **الموجز عن إيران**: (حزيران/ يونيو ١٩٩٠)، ص ١١، و(أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠)، ص ٣ ـ ٥، ونازلي معوض أحمد، «تركيا وإيران وكارثة الخليج الثانية (مقارنة تحليلية)،» **مجلة العلوم الاجتماعية** (ربيع/ صيف ١٩٩١)، ص ٩ ـ ٤٣.

(١١٤) انظر عرضاً لمقال أبي القاسم قاسم بعنوان: «أزمة داخل أزمة» في: «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠)، ص ١٠ ـ ١١.

ولم تكن إيران بعيدة عن انعكاسات مثل هذا التعقيد، ولا كانت مستثناة من الجدل الذي ثار في القاهرة وعَمّان والخرطوم والجزائر... إلخ حول الأولويات: أولوية انسحاب العراق على إنهاء الوجود الأجنبي أم العكس؟

قدّمت وجهة نظر إيرانية أولى تحرير الكويت على إنهاء الوجود الأجنبي من زاوية معينة، هي أن هذا التحرير لن يتحقق إلا بواسطة ذاك التدخل. ولذلك، فإنه في الوقت الذي أبدى فيه رافسنجاني ـ أحد أبرز المعبرين عن وجهة النظر الأولى ـ تمسكه بجلاء القوات العراقية دون أي مساومة أو أي تنازلات إقليمية، فإنه حرص بالمثل على تأكيد الطابع المؤقت للوجود الأجنبي على أرض الخليج، وارتهانه بتحقيق الغرض منه: فض الاحتلال. حول معنى التحرير المشروط، حذر رافسنجاني في ٨/ ١٠/ ١٩٩٠ من احتمال التنازل للعراق عن جزيرتي وربة وبوبيان مقابل انسحابه قائلاً: «ما عند العراق فليحتفظ به بما في ذلك قواته المسلحة، بشرط أن ينسحب من الكويت وألاّ يعتدي علينا أبداً! لكن حذار لقد نبهنا الكويتيين: إذا قبلتم التنازل للعراقيين عن جزيرة بوبيان للوصول إلى تسوية، فلن نوافق أبداً على أي تغيير للحدود... وإذا تنازلت الكويت رغم ذلك عن بوبيان لصدام فسنتصرف في حدود وسائلنا للحيلولة دون ذلك»[١١٥]. وحول معنى الوجود الأجنبي المشروط ذكر رافسنجاني في ٢٥/ ٨/ ١٩٩٠ «إن إيران لا تمانع في الاستعانة بقوات أجنبية ما دامت سترحل فور تحرير الكويت»[١١٦]. واستنكر وزير خارجيته ولايتي رفض التدخل بقوله «من غير المعقول القول إن الأجانب يجب ألا يوجدوا في المنطقة في ظروف لا يوجد فيها حل لضمان أمن الخليج»[١١٧]. وطالما أن الوجود مؤقت ـ أو ينبغي له أن يكون ـ فقد كان هذا مبرراً لاقتراح نظام أمني إقليمي خليجي في مرحلة ما بعد التحرير.

وأعطت وجهة نظر إيرانية ثانية الأولوية لإنهاء الوجود الأجنبي، ليس فقط لتهديده الأمن القومي الإيراني بشكل مباشر، لكن كذلك لأن هذا الوجود إنما جاء ليبقى. وزادت بالدعوة لأن يكون ذلك من خلال الجهاد، وذلك في تعارض صريح مع موقف رافسنجاني الذي كان ضد استدراج إيران لأي مواجهة عسكرية، ناهيك عنها مع قوات التحالف ولحساب العراق في النهاية. ولذلك فإن خامنئي ـ أحد المنتمين إلى وجهة النظر الثانية ـ رغم هجومه الحاد على الرئيس العراقي وانتقاده المتكرر لاجتياحه الكويت، أصدر فتوى لمجاهدة قوات التحالف أذاعتها إذاعة طهران في ١٢/ ٩/ ١٩٩٠ جاء فيها: «إن الكفاح ضد العدوان والأطماع والمآرب والسياسة الأمريكية في الخليج الفارسي سيدخل في عداد الجهاد في سبيل

---

(١١٥) *Le Monde*, 9/10/1990.

(١١٦) مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٩٠** (القاهرة: المركز، ١٩٩١)، ص ١٤٣.

(١١٧) R. K. Ramazani, «Iran's Foreign Policy: Both North and South,» *Middle East Journal*, vol. 46, no. 3 (Summer 1992), p. 2.

الله، وما من أحد يلقى الموت على هذا الدرب إلا وكان شهيداً. . . إننا معارضون بحق لوجود أمريكا في منطقة الخليج الفارسي وكذلك لأطماعها المتزايدة باستمرار ولسياستها المخزية في المنطقة»[١١٨].

كان رافسنجاني وخامنئي إذاً قطبين لتيارين مختلفين، توزع تمثيلهما على قوى مختلفة، سواء في إطار السلطات الثلاث ومجلس الأمن القومي، أو خارجه. وانتقل سجالهما إلى صفحات الصحف القومية والمعارضة في إيران والمنفى، ومن ذلك تفضيل صحيفة **كيهان هوائي** في ٢٢/٨/ ١٩٩٠ التدخل الأجنبي على أن تنهض به قوات متعددة الجنسيات تحت إشراف مجلس الأمن، مقابل حث صحيفة **كيهان انترناشيونال** في ٢٣/٨/ ١٩٩٠ على الوقوف إلى جانب الرئيس العراقي بل ودعت في عدد آخر (في ١٦/٨/ ١٩٩٠) إلى تطلعها ليوم جديد «تتحالف فيه إيران والعراق ضد التهديد الآتي من الولايات المتحدة»[١١٩]. ولم تكن تلك هي المرة الأولى التي يختلف فيها السياسيان الصديقان، ولا كان خلافهما هذه المرة أصعب خلافاتهما على الإطلاق، لماذا؟ لأنه كانت هناك جملة متغيرات داخلية وخارجية ترجح منطق رافسنجاني وتكسبه وجاهته: منطق التمسك بالانسحاب ورفض التورط.

داخلياً، كانت الذكرى الحيّة للدمار الذي حاق بقرى ومدنٍ إيرانية كثيرة عبر ثماني سنوات ما زالت ماثلة في الأذهان، وكان هذا يعزز خيار الحياد[١٢٠] وعدم مواجهة قوى التحالف. ثم أن الحرس الثوري الذي مُنِي بخسارة مادية وبشرية كبيرة في حرب الخليج الأولى كان يحتاج إلى وقت ليعيد تنظيم نفسه قبل أن يقرر الدخول في مواجهة مع قوى الاستكبار. وكان هناك عامل اختفاء بعض أهم المؤسسات المغذية للزخم الثوري: المجلس الثوري وحزب الجمهورية الإسلامية. وخارجياً كان الموقف الأمريكي الواضح، على الرغم من كل محاولات التورية، هو رفض التهدئة، وعدم إعطاء العقوبات الاقتصادية فرصة لتفعل فعلها ولا مثلها الجهود الدبلوماسية، تستوي في ذلك الجهود التي أتتها قوىً كبرى في وزن الاتحاد السوفياتي وفرنسا، أو تلك التي بذلتها قوى إقليمية كإيران نفسها. وكان يقوي احتمال الحرب استمرار تدفق القوات الأجنبية من كل حدب وصوب، والتي ما كان يعقل أنها سوف تكتفي بدور ردعي. ولذلك فإنه عندما أصدر مجلس الأمن قراره رقم ٦٧٨ في

---

(١١٨) وصف الكاتب الإيراني م. فيروزي وجهة النظر الأولى بأنها تعبر عن تيار الاعتدال، والثانية بأنها تعبر عن تيار التشدد، وهو ما يزيد في تعقيد فرص التمييز بين الصفتين. انظر: «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠)، ص ١٠، و *Le Monde*, 13/9/1990.

(١١٩) «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠)، ص ١١.

(١٢٠) يذكر أن دول الخليج (والكويت بالذات) قدمت تنازلات كبيرة لإيران، منها: الاعتذار الرسمي الكويتي عن مساندة العراق ضدها، والتعهد بتعويضها مادياً عن أضرارها والاستثمار في مشروعات إعادة بنائها، ودعوتها لحضور قمة مجلس التعاون كمراقب في نهاية عام ١٩٩٠. انظر: رامي سالم السعيدين، «السياسة الخارجية الإيرانية تجاه حرب الخليج الثانية،» (دراسة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٩)، ص ٢١.

٢٩/ ١١/ ١٩٩٠، وخَوّل فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة استخدام كل الوسائل الضرورية (بما فيها القوة العسكرية) لتنفيذ قراراته الخاصة بأزمة الخليج الثانية بعد مهلة شهر ونصف الشهر تنتهي في ١٥/ ١/ ١٩٩١، كان الجميع يكاد يبصر نهاية النفق[١٢١].

في تلك الحدود، نجح الشيخ الرئيس في مقاومة كل الضغوط الداخلية والخارجية (العراقية أساساً) لجر بلاده إلى مواجهة مع قوات التحالف، وبطبيعة الحال قاوم في الوقت نفسه إغراءات البلدان الخليجية (الكويتية أساساً) لإرسال قوات ولو رمزية إلى السعودية، لأن استجابة من هذا النوع كان يمكن أن تؤدي إلى تفجير الموقف في الداخل وتدمير مصداقية الجمهورية الإسلامية ذاتها. لكن رافسنجاني حرص سواء في الأزمة أو بشكل أوضح في الحرب على تأكيد الحضور الإقليمي والدولي الإيراني، وفي هذا الإطار جاءت الاتصالات المتكررة بالمسؤولين العراقيين، وزيارة وزير الخارجية ولايتي للعديد من العواصم الغربية، وذلك بالإضافة إلى مبادرة ١٠/ ١٩٩٠. تقدمت إيران بهذه المبادرة التي وصفت بـ«المبادرة الإسلامية» أثناء زيارتها من قِبَل وفد من العلماء والشخصيات الإسلامية برئاسة عبد الرحمن خليفة مرشد الإخوان المسلمين في الأردن. وتضمنت المبادرة المذكورة النقاط الخمس التالية:

- الانسحاب المتزامن للقوات العراقية من الكويت والقوات الأجنبية من السعودية والدول الأخرى.
- تشكيل قوة عسكرية من كل الدول الخليجية باستثناء الكويت والعراق لتحل محل القوات العراقية والقوات الأجنبية في السعودية.
- تعاون الدول التي ساعدت العراق ضد إيران، بشكل جماعي من أجل إعادة بناء الاقتصادين العراقي والإيراني ومساعدتهما دون مقابل.
- إسقاط ديون العراق تجاه الدول العربية وغير العربية.
- توقيع جميع دول المنطقة على اتفاقية عدم اعتداء[١٢٢].

هل فعلاً كانت إيران تريد منع شن حرب على العراق؟ . . هو سؤال تحتمل الإجابة عليه بنعم كما تحتمل الإجابة عليه بلا. في تبرير الإجابة بالإيجاب تكمن الرغبة الإيرانية في إضعاف القدرات العسكرية العراقية وبالتالي تعديل توازن القوة الإقليمي لصالح الجمهورية الإسلامية. وفي تبرير الإجابة بالنفي يكمن الخوف الإيراني من أن تتكرر سابقتا الحربين العالميتين الأولى والثانية، عندما التزمت إيران الحياد ولم يردع حيادها لا الروس ولا

---

(١٢١) معوض، «غزو الكويت وحرب الخليج الثانية، ١٩٩٠ - ١٩٩١،» ص ٥٨٨ - ٥٩٢.

(١٢٢) تضمن البند الأول من هذه المبادرة - إضافة إلى ما تقدم - نصاً يفيد بقاء حقل نفط الرميلة وجزيرتي وربة وبوبيان تحت تصرف العراق، وهو يتناقض بشدة مع الموقف الرسمي الإيراني. فهل كان ذلك نوعاً من المناورة؟ هل طرح ثقة في أن الولايات المتحدة (وليس حتى العراق) سترفضه؟ انظر: **الموجز عن إيران** (تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠)، ص ٧.

البريطانيين عن اجتياح أراضيها. كما يكمن الخوف من أن ينفرط العقد العراقي ومعه عقود أخرى كثيرة لا تقل حبّاتها تنوعاً، منها العقد الإيراني نفسه. ومن هنا، تحركت إيران بدوافع متعارضة ولأهداف متعارضة أيضاً، فقبلت وجود الحشد العسكري الأجنبي الذي كان يفهم ضمناً أنه جاء ليحارب، وبذلت جهودها على الجانب الآخر بطرح أفكار تساعد على التوصل إلى تسوية سلمية.

(٢) **قرار الحياد أثناء الحرب**: مع انتهاء المهلة التي حددها مجلس الأمن قبل اللجوء إلى القوة لإخراج العراق من الكويت، بدأت الحرب الجوية ولمدة خمسة أسابيع متصلة بهدف قطع خطوط الإمداد لقواته في الكويت ومنع اتصالها بقيادتها[١٢٣]. ولم يكن حياد إيران بعد الحرب بسهولته قبلها، فقد استفز المواطن الإيراني العادي القصف الجوي الوحشي من جانب قوات التحالف، والاستخفاف بأرواح العراقيين الأبرياء في اختبار فعالية صواريخ باتريوت ودقة تصويبها، وانهمار صواريخ الحسين والعباس على رؤوس الإسرائيليين، وربما أيضاً التكييف الديني للحرب ووصفها بالحرب المقدسة. أقول ربما لأن أكثر الإيرانيين كانوا يدركون في قرارة أنفسهم أن الرئيس العراقي ليس مؤهلاً للإفتاء، كما ذكر آية الله مشكيني رئيس مجلس الخبراء. وفي كل الأحوال، عَبَّرَ مواطنون إيرانيون، ولا سيما في المدن الحدودية التي استضافت عراقيين من أصول إيرانية نزحوا أو طردوا خلال حرب الخليج الأولى، عن مشاعر التعاطف مع الشعب العراقي بجمع المساعدات لصالحه، وإقامة مجالس الفاتحة ترحماً على أرواح الشهداء من أبنائه. ومَثَّلت هذه المشاعر عنصراً ضاغطاً على القيادة الإيرانية، فزايدت عليها أحياناً كما في إعلان الحكومة يوم الأول من شباط/ فبراير ١٩٩١، وهو مناسبة قومية مهمة، يوماً للتضامن مع الشعب العراقي، وعَتَّمت عليها إعلامياً أحياناً أخرى. ويذكر في هذا الخصوص أن أحمد ابن الإمام الخميني كان يؤيد إحكام الرقابة الحكومية على الإعلام عند تغطية تطورات الحرب. وكان لافتاً للانتباه أنه فيما كانت أجهزة الإعلام تغطي المظاهرات المعارضة للتورط الإيراني في الحرب، والتي اجتاحت مدينتي قم وطهران في ١٩ و٢١/ ١/ ١٩٩١، فإنها تجاهلت المظاهرات الطلابية المقابلة الداعية للحرب مع العراق والتي شهدتها مدينتا تبريز وطهران أيضاً[١٢٤].

لكن ربما ما ساعد إيران على الاستمرار في موقفها الحيادي، أنه عدا الاتفاق على إدانة وحشية الحرب الدائرة على أرض الخليج، كان هناك اختلاف حول الأثر الذي يمكن أن يحدثه انضمام إيران إلى جانب العراق، فعلى حين اقتنع البعض أن تَدَخّل إيران (ضد قوات التحالف)[١٢٥] سيضرها ولن يفيد العراق، اقتنع آخرون أن المطلوب من التدخل معناه

(١٢٣) لمزيد من التفاصيل حول الحرب الجوية، انظر: معوض، المصدر نفسه، ص ٦٠٣ ـ ٦٠٧.
(١٢٤) «موقف إيران من أزمة الخليج الفارسي،» ص ٣.
(١٢٥) لم يرد بالطبع ولم يطرح خيار الانضمام للتحالف في هذه المرحلة.

(الرمزي) وليست جدواه (المادية) . وهكذا أمكن التمييز بين موقفين عبرا عن قبول الحياد ورفضه ومثلا امتداداً لسابقيهما قبل الحرب، مضافاً إليهما موقف ثالث تبنى صيغة وسطى هي صيغة الحياد المشروط مفادها: تظل إيران محايدة إلا إذا. . .

انطلق الموقف الأول من الرفض المطلق لدخول الحرب مع العراق إلى الحد الذي وصف معه تدخلها كما لو أن فرنسا حاربت في عام ١٩٢٠ إلى جانب ألمانيا، أو كما لو أقدمت إيران على «الانتحار» بتعبير هاشمي رافسنجاني. فبالإضافة إلى خصومة البلدين، لم تكن الحرب الدائرة حرباً مقدسة بل هي حرب «لتحويل الخليج الفارسي إلى خليج عربي»[١٢٦] . وأمّن أحمد الخميني على هذا التحليل بقوله: «ما من أحد يرضى ببذل نقطة دم واحدة من حرسنا الثوري ليحصل صدام على منفذ على الخليج الفارسي»[١٢٧] . ومن الأسباب الرئيسية الأخرى، أن حرب العراق حرب خاسرة. وقد حدد حسن روحاني الأمين العام لمجلس الأمن القومي مبررات هذه الخسارة في الرهانات الخاطئة للرئيس العراقي على ما يلي: مساندة الاتحاد السوفياتي فيما كانت قواه تخور، وعقدة فييتنام كرادع للتدخل الأمريكي، وإمكانية استدراج الدول الإسلامية للحرب «المقدسة» وضد إسرائيل[١٢٨] . أما السبب الثالث فهو عدم استعداد إيران لا اقتصادياً ولا عسكرياً ولا حتى نفسياً لحرب جديدة.

وفي سعيه لتعزيز موقفه، لاذ رافسنجاني بفكر الخميني مؤكداً أن الحياد يتسق مع خط الإمام الراحل. ودليله على ذلك أن الإمام قَبِلَ وقف إطلاق النار بعدما أدرك أن الولايات المتحدة تعد العُدَّة للاعتداء على إيران في حرب الخليج الأولى، وهو ما تخطط له نفسه في حرب الخليج الثانية. وكان الرئيس يريد بذلك أن يقول إن حياد إيران يجهض التآمر الأمريكي ولا يخدمه[١٢٩] . لكن، كما حرص رافسنجاني على إيجابية الحياد الإيراني قبل الحرب، كرر ذلك بعده. ومما له صلة بهذا الحرص، جهوده لمنع الحرب البرية التي بدأت في ٢٤/ ٢/ ١٩٩١ ، إذ يذكر أن وزير خارجيته تردد على عواصم إيطاليا وفرنسا وألمانيا والاتحاد السوفياتي، واجتمع مع وزراء دول عدم الانحياز. وفي المقابل استقبل المسؤولون الإيرانيون نظراءهم من العراق والجزائر والكويت واليمن والأردن. وفي لحظة معينة، غدت طهران محطة انتقالية للتشاور قبل انتقال هذا المسؤول العربي أو ذاك إلى موسكو أو بكين، أو مثلت نقطة انطلاق لإحدى جولات هذا المسؤول المكوكية. أكثر من ذلك، تقدم رافسنجاني في مطلع شباط/ فبراير ١٩٩١ ، بمبادرة جديدة لإقناع العراق بالانسحاب من

---

(١٢٦) F.O.G., «Iran: Le Complexe de Zopyre,» *Le Figaro*, 5/2/1991.

(١٢٧) J. A., «Le Coup de main de Rafsandjani,» *Le Nouvel observateur* (11 février 1991).

(١٢٨) «تصريحات سكرتير المجلس الأعلى للأمن القومي الإيراني عن الحرب،» الموجز عن إيران (شباط/ فبراير ١٩٩١)، ص ٥ ـ ٦.

(١٢٩) F.O.G., «Iran: Le Complexe de Zopyre».

الكويت مقابل وقف الحرب. وأعرب عن استعداده في حال موافقة الرئيس العراقي للذهاب لمقابلته في بغداد ثم التوجه إلى واشنطن للاجتماع مع الرئيس الأمريكي جورج بوش. وكان مما قاله في هذا الخصوص: «عندما تتعرض حياة آلاف من نفوس المسلمين للخطر فإنه من المنطقي جداً أن نبادر نحن رغم عدم وجود علاقات مع الولايات المتحدة إلى الاجتماع مع الرئيس الأمريكي جورج بوش دون إحجام». وحتى لا يبدو رافسنجاني وكأنه يتجاوز بمبادرته مرشد النظام، استطرد قائلاً: «وبالرغم من عدم اتخاذ أي قرار حتى الآن في هذا المجال، فإن أي إجراء في هذا المضمار سوف يتم تحت إشراف وإرشاد المرشد الأعلى ومجلس الأمن القومي»(١٣٠). وبطبيعة الحال، لا يمكن فصل التصريح السابق عن نيات رافسنجاني لتحسين علاقاته الخارجية. لكن رغم ذلك فإن المبادرة السابقة لم يقدر لها النجاح، كما لم تنجح المبادرة السوفياتية ـ العراقية، وكان ذلك إيذاناً ببدء الحرب البرية(١٣١).

وبُني الموقف الثاني على التأييد المطلق لدخول الحرب إلى جانب العراق لسببين: أحدهما نصرة المستضعفين التي التزمت بها الثورة الإسلامية منذ قامت. والآخر أن حياد إيران لن يضمن لها السلامة حيث سيفرغ لها الغرب بعد إجهازه على العراق. وكان مجلس الشورى هو المعقل الرئيس لأنصار هذا الموقف رغم تأييد رئيس المجلس نفسه الحياد على طول الخط. فقد كان الرئيس مهدي كروبي في حينه، هو في الوقت نفسه رئيس لجان شهداء الثورة والحرب مع العراق، وبالتالي فإنه كان أكثر قرباً ـ من سواه ـ من مآسي الحرب عموماً ومع العراق تحديداً(١٣٢). ومن أبرز من تزعموا معارضة الحياد من داخل المجلس علي أكبر محتشمي وزير الداخلية الأسبق، والذي دعا إلى الوقوف بجانب العراق أكثر من مرة، منها مداخلته في جلسة ٢٠/١/١٩٩١، حيث قال: «إن الثورة الإسلامية ونظام الجمهورية الإسلامية لا يمكنهما الوقوف موقف اللامبالي تجاه هذه الحرب المدمرة والمصيرية، وإذا لم نستجب اليوم لنداء أيها المسلمون الصادر من الشعوب المظلومة في العراق والكويت وفلسطين، فكيف نتوقع من المسلمين أن يتضامنوا معنا إذا هاجم هذا الذئب الجشع شعبنا وثورتنا وبلادنا». وأضاف: «إن شعب إيران المسلم هو السد التالي الذي يريد ـ عالم الكفر ـ

---

(١٣٠) «استسلام صدام بعد فشل رافسنجاني وغورباتشوف،» الموجز عن إيران (آذار/ مارس ١٩٩١)، ص ٣.

(١٣١) تضمنت المبادرة السوفياتية ـ العراقية ثماني نقاط هي: انسحاب العراق من الكويت بلا قيد ولا شرط، وبدء الانسحاب بعد يومين من إيقاف الحرب، وإتمام الانسحاب في وقت كافٍ، وإلغاء الحصار الاقتصادي بعد انسحاب ثلثي قوات العراق، وإلغاء جميع قرارات مجلس الأمن فور تنفيذ القرار رقم (٦٦٠)، وإطلاق سراح الأسرى بعد وقف إطلاق النار، وإجراء الانسحاب تحت إشراف الأمم المتحدة وبمشاركة الدول غير المتورطة في الحرب، وعرض المشروع على مجلس الأمن في ٢٢/٢/١٩٩١. انظر: المصدر نفسه، ص ٥.

(١٣٢) G. L., «Les Etats Unis aident le Baas à rester au pouvoir en Irak,» *Le Figaro*, 25/5/1991.

اجتيازه واجتياحه»[١٣٣]. فهل كان لذلك علاقة باستبعاد محتشمي من مجلس الخبراء؟!. ومن النواب الآخرين الرافضين للحياد، كان هناك إبراهيم أصغر زاده وصادق خلخالي وقربانعلي صالح آبادي. والأخيران كانا عضوين في لجنة شؤون السياسة الخارجية بالمجلس[١٣٤]. وبلغ صادق خلخالي القاضي الشهير في حماسته للعراق مبلغاً جعله يدعو إلى تكوين «تحالف استراتيجي إسلامي بين العراق وإيران» في مواجهة كلٍ من الولايات المتحدة والسعودية[١٣٥].

أما الموقف الثالث والأخير فلقد وضع أصحابه شروطاً ثلاثة لحيادهم هي: عدم دخول إسرائيل الحرب، وعدم قصف الأماكن الشيعية المقدسة في النجف الأشرف وكربلاء[١٣٦]، وعدم تهديد الأمن القومي الإيراني. ويمكن القول إن علي خامنئي ترك انطباعاً في بعض تصريحاته يفيد تعبيره عن هذا الاتجاه، وهو ما يمثل تحولاً في موقفه الذي سبقت الإشارة إليه. ففي لقائه مع وفد الإخوان المسلمين الأردنيين في عَشَرة الفجر وهي الأيام العشرة الأولى من شهر شباط/ فبراير التي يحتفل فيها الإيرانيون بذكرى ثورتهم، صرح خامنئي بأن «الجهاد ضد إسرائيل أمر واجب»، ووجه خطابه إلى ضيوفه قائلاً: «وإذا هاجمت إسرائيل الأردن، فإن الجمهورية الإسلامية ستقف إلى جانب الأردن». وبعد الحرب كقبلها احتفظ المرشد بتعاطفه مع الشعب العراقي وهجومه على رئيسه الذي عرضه للدمار، ووصف إدارته بلاده في إحدى المناسبات بأنها «ليست إدارة سياسية بل إدارة جنائية»[١٣٧].

وبحكم التداخل بين أدوار أعضاء النخبة الإيرانية ومهامهم فقد نقلوا وجهات نظرهم من داخل مؤسسات الدولة إلى ساحات المجتمع المدني. ولعبت منابر صلاة الجمعة دوراً رئيسياً في هذا الخصوص. فآية الله مشكيني رئيس مجلس الخبراء الذي أمَّ المصلين في قم يوم الجمعة ٨/ ٢/ ١٩٩١ مضى من فوق منبره يقول: «يتساءل البعض في هذه الأيام عن موقفنا من الحرب، هل نقف إلى جانب العراق؟ أم نساند الجانب الثاني؟... إذا تصورنا مناصرة [النظام العراقي] وحمايته نكون قد أخطأنا... إننا نعادي النظام العراقي ونعادي كل من [يساعده]. ولكن أمريكا كذلك عدوتنا وعلينا كذلك محاربتها». وفي الشهر نفسه خطب أسد الله بيات نائب الشورى في مسجد بإحدى ضواحي طهران قائلاً: «إذا بادرت إسرائيل بمهاجمة العراق فإن الجمهورية الإسلامية سوف تتخذ سياسة مغايرة لسياسة الحياد الحالية

---

(١٣٣) «حرب الخليج وجوء الطائرات العراقية بين المعتدلين والمتطرفين،» **الموجز عن إيران** (آذار/ مارس ١٩٩١)، ص ٨.

(١٣٤) «موقف إيران من أزمة الخليج الفارسي،» ص ٣.

(١٣٥) S. H., «Les Dividendes iraniens,» *La Croix*, 19/1/1991.

(١٣٦) قصفت قوات التحالف هاتين المدينتين في ٩/ ١/ ١٩٩١، لكن الإعلام الإيراني خفف من وقع الاعتداء على الأماكن الشعبية المقدسة. انظر: «حرب الخليج وجوء الطائرات العراقية بين المعتدلين والمتطرفين،» ص ٨.

(١٣٧) «دور إيران بالنسبة لحرب الخليج الفارسي،» **الموجز عن إيران** (آذار/ مارس ١٩٩١)، ص ٥ ـ ٦.

دونما شك». فيما ذكر آية الله موسوي زنجاني في خطبة الجمعة في مركز محافظة زنجان: «إن الشعب الإيراني يقف إلى جانب الشعب العراقي المظلوم»(١٣٨).

ومثلت الصحافة داخل إيران وخارجها منبراً لا يقل أهمية في تجسيد الجدل السياسي المحتدم بين التيارات المختلفة. فقد نقلت صحيفة **إطلاعات** فقرات من خطب سابقة لكل من خامنئي ورافسنجاني في عدد ٢٦/ ١/ ١٩٩١، وذكرت: «نظراً لكون إيران محايدة، فإنها لا تدخل الحرب أو المجابهة العسكرية، إلا أن ذلك لا يعني أنها لا تعبأ بما يحدث». وهاجمت صحيفة **جمهوري إسلامي** في عدد ٢٣/ ١/ ١٩٩٩ «نظام بغداد الملحد» الذي «لا يستطيع أن يخدع المسلمين بمجرد اللجوء إلى الآيات القرآنية وإطلاق الصواريخ على تل أبيب والتي لا تدل على إخلاص بغداد حقيقة في صراعها مع إسرائيل». وأثارت صحيفة **طهران تايمز** في اليوم نفسه سؤالاً: «لماذا يجب على إيران أن تظل محايدة في حرب الخليج الفارسي؟» وذكرت أن هذا السؤال الذي يطرحه النواب «المتشدّدون» يُرَد عليه بأن «الصراع بين العراق والقوات متعددة الجنسيات ليس حرباً بين الحق والباطل، بالرغم من اعتبارها حرباً غير متوازنة». وفي المقابل، انتقدت صحيفة **كيهان انترناشيونال** حياد إيران في عدد ١٩/ ١/ ١٩٩١، ووصفت هذا الحياد بأنه: «يبدو غير مناسب بالنسبة للأزمة الراهنة، لأن إيران لا تزال تعتبر هدفاً رئيسياً في القائمة الأمريكية للأهداف المطلوب ضربها». أما صحيفة **كيهان هوائي** التي صدرت بعد ذلك بيومين، أي في ٢٢/ ١/ ١٩٩١ فذكرت أنه: «بغض النظر عن دخول إسرائيل أو عدم دخولها الحرب، فإن مسلمي المنطقة لن يظلوا غير عابئين بما يحدث للعراقيين»(١٣٩).

تبقى نقطة أخيرة، ظلت لفترة طويلة حمّالة أوجه، وتعرّضت لتفسيرات مختلفة فيما كان الموقف الرسمي ثابتاً على حياده. والمقصود بذلك استقبال إيران عدداً من الطائرات العراقية أثناء الحرب. فعلى حين تمنى دعاة مساندة العراق لو كان استقبال الطائرات جزءاً من اتفاق سري بين الحكومتين العراقية والإيرانية بما يحفظ على الجار العربي جزءاً من قوته الجوية، وتعاملوا مع النفي الرسمي لمثل هذا الاتفاق بوصفه مناورة سياسية، فإن مؤيدي الحياد تخوفوا من أن يكون هروب الطائرات مقدمة لتوريط إيران في الحرب. وقد بدأت القصة عندما أخذت مجموعة من الطائرات المدنية والحربية العراقية في الهبوط في مطار مهراباد الإيراني اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٦/ ١/ ١٩٩١. واختلفت التقديرات الخاصة بعدد هذه الطائرات اختلافاً كبيراً. فقد قدرتها بعض الدوائر الغربية (البريطانية) بـ ١٠٠ طائرة «من أفضل الطائرات العسكرية التي يملكها العراق». بينما ذكر رافسنجاني في حديثه لمجلة دير شبيغل الألمانية أن العدد لم يتجاوز «٢٢ طائرة حربية وبضع طائرات مدنية». وقرر

---

(١٣٨) «حيرة الأجنحة المختلفة في إيران،» الموجز عن إيران (٦ آذار/ مارس ١٩٩١)، ص ٦.
(١٣٩) «الصحافة الإيرانية في شهر،» الموجز عن إيران (شباط/ فبراير ١٩٩١)، ص ١٠ ـ ١١.

مجلس الأمن القومي في اجتماعه في اليوم نفسه (٢٦/١/١٩٩١) مصادرة جميع الطائرات التي تلجأ إليه والتي تنتمي لهذا الطرف أو ذاك حتى تنتهي الحرب. لكن بعد انتهاء الحرب رجح خيار الاحتفاظ بالطائرات كجزء من التعويضات المستحقة لإيران من العراق. ورغم ذلك قلل رافسنجاني في حديثه المشار إليه من أهمية هذه الطائرات وقيمتها بقوله: «ليست هناك طائرات كثيرة، كما أن سعرها غير مساوٍ لمبلغ التعويضات إطلاقاً»[١٤٠].

٣ ـ قضية الرهائن

ما بين نهاية عام ١٩٧٩ ونهاية عام ١٩٩١ تحولت «دبلوماسية الاختطاف» إلى أداة رئيسية من أدوات تنفيذ السياسة الخارجية الإيرانية. بدأ الطلاب باختبارها في إيران نفسها، ثم انتقل توظيفها إلى لبنان حيث عشرات الخيوط والخطوط التي تربط إيران بالجماعات الإسلامية الشيعية. وعلى مدار اثني عشر عاماً هي عمر أزمة الرهائن، طوَّرت هذه الدبلوماسية أهدافها من تحرير الأرصدة الإيرانية في البنوك الأمريكية، إلى تحرير الأسرى اللبنانيين والإيرانيين في السجون الإسرائيلية، واستُخْدمت لمعاقبة الدول الغربية على مواقفها في حرب الخليج الأولى، كما استُخْدِمت ضد محاولات المساس بالرموز الدينية وبالتالي تأكيد الوجه الإسلامي لإيران. وعلى صعيد آخر، لم تكن قضية الرهائن بعيدة عن خلفيات الصراع السياسي الداخلي الإيراني، بل مَثَّلت في حد ذاتها أحد اختبارات القوة بين التيارات المختلفة، كما مثلت شاهداً على نضج الجمهورية الإسلامية ومعاملتها الدول بمنطق الدولة. ومن هنا، فإن دراسة هذه القضية تعد في جانب منها دراسة للتطور في آليات صنع القرار الإيراني ومؤسساته.

أ ـ القرارات الخاصة برهائن السفارة الأمريكية

في ٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٩ تظاهر عدد كبير من الطلاب الإيرانيين أمام مبنى السفارة الأمريكية في طهران احتجاجاً على استضافة الولايات المتحدة للشاه ومنحه حق العلاج، وذلك قبل أن يقتحموا السفارة بدعم من رجال الحرس الثوري ويفوتوا فرصة إعدام الوثائق السرية التي غدت لاحقاً من أهم مستندات إدانة الشاه ونظامه ومن أدلة اتهام السفارة بالتجسس. وبينما احتجز هؤلاء الطلاب نحو مئة رهينة (٦٣ منهم أمريكيو الجنسية)، تم احتجاز ثلاثة من الخارجية الأمريكية في مبنى الخارجية الإيرانية أثناء اجتماعهم مع بعض المسؤولين الإيرانيين. وحتى الآن، لم تعرف الخلفية التنظيمية لهؤلاء الطلاب، إذ يشار إليهم بشكل عام بوصفهم «الطلاب السائرون على خط الإمام»، وهو

(١٤٠) «هاشمي رافسنجاني في مقابلة مع دير شبيغل،» الموجز عن إيران (نيسان/ أبريل ١٩٩١)، ص ٥؛ «الصحافة الإيرانية في شهر،» الموجز عن إيران (شباط/ فبراير ١٩٩١)، ص ١٢، و«حرب الخليج ولجوء الطائرات العراقية بين المعتدلين والمتطرفين،» ص ٨.

وصف لا يعكس انتماءً تنظيمياً محدداً لكنه يعكس صرامة التزامهم بنهج الخميني. ومن جانبه، أعرب الخميني عن رضاه عن عملية الاقتحام التي وصفها لاحقاً بأنها «ثورة داخل الثورة»، وبأنها «الثورة الثانية». كما امتدح القائمين بها من «الرجال الشباب»، واعتبر الرهائن «أسوأ مجرمين»، وزاد فوصفهم بـ «أعداء الله وأعداء الشعب»[١٤١].

كان اقتحام السفارة الأمريكية أول مناسبة لظهور الطلاب بعد الثورة، وتأكيد قوتهم على الساحة الإيرانية. وكان مبعث قوتهم تقديم أنفسهم باعتبارهم يمثلون النقاء الثوري، الأمر الذي كفل لهم التواصل مع العديد من القوى المؤثرة والمتنفذة في تلك المرحلة المبكرة من الجمهورية الإسلامية: المجلس الثوري، وحزب الجمهورية الإسلامية، والحرس الثوري. كما أتاح لهم مقاومة ضغوط أخرى موازية. فلقد عارض مهدي بازركان ـ إبان رئاسته الوزارة ـ عملية احتجاز الرهائن، وهاجمه الطلاب في بياناتهم (أصدروا حوالى ١٥٠ بياناً طيلة ٤٤٤ يوماً) لهذا السبب، وكان فشله في افتكاكهم أحد مبررات استقالته. وعندما حاول بني صدر ـ قبل تسلمه الرئاسة ـ استئناف مساعي بازركان، هُزِم أمام الطلبة ومن وراءهم. فلقد رفض هؤلاء الاستجابة إلى طلبه تحرير النساء والسود إلا بعدما أَذِن لهم الخميني بذلك في ١٩/١١/١٩٧٩. ورفضوا طلبه حضور جلسة مجلس الأمن في الشهر نفسه (أي ١١/١٩٧٩) لمناقشة قضية الرهائن، وشاركهم الرفض المجلس الثوري على أساس أن مجلس الأمن يمثل «لسان حال كارتر» الرئيس الأمريكي، الأمر الذي يجعل قراره

---

(١٤١) يقدم أبو الحسن بني صدر تصويراً خاصاً لقصة اقتحام السفارة الأمريكية واحتجاز الرهائن، ويطلق على العملية اسم «مسرحية الرهائن». ففي تقديره أن العملية تمت باتفاق مسبق بين الخميني ومسؤولين أمريكيين. ويدلل على ذلك برد الخميني عليه عندما انتقد مدحه احتجاز الرهائن، بأن ثمة اتفاقاً مع الولايات المتحدة يقضي بأن يتم الاحتجاز لبضعة أيام يُسَلِّم خلالها الشاه لإيران وتفرج إيران عن الرهائن. كما يدلل على ذلك بلقاء رضا باسنديدي ابن أخ الخميني مع ريغان (قبل انتخابه رئيساً) وبوش في مدريد، وتلقيه عرضاً منهما يفيد هذه المقايضة، وهو لقاء يستحيل إجراؤه دون موافقة العم المُرشد. ويضيف أن أحد معاونيه في ألمانيا أكد له أن جماعة ريغان/ بوش اتصلت به للغرض نفسه. ويخلص إلى أن هذه الصفقة ـ في رأي الخميني ـ لو أنها تمت لأفادت طرفيها ليس فقط لتحرير الرهائن واسترداد الشاه، لكن أيضاً لتعبئة الشعب الأمريكي لأول مرة بعد انتهاء حرب فيتنام، وتعزيز قبضة رجال الدين على السلطة في إيران إعمالاً لقول بهشتي «إن الرهائن ضد كارتر وبني صدر».

وقريب من التصور السابق ما ذهب إليه أحد المصادر بخصوص اتصالات أمريكية ـ إيرانية مبكرة (تحديداً في عام ١٩٨٠) لمبادلة الرهائن بالأسلحة الأمريكية، حيث يشار إلى أن الاجتماع الذي تحدث عنه بني صدر بين رضا باسنديدي ومسؤولين أمريكيين في شهر تموز/ يوليو ١٩٨٠ كان في برشلونة وليس في مدريد. وأن هؤلاء المسؤولين لم يكن بينهم آنذاك لا بوش ولا ريغان، بل كان بينهم وليم كيسي الذي أصبح لاحقاً مدير وكالة المخابرات المركزية، وروبرت ماكفرلين الذي صار في ما بعد مستشار ريغان للأمن القومي، وأن التفاوض كان على توريد سلاح لإيران مقابل إطلاق الرهائن. ويشير المصدر نفسه إلى أن اجتماعاً لاحقاً تم في شهر تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٠ في باريس بحضور بوش هذه المرة وبني صدر نفسه. إلا أن تسرب أنباء هذا الاجتماع قطع المفاوضات، في الوقت الذي ظل ينفي فيه بوش تورطه في ما صار يعرف باسم «مفاجأة أكتوبر». انظر حديث أبي الحسن بني صدر إلى تلفزيون الجزيرة بتاريخ ١١/ ١/ ٢٠٠٠، و http://www.angelfire.com/ca3/jphuck/BOOK3Ch7.htm, pp. 1-2.

باطلاً لأنـه منحاز بالضرورة(١٤٢). وحتى بعـد أن أصبـح رئيساً وأعلـن أنه على «الطلبة أن يعودوا إلى مدارسهم»، تهكم علي بهشتي زعيم حزب الجمهورية الإسلامية في حينه ووصف تصريحه بأنه «شديد التفاؤل». كما رُفِضت مقابلته اللجنة الخماسية التي شكلتها الأمم المتحدة وأوفدتها إيران في ٢٣/ ٢/ ١٩٨٠. ثم جاءت المغامرة العسكرية الأمريكية الفاشلة لإنقاذ الرهائن في ٢٤/ ٤/ ١٩٨٠ لتضعف موقف بني صدر الداعي للتفاوض، وتعزز في المقابل موقف خصومه الذين فسروا فشل المغامرة الأمريكية بأنه «معجزة الهية». وعلى صعيد آخر، وعلى الرغم من أن الخميني أحال في أحد تصريحاته ملف الرهائن على مجلس الشورى، واعتبره الجهة المخولة بالبت فيه، إلا أنه كان يعلم سلفاً أن المجلس بعمره الذي لم يتجاوز بضعة أشهر في حينه، وبالصراعات المحتدمة في داخله، ربما لم يكن مؤهلاً لأن يتخذ القـرار في ملف بحسـاسيـة ملـف الـرهـائـن(١٤٣). ولـذلـك لم يبدُ تجاوز الطلاب المجلس وصلاحياته أمراً مستغرباً. ولا كان كذلك ردهم بأن من خصائص الثورة ألا تتخذ جميع القرارات عبر القنوات الحكومية(١٤٤).

لماذا تم تحرير الرهائن في ٢٠/ ١/ ١٩٨١ أي في اليوم الأول لتولي الرئيس رونالد ريغان مقاليد السلطة في البيت الأبيض؟. كان هناك أكثر من سبب لهذا التطور، أهمها حاجة إيران للتفرغ لحرب مع العراق كان قد مضى على اندلاعها أربعة أشهر حققت فيها القوات العراقية تقدماً داخل أراضي الجمهورية الإسلامية. واتصالاً بالسبب السابق يمكن القول إن إيران كانت تتطلع إلى إلغاء العقوبات الأمريكية المفروضة عليها بسبب أزمة الرهائن، وهـي العقـوبـات التـي شملـت مـا يلي: حظـر بيـع السـلاح لإيـران، وتجميـد أرصـدتهـا في البنوك الأمريكية، ومنع التحويلات المالية إليها، وحظر الاتجار معها. وكانت الجمهورية الإسـلاميـة تخشـى أن تمضي الإدارة الجمهـوريـة الأمـريكيـة الجـديـدة في مـزيـد مـن التصعيـد ضدها بعد اتهام سابقتها الديمقراطية (إدارة كارتر) بالضعف والتقاعس عن تحرير الرهائن. يدعم ذلك أن عملية اقتحام السفارة التي بدأت بوضع أهداف طموحة لها: إعادة الشاه، استرداد أمواله وممتلكاته في الولايات المتحدة، الإفراج عن الأرصدة الإيرانية في البنوك الأمريكية، قد انتهت نهاية متواضعة بإصدار ما يسمى بـ «بيان الجزائر» الذي اكتفى بالنص على إحالة الدعاوى المالية لكلا الطرفين الأمريكي والإيراني على محكمة العدل الدولية. هذا علماً بأن أحد المصادر يعدد هذه الدعاوى المتبادلة ويقدرها بما يتراوح بين ٣٠٠٠ و٤٠٠٠

(١٤٢) في أزمة الرهائن الغربيين في لبنان وقف مجلس الشورى الذي حل محل المجلس الثوري موقفاً مختلفاً تماماً مما يسمى قضية الشرعية الدولية، وذلك على ما سوف نرى.

(١٤٣) يضاف إلى كل ما سبق أن رافسنجاني رئيس مجلس الشورى كان مؤيداً لاحتجاز الرهائن، حيث وصف أخذ الرهائن بأنه: «كان أحد أعظم الإجراءات البناءة في التاريخ». انظر:

Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 204-205.

(١٤٤) المصدر نفسه، ص ١٤٥ ـ ١٥٠، وحمادة، «دور رجال الدين في الثورة الإيرانية، ١٩٧٩ ـ ١٩٨٢،» ص ١٥٦ ـ ١٥٩.

دعوى[١٤٥]. لذلك فالأرجح أن الخميني دعا الطلاب إلى إطلاق الرهائن تقديراً لجملة الاعتبارات السابقة.

ب ـ القرارات الخاصة بالرهائن الغربيين في لبنان

في مطلع الثمانينيات بدت التطورات على الساحة اللبنانية مناسبة لإعادة فتح ملف الرهائن الذي كان قد أُغلِق مؤقتاً بإطلاق المحتجزين في السفارة الأمريكية. وأفادت إيران من هذه التطورات من بابين اثنين: **الأول** نشاط حركة المقاومة الوطنية اللبنانية ضد الاحتلال الإسرائيلي وارتباط إيران ببعض فصائلها (الإسلامية بالذات) برباط وثيق. إذ يمكن القول إن الروافد المغذية لحزب الله اللبناني الذي نشأ في عام الاجتياح ذاته (١٩٨٢)، ثم صار من أهم القوى المؤثرة عسكرياً في غضون سنوات قليلة من نشأته، كان أكثرها ينبع من الجمهورية الإسلامية[١٤٦]، وهذا أمر هيأ بيئة صالحة لزيادة النفوذ الإيراني في لبنان. **والثاني** انتشار القوات متعددة الجنسيات وتدخلها في بعض مسارات الصراع الداخلي، وهو تطور قدَّم لإيران ورقة جديدة للضغط والمساومة باستخدام دبلوماسية الاختطاف، وإن في سياق موضوعي وجغرافي مختلف.

لا يُفْهَم مما سبق أن هناك صلة مؤكدة بين حزب الله وعمليات احتجاز الرهائن الغربيين، وظفتها إيران لصالحها. فعلاقة حزب الله بهذا النوع من العمليات تحديداً وبالعمليات التخريبية ضد المصالح الغربية في لبنان عموماً[١٤٧] موضع جدل شديد. ففي

---

(١٤٥) «لقد ارتهنت أمريكا الثروات الإيرانية وارتهنت الجمهورية الإسلامية رعايا أمريكا،» **الموجز عن إيران** (حزيران/ يونيو ١٩٩٠)، ص ٩.

(١٤٦) تكوّن حزب الله في عام ١٩٨٢ من كل من:

أ ـ بعض وحدات الحرس الثوري التي أرسلها رافسنجاني للمساهمة في مواجهة قوات الاحتلال الإسرائيلي، والتي انضمت إلى وحدات سابقة كان أرسلها محمد منتظري (ابن آية الله حسين منتظري) في مطلع الثورة الإيرانية مستفيداً من وجوده في لبنان.

ب ـ بعض المنشقين عن حركة أمل التي كان قد أسسها الإمام موسى الصدر (الإيراني الأصل وخال زوجة خاتمي) في عام ١٩٧٥ لتحسين وضع شيعة لبنان. وجاء الانشقاق الذي قاده حسين موسوي رداً على مشاركة نبيه بري زعيم أمل (بعد اختفاء الصدر) في اجتماعات هيئة الإنقاذ وبترتيب مع المسؤولين في إيران.

ج ـ فلول حزب الدعوة الذي تأسس في العراق ثم انضم لحركة أمل.

د ـ لجان دعم الثورة الإسلامية التي كان قد كونها شيعة الجنوب.

هـ ـ تجمع العلماء المسلمين.

و ـ بعض الشخصيات المستقلة. انظر: غسان عزي، **حزب الله من الحلم الأيديولوجي إلى الواقعية السياسية** (الكويت: دار قرطاس للنشر، ١٩٩٨) ص ١٤ ـ ١٨ و٢٢ ـ ٢٣.

(١٤٧) من أهم هذه العمليات: تفجير السفارة الأمريكية في بيروت في نيسان/ أبريل ١٩٨٣، وتفجير مقري قيادتي المارينز والقوات الفرنسية في تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٣، ونسف ملحق السفارة الأمريكية في بيروت في أيلول/ سبتمبر ١٩٨٤، واختطاف طائرة TWA الأمريكية في عام ١٩٨٥. انظر:

Kenneth Katzman, «Terrorism: Middle Eastern Groups and State Sponsors, CRS Report, 27/8/1998,» http://www.fpc.gov/CTerror 2.htm,II Hizballah/Party of God, p. 5.

مقابل إنكار مسؤولية الحزب استناداً إلى النفي المتكرر لقياداته وإعلان أطراف أخرى (أساساً منظمة الجهاد الإسلامي) عن مسؤوليتها(١٤٨)، يبرز اتجاه آخر يشكك في وجود أي تنظيم يحمل اسم الجهاد الإسلامي، أو يعتبره في القليل مجرد امتداد لحزب الله بشكل أو بآخر(١٤٩). لكن المقصود أن هدف إخراج الولايات المتحدة وفرنسا وحلفائهما من لبنان كان يمثل هدفاً مشتركاً بين الجماعات الإسلامية(١٥٠) (بغض النظر عن مسمياتها وانتماءاتها المذهبية وامتداداتها الخارجية) وإيران، وأن إيران وظفت هذا القاسم المشترك أكثر من مرة من أجل تصفية حساباتها مع الدول الغربية. فعلى الرغم من أن الآلة الدعائية الإيرانية صَوَّرت عملية اقتحام السفارة على أنها «أجبرت أعظم قوة شيطانية على الركوع»، كما قال محمد رجائي أقصر رؤساء إيران حكماً(١٥١)، إلا أن المسؤولين الإيرانيين كانوا يعلمون علم اليقين أن الحقيقة كانت عكس ذلك.

مَثّلت مقايضة الرهائن بالسلاح سبباً رئيسياً من أسباب التنسيق بين إيران والجماعات الإسلامية اللبنانية في الفترة ما بين عامي ١٩٨٣ و١٩٨٦. وقد سبق توضيح الدور الذي لعبه رافسنجاني في هذا الخصوص، والذي كان من ثماره الإفراج عن ثلاث رهائن أمريكيين من إجمالي ١٨ رهينة أمريكية جرى احتجازها في لبنان. أما الرهائن الثلاث المفرج عنهم فهم: بنيامين وير في ٩/ ١٩٨٥، والأب لورانس جنيكو في ٥/ ١٩٨٦، وديفيد جاكوبسون في ١٠/ ١٩٨٦(١٥٢) لكن لأن رافسنجاني لم يكن وحده في الساحة الإيرانية (هل انفرد أصلاً أي طرف بالفعل السياسي في إيران منذ الثورة؟)، فقد رأينا بعض التطورات التي مضت عكس الاتجاه السابق: اتجاه المحافظة على حياة الرهائن للمساومة عليها. فقد شهد عاما ١٩٨٥ و١٩٨٦ قتل كلٍ من وليم باكلي وفيتر كيلبورن الأمريكيين. ويفيد أحد المصادر أن باكلي الذي كان السكرتير الأول في السفارة الأمريكية في بيروت ومسؤول المخابرات المركزية الأمريكية هناك، والذي اختطف في عام ١٩٨٤، قد جرى تهريبه سراً من لبنان إلى إيران. وتشير التفاصيل إلى أن محسن رفيق دوست وزير الحرس الثوري، قام بزيارة دمشق طلباً

---

(١٤٨) A. Nizar Hamzeh, «Lebanon's Hizbullah: From Islamic Revolution to Parliamentary Accommodation,» http:/almashriq.hiof.no/ddc/projects/pspa/hamzeh2.html, p. 2.

(١٤٩) Katzman, Ibid., p. 5.

ويذكر غسان عزي أن مسؤولي حزب الله ينفون وجود تنظيم باسم الجهاد الإسلامي، وبعضهم يعلن عن جائزة «لمن يدله على شيء بهذا الاسم». انظر: عزي، حزب الله من الحلم الأيديولوجي إلى الواقعية السياسية، ص ٥.

(١٥٠) جاء هدف إخراج القوات الأجنبية من لبنان في الترتيب الثاني في برنامج حزب الله أو «رسالته المفتوحة» الصادرة في عام ١٩٨٥، بعد هدف إخراج إسرائيل من لبنان تمهيداً لإزالتها من الوجود. وبررت الرسالة هدفها بالدور المشبوه الذي تلعبه تلك القوات، من خلال شغل المواقع التي تخليها القوات الإسرائيلية المنسحبة. انظر: عزي، المصدر نفسه، ص ٢٦ ـ ٢٨.

(١٥١) Menashri, *Iran: A Decade of War and Revolution*, pp. 204-205.

(١٥٢) http://www.angelfire.com/ca3/jphuck/BOOK3Ch7.htm, p. 3.

لمساعدته في نقل بعض جرحى الحرس من لبنان إلى إيران. وعند تنفيذ العملية أضيف لجرحى الحرس وليم باكلي الذي اغتيل لاحقاً. وكان الكشف عن اغتياله سبباً في توتير العلاقات الإيرانية ـ السورية، وداعياً لطلب الرئيس حافظ الأسد سحب محتشمي الذي كان سفيراً لبلاده في دمشق في تلك الفترة[١٥٣]. كذلك يشار إلى أن حسين شيخ الإسلام أحد رجال الحرس الذي كان من الطلاب محتجزي الرهائن في السفارة، ثم عمل مدير الشؤون العربية في الخارجية الإيرانية أثناء رئاسة خامنئي، قد أوعز لرفاقه من رجال الحرس في لبنان باختطاف الصحفي الأمريكي تشارلز غلاس[١٥٤].

لكن الأمريكيين لم يكونوا هم فقط المستهدفين بالاحتجاز، ولا كان السلاح هو السبب الوحيد لمقايضتهم، فقد مثل الرعايا الفرنسيون هدفاً آخر، حتى أنه اختطف خمسة منهم في عام واحد هو عام ١٩٨٥ (منهم دبلوماسيان، ورئيس المركز الثقافي الفرنسي في طرابلس، وصحفي، وباحث في الحركات الإسلامية اغتيل لاحقاً). ثم تكرر ذلك في ما بعد بوتائر مختلفة. ولقد ارتبط جزء من أهداف اختطاف الفرنسيين، بالضغط على دولتهم للانسحاب من بيروت الغربية والمناطق الإسلامية الأخرى في لبنان. لكن جزءاً آخر ارتبط بالتدهور الشديد في العلاقات الفرنسية ـ الإيرانية ولا سيما منذ عام ١٩٨٣ بسبب الدعم العسكري الفرنسي للعراق، والإساءة لإيرانيي المهجر، وتجميد الأرصدة الإيرانية في البنوك الفرنسية. كذلك شمل الاختطاف رهائن بريطانيين (منهم ثلاثة صحفيين قتل أحدهم، ومدرس في الجامعة الأميركية في بيروت، ومساعد أسقف كانتربري)، وارتبطت تعقيدات إطلاقهم بتعقيدات العلاقات الإيرانية ـ البريطانية ذاتها خاصة على ضوء التطورات في قضية سلمان رشدي. كما كان بين المختطفين رعايا ألمان. لكن على حين توالى إطلاق سراح الرهائن الغربيين تباعاً بحيث لم يعد محتجزاً منهم في مطلع عام ١٩٩٠ إلا تسع رهائن، احتُفِظ للولايات المتحدة وحدها بثماني رهائن[١٥٥].

وعندما قررت الجمهورية الإسلامية أن تنفض يديها من قضية الرهائن بعد وفاة الخميني، وأن توظف المعطيات الإقليمية والدولية المؤاتية لها أثناء أزمة الخليج الثانية ثم حربها، فإنها كانت تعتزم بالطبع ألاّ تفعل ذلك من دون مقابل. وفي هذا السياق، جاء الإعلان عن تسوية جانب من الخلافات المالية الإيرانية ـ الأمريكية، وشملت التسوية ما

---

(١٥٣) انظر بهذا الخصوص:

«US Press Opinion: Hostages,» http://www.fas.org/news/iran/1990/900502-138067.htm, p. 1.

انظر أيضاً: «العلاقات السورية ـ الإيرانية، هل هي تكتيكية أم استراتيجية؟،» الموجز عن إيران (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١)، ص ١٧.

(١٥٤) كاتزمان، الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره، ص ١٧٧.

(١٥٥) George Joffe, «Iran, the Southern Mediterranean and Europe: Terrorism and Hostages,» pp. 88-90, and Shaul Bakhash, «Iran's Relations with Israel, Syria, and Lebanon,» in: Miron Rezun, ed., *Iran at the Crossroads: Global Relations in a Turbulent Decade*, Westview Special Studies on the Middle East (Boulder, CO: Westview Press, 1990), p. 126.

قيمته نحو ٥٠٥ ملايين دولار في ٥/ ١٩٩٠، أي بعد نحو أسبوعين على إطلاق الرهينتين الأمريكيتين فرانك ريد[١٥٦]، وروبرت بول هيل. وعلى حين حاول طرفا الاتفاق نفي أي صلة بين اتفاقهما وتحرير الرهينتين، علقت صحيفة لوموند الفرنسية ساخرة بقولها إن هذه المصادفة «من المصادفات التي يحتار بشأنها حتى أكثر الناس سذاجة وتفاؤلاً»[١٥٧].

وبطبيعة الحال، فإن مهمة رافسنجاني في نهاية الثمانينيات كانت أيسر منها في بدايتها، لكنها لم تُنْجَز أيضاً دون مقاومة. وهكذا اغتيل الليوتنانت الأمريكي وليم هيغنز في عام ١٩٨٩ كما اغتيل باكلي وكيلبورن في الفترة بين عامي ١٩٨٣ و١٩٨٦. ووقف محتشمي ضد إطلاق الرهائن، واعتبر إطلاقهم كفيلاً بإحداث «انفجارات داخلية وخارجية». وخص بالذكر تيري وايت مبعوث الكنيسة الإنكليزية مؤكداً ضرورة استمرار احتجازه بعدما عمل جاسوساً لحساب وكالة المخابرات المركزية الأمريكية طيلة ربع قرن[١٥٨]. واتخذ الحرس الثوري موقف محتشمي في البداية، ولم يغيره حسب أحد المصادر إلا بعدما زودت إيران حزب الله حليفها على الساحة اللبنانية بأسلحة ليستخدمها في معركته مع حركة أمل آنذاك. ويضيف المصدر أن إيران اضطرت إلى أكثر من ذلك، أي إلى دفع مبالغ مالية للمحتجزين تراوحت بين مليون واحد و٢ مليون دولار مقابل إطلاق كل رهينة. وذلك في الوقت الذي مضى فيه الحرس يستعرض قوته بالإقدام على تدبير اغتيال كلٍ من شقيق مسعود رجوي زعيم مجاهدي خلق في عام ١٩٩٠، وشهبور باختيار آخر رؤساء وزراء ما قبل الثورة في عام ١٩٩١[١٥٩].

كذلك ضغطت أطراف إيرانية من أجل ربط تحرير جميع الرهائن الغربيين بتحرير الأسرى اللبنانيين والدبلوماسيين الإيرانيين المختطفين من جنوب لبنان، الأمر الذي أضاف بعداً جديداً إلى قضية لا تنقصها في الأصل أسباب التعقيد[١٦٠]. وكان أحمد الخميني أحد أهم الأطراف التي تحفظت على أسلوب غلق ملف الرهائن في عام ١٩٩١ بقوله: «إن إطلاق سراح الرهائن الغربيين في لبنان من جانب واحد أمر غير عادل لأنه قد يشجع الكيان الصهيوني على الامتناع عن الإفراج عن الرهائن المسلمين»، واستطرد قائلاً: «إنني متيقن أن

---

(١٥٦) علقت صحيفة طهران تايمز على إطلاق ريد بقولها: «إن الذين يحتفظون بالرهائن الأمريكيين والغربيين في لبنان عندما سمحوا بخروج فرانك ريد حراً طليقاً، فإنما كان ذلك فقط بسبب طلب من إيران». انظر: «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (حزيران/ يونيو ١٩٩٠)، ص ١٣.

(١٥٧) «لقد ارتهنت أمريكا الثروات الإيرانية وارتهنت الجمهورية الإسلامية رعايا أمريكا،» ص ٩.

(١٥٨) «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران** (تموز/ يوليو ١٩٩١)، ص ١٤.

(١٥٩) كاتزمان، **الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره**، ص ١٩٤ ـ ١٩٥.

(١٦٠) يذكر أن الجماعات الإسلامية اللبنانية سبق أن طالبت في عام ١٩٨٥ بمبادلة رهائن طائرة الـ TWA الأمريكية بالمواطنين اللبنانيين المختطفين في جنوب لبنان. وبالفعل أفرجت إسرائيل عن ٧٠٠ شيعي رغم نفيها أي علاقة بين الحدثين. انظر: Jackson Diehl, «Shi'ite Prisoners from Dilemma for Israel in Hostage End Game,» *Washington Post*, 3/5/1990, http://www.mia.org.il/archive/900504wp.html, p. 2.

الكيان الصيهوني إذا لم يفرج عن الرهائن المسلمين فإن قضية الرهائن سوف لا تنتهي»[161].

وعكست الجولات المكوكية التي قام بها كمال خرازي، إبَّان شغله منصب مندوب بلاده الدائم لدى الأمم المتحدة بين كل من نيويورك وجنيف وطهران، ما يمكن وصفه بالتجاوب الرسمي الإيراني مع تحذير أحمد الخميني. فعندما ضغطت إسرائيل من أجل استعادة طيارها المختطف من جنوب لبنان رون آراد، ذكر خرازي أن الجماعات الإسلامية تعتزم عدم الإدلاء بأي معلومات عن الأسرى الإسرائيليين إلا بعد استجابة إسرائيل بشكل مناسب لإطلاق الرهينتين الأمريكيتين جون مكارثي وإدوارد تراسي في ٨/ ١٩٩١. وكان يشير بذلك إلى إطلاق المواطنين اللبنانيين المحتجزين في إسرائيل، ومن بينهم الشيخ عبد الكريم عبيد أحد زعماء حزب الله، والشيخ مصطفى الديراني مسؤول الأمن في حركة أمل.

اختُطِف الشيخ عبيد من منزله بقرية جبشيت رداً على تورطه في اختفاء الجنديين الإسرائيليين فينيك ورحاميم. كما اختطف الشيخ الديراني لأنه كان المسؤول عن الطيَّار آراد بعد اختطاف «حركة» أمل له. ومما يذكر أنه وردت في خصوص آراد روايات مختلفة. فلقد أعلنت أمل اختفاء الطيار الإسرائيلي من أحد قواعدها في سهل البقاع في أعقاب تعرض القاعدة لغارة جوية إسرائيلية. وأذاع راديو إسرائيل أن خاطفي آراد من اللبنانيين قاموا ببيعه إلى الحرس الثوري مقابل نصف مليون دولار. كما ذكرت وكالة أسوشيتد برس أن آراد نقل إلى معسكر قرب مدينة قم الإيرانية، ونقلت صحيفة كويتية الخبر عنها، إلا أن وزير الخارجية علي أكبر ولايتي نفى المعلومتين الأخيرتين نفياً تاماً[162].

* * *

إن صنع القرار الإيراني تجاه الأقطار العربية حيث المسافة أقرب والتشابكات والتقاطعات (سلباً وإيجاباً) أكثر، يصلح لأن يكون نموذجاً لدراسة صنع القرار الخارجي الإيراني بشكل عام. فالشأن العربي عادة ما يستفز قوى النظام والمجتمع، ويعبىء معظم التيارات السياسية مع أو ضد، ويفتح أمام السجالات بخصوصه أبواب الحوزة والجامعة والبرلمان وصفحات الصحف والدوريات، الأمر الذي يمكن معه القول بكثير من الاطمئنان إن دراسة صنع القرار الإيراني حيال الأقطار العربية هي دراسة لعملية صنع القرار في دينامياتها وتفاعلاتها وأطرافها وهياكلها، أكثر منها دراسة لأحد تطبيقات هذه العملية من الناحية الفعلية.

---

(١٦١) «الصحافة الإيرانية في شهر،» الموجز عن إيران، السنة ٣، العدد ٩ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢)، ص ٧.

(١٦٢) تجدر الإشارة إلى التطور الذي طرأ على قضية الأسرى اللبنانيين في مطلع عام ٢٠٠٠ عندما قامت السلطات الإسرائيلية باستصدار تشريع جديد يبيح احتجاز الرهائن العرب للمساومة بهم، في سابقة قانونية هي الأولى من نوعها على مستوى العالم. وبموجب هذا التشريع استثني الشيخان عبيد والديراني من الإفراج عنهما فيما تم الإفراج عن ١٣ محتجزاً لبنانياً. لمزيد من التفاصيل، انظر: نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان ١٤٣ ـ ١٤٤ (شباط/ فبراير ـ آذار/ مارس ٢٠٠٠)، ص ١٣. انظر أيضاً: Patrick E. Tyler, «Talks on Hostages have Bogged Down over Israeli Flier,» *New York Times*, 6/9/1991, http://www.mia-org.il/archive/910908 nyt.html, pp. 1-2.

خاتمة

أي مستقبل للسياسة الخارجية الإيرانية؟ سؤال أثير قبل أربعة أعوام بمناسبة صعود خاتمي إلى السلطة بحديثه عن التعايش السلمي مع دول الجوار ودعوته إلى التحاور مع الآخر بشكل عام. وفي إجابة عن هذا السؤال، برز ـ وكما هي العادة في التعامل مع الظواهر الإيرانية ـ اتجاهان متناقضان: **الأول** رأى أن رئاسة خاتمي تمثل تغيراً في الأسلوب وليس تغيراً في النظام ولا في سياساته. وزاد فوصف انتخاب خاتمي بأنه «انتقال عادي للسلطة». ودليله أن الرئيس الجديد أعلن فور انتخابه أن رؤية الخميني ومفهوم ولاية الفقيه يشكلان أساس النظام السياسي والمدني في إيران، وأن هدفه هو «حماية قيم الثورة»[1]. **والثاني** وجد أن خاتمي أدخل تعديلاً فعلياً على السياسة الخارجية الإيرانية، فابتعد عن النظرة الثورية للجمهورية الإسلامية للعالم، واختلف مع نظرة الخميني بشكل خاص إلى الولايات المتحدة[2]. واليوم وقد أوشكت ولاية خاتمي الأولى على نهايتها، وبدأت التيارات المختلفة تزايد على احتمالات ترشيح «المثقف المتدين» لولاية ثانية، ثم تراهن على احتمالات فوزه إن هو ترشح، فإن السؤال نفسه عاد يتردد من جديد: أي مستقبل للسياسة الخارجية الإيرانية؟

وإذا حاولت هذه الدراسة أن تتصدى هي نفسها للسؤال السابق، لكن بعد تطويعه ليتناسب مع الهدف منها بحيث يكون السؤال كالتالي: أي مستقبل للسياسة الخارجية

---

(١) David Menashri, «Wither Iranian Politics?,» in: Patrick Clawson, [et al.], *Iran under Khatami: A Political, Economic, and Military Assessment* (Washington, DC: Washington Institute for Near East Policy, 1998), p. 15.

(٢) شيرين ت. هانتر، «هل "البرسترويكا" الإيرانية ممكنة؟،» **شؤون الأوسط**، العددان ٨٥ ـ ٨٦ (تموز/ يوليو ـ آب/ أغسطس ١٩٩٩)، ص ٨١.

الإيرانية تجاه الوطن العربي؟ . . . فإنني أتصور أن نقطة البداية هي مراجعة حصيلة ما تحقق خلال الولاية الأولى لخاتمي على مستوى العلاقات العربية ـ الإيرانية، حتى يمكن معرفة الحدود التي يمكن أن يذهب إليها الرئيس «الإصلاحي» أو «المعتدل» سواء كان هو خاتمي أو غيره. وكما أوضحت الصفحات السابقة، فان العلاقات العربية ـ الإيرانية عموماً والعلاقات الخليجية ـ الايرانية خصوصاً شهدت تطوراً حقيقياً وملموساً في ظل خاتمي. وهو تطور نلمسه ونتحقق منه عند مقارنة هذه العلاقات في عام ٢٠٠١ بنفسها في عام ١٩٨٠. وكما سبق القول أيضاً، فإن جزءاً من هذا التطور يرتبط بالنهج التصالحي الذي يمثله خاتمي ويعبر عنه. لكن جزءاً آخر يرتبط بسياسة الدولة، وإيران دولة كبيرة لها تقاليدها الخاصة في مجال السياسة الخارجية. وقد رأت إيران كدولة أن الظروف الخارجية والداخلية في مطلع التسعينيات تُسَهِّل، بل أقول تفرض، التقارب مع الجوار العربي والانفتاح على العالم، وهو ما حدث.

ومؤدى هذا أن خاتمي أو أي رئيس إيراني، يعمل من خلال نظام. وأن هذا النظام له توازناته الداخلية النابعة من الدستور والقانون والواقع، كما أن له مبادئه التي تحكمه والتي استمر بعضها رغم التحول من الملكية إلى الجمهورية، لسبب أساسي هو أن هذه المبادىء تتعلق بالأمن القومي الإيراني. ولذلك فإن رأي الرئيس ليس فاصلاً في القضايا المعلقة بين إيران والعرب، ولن يكون فاصلاً «إلا بناء» على نتيجة تفاعله وربما تصارعه مع آراء قوى أخرى ومؤسسات أخرى يتوزع عليها الخصوم والأنصار. هذا عن الإطار الذي يتحرك فيه الرئيس. أما عن المبادىء الخارجية التي تحكم حركته، فهي أيضاً مهمة لأنها تضع السقف وتحدد المدى وترسم الإطار. ولذلك فإن من أدهشهم تصريح رئيس معتدل (أعني خاتمي) بأن الخليج فارسي وسيظل فارسياً، واعتبروا تصريحه جملة اعتراضية على سياسته الوفاقية، تصوروا أن الرئيس في وسعه أن يغير رؤية دولته لأمنها القومي. وهذا بالضبط هو ما حاول أن يشرحه كمال خرازي بعدما أصبح وزير خارجية خاتمي، عندما سُئِل في قناة الجزيرة، هل يمثل تصريح الرئيس عن فارسية الخليج تشدداً بعد اعتدال، فأجاب: «لا تغيير في سياستنا، والجغرافيا تحدد الأسماء لا السياسيين، ومعروف ما اسم هذا المضيق، ولا زالت سياستنا تجاه دول الخليج الفارسي قائمة على حسن الجوار، وقد تنامت في عامين ونصف (يقصد منذ انتخاب خاتمي)»[٣].

تلك الخلفية، تبدو ضرورية عند تأمل مستقبل العلاقات العربية ـ الإيرانية، وهو مستقبل أرى تطوره وقفاً على الإجابة عن جملة تساؤلات حاكمة لقضايا تلك العلاقات ومشكلاتها:

---

(٣) انظر حديث غسان بن جدو مع كمال خرازي في برنامج «لقاء اليوم» على قناة الجزيرة بتاريخ ٩/٣/٢٠٠٠.

١ ـ كيف ستعزل إيران قضية الجزر الإماراتية الثلاث[٤] عن نهجها الانفتاحي على الدول العربية؟ وما هو تقديرها لانعكاسات الخلاف الخليجي ـ الخليجي بسبب هذه القضية على علاقاتها بدول مجلس التعاون والسعودية فيه بالذات؟ وما هو شكل النظام الأمني الخليجي الذي تلح عليه إيران في السنوات الأخيرة على ضوء استمرار هذه القضية؟ وإلى أي مدى يمكن أن يمثل احتمال تدويل القضية بشكل أو آخر داعياً لإعادة تفكير إيران في قضية الجزر بشكل مختلف؟

إن الجزر الإماراتية الثلاث تمثل القضية الأهم في العلاقات العربية ـ الإيرانية، بالإضافة إلى كونها القضية الأعقد[٥]. وذلك أن المتابع لمسارها يلحظ تشدداً إيرانياً متزايداً تجاهها. وهو تشدد يظهر في تطور تصريحات مسؤولي النظام الإيراني، من تأكيدهم أن «إيران لا تزال تقتسم جزيرة أبو موسى في الخليج الفارسي مع إمارة الشارقة»[٦]، إلى إعرابهم عن الاستعداد للتفاهم مع الإمارات بخصوص القضية، إلى نفيهم وجود أي قضية من الأساس بحكم إيرانية الجزر[٧]. كما يظهر هذا التشدد في توالي إجراءات تغيير وجه الجزيرة لتأكيد السيادة الإيرانية عليها (بناء مطار، افتتاح فرع لإحدى جامعاتها، افتتاح دار للبلدية،

---

(٤) الجزر الثلاث المتنازع عليها هي: طنب الكبرى (تبلغ مساحتها ٩ كم، وعدد سكانها ٧٠٠ نسمة، يعد نشاطهم الأساسي هو الصيد)، وطنب الصغرى (تبلغ مساحتها كم واحداً، وهي خالية من السكان)، وأبو موسى (تبلغ مساحتها ٢٠ كم، ويقطنها ١٠٠٠ نسمة يشتغلون أساساً بالصيد والزراعة والرعي). وكانت لإيران مطالبات متكررة بهذه الجزر بناءً على ادعاءات تاريخية بتبعيتها لها ودفعها بأن تنازل بريطانيا عن الطنبين لإمارة رأس الخيمة وعن أبي موسى لإمارة الشارقة، عن غير حق. ومع انسحاب بريطانيا من الخليج احتلت إيران الطنبين مقابل اعترافها بدولة الإمارات في ٢٤/ ١٢/ ١٩٧١، أما جزيرة أبي موسى فحكمتها اتفاقية بين إيران وحاكم الشارقة نصت على الآتي: اقتسام عائدات النفط مناصفة مع الإمارة، ومساهمة إيران في تنمية الجزيرة اقتصادياً، ودفع إيران إيجاراً سنوياً لقواعدها في الجزيرة. وفي عام ١٩٩٢ استغلت إيران انشغال الدول العربية بآثار حرب الخليج الثانية، ومنعت بعض موظفي الإمارة من العودة إليها من إجازاتهم الصيفية، بدعوى اكتشافها مؤامرة أجنبية ضدها. انظر: طلال السبيعي، «التهديد الإيراني لأمن الخليج العربي،» (دراسة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٩)، ص ٤٨ ـ ٥٤.

(٥) يعدد محمود سريع القلم ستة معوقات للتعاون الهيكلي بين إيران وبلدان الخليج، هي: عدم التوافق داخل النخبة سواء في إيران أو في دول الخليج، وتغليب التوترات الأمنية على المجالات التعاونية في الاقتصاد والثقافة، والتعرض للتأثير الخارجي، والاختلاف حول تعريف الدور الأمريكي المطلوب في الشرق الأوسط، و«استمرار الجدل حول الجزر الثلاث في الخليج»، وجذور عدم الثقة بين الجانبين. انظر: محمود سريع القلم، «الديناميكية الدولية والإقليمية «للخليج الفارسي»: آفاق التعاون بين الدول المطلة على الخليج،» تعليق مصطفى عبد العزيز مرسي، **سجل الأحداث الجارية لمنطقة الخليج والجزيرة العربية وجوارها الجغرافي** (مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت)، السنة ٣، العدد ١١ (تموز/ يوليو ـ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩).

(٦) «الصحافة الإيرانية في شهر،» **الموجز عن إيران**، السنة ٤، العدد ٨ (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢). ص ١٧.

(٧) انظر المتابعة السنوية لتطور موقف الجمهورية الإسلامية من هذه القضية في وثائق المؤتمر القومي العربي المتتالية والصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية.

الحديث عن نشر صواريخها فيها)[٨]. وإذا كانت القضايا الأخرى المتعلقة بمستقبل العلاقات العربية ـ الإيرانية تحتمل الاتفاق حول بعض جوانبها، والاختلاف حول بعضها الآخر كما سنرى، فإن قضية الجزر الثلاث موضع إجماع مختلف التيارات والقوى والمؤسسات الإيرانية[٩]. وهذا ما عبَّر عنه غسان بن جدو تعبيراً موفقاً عندما قال: «لا يوجد شخص واحد في إيران يعتقد بأن الجزر الثلاث المتنازع عليها مع الإمارات هي جزر ليست إيرانية، وخاتمي نفسه يؤمن بهذا الأمر»[١٠].

٢ ـ كيف ستدير إيران علاقتها بحزب الله بعد هزيمة إسرائيل في لبنان؟ كيف تتصور إدماج الحزب في إطار الديمقراطية التوافقية اللبنانية إدماجاً يكافىء مصداقيته وشعبيته وحضوره المتشعب الأبعاد على الساحات السياسية والاجتماعية ـ الاقتصادية والثقافية؟[١١] لكن هل تريد إيران فعلاً إدماج الحزب في إطار المعادلة الطائفية القائمة؟[١٢] وماذا سيكون موقفها من تعقيدات العلاقة بين حزب الله والطوائف اللبنانية، وفي مقدمتها الطائفتان المارونية والشيعية (التي ينتمي إليها)؟[١٣] وكيف تقدر الانعكاسات المحتملة للخروج السوري من لبنان على التوازنات الداخلية اللبنانية وبالتالي على النفوذ الإيراني في إطارها؟[١٤].

لقد أعلن الأمين العام لحزب الله الشيخ حسن نصر الله في حديثه للتلفزيون المصري في ٥/٦/٢٠٠٠ أن رجاله لن يلقوا سلاحهم لأن التحرير الكامل لم يتحقق، ولا عاد

---

(٨) انظر وثائق المؤتمر القومي العربي المذكورة أعلاه وبصفة خاصة: **حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي السابع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (آذار/ مارس ١٩٩٧)** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، ص ١٩٠، و**حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي الثامن: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (نيسان/ أبريل ١٩٩٨)** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩)، ص ٢٤٢.

(٩) انظر على سبيل المثال مشاورات ومداولات مجلس الشورى حول هذه القضية في:
FBIS-NES-93-022-S, 4/2/93, and FBIS-NES-92-227-S, 24/11/92.

(١٠) غسان بن جدو، «إيران... إلى أين؟،» **المستقبل العربي**، السنة ٢١، العدد ٢٣٥ (أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨)، ص ١٧.

(١١) لمزيد من التفاصيل عن دور الحزب في لبنان خصوصاً بعد اتجاهه إلى ما يعرف باسم «اللبننة» منذ مطلع التسعينيات، انظر: غسان عزي، **حزب الله من الحلم الأيديولوجي إلى الواقعية السياسية** (الكويت: دار قرطاس للنشر، ١٩٩٨)، ص ٣٨ ـ ٣٩ و٧٥ ـ ٧٦.

(١٢) يلاحظ أن حزب الله يدعو لإلغاء الطائفية السياسية. ويعتبر البعض أن هذا الموقف، مضافاً إليه الموقف من استمرار حمل السلاح وبالتالي الاحتفاظ بوجود عسكري في الجنوب، والموقف من منافسة حركة أمل من أهم إشكاليات العلاقة بين الحزب والطوائف المختلفة. انظر: A. Nizar Hamzeh, «Lebanon's Hizbullah: From Islamic Revolution to Parliamentary Accommodation,» http://almashriq.hiof.no/ddc/projects/pspa/hamzeh2.html, pp. 14-15.

(١٣) حول خلافات حزب الله مع الرموز الشيعية وبعض القوى اللبنانية الأخرى، انظر: عزي، المصدر نفسه، ص ٥٣ ـ ٥٦ و٨٤ ـ ٩١، وتوفيق المديني، **أمل وحزب الله في حلبة المجابهات المحلية والإقليمية** (دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٩).

(١٤) يلاحظ أن كمال خرازي التقى القيادات اللبنانية والسورية فور انسحاب إسرائيل لغرض تنسيق المواقف. انظر: **الأهرام**، ٢٩/٥/٢٠٠٠.

الأسرى، ولأن لبنان لا يأمن إعادة اجتياحه بذريعة تعرض سفير إسرائيل هنا أو هناك لمحاولة اغتيال، تماماً كما حدث في عام ١٩٨٢. وأضاف أنه لا ينوي منازعة حركة أمل الرئاسة اللبنانية الثانية (أي رئاسة مجلس النواب)[١٥]. وأكد المشاركون في ندوة مركز دراسات الوحدة العربية حول لبنان بعد الانسحاب الإسرائيلي على ضرورة ترجمة القوة العسكرية للحزب أثناء حرب التحرير إلى قوة سياسية بعدها، بل حذّر غسان بن جدو من خطورة تهميش حزب الله اللبناني كما جرى تهميش نظيره الإيراني بعدما شارك في حرب الخليج الأولى. ونفى نواف الموسوي عضو المجلس السياسي لحزب الله في لبنان أن ثمة مشاكل للحزب مع المسيحيين، وأضاف كمسؤول عن هذا الملف أن الحوار بدأ معهم منذ عام ١٩٩٠. وظهر اتفاق بين الجميع على أن من الممكن إثارة قضية الانسحاب السوري لأسباب كثيرة، منها أن الوجود السوري هو ضامن للوفاق الوطني[١٦].

لكن علامات الاستفهام المثارة بخصوص موقف الجمهورية الإسلامية من المستجدات على الساحة اللبنانية، تظل قائمة، ومرتبطة باحتمالات تنزيل التطمينات التي تضمنتها المداخلات السابقة على الواقع. إذ يلاحظ على سبيل المثال أن اشتباكاً وقع بين حركة أمل وحزب الله في قرية مركبا الجنوبية في شهر تموز/ يوليو ٢٠٠٠، فما دلالة مثل هذا التطور وفي هذا التوقيت المبكر؟[١٧].

٣ ـ يرتبط بما سبق الاستفهام عن موقف إيران من التسوية، فهل ستلتزم إيران بموقفها الرسمي المعلن الرافض للتسوية دون السعي لتخريبها؟ وإلى أي مدى تحافظ على هذا الالتزام مع بدء التفاوض حول موضوعات تتماس مع الثوابت العقائدية وفي مقدمتها موضوع القدس؟ وكيف تنظر إلى مستقبل علاقتها بسوريا في حال توصلها لاتفاق سلام؟ وإلى أي مدى يمكن أن تغامر بهذه العلاقة خاصة بعد التطورات المحتملة في علاقتها بحزب الله؟

لقد رفض خامنئي التفاوض مع إسرائيل وجميع الاتفاقات المترتبة عليه. ولم يُخفِ خاتمي بدوره الاعتراض على المفاوضات، لكنه زاد أن إيران لن تمارس دوراً[١٨] تخريبياً، ربما اقتناعاً منه بأن عَوَار هذه المفاوضات كفيل بإفشالها إن آجلاً أو عاجلاً (ولنراجع معاً التصريحات الإيرانية بعد فشل كامب ديفيد الثانية في ٧/ ٢٠٠٠ والتي أكدت أنها نهاية متوقعة لبداية خاطئة)، أو ربما لأنه يتصور أن إيران قادرة على تأكيد حضورها ودورها في إطار

---

(١٥) انظر حديث السيد حسن نصر الله إلى حمدي قنديل في برنامج «رئيس التحرير» بالتلفزيون المصري بتاريخ ٥/ ٦/ ٢٠٠٠.

(١٦) أحمد عبيدات [وآخرون]، «الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان: الآثار والتداعيات،» (حلقة نقاشية)، أدار الحوار خير الدين حسيب، **المستقبل العربي**، السنة ٢٣، العدد ٢٥٧ (تموز/ يوليو ٢٠٠٠)، ص ٧٠ ـ ١٥٧.

(١٧) **الأسبوع** (مصر)، ١٧/ ٧/ ٢٠٠٠.

(١٨) انظر رأي كل من خامنئي وخاتمي في: «معارضة خامنئي لاتفاق السلام،» **الموجز عن إيران** (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨)، ص ٤ ـ ٥.

الصراع العربي ـ الإسرائيلي دون حاجة للتورط في أعمال تخريبية[١٩] (ولنستَعِد ما ذكر عن وساطة إيران الأخيرة في عملية تبادل بعض أسرى حزب الله مع جثث شهدائه، في معزل تام عن سوريا، مما يعني أن إيران هي الطرف الغائب الحاضر في التسوية)[٢٠].

٤ ـ كيف ستتعامل إيران مع النظام العراقي؟ هل ستمضي في مسيرة التطبيع معه بتقدمها المحدود وإخفاقاتها العديدة؟ هل ستوقف التعامل معه لحين تغيره؟ وأي نظام بديل تفضله؟ وما هو دورها في تغيير النظام أو كيف تتصور آليات التغيير؟ هل ترحب بقيام دولة شيعية؟

إن أكثر المسؤولين الإيرانيين لا يثقون كثيراً في نظام الرئيس العراقي، ولا يتحمسون للتطبيع معه إن لم يعارضوه، فخامنئي على سبيل المثال يعتبر أن التطبيع هو «فكرة عديمة الجدوى... تُغْضب القوات الإيرانية المسلحة والقوات التعبوية وأسر شهداء الحرب الإيرانية ـ العراقية»[٢١]. بل يمكن القول إن الأمل في إمكانيات التطبيع مع النظام العراقي أخذ يتضاءل حتى لدى دعاة هذا التطبيع كلما مَرَّ الوقت وظلت القضايا المعلقة كما هي ولم يتم توقيع معاهدة سلام. وجميعنا يذكر الانتكاسة الكبيرة التي مُنيت بها جهود التطبيع بين البلدين في عامي ١٩٩٩/ ٢٠٠٠ بعد الدفعة التي تلقتها في الأعوام السابقة. وجاءت سلسلة الأعمال التخريبية في بغداد وطهران شاهداً على هذه الانتكاسة. يذكر في هذا الخصوص أن الرئيس السابق رافسنجاني وبعض معاونيه بمن فيهم حسن حبيبي نائبه الأول، كانوا لا يمانعون في التطبيع مع العراق في مطلع التسعينيات، وارتبط ذلك إلى حد بعيد بأجواء حرب الخليج والتغير الملموس في الخطاب العراقي حيال إيران[٢٢].

والنقطة الأخرى التي يتفق عليها كثير من المسؤولين في الجمهورية الإسلامية، هي رفض تقسيم العراق، حتى ولو كان المقابل هو استقلال الشيعة بدولة خاصة بهم. فهم مع نظام يتولى فيه الشيعة السلطة أو في القليل يتقاسمونها، لكنهم ضد دولة شيعية تزيد أعباء إيران لأنها تكون محسوبة عليها بالضرورة. ولذلك فإنهم مع إدانتهم لقمع الشيعة في العراق، إلا أنهم لم يتحمسوا لتأييد انتفاضتهم في آذار/ مارس ١٩٩١ كما سلف القول. كما أنهم لم يرحبوا بالتدخل الأجنبي لإقامة منطقة حظر طيران في الجنوب حيث الشيعة، كما سبق لهم رفض إقامة منطقة آمنة للأكراد في الشمال. ولقد هاجمت الصحف الإيرانية

---

(١٩) يلاحظ أن الطيب عبد الرحيم أمين عام السلطة الفلسطينية ذكر في حديثه لمجلة **الأهرام العربي** في مطلع عام ٢٠٠٠ أن إيران شكلت تجمعاً عسكرياً يضم بعض فصائل حركتي حماس والجهاد، والجبهة الشعبية ـ القيادة العامة بقيادة أحمد جبريل، وحزب الله اللبناني، وأن هدف هذا التجمع هو تخريب عملية التسوية، ومقر التجمع في لبنان. انظر حديث الطيب عبد الرحيم إلى: **الأهرام العربي** (٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، ص ١٩ ـ ٢٠.

(٢٠) غسان مكحل، «إصرار سوري ـ إيراني على التمسك بـ«شعرة معاوية»،» **الأهرام العربي** (٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠)، ص ٢٣.

(٢١) **الموجز عن إيران**، السنة ٥، العدد ٥ (كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦)، ص ٤.

(٢٢) المصدر نفسه، ص ٤.

هذا التدخل في حينه، وتساءلت: هل تقبل مساحة العراق القسمة على ثلاثة؟، وعَدَّدت أهداف التدخل الأجنبي التي ليس من بينها بالتأكيد التعاطف مع المواطنين الشيعة، لكن منها: بحث الولايات المتحدة عن ذريعة للبقاء في المنطقة، وتحويل الأنظار عن قضية البوسنة والهرسك التي كانت مثارة آنذاك، وتعويض نظام بوش عن فشله الاقتصادي في الداخل(٢٣).

وفي ما عدا نقطتي الاتفاق السابقتين، تتسع الساحة الإيرانية لكل الرؤى وكل البدائل. وشهد مركز الأبحاث الأمنية والعسكرية والسياسية للحرس الثوري التابع لجامعة الحسين في ١/ ٢٠٠٠ بعض مظاهر التعبير عن هذا التنوع من خلال الآراء التي أدلى بها مسؤولون من وزارات الدفاع والمخابرات والخارجية، فضلاً عن الحرس. فلقد كان موضوع اجتماع المركز في التاريخ المشار إليه حول تقويم العلاقة مع العراق. وفيه ظهر اتفاق على تفضيل نظام بديل للنظام العراقي الحالي، وعلى أن الشيعة يجب تمثيلهم بما يتوازى مع نسبتهم العددية التي تربو على نصف السكان. لكن الاختلاف تمحور حول آلية التغيير. رأى وزير الدفاع علي شمخاني أن أي تغيير ينبغي أن ينبع من داخل العراق، أي من دون تدخل لا من إيران ولا من أي دولة أخرى في العالم. فإن لم يتيسر التغيير من الداخل، كان استمرار [الرئيس العراقي] بضعفه وحصاره وعدم ثقته بنفسه خيراً من حاكم «عميل» يحكم الخناق حول إيران بالتعاون مع تركيا وإسرائيل. أما مسؤول وزارة المخابرات حلبلي فلم يكن يعتقد أن التغيير يمكن أن ينبع من الداخل لأن المعارضة ضعيفة بما فيها المعارضة الشيعية، التي لم تفلح جهود إيران في تنشيطها. لذلك فهو مع التغيير. وهو يعتقد أنه «لن يحدث أي تغيير في العراق دون موافقة إيران». لكن لأن إيران وحدها لا تكفي، فلا بد من طرف آخر يدعم جهدها. ولقد بادر أحد أساتذة جامعة طهران بالتأكيد أن هذا الطرف ليس هو الولايات المتحدة ولا ينبغي له أن يكون، وذلك لأن تآمر الولايات المتحدة ضد نظام [الرئيس العراقي] يزيد شعبيته ولا ينقصها. وطالب سوريا وإيران بأن يقفا معاً ضد هذه المؤامرات الأمريكية. وأخيراً سجل العميد مسجدي، مسؤول مخابرات الحرس، اعتراضه على التطبيع مع النظام العراقي، وأكد تمسكه بوحدة العراق، وإدانة الاقتتال في كردستان لأنه ضد مصلحة إيران(٢٤).

على ضوء ما سبق يمكن القول إن مقاربة القضايا الأربع السابقة تعد أساسية لبدء مرحلة مستقرة ومستمرة من التعاون العربي ـ الإيراني. ومفاتيح هذه المقاربة الصحية تكون متاحة وفاعلة فقط عندما يقرر الطرفان بصدق أن يستفيدا من أخطاء الماضي القريب، ويدركان أن سياسة العزل والتهميش، ومثلها سياسة التوسع واستعراض القوة، سياستان لم تعودا مقبولتين ـ بل أقول ولا حتى ممكنتين ـ لا إقليمياً ولا دولياً.

---

(٢٣) انظر تعليقات الصحف في: «الصحافة الإيرانية في شهر،» الموجز عن إيران (تموز/ يوليو ١٩٩١)، ص ١١ ـ ١٣، و«الصحافة الإيرانية في شهر،» الموجز عن إيران، السنة ٤، العدد ٦ (تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٢)، ص ١٣ ـ ١٤.

(٢٤) «النظرة الإيرانية إلى العراق في نقاش خاص بجامعة الحرس،» الموجز عن إيران (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)، ص ١٨ ـ ١٩.

المـلاحـق

أولاً: الحياة البرلمانية في إيران
من الثورة الدستورية إلى الثورة الإسلامية(*)

تعتبر إيران واحدة من أقدم دول منطقة الشرق الأوسط والعالم الثالث ولها تاريخ برلماني يعود إلى قرابة المئة عام، والدورة التشريعية الحالية لمجلس الشورى الإسلامي والتي تعتبر الدورة السادسة منذ انتصار الثورة الإسلامية في عام ١٩٧٩م، هي في الواقع الدورة الثلاثون، أو المجلس الثلاثون في التاريخ البرلماني الإيراني منذ نشأته، حيث شهدت الحياة البرلمانية خلال الفترة من ١٩٠٦م، وحتى ١٩٧٩م، انعقاد (٢٤) دورة تشريعية. ولم تخلُ الحياة البرلمانية في إيران خلال هذه الفترة، من مواجهات بين النواب والحكومة والقوى الأجنبية المتنفذة في البلاد. وكانت لكل دورة من دورات المجلس شخصيات وبرلمانيون برزوا على الساحة السياسية، ولعبوا دوراً كبيراً في تغيير مجرى التاريخ الإيراني في العصر الحديث. وقبل أن نستعرض تاريخ المجلس النيابي في إيران منذ نشأته وحتى يومنا الحالي، نود الإشارة إلى أن قرار تشكيل البرلمان في إيران، كان واحدة من ثمرات الثورة الدستورية (انقلاب مشروطيت) والتي وضعت قيوداً على سلطات الملك في إيران.

الدورة الأولى

اضطر الملك القاجاري مظفر الدين شاه، أن يوافق على تقليص صلاحياته وأن يصدر

(*) الموجز عن إيران (تموز/ يوليو ٢٠٠٠).

مرسوماً بتاريخ ٤/ ٧/ ١٩٠٦م (الموافق ١٤/ مرداد/ ١٢٨٥ هجرية شمسية) بتأسيس البرلمان الإيراني. ومنذ هذا التاريخ أصبح هذا اليوم عيداً وطنياً، تعطل فيه المدارس والجامعات والمصالح الحكومية، حتى انتصار الثورة الإسلامية في عام ١٩٧٩م، حيث ألغى النظام الإسلامي هذا الاحتفال.

بعد شهرين من صدور المرسوم الملكي، تم تشكيل أول مجلس نيابي في تاريخ إيران، ورأسه «صنيع الدولة» وتألف من ست فئات، وهم: الأمراء القاجار والأعيان وكبار الشخصيات ورجال الدين والطلاب والإقطاعيون والفلاحون والتجار وأصحاب المهن الحرة. وأهم إجراء قام به المجلس هو تدوين الدستور الإيراني في ٥١ مادة بتاريخ ٢٨/ ١٢/ ١٩٠٦م وتمت الموافقة عليه مع ملحق خاص (في ١٠٧ مواد) بتاريخ ٥/ ١١/ ١٩٠٧م. ومن القرارات المهمة التي اتخذها هذا المجلس هو معارضته لاتفاقية عام ١٩٠٧م، الموقعة بين روسيا وبريطانيا، والتي قسم فيها البلدان مناطق نفوذهما في إيران. وبعد أن رحل الملك مظفر الدين شاه، جلس ابنه محمد علي شاه على كرسي العرش، وقد حاول عرقلة عمل المجلس والتدخل في صلاحياته، وحدثت مواجهة بين الشاه والمجلس الذي رفض الرضوخ لاستبداد الشاه الجديد، لذلك قام محمد علي شاه وبدعم من روسيا، بإصدار أمر حل المجلس، ولكن النواب رفضوا المرسوم الملكي، واعتصموا في داخل المبنى، متحدين قرار حله. فأمر الملك بإطلاق النار من المدافع التي أحاطت بالمبنى لإجبار النواب على الخروج.

الدورة الثانية

بعد حلّ المجلس الأول، بدأت مرحلة استبداد محمد علي شاه القاجار، والذي استمر حوالى سنة واحدة وعدة أشهر. وتعرف هذه الفترة في التاريخ الإيراني المعاصر بفترة الاستبداد الصغير، حيث انتهت بعد أن استطاع الوطنيون الإيرانيون في شمال وجنوب البلاد، السيطرة على طهران، ولجوء محمد علي شاه إلى السفارة الروسية، وجلوس ابنه الصغير أحمد ميرزا على العرش. وبعد توقف دام سنة واحدة وأربعة أشهر ويوماً واحداً، بدأت الحياة البرلمانية تستعيد نشاطها، حيث عقدت الدورة الثانية أولى جلساتها بتاريخ ١٤/ ١٠/ ١٩٠٩ ورأس المجلس «ناصر الملك قرا كوزلو» وكان في الوقت نفسه هو الوصي على العرش. وانقسم هذا المجلس إلى تيارين، هما: الاجتماعيون، ذوو اتجاه اشتراكي ديمقراطي، والمعتدلون، وتألفوا من رجال الدين والسياسيين المحافظين، وأدت حدة الخلاف بين هذين الاتجاهين إلى وقوع أعمال عنف واغتيالات سياسية، راح ضحيتها شخصيات سياسية من كلا التيارين، منهم، آية الله سيد عبد الله بهبهاني (من قادة الثورة الدستورية) والعضو البارز في تيار المعتدلين. ولم تكن القوى الأجنبية ولا سيما روسيا التي كانت تحظى بنفوذ كبير في شمال البلاد راضية عن وجود مثل هذا المجلس الدستوري،

لذلك وجهت تحذيراً شديداً له، رفضه النواب، واعتبروه تدخلاً في شؤونهم. وفي نهاية المطاف أصدر ناصر قرا كوزلو (رئيس المجلس والوصي على العرش) وتحت ضغوط روسيا، قراراً بحل المجلس.

الدورة الثالثة

الافتتاح: ١٤/ ١٢/ ١٩١٤.

الرئيس: حسين بيرنيا (الملقب بمؤتمن الملك)

التيارات: الديمقراطيون ـ المعتدلون ـ الهيئات العلمية

بدأت هذه الدورة أعمالها في ظروف كان فيها الوصي على العرش والقوى الأجنبية (بريطانيا وروسيا) يعارضون بشدة استمرارها، إلا أن الضغوط الشعبية كانت أقوى، وأدت في النهاية إلى رضوخ المعارضين لمطالب الشعب وإجراء الانتخابات وتشكيل المجلس. ولم يكن عمر هذا المجلس طويلاً بسبب اشتعال الحرب العالمية الأولى، على الرغم من أن إيران أعلنت رسمياً وخلال كلمة الملك أحمد شاه في افتتاح الدورة، حيادها التام في الحرب، إلا أن التدخلات الأجنبية، حالت دون إبقاء البلاد بعيدة عن أجواء الحرب، حيث قامت القوات الروسية بالسيطرة على قطاعات كبيرة من طهران، وهو ما دعا النواب إلى مغادرة العاصمة والتوجه نحو المحافظات الجنوبية، وتشكيلهم لحكومة، سميت بحكومة المهجر. إلا أن تقدم القوات البريطانية من الجنوب والقوات الروسية من الشمال، حال دون أن يقوم النواب بشيء يذكر.

الدورة الرابعة

الافتتاح: ٢١/ ٦/ ١٩٢١ م

الرئيس: حسين بيرنيا «مؤتمن الملك»

بعد توقف دام حوالى ست سنوات، عادت الحياة البرلمانية إلى طبيعتها. وكانت إيران خلال تلك الفترة قد شهدت أحداث الحرب العالمية وأيضاً الانقلاب الذي تزعمه رضا خان سردار سيه (رضا شاه بعد ذلك) وسيد ضياء الدين طباطبائي في ٢١/ ٢/ ١٩٢١م، بعد فترة من الاضطرابات التي شهدتها البلاد، والتغيير المتكرر للحكومات.

ومن أهم القرارات التي اتخذها المجلس في دورته هذه هو الموافقة على إعطاء امتياز استخراج البترول في شمال إيران إلى شركة استاندارد أويل الأمريكية، وإلغاء الأحكام العرفية التي سادت البلاد منذ الانقلاب.

الدورة الخامسة

الافتتاح: ١٠/ ٢/ ١٩٢٤
رئيس المجلس: حسين بيرنيا «مؤتمن الملك»
التيارات: المتجددون ـ النهضة ـ الأحرار ـ الوطنيون ـ التكامل

انقسم المجلس إلى أغلبية (ائتلاف بزعامة محمد تدين، وسليمان ميرزا اسكندري) وأقلية بزعامة سيد حسن مدرس. وتعتبر هذه الدورة من الدورات المهمة التي حددت مصير تاريخ إيران لفترة طويلة، حيث استطاعت الأقلية إفشال المشروع الذي تقدم به رضا خان لتحويل إيران إلى جمهورية. وواجه المشروع عند تقديمه مقاومة ورفضاً قاطعاً من قبل الأقلية أولاً ومن ثم من قبل غالبية النواب. وخلال هذه الدورة أيضاً مهد المجلس لمشروع قانون يقضي بإنهاء حكم أسرة القاجار، وبداية حكم أسرة بهلوي.

الدورة السادسة

الافتتاح: ١٩/ ٧/ ١٩٢٦
الرئيس: محمد تدين
التيارات: الراديكاليون ـ الاتحاديون ـ الاقتصاديون ـ المستقلون

فاز في أول انتخابات خلال عهد أسرة بهلوي في المدن والأقاليم، معظم المؤيدين لرضا شاه، إلا أن المعارضين له، استطاعوا أن يحصلوا على أغلب مقاعد طهران، حيث فازوا بتسعة مقاعد من أصل ١٢. من أهم القوانين والقرارات التي وافق عليها المجلس:

- توسيع صلاحيات وزير العدل.
- إلغاء قانون الكابيتولاسيون.
- قانون السماح بتأسيس بنك ملي.
- قانون إنشاء شبكة خطوط سكك الحديد، يصل جميع المدن الرئيسية بالعاصمة طهران، على أن يكون تمويلها من عائدات زيادة الضرائب على السكر.
- قانون محاكمة الوزراء والمحلفين.

الدورة السابعة

الافتتاح: ٧/ ١٠/ ١٩٢٨
الرئيس: حسين دادكر (الملقب بعدل الملك)

رغم أن أغلبية النواب كانوا من المؤيدين للبلاط، فإن دخول شخصيات سياسية معارضة من أمثال فرخي يزدي مدير صحيفة «طوفان» النائب عن مدينة يزد، ومحمد رضا طلوع النائب عن مدينة لاهيجان، أعطى للأقلية المعارضة للحكومة قوة لا يستهان بها،

حيث تصدت للعديد من مشاريع القوانين التي تقدمت بها. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة فهي:

- قانون توحيد زي المواطنين الإيرانيين.
- قانون تنفيذ لوائح وزارة العدل.

الدورة الثامنة

الافتتاح: ١٥/ ١٢/ ١٩٣٠

الرئيس: حسين دادكر (عدل الملك)

بدأ المجلس دورته تحت شعار الإصلاحات الاقتصادية، التي كانت تشكل أهم محاور سياسة رضا شاه بهلوي. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة فهي:

- الموافقة على المشروع الذي تقدمت به الحكومة حول إلغاء امتياز استخراج البترول المعروف باتفاقية (دارسي).
- قانون تخويل الحكومة مسؤولية التجارة الخارجية.
- تحويل مسؤولية شركة خطوط الهاتف والتلغراف من شركة الهند وأوروبا البريطانية إلى الحكومة الإيرانية.

الدورة التاسعة

الافتتاح: ١٤/ ٣/ ١٩٣٢م

الرئيس: حسين دادكر

تدخل البلاط في هذه الدورة بصورة مباشرة وغير مباشرة، للعمل على فوز الشخصيات التي تؤيد سياسة رضا شاه بالنسبة للإصلاحات وتحديث الاقتصاد القومي. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- الموافقة على طبع ونشر العملة الورقية.
- الموافقة على تأسيس جامعة طهران.
- متابعة قضية إلغاء امتياز دارسي، وتقديم شكوى ضد الحكومة البريطانية مع إعداد وثيقة امتياز جديدة.

الدورة العاشرة

الافتتاح: ٤/ ٦/ ١٩٣٥م

الرئيس: حسن اسفندياري «محتشم السلطنة»

شهدت هذه الدورة أحداثاً مهمة، مثل إصدار قانون كشف الحجاب وإعطاء الحرية للنساء، وعقد تحالف بين حكومات إيران، وتركيا، وباكستان، وأفغانستان، المعروفة

بتحالف سعد آباد. أما أهم القوانين الأخرى التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- إطلاق تسمية «إيران» على البلاد، بدلاً من «بلاد فارس».
- قانون مكاتب الوثائق الرسمية «الشهر العقاري».

الدورة الحادية عشرة

الافتتاح: ١٠/ ٩/ ١٩٣٧م

الرئيس: حسن اسفندياري

أكد رضا شاه، في كلمته في افتتاح أعمال هذه الدورة على استمرار مسيرة الإصلاحات الاقتصادية وتوسيع العلاقات الخارجية مع الدول المجاورة، ولا سيما مع الدول التي وقعت تحالف سعد آباد. إلا أن بدء الحرب العالمية الثانية، حال دون تحقيق جميع تلك الأهداف. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهو منح الأميرة فوزية شقيقة الملك فاروق مصر، والتي تمت خطبتها لولي العهد الأمير محمد رضا بهلوي، الجنسية الإيرانية.

الدورة الثانية عشرة

الافتتاح: ٣/ ١٠/ ١٩٣٩م

الرئيس: حسن اسفندياري

في هذه الدورة تصاعدت حدة الحرب العالمية الثانية، ومرة أخرى أعلنت إيران حيادها التام، ولكن دول التحالف ضد ألمانيا تجاهلت حياد إيران، نظراً لحاجتهم لإرسال المعدات والأسلحة إلى روسيا عبر إيران، وحين أصر رضا شاه على موقفه، وقعت اشتباكات بين القوات الإيرانية من جهة وقوات التحالف (الروسية والبريطانية) من جهة أخرى. وفي النهاية أجبرت دول التحالف، رضا شاه على التنازل عن العرش لصالح ولي العهد. وتعتبر عملية انتقال العرش (١٥/ ٩/ ١٩٤١) من أهم القرارات التي اتخذها المجلس في دورته هذه، أما القرارات الأخرى فهي:

- متابعة ومناقشة مسألة مصادرة أموال رضا شاه.
- القبض على مسؤولي الشرطة في عهد رضا شاه (الذين نفذوا أوامر كشف حجاب النساء الإيرانيات بطريقة استفزازية) ومحاكمتهم.

الدورة الثالثة عشر

الافتتاح: ١٢/ ١١/ ١٩٤١

الرئيس: حسن اسفندياري

شهدت هذه الدورة، مطالبة العديد من الشخصيات من رئيس الوزراء في حينه (محمد علي فروغي) حل هذه الدورة التشريعية، على اعتبار أنه حصلت أثناء الانتخابات تجاوزات

وعملية تزوير، إلا أن رئيس الوزراء أكد في بيان له ان حل المجلس ليس من ضمن اختصاصاته. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- قانون التعليم العام الإجباري.
- إصلاح قانون الصحافة.
- إعلان الحرب رسمياً ضد ألمانيا.

الدورة الرابعة عشرة

الافتتاح: ٢٤/ ٢/ ١٩٤٤

التيارات: الاتحاد الوطني ـ الوطن ـ الحرية ـ الديمقراطيون ـ حزب توده الشيوعي ـ المستقلون.

شهدت هذه الدورة ظهور تيارات وأحزاب سياسية متعددة على الساحة، في الوقت الذي كانت فيه مناطق من إيران تخضع لسيطرة القوات الأجنبية (الروسية في الشمال والبريطانية في الجنوب). كل ذلك انعكس على أداء المجلس لواجباته، لدرجة انه تم تغيير ٧ رؤساء وزارات و٩ حكومات و١١٠ وزراء. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة فهي:

- منع الحكومة من التفاوض وعقد الاتفاقيات حول منح الامتيازات للشركات الأجنبية.
- الموافقة على ميثاق الأمم المتحدة.
- الموافقة على خروج القوات البريطانية من الأراضي الإيرانية.

الدورة الخامسة عشرة

الافتتاح: ١٥/ ٧/ ١٩٤٧م

الرئيس: رضا حكمت (سردار فاخر)

التيارات: الديمقراطيون ـ الاتحاد الوطني ـ الوطن.

جرت انتخابات هذه الدورة بعد أن تمّ سحق الاضطرابات في محافظتي آذربيجان وكردستان واللتين كانتا تدعيان إلى الحكم الذاتي (بدعم من الحكومة الروسية). واستطاع رئيس الوزراء أحمد قوام، التمهيد لدخول المؤيدين له، والحصول على الأغلبية. وخلال هذه الدورة تعرض الشاه محمد رضا بهلوي لأول محاول اغتيال من قبل عناصر من حزب توده الشيوعي وأعلنت الأحكام العرفية في البلاد. ووافق مجلس المؤسسين على تشكيل مجلس الشيوخ وأعطى حق حل المجلسين للشاه. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- حل حزب توده الشيوعي وإعلانه حزباً غير قانوني.
- إصلاح قانون الصحافة.

- قانون الطيران المدني.
- تشكيل البلديات والمجالس المحلية.

الدورة السادسة عشرة

الافتتاح: ٨/ ٢/ ١٩٥٠

التيارات: المحافظون الجنوبيون والموالون لبريطانيا - الجبهة الوطنية - المستقلون - والأغلبية المؤيدة للبلاط.

في هذه الدورة فاز مرشحو الجبهة الوطنية بأغلبية مقاعد العاصمة طهران، وحصل زعيمها الدكتور محمد مصدق على أعلى الأصوات. وبعد أن تم اغتيال رئيس الوزراء (رزم آرا) رشح المجلس الدكتور مصدق لتشكيل الوزارة. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- إلغاء قانون الصحافة والنشر.
- الموافقة على تأميم البترول.

الدورة السابعة عشرة

الافتتاح: ٢٦/ ٤/ ١٩٥٢

الرئيس: جمال إمامي - آية الله أبو القاسم كاشاني - الدكتور معظمي

التيارات: المؤيدون للبلاط - المؤيدون للحكومة.

سعى النواب والشخصيات المؤيدة للبلاط إلى تأجيل إجراء انتخابات هذه الدورة، إلى أن تسقط حكومة الدكتور مصدق، إلا أن رئيس الوزراء أمر بإجرائها. وتدخل الجيش والبلاط في عمليات التصويت، مما دعا رئيس الوزراء إلى إجراء استفتاء عام لحل هذه الدورة، وكانت نتيجة التصويت موافقة الأغلبية على هذا الاقتراح. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- قانون إعطاء الصلاحيات التامة من قبل المجلس لرئيس الوزراء لإصدار القوانين.
- قطع العلاقات الدبلوماسية مع بريطانيا.
- منع بيع وشراء واحتساء المشروبات الكحولية والأفيون ومشتقاتها.

الدورة الثامنة عشرة

الافتتاح: ١٧/ ٣/ ١٩٥٣م

الرئيس: رضا حكمت

سيطر النواب المؤيدون للبلاط على أغلبية مقاعد البرلمان، وفي هذه الدورة ألغى

النواب صلاحية إصدار القوانين لرئيس الوزراء. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة فهي:

- الموافقة على اتفاقية لاستخراج البترول ونقله وبيعه لمجموعة شركات دولية.
- منع زراعة الخشخاش (زهرة الأفيون) واستهلاك الأفيون.

الدورة التاسعة عشرة

الافتتاح: ٣٠/٥/١٩٥٦م

الرئيس: رضا حكمت

أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة. فهي:

- قانون تشجيع الاستثمارات الأجنبية.
- تأسيس منظمة الاستخبارات (السافاك).
- تأسيس كلية ضباط الشرطة.
- قانون التشكيل الجديد لمنظمة التخطيط والميزانية.

الدورة العشرون

الافتتاح: ٢١/٢/١٩٦٠م

الرئيس: رضا حكمت

التيارات: الوطنيون ـ الشعب ـ المستقلون

وافق الشاه قبل إجراء الانتخابات على مشاركة حزبين في المنافسات التي سبقت التصويت، وفي هذه الدورة أجبر النواب المستقلون من أمثال اللهيار صالح وخلعتبري، حكومة شريف إمامي على تقديم الاستقالة، ورشح الشاه الدكتور علي أميني لتشكيل الوزارة. وطلب علي أميني من الشاه أن يأمر بحل البرلمان، ووافق الشاه على طلبه، وانهى المجلس دورته هذه بعد أقل من ثلاثة أشهر من عمره.

الدورة الواحدة والعشرون

الافتتاح: ٥/٩/١٩٦٣

الرئيس: عبد الله رياضي

حصل النواب الموالون للحكومة والبلاط على معظم المقاعد، وألقى الشاه كلمة في افتتاح الدورة أشار فيها إلى الثورة البيضاء، أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- تنظيم جديد لوزارتي الداخلية والمالية.
- قانون تشجيع السياحة.

الدورة الثانية والعشرون

الافتتاح: ٥/٩/١٩٦٧م

الرئيس: عبد الله رياضي

التيارات: حزب إيران الحديث ـ حزب الشعب ـ حزب بان إيرانيسم

فاز حزب إيران الحديث بأغلبية المقاعد رغم تدخل السافاك لصالح حزب الشعب. وأشار الشاه في كلمته إلى إضافة ثلاثة مبادىء أخرى لمبادىء الثورة البيضاء، وهي:

١ ـ تأميم المياه.

٢ ـ تحديث البلاد.

٣ ـ الثورة الإدارية والتعليمية، التي وافق عليها البرلمان. أما أهم القوانين الأخرى التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- تأسيس منظمة التفتيش الملكية.
- تأسيس المجلس المركزي للجامعات.
- قانون الخدمة الاجتماعية للنساء.
- تحديد الحدود البحرية بين إيران والمملكة العربية السعودية.

الدورة الثالثة والعشرون

الافتتاح: ٣٠/٩/١٩٧١م

الرئيس: عبد الله رياضي

التيارات: الشعب ـ إيران الحديث ـ بان إيرانيسم

أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- تأسيس وزارة الإعلام والسياحة.
- تشكيل وزارة الاقتصاد والمالية.
- قانون عمليات البترول.
- تشكيل وزارة الرفاه الاجتماعي.
- تشكيل وزارة الصناعة والمعادن.
- تشكيل وزارة الطاقة.
- تأسيس منظمة تحديث وإعداد المدارس.
- قانون الأوقاف.

الدورة الرابعة والعشرون

الافتتاح: ٧/٩/١٩٧٥م

الرئيس: عبد الله رياضي

تعتبر هذه الدورة، آخر دورة للبرلمان الإيراني في تاريخه الملكي، وكان الشاه قد أعلن

عن تأسيس حزب «رستاخيز» وجعله الحزب الوحيد في البلاد. أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- السماح لوزارة الثقافة والفن، بتأسيس شركة مساهمة لإنتاج وتوزيع الأفلام.
- اتفاقية التعاون الفني بين إيران والولايات المتحدة.
- اتفاقية ازمير، الموقعة بين إيران وباكستان وتركيا.

الدورة الخامسة والعشرون

الافتتاح: ٢٧/ ٥/ ١٩٨٠م

الرئيس: علي أكبر هاشمي رفسنجاني

أطلق على البرلمان تسمية (مجلس شوراي إسلامي = مجلس الشورى الإسلامي) في حين أن اسمه قبل الثورة كان «مجلس شوراي ملي». أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- قانون تعديل اسم البرلمان.
- الموافقة على التوصل إلى حلول للخلافات المالية والقانونية مع الولايات المتحدة.
- قانون عدم أهلية أبو الحسن بني صدر لرئاسة الجمهورية.
- تأسيس وزارة الاستخبارات.
- تأسيس وزارة جهاد البناء.

الدورة السادسة والعشرون

الافتتاح: ٢٧/ ٥/ ١٩٨٤م

الرئيس: علي أكبر هاشمي رفسنجاني

أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- قانون الخدمة العسكرية.
- قانون تشكيل منظمة الآثار الثقافية.
- قانون الصحافة.
- قانون إشراف مجلس صيانة الدستور على انتخابات مجلس الشورى.
- قانون إجراءات الاستيراد والتصدير.
- قانون عمليات البترول.
- قانون مسؤولية السلطة القضائية.

الدورة السابعة والعشرون

الافتتاح: ٢٧/ ٥/ ١٩٨٨م

الرئيس: هاشمي رفسنجاني ـ مهدي كروبي

أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:

- قانون الاستفتاء العام في الجمهورية الإسلامية.
- قانون تشكيل وزارة الدفاع ودعم القوات المسلحة.
- قانون قوى الأمن.
- قانون تنمية السياحة.

الدورة الثامنة والعشرون

الافتتاح: ٢٧/ ٥/ ١٩٩٢م
الرئيس: علي أكبر ناطق نوري
أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:
- قانون صلاحيات وواجبات رئيس السلطة القضائية.
- قانون تنظيم الأسرة والسكان.
- قانون تشكيل المحاكم الثورية والعامة.
- قانون تشكيل المجالس المحلية وصلاحياتها وواجباتها.

الدورة التاسعة والعشرون

الافتتاح: ٢٧/ ٥/ ١٩٩٦م
الرئيس: علي أكبر ناطق نوري
أما أهم القوانين التي وافق عليها المجلس خلال هذه الدورة، فهي:
- إصلاح قانون العمل.
- إصلاح قانون الانتخابات.
- إصلاح قانون الصحافة.

* * *

الهيئة الإدارية لمجلس الشورى الإسلامي

التشكيل النهائي للهيئة الإدارية لمجلس الشورى الإسلامي في دورته التشريعية السادسة يتألف من: الرئيس: مهدي كروبي (حصل على ١٩٣ صوتاً من أصل ٢٤٥ صوتاً).
نائب الرئيس: بهزاد نبوي (حصل على ١٥٥ صوتاً من أصل ٢٤٨ صوتاً).
النائب الثاني: محمد رضا خاتمي (حصل على ١٣٥ صوتاً من أصل ٢٤٨ صوتاً)
وأدلى ٢٤٩ نائباً بأصواتهم لانتخاب الأمناء الستة الذين حصلوا على الأصوات التالية:
١ ـ مظفر خالقي (١٥٣ صوتاً).
٢ ـ سهيلا جلودار زادة (١٤٥ صوتاً).
٣ ـ علي شكوري راد (١٣٢ صوتاً).
٤ ـ محمد قمي (١٢٧ صوتاً).

٥ ـ إسماعيل جبار زادة (١١٥ صوتاً).
٦ ـ محمد نعيمي بور (١١٢ صوتاً).

أما مقررو المجلس فهم:
١ ـ محمد رضا تابش (نائب مدينة اردكان).
٢ ـ حسين هاشمي (نائب مدينة أرومية).
٣ ـ جليل سازكار نجاد (نائب مدينة شيراز).

وبالنسبة للجان المجلس المتخصصة، فقد سيطر الإصلاحيون على جميع اللجان، وكانت النتائج على النحو التالي:

لجنة الأمن القومي والسياسة الخارجية

١ ـ محسن مير دامادي، الرئيس.
٢ ـ محسن أرمين، النائب الأول.
٣ ـ قربان علي قندهاري، النائب الثاني.
٤ ـ أحمد بورقاني فراهاني، المقرر.
٥ ـ علي تاجر نيا، السكرتير الأول.
٦ ـ محمد كيانوش راد، السكرتير الثاني.

لجنة الصناعة والمناجم

١ ـ سيد رضا نوروز زاده، الرئيس.
٢ ـ سيد حسن خوشرو، النائب الأول.
٣ ـ سيد ولي الله توكلي طبا، النائب الثاني.
٤ ـ سهراب بهلولي قشقاني، المقرر.
٥ ـ أحمد مرادي، السكرتير الأول.
٦ ـ أحمد رهبري، السكرتير الثاني.

لجنة البرامج والتخطيط والحسابات

١ ـ مجيد أنصاري، الرئيس.
٢ ـ علي قنبري، النائب الأول.
٣ ـ رسول صديقي، النائب الثاني.
٤ ـ حسن رمضان بور، المقرر.
٥ ـ أميدوار رضائي، السكرتير الأول.
٦ ـ ذبيح الله صفائي، السكرتير الثاني.

لجنة الثقافة

١ ـ أحمد بورنجاتي، الرئيس.
٢ ـ ولي الله شجاع بوريان، النائب الأول.
٣ ـ فاطمة راكعي، النائب الثاني.
٤ ـ علي أصغر أمير شعر دوست، المقرر.
٥ ـ أكرم مصوري منش، السكرتير الأول.
٦ ـ جلال جلالي زاده، السكرتير الثاني.

لجنة البناء والإعمار

١ ـ محسن نريمان، الرئيس.
٢ ـ محمد سقاني، النائب الأول.
٣ ـ ولي آذروش، النائب الثاني.
٤ ـ قلي الله قلي زاده، المقرر.
٥ ـ سيد محمد مؤدب بور، السكرتير الأول.
٦ ـ غلام علي هزار جريبي، السكرتير الثاني.

لجنة التعليم والأبحاث

١ ـ أحمد شيرزاد، الرئيس.
٢ ـ بيجن شهباز خاني، النائب الأول.
٣ ـ حسين روزبهي، النائب الثاني.
٤ ـ جعفر كامبوزيا، المقرر.
٥ ـ فخر الدين صابري، السكرتير الأول.
٦ ـ حسين أميري خامكاني، السكرتير الثاني.

لجنة الطاقة

١ ـ مصطفى طاهري نجف آبادي، الرئيس.
٢ ـ حسين آفريده، النائب الأول.
٣ ـ محمد رشيديان، النائب الثاني.
٤ ـ أحمد عظيمي، المقرر.
٥ ـ علي باري، السكرتير الأول.
٦ ـ جاسم شديد زاده، السكرتير الثاني.

اللجنة القانونية والقضائية

١ ـ ناصر قوامي، الرئيس.
٢ ـ غلام علي عابدي، النائب الأول.
٣ ـ ناصر موسوي، النائب الثاني.
٤ ـ محمد كاظمي، المقرر.
٥ ـ أبو القاسم عابدين يور، السكرتير الأول.
٦ ـ نور محمد ربوشة، السكرتير الثاني.

اللجنة الاقتصادية

١ ـ رضا عبد اللهي، الرئيس.
٢ ـ حسين أنواري، النائب الأول.
٣ ـ محمد شاهي عربلو، النائب الثاني.
٤ ـ جهانبخش محبي نيا، المقرر.
٥ ـ رسول جماعتي مالواني، السكرتير الأول.
٦ ـ قهرمان بهرامي، السكرتير الثاني.

اللجنة الاجتماعية

١ ـ أبو القاسم سرحدي زاده، الرئيس.
٢ ـ علي محمد غرباني، النائب الأول.
٣ ـ سيد محمد رضوي، النائب الثاني.
٤ ـ عبد الرحمن تاج الدين، المقرر.
٥ ـ أحمد بيش بين، السكرتير الأول.
٦ ـ باقر إمامي، السكرتير الثاني.

لجنة الزراعة والمياه والمصادر الطبيعية

١ ـ سيد ما شاء الله شكيبي، الرئيس.
٢ ـ محمد كيانفر، النائب الأول.
٣ ـ حميد كهرام، النائب الثاني.
٤ ـ خليل آقاني كهيك بلاغي، المقرر.
٥ ـ حاصل داسه، السكرتير الأول.
٦ ـ عبد الله كعبي، السكرتير الثاني.

ثانياً: دستور الجمهورية الإسلامية في إيران(*) لعام ١٩٨٩

تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م
وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

يعتبر دستور أي بلد المرآة التي تعكس وجه النظام السياسي الحاكم فيه، كما أنه يرسم معالم نظامه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والقضائي، وتختزن فيه أمور عدة منها تقسيم وتوزيع مراكز اتخاذ القرار والسلطات الثلاث والعلاقة التي تربطها مع بعضها كما أنه يوضح نوع العلاقة بين الحكومة والشعب، وبين السلطة والدين، والسلطة والجيش، والحكومة والإعلام، كما يعكس دور الشعب في بناء المؤسسات والمراكز الهامة وكيفية مشاركة الشعب في النظام وفي مراكز اتخاذ القرار وخاصة المصيرية منها والحساسة، ويوضح أيضاً دور الانتخابات وتنوعها وتعددها في النظام.

من يقرأ دستور أي بلد يطلع من خلاله على التوجهات والاهتمامات الاستراتيجية لذلك البلد سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي وعلى جميع المستويات والأبعاد. ويعتبر دستور النظام السياسي النابع من الإرادة الحرة والواعية للشعب تجسيداً لثقافته وقيمه الدينية والقومية.

إن دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية تجربة جديدة ورائدة وفريدة من نوعها حيث دوّنه ممثلو الشعب وتم الاقتراع عليه بعد انتصار الثورة الإسلامية مباشرة فحصل على موافقة الأغلبية الساحقة من أبناء الشعب فأصبح مصداقاً لإرادته الصلبة وتجسيداً لقيمه العقيدية والثقافية.

أحد أبرز خصائص هذا الدستور والنظام السياسي في إيران الإسلام هو استناده إلى التراث الإسلامي العظيم بما يضم من فقه وأحكام شرعية وكذلك تحليه بأسمى الخصائص التي تحملها الأنظمة الديمقراطية في العالم. ومن أهم ميزات دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية هو أنه يعكس مدى الاهتمام الذي توليه القيادة لبناء نظام متجانس ومنسجم يجمع بين المبادىء والأحكام الإسلامية وبين تطلعات ورؤى الشعب ومتطلباته الثقافية، طبعاً إن

(*) دستور الجمهورية الإسلامية في إيران، تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م. وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م. (بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، [د.ت.]).

عملية الجمع والمواءمة هذه جاءت نتيجة لمزج وذوبان ثقافة الشعب الإيراني في صلب العقيدة الإسلامية طوال أكثر من ألف وأربعمائة عام، وهنا لا بد من الإشارة إلى أن النظام الإسلامي في إيران لم يلغ الهوية الإيرانية، كما أن هذه الهوية بقيت محافظة على كيانها رغم سيادة الروح الإسلامية على جميع أبعاد هذا النظام. أما أهم ما نص عليه الدستور الإيراني هو ولاية الفقيه ـ أو ولي الأمر الذي يعتبر مبدأ إسلامياً وقرآنياً فوضعه في الإطار المناسب والمنسجم مع خصائص الشعب ونظامه السياسي، وهذه الخصوصية تنم عن قوة وقدرة الإسلام وأهمية الاجتهاد ودوره في تقديم الأنموذج الأمثل لنظام إسلامي عصري للقرنين العشرين والحادي والعشرين، نظام اكتسب تجربة عملية عمرها عقدان من الزمن فأصبح أنموذجاً فريداً من نوعه نال إعجاب الجميع، فتجربته الديمقراطية لم تشهدها حتى البلدان التي عرفت بأنها مهد الديمقراطية، ووقفت هي الأخرى تنظر إلى هذه التجربة بإعجاب. أما تجربة إيران في الجمع بين (الإسلام والديمقراطية) (كمصطلح) ونجاحها على الصعيد العملي نجاحاً باهراً أصبحت هي الأخرى تحظى باهتمام حتى أولئك الذين كانوا يشككون بمصداقيتها.

ومن هنا بادرت المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، ودعوة منها لإعادة قراءة هذه التجربة الإسلامية السياسية الجديدة، فقهياً وفكرياً واجتماعياً، وسياسياً، وقضائياً، إلى إعادة طباعة دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية المعدل ـ علماً بأن المستشارية كانت قد طبعت الدستور قبل التعديل ـ آملة بذلك أن تنفتح أمام الباحثين والمفكرين من خلال دراستهم وتحقيقهم لهذه التجربة آفاقاً جديدة على الفكر الإسلامي السياسي المعاصر.

المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية
في بيروت

تمهيد:

بعد جهاد طويل استمر (١٥) عاماً انتصرت الثورة الإسلامية في إيران بقيادة الإمام الخميني (رضوان الله عليه)، وانهارت ـ أخيراً ـ قلعة الاستعمار الأمريكي التي كانت قد أنشئت وتوطدت أركانها بواسطة النظام البهلوي الطاغوتي.

وبهذا فقد أقيمت ـ وللمرة الأولى ـ حكومة إسلامية بالكامل وبكل معنى الكلمة، ومستقلة عن الشرق والغرب، في إيران الإسلامية، وأصبح الطريق ممهداً لقيام صحوة إسلامية عالمية شاملة.

وكان من بين أولى القضايا الضرورية ـ بعد تأسيس الحكومة الإسلامية ـ تدوين دستور إسلامي وجامع، ليكون منهج عمل يسير بموجبه مسؤولو الحكومة الإسلامية، وهذا ما ينبغي أن ينجزه ذوو الخبرة، وعلماء الإسلام، وخبراء القانون المنتخبون من قبل الشعب.

ولهذا الغرض فقد جرت انتخابات مجلس الخبراء، وشارك فيها الشعب الإيراني المسلم الثوري، في ٣/٨/١٩٧٩م (١٢/٥/١٣٥٨ هـ.ش) واختير أفضل الخبراء ليقوموا بمهمة تدوين الدستور.

وبعد تشكيل مجلس الخبراء مباشرة بدأت عملية تدوين الدستور، وتمت المصادقة عليه نهائياً في ١٥/١١/١٩٧٩م (المصادف ٢٤/٨/١٣٥٨ هـ.ش) وقُدِّم لقائد الثورة الإسلامية المعظم سماحة الإمام الخميني (قدس سره)، ليحظى بتأييده وإمضائه الشريف، وهو ما حصل بالفعل، إذ أصبح ـ بعد ذلك ـ دستوراً ومنهجاً لسير الأعمال في الجمهورية الإسلامية في إيران.

وبناء على ذلك، فإن دستور الجمهورية الإسلامية ثمرة لدماء آلاف الشهداء المقدسة، والذين ضرجوا بها في سبيل انتصار الثورة الإسلامية، وقد تم تدوينه ـ على أساس القرآن الكريم والسنّة المطهرة ـ من قبل الخبراء العارفين بشؤون الإسلام والعالم، المتضلّعين فيها، ونال تأييد قائد الثورة الإسلامية (قدس سره).

وبعد مضي عقد من الزمن، تضمن الكثير من التجارب المرة والطيبة التي اكتسبتها الثورة، أحس قائد الثورة الإسلامية ومسؤولو الجمهورية الإسلامية بضرورة إدخال بعض الإصلاحات على مواد الدستور، ولهذا فقد أصدر الإمام الخميني (قدس سره) أمراً في ٢٤/٤/١٩٨٩م (المصادف ٤/٢/١٣٦٨ هـ.ش) عين فيه مجموعة من الخبراء، وكلفهم بإعادة النظر في الدستور، وإصلاح بعض مواده. وقد انتهى العمل في إعداد متمم الدستور، وتعديل بعض مواده، وتمت المصادقة عليه في ٨/٧/١٩٨٩م (المصادف ١٧/٤/١٣٦٨ هـ. ش).

وفي ٢٨/٧/١٩٨٩م (٦/٥/١٣٦٨ هـ. ش) أُجري الاستفتاء العام على الدستور. فنال تأييد الشعب، وموافقة القائد الجديد سماحة آية الله العظمى الخامنئي وإمضاءه.

ويسرنا أن نقدم للقرّاء الترجمة العربية للنص الكامل للدستور ـ والذي يُنشر للمرة الأولى ـ وبضمنه متمِّمه، على أمل أن تتم الاستفادة منه.

مقدمة الدستور

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط﴾.

يعبر دستور جمهورية إيران الإسلامية عن الركائز الثقافية والاجتماعية والسياسة والاقتصادية للمجتمع الإيراني، وذلك على أساس القواعد والمعايير الإسلامية التي تجسد أهداف الأمة الإسلامية، وآمالها القلبية.

ولقد أعرب الشعب صراحة عن هذه الأهداف من خلال وقائع الثورة الإسلامية العظمى التي خاضها، وعن طريق شعاراته، وهتافاته المدوية التي شارك فيها جميع طبقاته.

واليوم وقد حقق شعبنا النصر الساحق فإنه يتطلع بكل وجوده إلى تحقيق هذه الأهداف الكبرى.

إن الميزة الأساس لهذه الثورة بالنسبة إلى سائر النهضات التي قامت في إيران خلال القرن الأخير إنما هي عقائدية الثورة وإسلاميتها. ولقد توصل الشعب الإيراني المسلم بعد مروره بنهضته (المشروطة) المضادة للاستبداد ونهضة تأميم النفط المحاربة للاستعمار، توصل إلى هذه التجربة القيمة ألا وهي أن السبب الأساس البارز لعدم نجاح هذه النهضات إنما هو عدم عقائديتها، ورغم أن المساهمة الرئيسة والأساس كانت على عاتق الخط الفكري الإسلامي وقيادة علماء الإسلام المجاهدين إلا أنه بسبب ابتعاد هذه الحركات النضالية عن المواقف الإسلامية الأصيلة فإنها كانت تتجه بسرعة نحو الركود، ومن هنا فإن الضمير اليقظ للشعب بقيادة المرجع الديني الكبير حضرة آية الله العظمى الإمام الخميني قد أدرك ضرورة التزام مسار النهضة العقائدية والإسلامية الأصيلة، وهكذا كانت هذه المرة انطلاقة لحركة تغييرية جديدة بقيادته الحكيمة حيث قام بها علماء الإسلام المجاهدون في إيران ـ الذين كانوا دائماً في مقدمة صفوف النهضات الشعبية ـ وشاركهم فيها أيضاً الكتاب والمفكرون والمثقفون الملتزمون بالإسلام.

(ابتدأت النهضة الأخيرة للشعب الإيراني عام ألف وثلاثمائة واثنين وثمانين هجري قمري، الموافق لسنة ألف وثلاثمائة وإحدى وأربعين هجرية شمسية).

طليعة النهضة:

لقد كانت المؤامرة الأمريكية المسماة بـ«الثورة البيضاء» خطوة نحو تثبيت قواعد النظام الدكتاتوري، وتركيز تبعية إيران السياسية والثقافية والاقتصادية تجاه الإمبريالية العالمية، ومن هنا فإن المعارضة العارمة التي أبداها الإمام الخميني ضد هذه المؤامرة كانت حافزاً لحركة الشعب الشاملة، وتبعاً لذلك انطلقت الثورة الدامية العظمى للأمة الإسلامية في شهر خرداد عام ١٣٤٢ هـ. ش (يونيو ١٩٦٣م) حيث كانت في الحقيقة نقطة انطلاق لهذه الحركة العظيمة الواسعة النطاق، ومن جراء ذلك قويت قيادة الإمام الخميني الإسلامية واستحكمت، وعلى الرغم من نفي الإمام في ١٣/ آبان/ ١٣٤٣ هـ .ش (٤/ ١١/ ١٩٦٤م) إلى خارج إيران بعد اعتراضه على قانون (الكابيتالسيون) المخزي (منح الحصانة القضائية للمستشارين الأمريكيين) توطدت العلاقة الوثيقة بين الأمة والإمام، وواصل الشعب المسلم ـ وخصوصاً المفكرين الملتزمين بالإسلام وعلماء الإسلام المجاهدين ـ طريقه الجهاد رغم النفي والسجن والتعذيب والإعدام.

وفي هذا الوقت قامت الطبقة الواعية من المجتمع ـ والتي كانت تشعر بالمسؤولية ـ

بعملية توعية في المساجد والحوزات العلمية والجامعات باعتبارها حصوناً لهم، وابتدأت هذه الفئة تعمل بجهد متواصل ومثمر في رفع مستوى الوعي الثوري واليقطة الإسلامية للشعب المسلم، مستلهمة ذلك كله من العقيدة الإسلامية الثورية. وفي سبيل قمع الثورة الإسلامية شن النظام الطاغي هجوماً غادراً على المدرسة الفيضية والحرم الجامعي، وسائر المراكز الثورية المنتفضة، وحاول يائساً انقاذ سلطته الخيانية من غضب الشعب الثائر فارتكب الإعدامات، ومارس أعمال التعذيب الوحشية الشبيهة بجرائم القرون الوسطى، بالإضافة إلى السجون طويلة الأمد. فكانت هذه التضحيات السخية ثمناً يقدمه الشعب المسلم ليبرهن على عزيمته الراسخة في مواصلة الجهاد. وهكذا استمدت ثورة إيران الإسلامية استمراريتها من دماء مئات الشباب المؤمن من الرجال والنساء، الذين كانوا يهتفون عند الفجر في ميادين الإعدام منادين (الله أكبر) واستهدفتهم أسلحة الأعادي في الأزقة والشوارع، وكانت بيانات الإمام وخطبه المستمرة في مختلف المناسبات تؤدي دورها التعبوي الرسالي في توعية الأمة الإسلامية، وشحذ عزائمها.

الحكومة الإسلامية:

عندما كان النظام الطاغي في قمة جبروته وسيطرته على الشعب، قدم الإمام الخميني فكرة الحكومة الإسلامية على أساس ولاية الفقيه، مما أوجد في الشعب المسلم دافعاً جديداً متميزاً ومنسجماً ورسم له الطريق الأصيل نحو الجهاد العقائدي الإسلامي، وازداد التلاحم الثوري بين صفوف المجاهدين المسلمين والملتزمين، في داخل البلاد وخارجها.

وفي هذا المسير استمرت النهضة واشتدت المعارضة والاستيلاء في الداخل على أثر الاضطهاد المتزايد يوماً بعد آخر، فقام علماء الإسلام والطلبة الجامعيون المجاهدون بتعميم الجهاد وفضح النظام على المستوى العالمي مما أدى إلى تزلزل الدعائم التي يقوم النظام عليها، فاضطر الحكام وأسيادهم إلى التخفيف من الضغوط التي يمارسونها، أو كما يقال اضطروا إلى التنفيس عن الجو السياسي للبلاد، وظنوا ذلك صمام أمان يحفظهم من السقوط المحتوم.

إلا أن الشعب الثائر الواعي والمصمم واصل حركته المظفرة بصورة شاملة، وعلى جميع المستويات بقيادة الإمام الخميني الحكيمة.

غضب الشعب:

في السابع عشر من شهر (دي) سنة ١٣٥٦ هـ.ش (٧ يناير ١٩٧٨ م) نشر النظام الحاكم مقالة أهان فيها علماء الإسلام وخصوصاً الإمام الخميني، مما أدى إلى تعجيل الحركة وإثارة غضب الشعب في جميع أرجاء البلاد، فحاول النظام ـ من أجل السيطرة على بركان الغضب الشعبي الثائر ـ أن يقمع هذه المعارضة عن طريق سفك الدماء، ولكن هذا العمل بالذات زاد من غليان الدماء في عروق الثورة، فانطلقت الجماهير المسلمة تنتفض بصورة

متوالية خلال كل أسبوع أو أربعين يوماً تمر على استشهاد شهداء الثورة، وبذلك ازدادت حيوية النهضة ونشاطها وحركتها في جميع البلاد، ومع استمرار الحركة الشعبية شاركت جميع أجهزة البلاد بصورة فعالة في إسقاط النظام الطاغي عن طريق الإضراب العام والاشتراك في المظاهرات. وهكذا فإن التلاحم بين جميع الفئات والأجنحة الدينية والسياسية رجالاً ونساء كان يعتبر أمراً مصيرياً، وخصوصاً النساء اللواتي كان لهن دور فعال وبصورة ملحوظة في كافة ميادين هذا الجهاد العظيم، ومن المشاهد التي تعكس تواجد هذه الفئة الكبيرة من المجتمع ومساهمتها المصيرية في الجهاد، مشهد أم تحتضن طفلها مسرعة نحو ساحة المعركة في مواجهة فوهات الأسلحة الرشاشة.

الثمن الذي دفعه الشعب:

بعد جهاد متواصل استمر مدة عام ونيف وبعد التضحية بما يزيد عن ستين ألف شهيد ومئة ألف جريح ومعوق، وبعد خسارة مالية بلغت المليارات من التومانات (العملة الإيرانية)، بعد ذلك كله أينعت نبتة الثورة وسط هتافات (إستقلال، حرية، جمهورية إسلامية)، وهكذا انتصرت هذه النهضة العظيمة معتمدة على الإيمان والوحدة وحزم القيادة، خلال المراحل الحساسة والمثيرة في النهضة، وبفضل تضحيات الشعب، كما استطاعت أن تحطم جميع الحسابات والعلاقات والمؤسسات الإمبريالية حيث أصبحت منطلقاً جديداً من نوعه للثورات الشعبية الكبيرة في العالم.

لقد أصبح الحادي والعشرون والثاني والعشرون من شهر (بهمن) سنة ألف وثلاثمئة وسبع وخمسين هجرية شمسية (١٠ و١١ فبراير ١٩٧٩م) تاريخاً لانهيار الصرح الشاهنشاهي وتحطم الاستبداد الداخلي والهيمنة الأجنبية المتكئة عليه، وبهذا الانتصار العظيم قامت طليعة الحكومة الإسلامية التي ابتغاها الشعب المسلم منذ أمد بعيد حيث كانت بارقة أمل للنصر النهائي.

وقد جرى الاستفتاء العام على الجمهورية الإسلامية حيث شارك فيه الشعب قاطبة بما فيه مراجع التقليد وعلماء الإسلام والإمام القائد، وقد أعلن الشعب قراره النهائي والحاسم بتأسيس الجمهورية الإسلامية، وصوت بالموافقة على نظام الجمهورية الإسلامية بأكثرية ٩٨,٢ بالمئة.

والآن يعبرّ دستور جمهورية إيران الإسلامية عن الخصائص والعلاقات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمجتمع الإسلامي الجديد، ولذا لا بد من أن يكون هذا الدستور وسيلة لتثبيت أركان الحكومة الإسلامية ونموذجاً لنظام حكم إسلامي جديد على أنقاض نظام الطاغوت السابق.

أسلوب الحكم في الإسلام:

لا تبتنى الحكومة ـ من وجهة نظر الإسلام ـ على الطبقية، أو على السلطة الفردية، أو الجماعية، بل إنها تجسد الأهداف السياسية لشعب متحد في دينه وتفكيره، حيث يقوم بتنظيم نفسه حتى يستطيع من خلال التغيير الفكري والعقائدي أن يسلك طريقه نحو هدفه النهائي وهو الحركة إلى الله.

وقد نفض شعبنا عن نفسه ـ خلال حركة تكامله الثوري ـ غبار الطاغوت ورواسبه ونظف نفسه من الشوائب الفكرية الأجنبية، حيث عاد إلى الأصول الفكرية وإلى النظرة الإسلامية الأصيلة للعالم، وهو يسعى الآن إلى بناء مجتمعه النموذجي (الأسوة)، معتمداً على المعايير الإسلامية، وعلى هذا الأساس، فإن رسالة الدستور هي خلق الأرضيات العقائدية للنهضة وإيجاد الظروف المناسبة لتربية الإنسان على القيم الإسلامية العالمية الرفيعة.

ومع الالتفات لمحتوى الثورة الإسلامية في إيران ـ التي كانت حركة تستهدف النصر لجميع المستضعفين على المستكبرين ـ فإن الدستور يعد الظروف لاستمرارية هذه الثورة داخل البلاد وخارجها، خصوصاً بالنسبة لتوسيع العلاقات الدولية مع سائر الحكومات الإسلامية والشعبية حيث يسعى إلى بناء الأمة الواحدة في العالم ﴿**إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون**﴾ ويعمل على مواصلة الجهاد لإنقاذ الشعوب المحرومة والمضطهدة في جميع أنحاء العالم.

ومع ملاحظة جوهر هذه النهضة الكبرى فإن الدستور يضمن زوال كل نوع من أنواع الدكتاتورية الفكرية، والاجتماعية، والاحتكار الاقتصادي، ويسعى للخلاص من النظام الاستبدادي، ومنح الشعب حق تقرير مصيره بنفسه ﴿**ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم**﴾.

وحيث ان بناء المجتمع يعتمد على المراكز والمؤسسات السياسية القائمة على التعاليم الإسلامية فإن الحكم وإدارة شؤون البلاد ينبغي أن تكون بيد الأشخاص الصالحين ﴿**إن الأرض يرثها عبادي الصالحون**﴾، ويجب أيضاً أن يتم التشريع في ضوء القرآن والسنة حيث يبين هذا التشريع الأسس اللازمة لإدارة المجتمع، وعليه فإن من المحتم والضروري جداً الإشراف التام والدقيق عليه من قبل علماء المسلمين المتصفين بالعدالة والتقوى والالتزام (الفقهاء العدول).

ولأن الهدف من إقامة الحكومة، هداية الإنسان للسير نحو النظام الإلهي ﴿**وإلى الله المصير**﴾ كي تتهيأ الظروف المناسبة لظهور المواهب وتفتحها في سبيل نمو الأخلاق الإلهية في الإنسان ﴿**تخلقوا بأخلاق الله**﴾ ـ وهذا لن يتحقق إلا بالمشاركة الفعالة والشاملة من قبل جميع أفراد المجتمع في مسير التطور الاجتماعي ـ يقوم الدستور بإعداد الظروف اللازمة لهذه

المشاركة في جميع مراحل اتخاذ القرارات السياسية والمصيرية بالنسبة لجميع أفراد المجتمع، وذلك ليصبح كل فرد ـ في مسير تكامل الإنسان ـ هو بالذات مسؤولاً ومباشراً في مجال نمو القيادة ونضجها، وهكذا تتحقق حكومة المستضعفين في الأرض **﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين﴾**.

ولاية الفقيه العادل:

اعتماداً على استمرار ولاية الأمر والإمامة، يقوم الدستور بإعداد الظروف المناسبة لتحقيق قيادة الفقيه جامع الشرائط والذي يعترف به الناس باعتباره قائداً لهم **﴿مجاري الأمور بيد العلماء بالله الأمناء على حلاله وحرامه﴾**، وبذلك يضمن الدستور صيانة الأجهزة المختلفة من الانحراف عن وظائفها الإسلامية الأصيلة.

الاقتصاد وسيلة لا هدف:

إن الأصل في مجال ترسيخ الأسس الاقتصادية هو سد حاجات الإنسان في مسير تكامله ورقيّه، لا كما في سائر النظم الاقتصادية التي ترمي إلى تجميع الثروة وزيادة الربح. إذ ان الاقتصاد في المذاهب المادية هدف بنفسه ولهذا السبب يعتبر الاقتصاد في مراحل النمو عامل تخريب وفساد وانحطاط (في هذه المذاهب) بينما الاقتصاد في الإسلام مجرد وسيلة، والوسيلة لا يطلب منها إلا العلم بأفضل صورة ممكنة في سبيل الوصول إلى الهدف.

وعلى أساس هذه النظرة، فإن برنامج الاقتصاد الإسلامي هو توفير الفرص المناسبة لظهور المواهب الإنسانية المختلفة، ولذا فإنه يجب على الحكومة الإسلامية أن تؤمن الإمكانات اللازمة بصورة متساوية، وأن توفر ظروف العمل لجميع الأفراد، وتسد الحاجات الضرورية لضمان استمرار حركة الإنسان التكاملية.

المرأة في الدستور:

في بناء الأسس الاجتماعية الإسلامية تستعيد الطاقات البشرية ـ والتي ظلت حتى الآن في خدمة الاستغلال الأجنبي ـ هويتها الحقيقية، وحقوقها الإنسانية.

وخلال هذه الاستعادة فإن المرأة باعتبارها عانت المزيد من ظلم النظام الطاغوتي فمن الطبيعي أن تنال القسط الأوفر من هذه الحقوق.

فالأسرة هي اللبنة الأساسية للمجتمع والمهد الطبيعي لنمو الإنسان وتساميه، وتقدمه، وعليه فالاتحاد في العقيدة والهدف أمر أساس في تشكيل الأسرة والذي يعتبر المهد الأساس لحركة الإنسان نحو التكامل والنمو، وعلى الحكومة الإسلامية أن توفر الأرضية اللازمة لنيل هذه الغاية.

وبهذا المفهوم عن الأسرة تخرج المرأة عن كونها شيئاً جامداً أو أداة عمل تستخدم في إشاعة روح الاستهلاك والاستغلال الاقتصادي، وضمن استعادة المرأة مسؤولية الأمومة المهمة والقيمة، فإنها تعقد العزم على تربية الإنسان المؤمن، وتشارك الرجل في ميادين الحياة العملية، وبالتالي تتقبل المرأة مسؤوليات أكبر وتحصل ـ بنظر الإسلام ـ على قيمة وكرامة أرفع.

الجيش العقائدي:

في مجال بناء وتجهيز القوات المسلحة للبلاد يتركز الاهتمام على جعل الإيمان والعقيدة أساساً وقاعدة لذلك، وهكذا يُصار إلى جعل بنية جيش الجمهورية الإسلامية وقوات حرس الثورة على أساس الهدف المذكور، ولا تلتزم هذه القوات المسلحة بمسؤولية الحماية وحراسة الحدود فحسب، بل تحمل أيضاً أعباء رسالتها الإلهية، وهي الجهاد في سبيل الله، والجهاد من أجل بسط حاكمية القانون الإلهي في العالم **﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم﴾**.

القضاء في الدستور:

تعتبر مسألة القضاء أمراً حيوياً يخص حماية حقوق الناس خلال مسيرة الحركة الإسلامية، في إطار تجنب الانحرافات الجانبية داخل الأمة الإسلامية.

ومن هنا تتجه النية لإيجاد نظام قضائي يقوم على العدالة الإسلامية، ويتكون من القضاة العدول ذوي المعرفة الواسعة بالأحكام الدينية الدقيقة.

ونظراً لحساسية هذا المرفق، وضرورة الحفاظ على بنيته العقائدية يجب أن يكون بعيداً عن جميع العلاقات والظروف غير السليمة **﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾**.

السلطة التنفيذية:

بالنظر لأهمية السلطة التنفيذية في ما يتعلق بتنفيذ الأحكام وتطبيق التشريعات الإسلامية كي تسود العلاقات والروابط الفاضلة في المجتمع ونظراً للأهمية التي تتصف بها هذه القضية الحيوية للتهيؤ والوصول إلى الهدف النهائي للحياة، فإن على هذه السلطة مهمة السعي والإعداد لبناء المجتمع الإسلامي.

إن النظام الإسلامي في الوقت الذي يرفض فيه التقيد والتأطر في نطاق أي شكل من أشكال الإدارة مما يعرقل الوصول إلى هذا الهدف، فإنه يرفض تماماً الأسلوب الإداري البيروقراطي وليد الأنظمة الطاغوتية وذلك من أجل أن يتمكن النظام التنفيذي من النهوض بالأعباء الإدارية والمهام التنفيذية بسرعة واقتدار.

وسائل الإعلام العامة:

يجب أن تعمل وسائل الإعلام العامة (الإذاعة والتلفزيون) على نشر الثقافة الإسلامية، بموازاة المسيرة التكاملية للثورة الإسلامية، وعليها أن تستفيد ـ في هذا المجال ـ من تلاقح الأفكار المختلفة، وأن تحترز بشدة من نشر وإشاعة الاتجاهات الهدامة والمعادية للإسلام.

إن اتباع مبادىء مثل هذا القانون ـ الذي يجعل في مقدمة أهدافه حرية بني الإنسان وكرامتهم ويفتح سبيل الرشد والتكامل للإنسان ـ يقع على عاتق الجميع، ومن الضروري أن تشارك الأمة المسلمة مشاركة فعالة في سبيل بناء المجتمع الإسلامي عن طريق انتخاب ذوي الخبرة والكفاءة والإيمان، بالإضافة إلى الإشراف الدائم على أعمالهم، على أمل بناء المجتمع الإسلامي ﴿**المجتمع الأسوة**﴾ الذي يستطيع أن يكون قدوة لجميع شعوب العالم وشهيداً عليها ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس**﴾.

النواب (مجلس الخبراء):

لقد أتم مجلس الخبراء المؤلف من ممثلي الشعب تدوين هذا الدستور على أساس مشروع الدستور المقترح من قبل الحكومة، والمقترحات المقدمة من مختلف الفئات الشعبية في اثني عشر فصلاً[1]، والذي يشتمل على مائة وخمس وسبعين مادة[2] في مستهل القرن الخامس عشر لهجرة الرسول الأكرم ﷺ نبي الدين الإسلامي المحرر للبشرية، على أساس الأهداف والدوافع التي سبق ذكرها.

على أمل أن يكون هذا القرن قرن تحقق الحكومة العالمية للمستضعفين وهزيمة المستكبرين كافة.

---

(١) بعد تعديل الدستور والمصادقة عليه ازداد عدد الفصول إلى ١٤ فصلاً.
(٢) بعد التعديل المذكور ازدادت مواد الدستور فأصبحت ١٧٧ مادة.

الفصل الأول
الأصـول الـعـامـة

المادة الأولى

نظام الحكم في إيران هو الجمهورية الإسلامية التي صوت عليها الشعب الإيراني بالإيجاب بأكثرية ٩٨,٢ بالمئة ممن كان لهم حق التصويت، خلال الاستفتاء العام الذي جرى في العاشر والحادي عشر من فروردين سنة ألف وثلاثمئة وثمان وخمسين هجرية شمسية، الموافق للأول والثاني من جمادى الأولى سنة ألف وثلاثمئة وتسع وتسعين هجرية قمرية.

ولقد شارك الشعب في هذا الاستفتاء العام انطلاقاً من إيمانه الأصيل بحكومة القرآن العادلة الحقة، وذلك بعد ثورته الإسلامية المظفرة بقيادة المرجع الديني الكبير آية الله العظمى الإمام الخميني.

المادة الثانية

يقوم نظام الجمهورية الإسلامية على أساس:

١ ـ الإيمان بالله الأحد ﴿لا إله إلا الله﴾ وتفرده بالحاكمية والتشريع، ولزوم التسليم لأمره.

٢ ـ الإيمان بالوحي الإلهي ودوره الأساس في بيان القوانين.

٣ ـ الإيمان بالمعاد ودوره الخلاق في مسيرة الإنسان التكاملية نحو الله.

٤ ـ الإيمان بعدل الله في الخلق والتشريع.

٥ ـ الإيمان بالإمامة والقيادة المستمرة، ودورها الأساس في استمرار الثورة التي أحدثها الإسلام.

٦ ـ الإيمان بكرامة الإنسان وقيمته الرفيعة، وحريته الملازمة لمسؤوليته أمام الله.

وهو نظام يؤمِّن القسط والعدالة، والاستقلال السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي، والتلاحم الوطني عن طريق ما يلي:

أ ـ الاجتهاد المستمر من قبل الفقهاء جامعي الشرائط، على أساس الكتاب وسنة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين.

ب ـ الاستفادة من العلوم والفنون والتجارب المتقدمة لدى البشرية، والسعي من أجل تقدمها.

ج ـ محو الظلم والقهر مطلقاً ورفض الخضوع لهما.

المادة الثالثة

من أجل الوصول إلى الأهداف المذكورة في المادة الثانية تلتزم حكومة جمهورية إيران الإسلامية بأن توظف جميع إمكانياتها لتحقيق ما يلي:

١ ـ خلق المناخ الملائم لتنمية مكارم الأخلاق على أساس الإيمان والتقوى، ومكافحة كل مظاهر الفساد والضياع.

٢ ـ رفع مستوى الوعي العام في جميع المجالات، بالاستفادة السليمة من المطبوعات ووسائل الإعلام، ونحو ذلك.

٣ ـ توفير التربية والتعليم، والتربية البدنية، مجاناً للجميع، وفي مختلف المستويات وكذلك تيسير التعليم العالي وتعميمه.

٤ ـ تقوية روح التحقيق والبحث والإبداع في كافة المجالات العلمية والتكنولوجية والثقافية والإسلامية عن طريق تأسيس مراكز البحث وتشجيع الباحثين.

٥ ـ طرد الاستعمار كلية ومكافحة النفوذ الأجنبي.

٦ ـ محو أي مظهر من مظاهر الاستبداد والديكتاتورية واحتكار السلطة.

٧ ـ ضمان الحريات السياسية والاجتماعية في حدود القانون.

٨ ـ إسهام عامة الناس في تقرير مصيرهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

٩ ـ رفع التمييز غير العادل، وإتاحة تكافؤ الفرص للجميع في المجالات المادية والمعنوية كلها.

١٠ ـ إيجاد النظام الإداري السليم وإلغاء الأنظمة الإدارية غير الضرورية في هذا المجال.

١١ ـ تقوية بنية الدفاع الوطني بصورة كاملة، عن طريق التدريب العسكري لجميع الأفراد، من أجل حفظ الاستقلال ووحدة أراضي البلاد والحفاظ على النظام الإسلامي للبلاد.

١٢ ـ بناء اقتصاد سليم وعادل وفق القواعد الإسلامية من أجل توفير الرفاهية والقضاء على الفقر، وإزالة كل أنواع الحرمان في مجالات التغذية والمسكن والعمل والصحة، وجعل التأمين يشمل جميع الأفراد.

١٣ ـ إيجاد الاكتفاء الذاتي في العلوم والفنون والصناعة والزراعة والشؤون العسكرية وأمثالها.

١٤ ـ ضمان الحقوق الشاملة للجميع نساء ورجالاً وإيجاد الضمانات القضائية العادلة لهم، ومساواتهم أمام القانون.

١٥ ـ توسيع وتقوية الأخوَّة الإسلامية والتعاون الجماعي بين الناس كافة.

١٦ ـ تنظيم السياسة الخارجية للبلاد على أساس المعايير الإسلامية والالتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين والحماية الكاملة لمستضعفي العالم.

المادة الرابعة

يجب أن تكون الموازين الإسلامية أساس جميع القوانين والقرارات المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والإدارية والثقافية والعسكرية والسياسية وغيرها، هذه المادة نافذة على جميع مواد الدستور والقوانين والقرارات الأخرى إطلاقاً وعموماً. ويتولى الفقهاء في مجلس صيانة الدستور تشخيص ذلك.

المادة الخامسة

في زمن غيبة الإمام المهدي (عجّل الله تعالى فرجه) تكون ولاية الأمر وإمامة الأمة في جمهورية إيران الإسلامية بيد الفقيه العادل، المتقي، البصير بأمور العصر، الشجاع القادر على الإدارة والتدبير وذلك وفقاً للمادة ١٠٧.

المادة السادسة

يجب أن تدار شؤون البلاد في جمهورية إيران الإسلامية بالاعتماد على رأي الأمة الذي يتجلى بانتخاب رئيس الجمهورية، وأعضاء مجلس الشورى الإسلامي وأعضاء سائر مجالس الشورى ونظائرها، أو عن طريق الاستفتاء العام في الحالات التي نص عليها الدستور.

المادة السابعة

طبقاً لما ورد في القرآن الكريم: ﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾ و﴿**شاورهم في الأمر**﴾، تُعتبر مجالس الشورى من مصادر اتخاذ القرار وإدارة شؤون البلاد، وتشمل هذه المجالس: مجلس الشورى الإسلامي، ومجالس شورى: المحافظة والقضاء والبلدة والقصبة والناحية والقرية وأمثالها.

مجالات وكيفية تشكيل مجالس الشورى ونطاق صلاحياتها ووظائفها تتعين في هذا الدستور والقوانين الصادرة بموجبه.

المادة الثامنة

في جمهورية إيران الإسلامية تعتبر الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

مسؤولية جماعية ومتبادلة بين الناس فيتحملها الناس بالنسبة لبعضهم البعض، وتتحملها الحكومة بالنسبة للناس، والناس بالنسبة للحكومة، والقانون يعين شروط وحدود وكيفية ذلك.

﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾.

المادة التاسعة

في جمهورية إيران الإسلامية، تعتبر الحرية والاستقلال ووحدة أراضي البلاد وسلامتها أموراً غير قابلة للتجزئة، وتكون المحافظة عليها من مسؤولية الحكومة وجميع أفراد الشعب، ولا يحق لأي فرد أو مجموعة أو أي مسؤول أن يلحق أدنى ضرر بالاستقلال السياسي أو الثقافي أو الاقتصادي أو العسكري لإيران أو ينال من وحدة أراضي البلاد باستغلال الحرية الممنوحة، كما أنه لا يحق لأي مسؤول أن يسلب الحريات المشروعة بذريعة المحافظة على الاستقلال ووحدة البلاد، ولو كان ذلك عن طريق وضع القوانين والقرارات.

المادة العاشرة

حيث ان الأسرة هي الوحدة الأساسية في المجتمع الإسلامي فيجب أن يكون هدف جميع القوانين والقرارات والبرامج المرتبطة بالأسرة تيسير بناء الأسرة والحفاظ على قدسيتها وتمتين العلاقات العائلية على أساس الحقوق والأخلاق الإسلامية.

المادة الحادية عشرة

بحكم الآية الكريمة: **﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾**، يُعتبر المسلمون أمة واحدة، وعلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية إقامة كل سياستها العامة على أساس تضامن الشعوب الإسلامية ووحدتها، وأن تواصل سعيها من أجل تحقيق الوحدة السياسية والاقتصادية والثقافية في العالم الإسلامي.

المادة الثانية عشرة

الدين الرسمي لإيران هو الإسلام والمذهب الجعفري الاثني عشري، وهذه المادة تبقى إلى الأبد غير قابلة للتغيير.

وأما المذاهب الإسلامية الأخرى والتي تضم المذهب الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي والزيدي، فإنها تتمتع باحترام كامل، واتباع هذه المذاهب أحرار في أداء مراسمهم المذهبية حسب فقههم، ولهذه المذاهب الاعتبار الرسمي في مسائل التعليم والتربية الدينية والأحوال الشخصية (الزواج والطلاق والإرث والوصية) وما يتعلق بها من دعاوى في المحاكم.

وفي كل منطقة يتمتع أتباع أحد المذاهب بالأكثرية، فإن الأحكام المحلية لتلك المنطقة ـ في حدود صلاحيات مجالس الشورى المحلية ـ تكون وفق ذلك المذهب، هذا مع الحفاظ على حقوق أتباع المذاهب الأخرى.

المادة الثالثة عشرة

الإيرانيون الزرادشت واليهود والمسيحيون هم وحدهم الأقليات الدينية المعترف بها، وتتمتع بالحرية في أداء مراسمها الدينية ضمن نطاق القانون. ولها أن تعمل وفق قواعدها في الأحوال الشخصية والتعاليم الدينية.

المادة الرابعة عشرة

بحكم الآية الكريمة **﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾** على حكومة جمهورية إيران الإسلامية وعلى المسلمين أن يعاملوا الأشخاص غير المسلمين بالأخلاق الحسنة والقسط والعدل الإسلامي، وأن يراعوا حقوقهم الإنسانية، تسري هذه المادة على الذين لا يتآمرون ولا يقومون بأي عمل ضد الإسلام أو ضد جمهورية إيران الإسلامية.

* * *

الفصل الثاني

اللغة والكتابة والتاريخ والعلم الرسمي للبلاد

المادة الخامسة عشرة

اللغة والكتابة الرسمية والمشتركة، هي الفارسية لشعب إيران، فيجب أن تكون الوثائق والمراسلات والنصوص الرسمية والكتب الدراسية بهذه اللغة والكتابة. ولكن يجوز استعمال اللغات المحلية والقومية الأخرى في مجال الصحافة ووسائل الإعلام العامة، وتدريس آدابها في المدارس إلى جنب اللغة الفارسية.

المادة السادسة عشرة

بما أن لغة القرآن والعلوم والمعارف الإسلامية هي العربية، وأن الأدب الفارسي

ممتزج معها بشكل كامل، لذا يجب تدريس هذه اللغة بعد المرحلة الابتدائية حتى نهاية المرحلة الثانوية في جميع الصفوف والاختصاصات الدراسية.

المادة السابعة عشرة

بداية التاريخ الرسمي للبلاد هجرة رسول الإسلام ﷺ ويُعتبر التاريخان الهجري الشمسي والهجري القمري كلاهما رسميين، ولكن الدوائر الحكومية تعتمد في أعمالها على التاريخ الهجري الشمسي. والعطلة الرسمية الأسبوعية هي يوم الجمعة.

المادة الثامنة عشرة

يتألف العلم الرسمي لإيران من الألوان: الأخضر والأبيض والأحمر مع رمز الجمهورية الإسلامية وشعار (الله أكبر).

* * *

الفصل الثالث
حقوق الشعب

المادة التاسعة عشرة

يتمتع أفراد الشعب الإيراني - من أية قومية أو قبيلة كانوا - بالمساواة في الحقوق ولا يعتبر اللون أو العنصر أو اللغة أو ما شابه ذلك سبباً للتفاضل.

المادة العشرون

حماية القانون تشمل جميع أفراد الشعب - نساء ورجالاً - بصورة متساوية وهم يتمتعون بجميع الحقوق الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن الموازين الإسلامية.

المادة الحادية والعشرون

الحكومة مسؤولة - في إطار الإسلام - عن تأمين حقوق المرأة في كافة المجالات وعليها القيام بما يلي:

١ ـ إيجاد الظروف المساعدة لتكامل شخصية المرأة وإحياء حقوقها المادية والمعنوية.

٢ ـ حماية الأمهات ولا سيما في مرحلة الحمل وحضانة الطفل، ورعاية الأطفال الذين لا معيل لهم.

٣ ـ إيجاد المحكمة الصالحة للحفاظ على كيان الأسرة واستمرار بقائها.

٤ ـ توفير تأمين خاص للأرامل، والنساء العجائز، وفاقدات المعيل.

٥ ـ إعطاء الأمهات الصالحات القيمومة على أولادهن عند فقدانهم الولي الشرعي من أجل رعايتهن.

المادة الثانية والعشرون

شخصية الأفراد وأرواحهم وأموالهم وحقوقهم ومساكنهم ومهنهم مصونة من التعرض إلا في الحالات التي يجيزها القانون.

المادة الثالثة والعشرون

تمنع محاسبة الناس على عقائدهم، ولا يجوز التعرض لأحد أو مؤاخذته لمجرد اعتناقه عقيدة معينة.

المادة الرابعة والعشرون

الصحافة والمطبوعات حرة في بيان المواضيع ما لم تخل بالقواعد الإسلامية والحقوق العامة ويحدد تفصيل ذلك بقانون.

المادة الخامسة والعشرون

الرسائل والمكالمات الهاتفية، والبرقيات، والتلكس لا يجوز فرض الرقابة عليها، أو عدم إيصالها، أو إفشاؤها، أو الإنصات والتجسس عليها مطلقاً إلا بحكم القانون.

المادة السادسة والعشرون

الأحزاب، والجمعيات، والهيئات السياسية، والاتحادات المهنية، والهيئات الإسلامية، والأقليات الدينية المعترف بها، تتمتع بالحرية بشرط أن لا تناقض أسس الاستقلال، والحرية، والوحدة الوطنية، والقيم الإسلامية، وأساس الجمهورية الإسلامية، كما أنه لا يمكن منع أي شخص من الاشتراك فيها، أو إجباره على الاشتراك في أحدها.

المادة السابعة والعشرون

يجوز عقد الاجتماعات وتنظيم المسيرات بدون حمل السلاح، وبشرط أن لا تكون مخلة بالأسس الإسلامية.

المادة الثامنة والعشرون

لكل شخص الحق في اختيار المهنة التي يرغب فيها ما لم تخالف الإسلام أو المصالح العامة، أو حقوق الآخرين.

الحكومة مسؤولة عن توفير فرص العلم للجميع، وإيجاد الظروف المتكافئة للحصول على العمل، وذلك مع ملاحظة حاجة المجتمع للمهن المختلفة.

الماد التاسعة والعشرون

الضمان الاجتماعي من الحقوق العامة، ويتمتع به الجميع في مجال التقاعد، والبطالة والشيخوخة، والعجز عن العمل، وفقدان المعيل، وحالة ابن السبيل، والحوادث الطارئة، والحاجة إلى الخدمات الصحية والعلاجية والرعاية الطبية كالضمان الصحي وغيره.

والحكومة مسؤولة حسب القانون عن تقديم هذه الخدمات وتقديم المساعدات المالية المذكورة آنفاً لكل فرد من أبناء الشعب من مواردها المالية العامة، ومن المساهمات الشعبية.

المادة الثلاثون

على الحكومة أن توفر وسائل التربية والتعليم بالمجان لكافة أبناء الشعب حتى نهاية المرحلة الثانوية، وعليها أن توسع وسائل التعليم العالي بصورة مجانية، لكي تبلغ البلاد حد الاكتفاء الذاتي.

المادة الحادية والثلاثون

امتلاك المسكن المناسب للحاجة حق لكل فرد إيراني، ولكل أسرة إيرانية، ولا حكومة ملزمة بإعداد مقدمات تنفيذ هذه المادة حسب أولوية الأكثر حاجة إلى السكن، لا سيما أهل القرى والعمال.

المادة الثانية والثلاثون

لا يجوز اعتقال أي شخص إلا بحكم القانون، وبالطريقة التي يعينها، وعند الاعتقال يجب تفهيم المتهم فوراً، وإبلاغه تحريرياً بموضوع الاتهام مع ذكر الأدلة، ويجب إرسال ملف

التحقيقات الأولية إلى المراجع القضائية المختصة ـ خلال أربع وعشرين ساعة كحد أقصى ـ ويلزم إعداد مقدمات المحاكمة في أسرع وقت ممكن. ومن يعمل خلاف هذه المادة يعاقب وفق القانون.

المادة الثالثة والثلاثون

لا يجوز إبعاد أي شخص عن محل إقامته، أو منعه عن الإقامة في مكان يرغب فيه، أو إجباره على الإقامة في محل ما، إلا في الحالات التي يقرها القانون.

المادة الرابعة والثلاثون

التحاكم حق مسلم به لكل أحد، ويحق لكل فرد مراجعة المحاكم الصالحة، ويجب تيسير ذلك لكل أفراد الشعب، ولا يجوز منع أحد من مراجعة المحكمة التي يحق له مراجعتها وفق القانون.

المادة الخامسة والثلاثون

لكل من طرفي الدعوى الحق في اختيار محامٍ عنه في جميع المحاكم، وإذا تعذر عليه ذلك يلزم توفير إمكانات تعيين من يدافع عنه أمامها.

المادة السادسة والثلاثون

لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص القانون، وتختص المحكمة بإصدارها.

المادة السابعة والثلاثون

الأصل البراءة، فالمتهم بريء حتى تثبت إدانته من قبل المحكمة الصالحة.

المادة الثامنة والثلاثون

يمنع أي نوع من التعذيب لأخذ الاعتراف، أو الحصول على المعلومات، ولا يجوز إجبار الشخص على أداء الشهادة، أو الإقرار، أو اليمين، ومثل هذه الشهادة، أو الإقرار، أو اليمين لا يُعتد به.

المخالف لهذه المادة يُعاقب وفق القانون.

المادة التاسعة والثلاثون

يمنع بتاتاً انتهاك كرامة، أو شرف من أُلقي القبض عليه، أو أوقف أو سُجن، أو أُبعد بحكم القانون، ومخالفة هذه المادة تستوجب العقاب.

المادة الأربعون

لا يحق لأحد أن يجعل من ممارسة حق من حقوقه وسيلة للإضرار بغيره، أو الاعتداء على المصالح العامة.

المادة الحادية والأربعون

الجنسية الإيرانية حق قطعي لكل فرد إيراني، ولا تستطيع الحكومة سحب الجنسية من أي إيراني إلا بطلب منه هو، أو في حالة حصوله على جنسية دولة أخرى.

المادة الثانية والأربعون

يستطيع الأجانب الحصول على الجنسية الإيرانية حسب القوانين النافذة، ولا يجوز إسقاط هذه الجنسية عنهم إلا في حالة اكتسابهم جنسية دولة أخرى، أو بطلب منهم.

* * *

الفصل الرابع
الاقتصاد والشؤون المالية

المادة الثالثة والأربعون

من أجل ضمان الاستقلال الاقتصادي للمجتمع، واجتثاث جذور الفقر والحرمان، وسد ما يحتاج إليه الإنسان في سبيل الرقي مع المحافظة على كرامته، يقوم اقتصاد جمهورية إيران الإسلامية على أساس القواعد التالية:

١ ـ توفير الحاجات الأساسية للجميع وهي: المسكن، والمأكل، والملبس، والصحة العامة، والعلاج، والتربية والتعليم، والإمكانيات اللازمة لتشكيل الأسرة.

٢ ـ توفير ظروف العمل وإمكاناته للجميع، بهدف الوصول إلى التشغيل الكامل، وكذلك وضع وسائل العمل تحت تصرف جميع الأشخاص القادرين على العمل الفاقدين لوسائله، وذلك بصورة تعاونية عن طريق الإقراض بلا فائدة، أو أي طريق مشروع آخر،

بحيث لا ينتهي إلى تركيز الثروة وتداولها بيد أفراد ومجموعات محدودة، ولا يجعل من الحكومة رب عمل كبير مطلق. ويجب أن يتم ذلك ضمن مراعاة الضرورات القائمة في التخطيط الاقتصادي العام للبلاد لكل مرحلة من مراحل الإنماء.

٣ ـ تنظيم البرنامج الاقتصادي للبلاد بحيث تكون طبيعة العمل ومضمونه وساعاته على نحو يتيح للعامل ـ إضافة إلى بذل جهوده في العمل ـ الوقت المناسب والمقدرة الكافية لبناء شخصيته معنوياً وسياسياً واجتماعياً، والمشاركة الفعالة في قيادة البلاد وتنمية مهاراته وإبداعه.

٤ ـ مراعاة حرية اختيار نوع العمل، والامتناع عن إجبار الأفراد على عمل معين، ومنع أي استغلال لجهد الآخرين.

٥ ـ منع الإضرار بالغير وحصر الثروة والاحتكار والربا وسائر المعاملات الباطلة والمحرمة.

٦ ـ منع الإسراف والتبذير في الشؤون الاقتصادية كافة سواء في مجال الاستهلاك أو الاستثمار أو الإنتاج أو التوزيع أو الخدمات.

٧ ـ الاستفادة من العلوم والفنون وتربية الأفراد ذوي المهارات بحسب الحاجة من أجل توسيع اقتصاد البلاد وتقدمه.

٨ ـ الحيلولة دون وقوع الاقتصاد الوطني في ظل السيطرة الأجنبية.

٩ ـ التأكيد على زيادة الإنتاج الزراعي والحيواني والصناعي لسد حاجات البلاد وتحقيق الاكتفاء الذاتي لها وتحريرها من التبعية الأجنبية.

المادة الرابعة والأربعون

يعتمد النظام الاقتصادي لجمهورية إيران الإسلامية على ثلاثة قطاعات: الحكومي والتعاوني والخاص، وفق تخطيط منظم وصحيح:

فالقطاع الحكومي يشمل الصناعات الكبرى كافة، والصناعات الأم، والتجارة الخارجية، والمناجم الكبيرة، والعمل المصرفي، والتأمين، وقطاع الطاقة، والسدود وشبكات الري الكبيرة، والإذاعة والتلفزيون، والبريد والبرق والهاتف، والنقل الجوي والبحري، والطرق، والسكك الحديد وما شابهها فإنها تعد من الملكية العامة، وحق التصرف فيها للدولة.

والقطاع التعاوني يشمل الشركات والمؤسسات التعاونية للإنتاج والتوزيع، والتي تؤسس في المدن والقرى وفق القواعد الإسلامية.

والقطاع الخاص يشمل جانباً من الزراعة والتربية الحيوانية والصناعة والتجارة والخدمات، مما يُعد متمماً للنشاط الاقتصادي الحكومي والتعاوني.

القانون في الجمهورية الإسلامية يحمي الملكية في هذه القطاعات الثلاثة ما دامت لا

تتعارض مع المواد الأخرى الواردة في هذا الفصل، ولا تخرج عن إطار القوانين الإسلامية، وتؤدي إلى التنمية والازدهار الاقتصادي ولم تكن عامل إضرار بالمجتمع.
يُنظم القانون تفاصيل ضوابط وحدود وشروط كل من هذه القطاعات الثلاثة.

المادة الخامسة والأربعون

الأنفال والثروات العامة مثل الأراضي الموات، والأراضي المهجورة، والمناجم، والبحار، والبحيرات، والأنهار، وكافة المياه العامة، والجبال، والوديان، والغابات، ومزارع القصب، والأحراش الطبيعية، والمراتع التي ليست حريماً لأحد، والإرث بدون وارث، والأموال مجهولة المالك، والأموال العامة التي تسترد من الغاصبين، كل هذه تكون باختيار الحكومة الإسلامية، حتى تتصرف بها وفقاً للمصالح العامة، والقانون يحدد تفاصيل وطريقة الاستفادة من كل واحدة منها.

المادة السادسة والأربعون

كل فرد يملك حصيلة كسبه وعمله المشروع، ولا يحق لأحد ـ على أساس ملكيته لكسبه وعمله ـ أن يمنع الآخرين القدرة على الاكتساب والعمل.

المادة السابعة والأربعون

الملكية الخاصة المكتسبة عن طريق مشروع مصونة، والقانون يتولى تحديد ضوابط ذلك.

المادة الثامنة والأربعون

لا يجوز التمييز بين مختلف المحافظات والمناطق، في مجال الانتفاع من مصادر الثروة الطبيعية، والموارد الوطنية العامة، وتنظيم النشاط الاقتصادي في البلاد، بحيث يكون لكل منطقة رأس المال اللازم والإمكانيات الضرورية بما يتناسب وحاجاتها واستعدادها للنمو.

المادة التاسعة والأربعون

الحكومة مسؤولة عن أخذ الثروات الناشئة عن الربا والغصب والرشوة والاختلاس والسرقة والقمار، والاستفادة غير المشروعة من الموقوفات ومن المقاولات والمعاملات الحكومية وبيع الأراضي الموات والمباحات الأصلية، وتشغيل مراكز الفساد وسائر الطرق غير المشروعة، وتجب إعادة هذه الثروات إلى أصحابها الشرعيين وفي حالة مجهوليتهم تعطى لبيت المال، ينفذ هذا الحكم من خلال التفحص والتحقيق والثبوت الشرعي من قبل الحكومة.

المادة الخمسون

في الجمهورية الإسلامية تعتبر المحافظة على سلامة البيئة مسؤولية عامة حيث يجب أن يحيا فيها الجيل المعاصر والأجيال القادمة حياة اجتماعية سائرة نحو التكامل، لذلك تمنع النشاطات الاقتصادية وغيرها التي تؤدي إلى تلوث البيئة، أو إلى تخريبها بشكل لا يمكن تعويضه.

المادة الحادية والخمسون

لا تفرض أية ضريبة إلا بموجب القانون.
ويتولى القانون تحديد مجالات الإعفاء من الضرائب أو تخفيضها.

المادة الثانية والخمسون

تقوم الحكومة بإعداد الميزانية السنوية العامة للبلاد بالصورة المقررة في القانون وتقدمها إلى مجلس الشورى الإسلامي من أجل مناقشتها والمصادقة عليها. وأي تعديل في أرقام الميزانية يجب أن يتم وفقاً للطريقة المعينة في القانون.

المادة الثالثة والخمسون

تدخل جميع إيرادات الدولة في حسابات الخزينة العامة، ويتم تسديد النفقات العامة في حدود المخصصات المصادق عليها بموجب القانون.

المادة الرابعة والخمسون

يعمل ديوان المحاسبة تحت إشراف مجلس الشورى الإسلامي مباشرة. ويحدد القانون كيفية تنظيم وإدارة أموره في طهران وسائر مراكز المحافظات.

المادة الخامسة والخمسون

يقوم ديوان المحاسبة بمراجعة جميع حسابات الوزارات والمؤسسات والشركات الحكومية، وسائر الأجهزة التي تستفيد بشكل من الأشكال من الميزانية العامة للدولة ـ بالطريقة التي يعينها القانون ـ أو التدقيق في أن أي إنفاق لم يتجاوز الرصيد المقرر له، وفي ما إذا كان كل مبلغ قد تم إنفاقه في المجال المخصص له. ويجمع ديوان المحاسبة ـ وفقاً للقانون ـ جميع الحسابات والوثائق والمستندات المتعلقة بها، ويقدم تقريراً عن تفريغ ميزانية كل عام، بالإضافة إلى وجهات نظره إلى مجلس الشورى الإسلامي، ويجب أن يوضع هذا التقرير في متناول الجميع.

* * *

الفصل الخامس

سيادة الشعب
والسلطات الناشئة عنها

المادة السادسة والخمسون

السيادة المطلقة على العالم وعلى الإنسان لله، وهو الذي منح الإنسان حق السيادة على مصيره الاجتماعي، ولا يحق لأحد سلب الإنسان هذا الحق الإلهي أو تسخيره في خدمة فرد أو فئة ما، والشعب يمارس هذا الحق الممنوح من الله بالطرق المبينة في المواد اللاحقة.

المادة السابعة والخمسون

السلطات الحاكمة في جمهورية إيران الإسلامية هي: السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وتمارس صلاحياتها بإشراف ولي الأمر المطلق وإمام الأمة وذلك وفقاً للمواد اللاحقة في هذا الدستور، وتعمل هذه السلطات مستقلة عن بعضها البعض.

المادة الثامنة والخمسون

تمارَس السلطة التشريعية عن طريق مجلس الشورى الإسلامي الذي يتألف من النواب المنتخبين من قبل الشعب، وتبلَّغ اللوائح المصادق عليها في المجلس إلى السلطتين التنفيذية والقضائية من أجل التنفيذ وذلك بعد مرورها بالمراحل المبينة في المواد اللاحقة.

المادة التاسعة والخمسون

يجوز ممارسة السلطة التشريعية بإجراء الاستفتاء العام والرجوع إلى آراء الناس مباشرة بعد مصادقة ثلث أعضاء مجلس الشورى الإسلامي، حول القضايا الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والثقافية المهمة جداً.

المادة الستون

يتولى رئيس الجمهورية والوزراء ممارسة السلطة التنفيذية باستثناء الصلاحيات المخصصة للقائد مباشرة، بموجب هذا الدستور.

المادة الحادية والستون

تمارَس السلطة القضائية عن طريق محاكم وزارة العدل التي يجب تشكيلها وفقاً للموازين الإسلامية وتقوم بالفصل في الدعاوى وحفظ الحقوق العامة، وإجراء العدالة ونشرها، وإقامة الحدود الإلهية.

* * *

الفصل السادس
السلطة التشريعية

البحث الأول: مجلس الشورى الإسلامي

المادة الثانية والستون

يتألف مجلس الشورى الإسلامي من نواب الشعب الذين يُنتخبون مباشرة، وبالاقتراع السري.

يُعين القانون شروط الناخبين والمنتخبين، وكيفية الانتخابات.

المادة الثالثة والستون

مدة النيابة في مجلس الشورى الإسلامي أربع سنوات، وتجري انتخابات كل دورة قبل انتهاء الدورة السابقة، بحيث لا تبقى البلاد بدون مجلس في أي وقت من الأوقات.

المادة الرابعة والستون

عدد نواب مجلس الشورى الإسلامي هو مئتان وسبعون نائباً وابتداءً من تاريخ الاستفتاء العام سنة ١٣٦٨ هجرية شمسية وبعد كل عشر سنوات مع ملاحظة العوامل الإنسانية والسياسية والجغرافية وأمثالها يمكن إضافة عشرين نائباً كحد أعلى، وينتخب الزرادشت واليهود كل على حدة نائباً واحداً، وينتخب المسيحيون الآشوريون والكلدانيون معاً نائباً واحداً، وينتخب المسيحيون الأرمن في الجنوب والشمال كل على حدة نائباً واحداً.
نطاق الدوائر الانتخابية وعدد النواب يحددهما القانون.

المادة الخامسة والستون

بعد إجراء الانتخابات تصبح جلسات مجلس الشورى الإسلامي رسمية بحضور ثلثي عدد النواب وتتم المصادقة على المشاريع واللوائح القانونية وفق النظام الداخلي المصادق عليه من قبل المجلس، باستثناء الحالات التي يعين لها الدستور نصاباً خاصاً.

وتُشترط موافقة ثلثي الحاضرين للمصادقة على النظام الداخلي للمجلس.

المادة السادسة والستون

طريقة انتخاب ومدة دورة عمل كل من رئيس المجلس وهيئة الرئاسة، وعدد اللجان، والشؤون المرتبطة بمناقشات المجلس، وأمور المناقشات والانضباط، كل ذلك يحدد بواسطة النظام الداخلي للمجلس.

المادة السابعة والستون

على النواب أن يؤدوا اليمين التالية في أول اجتماع للمجلس، ويوقعوا على ورقة القسم:

بسم الله الرحمن الرحيم

(أقسم أمام القرآن الكريم بالله القادر المتعال، وألتزم بشرفي أن أكون مدافعاً عن حريم الإسلام، وحامياً لمكاسب ثورة شعب إيران الإسلامية، ولأسس الجمهورية الإسلامية، وأن أحفظ الأمانة التي أودعها الشعب لدينا باعتباري أميناً، وعادلاً، وأن أراعي الأمانة والتقوى في تأدية مسؤوليات النيابة، وأن أكون دائماً ملتزماً باستقلال الوطن ورفعته، وحفظ حقوق الشعب، وخدمة الناس، وأن أدافع عن الدستور، وأن أستهدف في تصريحاتي وكتاباتي وإبداء وجهات نظري ضمان استقلال البلاد وحرية الناس وتأمين مصالحهم).

نواب الأقليات الدينية يؤدون اليمين مع ذكر كتابهم السماوي، والنواب الغائبون عن الجلسة الأولى عليهم أداء اليمين في أول جلسة يحضرونها.

المادة الثامنة والستون

في زمن الحرب والاحتلال العسكري للبلاد تتوقف لمدة محددة انتخابات المناطق المحتلة، أو انتخابات جميع البلاد، وذلك باقتراح من رئيس الجمهورية، وموافقة ثلاثة أرباع عدد النواب، وتأييد مجلس صيانة الدستور، وفي حالة عدم تشكيل المجلس الجديد يواصل المجلس السابق أعماله.

المادة التاسعة والستون

مناقشات مجلس الشورى الإسلامي يجب أن تكون علنية، ويُنشر التقرير الكامل عنها عن طريق الإذاعة والجريدة الرسمية لاطلاع الرأي العام، ويمكن عقد جلسة غير علنية إذا دعت الضرورة والحفاظ على أمن البلاد، وذلك بطلب من رئيس الجمهورية أو أحد الوزراء أو عشرة من نواب المجلس، وتكون اللوائح المصادق عليها في هذه الجلسة معتبرة في حالة موافقة ثلاثة أرباع عدد النواب عليها، ومع حضور أعضاء مجلس صيانة الدستور، وتُنشر تقارير عن هذه الجلسات، واللوائح المصادق عليها لاطلاع الرأي العام بعد زوال حالة الضرورة.

المادة السبعون

لرئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء ـ مجتمعين أو كلاً على انفراد ـ حق الاشتراك في الجلسات العلنية للمجلس، ويحق لهم اصطحاب مستشاريهم معهم. وإذا ما رأى النواب ضرورة حضور الوزراء، فإنهم مكلَّفون بالحضور، وعلى المجلس أن يستمع لأقوالهم إذا ما طلبوا ذلك.

البحث الثاني: خيارات وصلاحيات مجلس الشورى الإسلامي

المادة الحادية والسبعون

يحق لمجلس الشورى الإسلامي أن يسن القوانين في القضايا كافة، ضمن الحدود المقررة في الدستور.

المادة الثانية والسبعون

لا يحق لمجلس الشورى الإسلامي أن يسن القوانين المغايرة لأصول وأحكام المذهب الرسمي للبلاد أو المغايرة للدستور. ويتولى مجلس صيانة الدستور مهمة البت في هذا الأمر طبقاً للمادة السادسة والتسعين من الدستور.

المادة الثالثة والسبعون

شرح القوانين العادية وتفسيرها يُعتبران من صلاحيات مجلس الشورى الإسلامي. ومفهوم هذه المادة لا يمنع القضاة من تفسير القوانين في نطاق تشخيص الحق.

المادة الرابعة والسبعون

تقدَّم اللوائح القانونية بعد مصادقة مجلس الوزراء عليها إلى مجلس الشورى الإسلامي، كما يستطيع ما لا يقل عن خمسة عشر نائباً اقتراح مشاريع القوانين، وطرحها في مجلس الشورى الإسلامي.

المادة الخامسة والسبعون

مشاريع القوانين والاقتراحات والتعديلات التي يقدمها النواب في خصوص اللوائح القانونية، وتؤدي إلى خفض العائدات العامة أو زيادة الإنفاق العام تُعتبر صالحة للمناقشة في المجلس إذا تضمنت طريقة لتعويض الانخفاض في العائدات أو تأمين الزيادة الجديدة في الإنفاق.

المادة السادسة والسبعون

يحق لمجلس الشورى الإسلامي أن يتولى التدقيق والتحقيق في جميع شؤون البلاد.

المادة السابعة والسبعون

يجب أن تتم المصادقة على المواثيق، والعقود، والمعاهدات، والإتفاقيات الدولية من قبل مجلس الشورى الإسلامي.

المادة الثامنة والسبعون

يحظر إدخال أي تغيير في الخطوط الحدودية سوى التغييرات الجزئية مع مراعاة مصالح البلاد وبشرط أن تتم التغييرات بصورة متقابلة، وأن لا تضر باستقلال ووحدة أراضي البلاد، وأن يصادق عليها أربعة أخماس عدد النواب في مجلس الشورى الإسلامي.

المادة التاسعة والسبعون

يحظر فرض الأحكام العرفية، وفي حالات الحرب والظروف الاضطرارية المشابهة يحق للحكومة بعد مصادقة مجلس الشورى الإسلامي أن تفرض ـ مؤقتاً ـ بعض القيود الضرورية على أن لا تستمر ـ مطلقاً ـ أكثر من ثلاثين يوماً، وفي حال استمرار حالة الضرورة على الحكومة أن تستأذن المجلس من جديد.

المادة الثمانون

عمليات الاقتراض والإقراض أو منح المساعدات ـ داخل البلاد وخارجها ـ التي تجريها الحكومة يجب أن تتم بمصادقة مجلس الشورى الإسلامي.

المادة الحادية والثمانون

يمنع منعاً باتاً منح الأجانب حق تأسيس الشركات والمؤسسات في مجال التجارة والصناعة والزراعة والمعادن والخدمات.

المادة الثانية والثمانون

لا يجوز للحكومة توظيف الخبراء الأجانب إلا في حالات الضرورة وبمصادقة مجلس الشورى الإسلامي.

المادة الثالثة والثمانون

العقارات والأموال الحكومية التي تُعتبر من المباني الأثرية والآثار التراثية لا يجوز نقل ملكيتها إلى أحد إلا بمصادقة مجلس الشورى الإسلامي على أن لا تكون من التحف الفريدة النادرة.

المادة الرابعة والثمانون

كل نائب مسؤول تجاه جميع أبناء الشعب، وله الحق في إبداء وجهة نظره في قضايا البلاد الداخلية والخارجية كافة.

المادة الخامسة والثمانون

النيابة منصب شخصي لا يقبل التفويض، ولا يستطيع المجلس أن يفوض صلاحية وضع القوانين لشخص أو هيئة، وفي حالات الضرورة يستطيع ـ مع الأخذ بنظر الاعتبار المادة الثانية والسبعين ـ تفويض لجانه الداخلية، حق سن بعض القوانين التي تنفذ بصورة تجريبية خلال المدة التي يعينها المجلس حتى يصادق عليها بصورة نهائية. وكذلك فإن مجلس الشورى الإسلامي يستطيع تفويض الموافقة الدائمة على النظم الداخلية للمؤسسات والشركات والمؤسسات الحكومية أو المرتبطة بالحكومة ـ مع مراعاة المادة الثانية والسبعين ـ إلى اللجان ذات العلاقة، أو يعطي إجازة الموافقة عليها إلى الحكومة وحينئذ يجب أن لا تتنافى اللوائح الحكومية المصادق عليها مع مبادىء وأحكام المذهب الرسمي للبلاد أو الدستور،

وهذا ما يشخصه مجلس صيانة الدستور بمقتضى الترتيب المذكور في المادة السادسة والتسعين، هذا بالإضافة إلى ضرورة عدم مخالفة تلك اللوائح للقوانين والمقررات العامة للبلاد، ولكي تتم دراسة وإعلان عدم تعارضها مع القوانين المذكورة يجب إطلاع رئيس مجلس الشورى الإسلامي على ذلك، ضمن إبلاغها للتنفيذ.

المادة السادسة والثمانون

يتمتع أعضاء المجلس بحرية تامة في مجال إبداء وجهات نظرهم وآرائهم في نطاق أداء مسؤولياتهم النيابية، ولا يجوز ملاحقتهم أو توقيفهم بسبب آرائهم أو وجهات نظرهم التي يبدونها في المجلس ضمن أدائهم مهام النيابة.

المادة السابعة والثمانون

يجب على رئيس الجمهورية بعد تشكيل مجلس الوزراء ـ وقبل أي خطوة ـ أن يحصل لهم على ثقة مجلس الشورى الإسلامي، ويستطيع خلال فترة توليه المسؤولية أن يطلب من مجلس الشورى الإسلامي منح مجلس الوزراء الثقة في الأمور المهمة، والقضايا المختلف عليها.

المادة الثامنة والثمانون

في حالة توجيه ربع نواب مجلس الشورى الإسلامي ـ على الأقل ـ سؤالاً إلى رئيس الجمهورية، أو توجيه أي نائب سؤالاً إلى الوزير المسؤول فإن على رئيس الجمهورية أو الوزير المسؤول الحضور في المجلس للإجابة على السؤال الموجه إليه ويجب أن لا تتأخر الإجابة ـ في حالة رئيس الجمهورية ـ عن شهر واحد، وفي حالة الوزير عن عشرة أيام، إلا أن يكون هناك عذر مقبول بتشخيص مجلس الشورى الإسلامي.

المادة التاسعة والثمانون

١ ـ يستطيع أعضاء المجلس استيضاح مجلس الوزراء أو أحدهم في أي مجال يرونه ضرورياً ويكون الاستيضاح قابلاً للمناقشة في المجلس إذا قدمه ما لا يقل عن عشرة نواب.

وعلى مجلس الوزراء أو الوزير الذي يُستدعى للاستيضاح أن يحضر في المجلس خلال عشرة أيام من تاريخ عرض الاستيضاح في المجلس وأن يجيب عليه ويطلب من المجلس منحه الثقة، وفي حالة عدم حضور مجلس الوزراء أو الوزير للرد على الاستجواب يقدم النواب المذكورون التوضيحات اللازمة في ما يتعلق بالاستيضاح المعروض من قبلهم، ويحق للمجلس سحب ثقته، فيما إذا رأى ما يقتضي ذلك.

وإذا لم يمنح المجلس ثقته، يعزل مجلس الوزراء أو الوزير المقصود بالاستيضاح، وفي كلتا الحالتين فإن الوزراء الذين استوضحوا لا يستطيعون الاشتراك في الوزارة التي تأتي بعد ذلك مباشرة.

٢ ـ في حالة استيضاح رئيس الجمهورية من قبل ثلث النواب ـ على الأقل ـ في مجلس الشورى الإسلامي حول القيام بواجبات إدارة السلطة التنفيذية وإدارة الأمور التنفيذية في البلاد، فإن على رئيس الجمهورية ـ خلال مدة شهر من طرح الاستيضاح ـ أن يحضر في المجلس ويعطي التوضيحات الكافية حول المسائل المطروحة، وعند انتهاء مناقشات النواب المعارضين والمؤيدين وجواب رئيس الجمهورية إذا صوتت أكثرية الثلثين من النواب على عدم كفاءة رئيس الجمهورية فإن ذلك يرفع وفق الفقرة العاشرة من المادة العاشرة بعد المئة إلى مقام القيادة لاطلاعها عليه.

المادة التسعون

يستطيع كل من له شكوى حول طريقة عمل المجلس أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية أن يرفع شكواه تحريرياً إلى مجلس الشورى الإسلامي، والمجلس ملزم بالتحقيق في هذه الشكاوى وإعطاء الرد الكافي عليها، وحينما تكون الشكوى متعلقة بالسلطة التنفيذية أو السلطة القضائية فيجب على المجلس أن يطالب تلك السلطة بالتحقيق والرد الكافي ويعلن النتيجة خلال فترة مناسبة. وإذا كانت الشكوى ذات صفة عامة وجب إعلام الشعب بالنتيجة.

المادة الحادية والتسعون

يتم تشكيل مجلس باسم: مجلس صيانة الدستور، بهدف ضمان مطابقة ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي مع الأحكام الإسلامية والدستور.

ويتكون على النحو التالي:

١ ـ ستة أعضاء من الفقهاء العدول العارفين بمقتضيات العصر وقضايا الساعة، ويختارهم القائد.

٢ ـ ستة أعضاء من المسلمين من ذوي الاختصاص في مختلف فروع القانون، يرشحهم رئيس السلطة القضائية ويصادق عليهم مجلس الشورى الإسلامي.

المادة الثانية والتسعون

دورة مجلس صيانة الدستور ست سنوات.

وفي الدورة الأولى يتم تغيير نصف أعضاء كلا الفريقين ـ بطريقة القرعة ـ بعد ثلاث سنوات من تشكيله، ويجري اختيار أعضاء جدد مكانهم.

المادة الثالثة والتسعون

لا مشروعية لمجلس الشورى الإسلامي دون وجود مجلس صيانة الدستور، عدا ما يتعلق بإصدار وثائق عضوية النواب، وانتخاب ستة أعضاء حقوقيين لمجلس صيانة الدستور.

المادة الرابعة والتسعون

يجب على مجلس الشورى الإسلامي إرسال جميع ما يصادق عليه إلى مجلس صيانة الدستور، وخلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ الوصول يجب على مجلس صيانة الدستور دراسة وتقرير مدى مطابقته مع الموازين الإسلامية ومواد الدستور فإذا وجده مغايراً لها، فعليه إعادته إلى مجلس الشورى الإسلامي لإعادة النظر فيه وإلا يعتبر نافذ المفعول.

المادة الخامسة والتسعون

في الأحوال التي يرى مجلس صيانة الدستور أن مدة عشرة أيام غير كافية للمناقشة وإبداء الرأي النهائي، يستطيع أن يطلب من مجلس الشورى الإسلامي تمديد المهلة لمدة أقصاها عشرة أيام أخرى، مع ذكر السبب.

المادة السادسة والتسعون

تحديد عدم تعارض ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي مع أحكام الإسلام يتم بأغلبية الفقهاء في مجلس صيانة الدستور. أما تحديد عدم التعارض مع مواد الدستور فيتم بأكثرية جميع أعضائه.

المادة السابعة والتسعون

يستطيع أعضاء مجلس صيانة الدستور ـ توفيراً للوقت ـ الحضور في جلسات مجلس الشورى الإسلامي والاستماع إلى مناقشة اللوائح ومشاريع القوانين المطروحة، وينبغي عليهم الحضور أثناء مناقشة مجلس الشورى الإسلامي إذا كانت اللوائح أو مشاريع القوانين المطروحة في جدول أعمال المجلس تقتضي فورية البت، وأن يبدوا رأيهم فيها.

المادة الثامنة والتسعون

تفسير الدستور من اختصاص مجلس صيانة الدستور ويتم بمصادقة ثلاثة أرباع الأعضاء.

المادة التاسعة والتسعون

يتولى مجلس صيانة الدستور الإشراف على انتخابات مجلس خبراء القيادة ورئيس الجمهورية وأعضاء مجلس الشورى الإسلامي، وعلى الاستفتاء العام.

* * *

الفصل السابع
مجالس الشورى

المادة المائة

من أجل إشراك الشعب في التطبيق الناجح والسريع للبرامج الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية والصحية والثقافية والتعليمية وسائر الخدمات الاجتماعية مع ملاحظة المتطلبات المحلية، تتم إدارة شؤون كل قرية أو ناحية أو مدينة أو قضاء أو محافظة بإشراف مجلس شورى باسم مجلس شورى القرية أو الناحية أو المدينة أو القضاء أو المحافظة وينتخب أعضاؤه من قبل سكان تلك المنطقة.

القانون يحدد شروط الناخبين والمنتخبين وحدود وظائف مجالس الشورى المذكورة وصلاحياتها وطريقة انتخابها وكيفية إشرافها على الأمور ودرجات تسلسلها الإداري حيث ينبغي أن تتم على أساس مراعاة مبادىء الوحدة الوطنية والمحافظة على وحدة أراضي البلاد ورعاية نظام الجمهورية الإسلامية والارتباط المباشر بالحكومة المركزية.

المادة الأولى بعد المائة

لغرض منع التمييز وتحقيق التعاون في مجال إعداد البرامج العمرانية والترفيهية للمحافظات والإشراف على تنفيذها بشكل منسق، يتم تشكيل مجلس الشورى الأعلى للمحافظات من ممثلي مجالس شورى المحافظات، ويحدد القانون طريقة تشكيله ووظائفه.

المادة الثانية بعد المائة

يحق لمجلس الشورى الأعلى للمحافظات أن يعد الخطط والمشاريع ـ ضمن حدود وظائفه ـ ويقدمها مباشرة أو عن طريق الحكومة إلى مجلس الشورى الإسلامي. ويجب مناقشة هذه المشاريع في المجلس.

المادة الثالثة بعد المائة

المحافظون ورؤساء الأقضية ومدراء النواحي وسائر المسؤولين المدنيين الذين يعينون من قبل الحكومة، ملزمون بمراعاة قرارات مجالس الشورى المحلية وذلك في نطاق صلاحيات هذه المجالس.

المادة الرابعة بعد المائة

بهدف تحقيق العدل الإسلامي والمساهمة في إعداد البرامج وتوفير التنسيق لتطوير مرافق الإنتاج والصناعة والزراعة، يتم تشكيل مجالس شورى من ممثلي العمال والفلاحين وسائر العاملين والمدراء في هذه المرافق، أما في المؤسسات التعليمية والإدارية والخدمية ونحوها فيتم تشكيل مجالس شورى من ممثلي أعضاء هذه المؤسسات.

يعين القانون كيفية تشكيل هذه المجالس وحدود وظائفها وصلاحياتها.

المادة الخامسة بعد المائة

قرارات مجالس الشورى يجب أن لا تتعارض مع الموازين الإسلامية وقوانين البلاد.

المادة السادسة بعد المائة

لا يجوز حل مجالس الشورى إلا في حالة انحرافها عن وظائفها القانونية.

يعين القانون الجهة التي تشخّص الانحراف ويحدد كيفية حل هذه المجالس وطريقة تشكيلها من جديد.

وفي حالة الاعتراض على حل مجلس الشورى يحق له رفع شكوى إلى المحكمة الصالحة والمحكمة التي تتولى النظر في الشكوى مسؤولة عن تقديمها على الشكاوى العادية.

* * *

الفصل الثامن
القائد أو مجلس القيادة

المادة السابعة بعد المائة

بعد المرجع المعظم والقائد الكبير للثورة الإسلامية العالمية ومؤسس جمهورية إيران الإسلامية سماحة آية الله العظمى الإمام الخميني (قدس سره الشريف) الذي اعترفت

الأكثرية الساحقة للناس بمرجعيته وقيادته، توكل مهمة تعيين القائد إلى الخبراء المنتخبين من قبل الشعب. وهؤلاء الخبراء يدرسون ويتشاورون بشأن كل الفقهاء الجامعين للشرائط المذكورة في المادتين الخامسة بعد المائة والتاسعة بعد المائة ومتى ما شخصوا فرداً منهم باعتباره الأعلم بالأحكام والموضوعات الفقهية، أو المسائل السياسية والاجتماعية، أو حيازته تأييد الرأي العام، أو تمتعه بشكل بارز بإحدى الصفات المذكورة في المادة التاسعة بعد المائة انتخبوه للقيادة، وإلا فإنهم ينتخبون أحدهم ويعلنونه قائداً، ويتمتع القائد المنتخب بولاية الأمر ويتحمل كل المسؤوليات الناشئة عن ذلك.

ويتساوى القائد مع كل أفراد البلاد أمام القانون.

المادة الثامنة بعد المائة

القانون المتعلق بعدد الخبراء والشروط اللازم توفرها فيهم وكيفية انتخابهم والنظام الداخلي لجلساتهم بالنسبة للدورة الأولى، يجب إعداده بواسطة الفقهاء الأعضاء في أول مجلس لصيانة الدستور ويصادق عليه بأكثرية أصواتهم، وفي النهاية يصادق قائد الثورة عليه، وبعد ذلك فإن أي تغيير أو إعادة نظر في هذا القانون والموافقة على سائر المقررات المتعلقة بواجبات الخبراء يكون ضمن صلاحيات مجلس الخبراء.

المادة التاسعة بعد المائة

الشروط اللازم توفرها في القائد وصفاته:

١ ـ الكفاءة العلمية اللازمة للافتاء في مختلف أبواب الفقه.

٢ ـ العدالة والتقوى اللازمتان لقيادة الأمة الإسلامية.

٣ ـ الرؤية السياسية الصحيحة، والكفاءة الاجتماعية والإدارية، والتدبير، والشجاعة، والقدرة الكافية للقيادة، وعند تعدد من تتوفر فيهم الشروط المذكورة يفضل من كان منهم حائزاً على رؤية فقهية وسياسية أقوى من غيره.

المادة العاشرة بعد المائة

وظائف القائد وصلاحياته:

١ ـ تعيين السياسات العامة لنظام جمهورية إيران الإسلامية بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام.

٢ ـ الإشراف على حسن إجراء السياسات العامة للنظام.

٣ ـ إصدار الأمر بالاستفتاء العام.

٤ ـ القيادة العامة للقوات المسلحة.

٥ ـ إعلان الحرب والسلام والنفير العام.
٦ ـ نصب وعزل وقبول استقالة كل من:
أ ـ فقهاء مجلس صيانة الدستور.
ب ـ أعلى مسؤول في السلطة القضائية.
جـ ـ رئيس مؤسسة الإذاعة والتلفزيون في جمهورية إيران الإسلامية.
د ـ رئيس أركان القيادة المشتركة.
هـ ـ القائد العام لقوات حرس الثورة الإسلامية.
و ـ القيادات العليا للقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي.
٧ ـ حل الاختلافات وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث.
٨ ـ حل مشكلات النظام التي لا يمكن حلها بالطرق العادية من خلال مجمع تشخيص مصلحة النظام.
٩ ـ إمضاء حكم تنصيب رئيس الجمهورية بعد انتخابه من قبل الشعب. أما بالنسبة لصلاحية المرشحين لرئاسة الجمهورية من حيث توفر الشروط المعينة في هذا الدستور فيهم فيجب أن تنال قبل الانتخابات موافقة مجلس صيانة الدستور، وفي الدورة الأولى تنال موافقة القيادة.
١٠ ـ عزل رئيس الجمهورية مع ملاحظة مصالح البلاد وذلك بعد صدور حكم المحكمة العليا بتخلفه عن وظائفه القانونية أو بعد رأي مجلس الشورى الإسلامي بعدم كفاءته السياسية، على أساس من المادة التاسعة والثمانين.
١١ ـ العفو أو التخفيف من عقوبات المحكوم عليهم في إطار الموازين الإسلامية بعد اقتراح رئيس السلطة القضائية، ويستطيع القائد أن يوكل شخصاً لأداء بعض وظائفه وصلاحياته.

المادة الحادية عشرة بعد المائة

عند عجز القائد عن أداء وظائفه القانونية أو فقده أحد الشروط المذكورة في المادة الخامسة بعد المائة والمادة التاسعة بعد المائة أو عُلم فقدانه لبعضها منذ البدء فإنه يعزل عن منصبه. ويعود تشخيص هذا الأمر إلى مجلس الخبراء المذكور في المادة الثامنة بعد المائة. وفي حالة وفاة القائد أو استقالته أو عزله، فإن الخبراء مكلَّفون بالقيام بأسرع وقت بتعيين القائد الجديد وإعلان ذلك. وحتى يتم إعلان القائد فإن مجلس شورى مؤلف من رئيس الجمهورية، ورئيس السلطة القضائية، وأحد فقهاء مجلس صيانة الدستور ـ منتخب من قبل مجمع تشخيص مصلحة النظام ـ يتحمل جميع مسؤوليات القيادة بشكل مؤقت وإذا لم يتمكن أحد هؤلاء من القيام بواجباته في هذه الفترة (لأي سبب كان) يعين شخص آخر في الشورى من قبل مجمع تشخيص مصلحة النظام مع التركيز على بقاء أكثرية الفقهاء، وهذا المجلس يقوم بتنفيذ الوظائف المذكورة في البنود ١ و٣ و٥ و١٠ والفقرات د، هـ، وفي البند السادس

من المادة العاشرة بعد المائة بعد موافقة ثلاثة أرباع أعضاء مجمع تشخيص مصلحة النظام.

ومتى ما عجز القائد ـ إثر مرضه أو أية حادثة أخرى ـ عن القيام بواجبات القيادة مؤقتاً يقوم المجلس المذكور في هذه المادة ـ خلال مدة العجز ـ بأداء مسؤوليات القائد.

المادة الثانية عشرة بعد المائة

يتم تشكيل مجمع تشخيص مصلحة النظام ـ بأمر من القائد ـ لتشخيص المصلحة في الحالات التي يرى مجلس صيانة الدستور أن قرار مجلس الشورى الإسلامي يخالف موازين الشريعة أو الدستور ـ في حين لم يقبل مجلس الشورى الإسلامي رأي مجلس صيانة الدستور ـ بملاحظة مصلحة النظام.

وكذلك للتشاور في الأمور التي يكلها القائد إليه وسائر الوظائف المذكورة في هذا الدستور.

ويقوم القائد بتعيين الأعضاء الدائمين والمؤقتين لهذا المجمع.

أما المقررات التي تتعلق بهذا المجمع فتتم تهيئتها والمصادقة عليها من قبل أعضاء المجمع أنفسهم وترفع إلى القائد لتتم الموافقة عليها.

* * *

الفصل التاسع
السلطـة التنفيذية

المبحث الأول: رئاسة الجمهورية والوزراء

المادة الثالثة عشرة بعد المائة

يُعتبر رئيس الجمهورية أعلى سلطة رسمية في البلاد بعد مقام القيادة، وهو المسؤول عن تنفيذ الدستور كما أنه يرأس السلطة التنفيذية إلا في المجالات التي ترتبط مباشرة بالقيادة.

المادة الرابعة عشرة بعد المائة

يُنتخب رئيس الجمهورية مباشرة من قبل الشعب لمدة أربع سنوات، ولا يجوز انتخابه لأكثر من دورتين متواليتين.

المادة الخامسة عشرة بعد المائة

يُنتخب رئيس الجمهورية من بين الرجال المتدينين السياسيين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

١ ـ أن يكون إيراني الأصل ويحمل الجنسية الإيرانية.
٢ ـ قديراً في مجالس الإدارة والتدبير.
٣ ـ ذا ماضٍ جيد.
٤ ـ تتوفر فيه الأمانة والتقوى.
٥ ـ مؤمناً ومعتقداً بمبادىء جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمي للبلاد.

المادة السادسة عشرة بعد المائة

على المرشحين لرئاسة الجمهورية أن يعلنوا عن استعدادهم بصورة رسمية قبل الشروع في الانتخابات.

يعين القانون كيفية إجراء انتخابات رئاسة الجمهورية.

المادة السابعة عشرة بعد المائة

ينتخب رئيس الجمهورية بالأكثرية المطلقة لأصوات الناخبين، وفي حالة عدم إحراز هذه الأكثرية من قبل أي من المرشحين في الدورة الأولى يعاد إجراء الانتخابات مرة ثانية في يوم الجمعة من الأسبوع التالي ويشترك في الدورة الثانية اثنان فقط من المرشحين وهما اللذان أحرزا أصواتاً أكثر من الباقين في الدورة الأولى.

ولكن إذا انسحب من الانتخابات الثانية بعض المرشحين ممن أحرزوا أصوتاً أكثر فإنه يدخل الانتخابات الجديدة المرشحان اللذان أحرزا في الدورة الأولى أصواتاً أكثر من بين المرشحين الباقين.

المادة الثامنة عشرة بعد المائة

يتولى مجلس صيانة الدستور مسؤولية الإشراف على انتخابات رئاسة الجمهورية وذلك طبقاً للمادة التاسعة والتسعين.

قبل تشكيل أول مجلس لصيانة الدستور تتولى هذه المسؤولية لجنة إشراف يعينها القانون.

المادة التاسعة عشرة بعد المائة

يجب أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية الجديد قبل شهر واحد على الأقل من انتهاء

دورة رئاسة الجمهورية السابقة، وفي الفترة ما بين انتخاب رئيس الجمهورية الجديد وانتهاء دورة رئاسة الجمهورية السابقة يستمر رئيس الجمهورية السابق بممارسة مسؤوليات رئاسة الجمهورية.

المادة العشرون بعد المائة

إذا توفي أحد المرشحين الذين ثبتت صلاحيتهم وفق هذا الدستور قبل الانتخابات بعشرة أيام، يؤجل موعد الانتخابات لمدة أسبوعين، وإذا توفي خلال الفترة ما بين الدورتين الأولى والثانية من الانتخابات أحد الشخصين الحائزين على الأكثرية في الدورة الأولى، يؤجل موعد الانتخابات الثانية لمدة أسبوعين.

المادة الحادية والعشرون بعد المائة

يؤدي رئيس الجمهورية اليمين التالية، ويوقع على ورقة القسم، في مجلس الشورى الإسلامي في جلسة يحضرها رئيس السلطة القضائية وأعضاء مجلس صيانة الدستور:

بسم الله الرحمن الرحيم

(إنني باعتباري رئيساً للجمهورية أقسم بالله القادر المتعال في حضرة القرآن الكريم، وأمام الشعب الإيراني أن أكون حامياً للمذهب الرسمي، ولنظام الجمهورية الإسلامية، وللدستور، وأن أستخدم مواهبي وإمكانياتي كافة في سبيل أداء المسؤوليات التي في عهدتي، وأن أجعل نفسي وقفاً على خدمة الشعب ورفعة البلاد، ونشر الدين والأخلاق، ومساندة الحق وبسط العدالة، وأن أحترز عن أي شكل من أشكال الديكتاتورية، وأن أدافع عن حرية الأشخاص وحرماتهم، والحقوق التي ضمنها الدستور للشعب، ولا أقصر في بذل أي جهد في سبيل حراسة الحدود، والاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي للبلاد، وأن أعمل كالأمين المضحي على صيانة السلطة التي أودعها الشعب عندي وديعة مقدسة مستعيناً بالله ومتبعاً لنبي الإسلام والأئمة الأطهار (عليهم السلام) وأن أسلمها لمن ينتخبه الشعب من بعدي).

المادة الثانية والعشرون بعد المائة

رئيس الجمهورية ـ في نطاق صلاحياته ووظائفه بموجب هذا الدستور أو القوانين العادية ـ مسؤول أمام الشعب والقائد ومجلس الشورى الإسلامي.

المادة الثالثة والعشرون بعد المائة

على رئيس الجمهورية أن يوقع على مقررات مجلس الشعب الإسلامي، وعلى نتيجة الاستفتاء العام بعد مرورها بالمراحل القانونية، وإبلاغها إياه، وعليه أن يسلمها للمسؤولين لتنفيذها.

المادة الرابعة والعشرون بعد المائة

يستطيع رئيس الجمهورية ـ للقيام بأعباء واجباته القانونية ـ أن يعين معاونين له، ويقوم المعاون الأول لرئيس الجمهورية ـ بموافقته ـ بمهمة إدارة جلسات مجلس الوزراء، والتنسيق بين سائر المعاونيات.

المادة الخامسة والعشرون بعد المائة

يوقع رئيس الجمهورية أو ممثله القانوني ـ بعد مصادقة مجلس الشورى الإسلامي ـ على المعاهدات والعقود والاتفاقيات والمواثيق التي تُبرم بين الحكومة الإيرانية، وسائر الدول، وكذلك المعاهدات المتعلقة بالاتحادات الدولية.

المادة السادسة والعشرون بعد المائة

يتولى رئيس الجمهورية مسؤولية أمور التخطيط والميزانية والأمور الإدارية والتوظيفية للبلاد بشكل مباشر ويمكن أن يوكل شخصاً آخر لإدارتها.

المادة السابعة والعشرون بعد المائة

في حالات خاصة ـ ولمقتضيات الضرورة ـ وبمصادقة مجلس الوزراء يحق لرئيس الجمهورية تعيين ممثل خاص له ـ أو عدة ممثلين ـ وتحديد صلاحياتهم.

وفي هذه الحالات، تعتبر القرارات التي يتخذها الممثل أو الممثلون المذكورون بمثابة قرارات رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء.

المادة الثامنة والعشرون بعد المائة

يتم تعيين السفراء باقتراح من وزير الخارجية ومصادقة رئيس الجمهورية. ويقوم رئيس الجمهورية بالتوقيع على أوراق اعتماد السفراء، ويتسلم أوراق اعتماد سفراء الدول الأخرى.

المادة التاسعة والعشرون بعد المائة

يتولى رئيس الجمهورية منح الأوسمة الحكومية.

المادة الثلاثون بعد المائة

يقدم رئيس الجمهورية استقالته إلى القائد ويستمر في القيام بوظائفه، إلى أن تتم الموافقة على استقالته.

المادة الحادية والثلاثون بعد المائة

في حالة وفاة رئيس الجمهورية، أو عزله، أو استقالته، أو غيابه أو مرضه لأكثر من شهرين، أو في حالة انتهاء فترة رئاسة الجمهورية وعدم انتخاب رئيس جديد للجمهورية نتيجة وجود بعض العقبات أو لأمور أخرى من هذا القبيل، يتولى المعاون الأول لرئيس الجمهورية أداء وظائف رئيس الجمهورية ويتمتع بصلاحياته بموافقة القيادة، ويتوجب على هيئة مؤلفة من رئيس مجلس الشورى الإسلامي ورئيس السلطة القضائية والمعاون الأول لرئيس الجمهورية أن تعد الأمور ليتم انتخاب رئيس جديد للجمهورية خلال فترة خمسين يوماً ـ على الأكثر ـ وفي حالة وفاة المعاون الأول لرئيس الجمهورية أو لوجود أمور أخرى تحول دون قيامه بواجباته، وكذلك فيما إذا لم يكن لرئيس الجمهورية معاون أول، تعين القيادة شخصاً آخر مكانه.

المادة الثانية والثلاثون بعد المائة

خلال الفترة التي يتولى فيها المعاون الأول لرئيس الجمهورية ـ أو شخص آخر عين بموجب المادة الحادية والثلاثين بعد المائة ـ مسؤوليات رئيس الجمهورية ويتمتع بصلاحياته، لا يمكن استيضاح الوزراء أو حجب الثقة عنهم، ولا يمكن ـ كذلك ـ القيام بإعادة النظر في الدستور أو إصدار الأمر بإجراء الاستفتاء العام في البلاد.

المادة الثالثة والثلاثون بعد المائة

يعين رئيس الجمهورية الوزراء ويطلب إلى مجلس الشورى الإسلامي منحهم الثقة ولا يلزم طلب الثقة من جديد عند تغيير مجلس الشورى الإسلامي. يعين القانون عدد الوزراء وحدود صلاحيات كل واحد منهم.

المادة الرابعة والثلاثون بعد المائة

تسند رئاسة مجلس الوزراء إلى رئيس الجمهورية الذي يشرف على عمل الوزراء ويقوم ـ عبر اتخاذ التدابير اللازمة ـ بالتنسيق بين قرارات الوزراء ومجلس الوزراء، ويعين ـ بالتعاون مع الوزراء ـ السياسة العامة لعمل الدولة ونهجها، كما يقوم بتنفيذ القوانين.

وفي حالات اختلاف الرأي أو التداخل في المسؤوليات القانونية، للأجهزة الحكومية ـ حيث يحتاج الموضوع إلى تفسير أو تغيير للقانون ـ يكون قرار مجلس الوزراء المتخذ باقتراح من رئيس الجمهورية ملزماً.

ويكون رئيس الجمهورية مسؤولاً أمام مجلس الشورى الإسلامي عن إجراءات مجلس الوزراء.

المادة الخامسة والثلاثون بعد المائة

يبقى الوزراء في وظائفهم ما لم يتم عزلهم أو يحجب المجلس الثقة عنهم إثر استيضاحهم أو طلب الثقة لهم من المجلس.

وتقدم استقالة مجلس الوزراء أو أي منهم إلى رئيس الجمهورية، ويستمر مجلس الوزراء في القيام بمهامه حتى يتم تعيين الوزارة الجديدة.

ويستطيع رئيس الجمهورية أن يعين مشرفين ـ للوزارات التي لا وزير لها ـ ولمدة أقصاها ثلاثة أشهر.

المادة السادسة والثلاثون بعد المائة

يستطيع رئيس الجمهورية أن يعزل الوزراء وفي هذه الحالة يطلب إلى المجلس منح الثقة للوزير الجديد أو الوزراء الجدد، وفي حالة تغيير نصف أعضاء مجلس الوزراء ـ بعد منحهم الثقة من قبل المجلس ـ فإن على رئيس الجمهورية أن يطلب إلى المجلس منح الثقة لمجلس الوزراء من جديد.

المادة السابعة والثلاثون بعد المائة

يكون كل من الوزراء مسؤولاً عن واجباته الخاصة به تجاه رئيس الجمهورية والمجلس، وفي الأمور التي يوافق عليها مجلس الوزراء يكون الوزير مسؤولاً عن أعمال الوزراء الآخرين أيضاً بهذا الخصوص.

المادة الثامنة والثلاثون بعد المائة

علاوة على الحالات التي يكلف فيها مجلس الوزراء أو أحد الوزراء بتدوين اللوائح التنفيذية للقوانين فإن لمجلس الوزراء ـ في سبيل القيام بالوظائف الإدارية وتأمين إجراء القوانين وتنظيم المؤسسات الإدارية ـ الحق في وضع القرارات واللوائح الإدارية ولكل وزير ـ في حدود وظائفه ومقررات مجلس الوزراء ـ الحق أيضاً في وضع اللوائح الإدارية وإصدار التعميمات، إلا أن مفاد هذه القرارات يجب أن لا يتنافى مع نص وروح القوانين.

ويمكن لمجلس الوزراء أن يكل أمر الموافقة على بعض الأمور المتعلقة بواجباته إلى لجان مشكلة من عدد من الوزراء وتكون قرارات هذه اللجان لازمة التنفيذ في إطار القوانين وبعد موافقة رئيس الجمهورية.

وتُرسل هذه القرارات واللوائح الصادرة من مجلس الوزراء أو اللجان المذكورة في هذه المادة ـ ضمن إبلاغها للتنفيذ ـ إلى رئيس مجلس الشورى الإسلامي لأخذ العلم بها حتى إذا ما وجدها مخالفة للقوانين يقوم بإرجاعها إلى مجلس الوزراء ـ مع تبيان السبب ـ ليقوم بإعادة النظر فيها.

المادة التاسعة والثلاثون بعد المائة

المصالحة في الدعاوى المتعلقة بالأموال العامة، أو الحكومية، أو إناطتها بالتحكيم ـ في كل الأحوال ـ تتم بموافقة مجلس الوزراء، وينبغي إعلام مجلس الشورى الإسلامي بذلك.

في الحالات التي يكون فيها أحد أطراف الدعوى أجنبياً، وفي الحالات الداخلية المهمة، تجب موافقة مجلس الشورى الإسلامي عليها أيضاً.
يعين القانون الحالات ذات الأهمية.

المادة الأربعون بعد المائة

يجري التحقيق في التهم الموجهة إلى: رئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء، بالنسبة إلى الجرائم العادية في المحاكم العامة لوزارة العدل، ومع إعلام مجلس الشورى الإسلامي بذلك.

المادة الحادية والأربعون بعد المائة

لا يحق لكل من رئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء، وموظفي الحكومة أن يكون له أكثر من عمل حكومي واحد، كما يُعتبر محظوراً عليه أي عمل آخر في المؤسسات التي يكون جميع رأس مالها، أو قسم منه حكومياً، أو ملكاً للمؤسسات العامة، وكذلك ممارسة النيابة

في مجلس الشورى الإسلامي، أو المحاماة، أو الاستشارة القانونية. ولا يجوز أن يكون رئيساً، أو مديراً تنفيذياً، أو عضواً في مجلس إدارة الأنواع المختلفة من الشركات الخاصة، باستثناء الشركات التعاونية المختصة بالدوائر والمؤسسات.

ويُستثنى من ذلك العمل التعليمي في الجامعات، أو مراكز الأبحاث.

المادة الثانية والأربعون بعد المائة

يتولى رئيس السلطة القضائية التحقيق في أموال القائد، ورئيس الجمهورية، ومعاونيه والوزراء، وزوجاتهم، وأولادهم، قبل تحمُّل المسؤولية وبعده، وذلك لئلا تكون قد ازدادت بطريق غير مشروع.

البحث الثاني: الجيش وقوات حرس الثورة الإسلامية

المادة الثالثة والأربعون بعد المائة

يتولى جيش جمهورية إيران الإسلامية مسؤولية الدفاع عن استقلال البلاد ووحدة أراضيها وعن نظام الجمهورية الإسلامية فيها.

المادة الرابعة والأربعون بعد المائة

يجب أن يكون جيش جمهورية إيران الإسلامية جيشاً إسلامياً وذلك بأن يكون جيشاً عقائدياً وشعبياً. وأن يضم أفراداً لائقين، مؤمنين بأهداف الثورة الإسلامية، ومضحين بأنفسهم من أجل تحقيقها.

المادة الخامسة والأربعون بعد المائة

لا يُقبل انتساب أي فرد أجنبي إلى الجيش وقوى الأمن الداخلي في البلاد.

المادة السادسة والأربعون بعد المائة

تمنع إقامة أية قاعدة عسكرية أجنبية في البلاد حتى ولو كانت على أساس الاستفادة منها في الأغراض السلمية.

المادة السابعة والأربعون بعد المائة

يجب على الحكومة في زمن السلم أن تستفيد من أفراد الجيش، وتجهيزاته الفنية في أعمال الإغاثة، والتعليم، والإنتاج، وجهاد البناء، وذلك إلى حد لا يضر بالاستعداد العسكري للجيش مع مراعاة موازين العدالة الإسلامية بشكل كامل.

المادة الثامنة والأربعون بعد المائة

يحظر الانتفاع الشخصي من أجهزة الجيش، وإمكانياته، كما تُحظر الاستفادة الشخصية من الأفراد باستخدامهم للخدمة الشخصية، أو لقيادة السيارات الخصوصية، وأمثال ذلك.

المادة التاسعة والأربعون بعد المائة

تمنح الترقيات للعسكريين، وتُسحب بموجب القانون.

المادة الخمسون بعد المائة

تبقى قوات حرس الثورة الإسلامية التي تأسست في الأيام الأولى لانتصار هذه الثورة راسخة ثابتة من أجل أداء دورها في حراسة الثورة، ومكاسبها.

يعين القانون حدود وظائف هذه القوات، ونطاق مسؤولياتها في ما يخص وظائف ونطاق مسؤولية القوات المسلحة الأخرى مع التأكيد على التعاون والتنسيق الأخوي في ما بينها.

المادة الحادية والخمسون بعد المائة

بحكم الآية الكريمة: **﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم﴾** فإن الحكومة مسؤولة عن إعداد البرامج، والإمكانيات اللازمة للتدريب العسكري لجميع أفراد الشعب، وذلك وفقاً للموازين الإسلامية، بحيث تكون لجميع الأفراد القدرة على الدفاع المسلح عن البلاد، وعن نظام جمهورية إيران الإسلامية، إلا أن حيازة الأسلحة يجب أن تكون بإذن السلطات المسؤولة.

* * *

الفصل العاشر

السياسة الخارجية

المادة الثانية والخمسون بعد المائة

تقوم السياسة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية على أساس الامتناع عن أي نوع من أنواع التسلط أو الخضوع له، والمحافظة على الاستقلال الكامل، ووحدة أراضي البلاد، والدفاع عن حقوق جميع المسلمين، وعدم الانحياز مقابل القوى المتسلطة، وتبادل العلاقات السلمية مع الدول غير المحاربة.

المادة الثالثة والخمسون بعد المائة

يمنع عقد أية معاهدة تؤدي إلى السيطرة الأجنبية على الثروات الطبيعية، والاقتصادية وعلى الثقافة والجيش، والشؤون الأخرى للبلاد.

المادة الرابعة والخمسون بعد المائة

تعتبر جمهورية إيران الإسلامية سعادة الإنسان في المجتمع البشري كله قضية مقدسة لها، وتَعتبر الاستقلال، والحرية، وإقامة حكومة الحق والعدل حقاً لجميع الناس في أرجاء العالم كافة، وعليه فإن جمهورية إيران الإسلامية تقوم بدعم النضال المشروع للمستضعفين ضد المستكبرين في أية نقطة من العالم، وفي الوقت نفسه لا تتدخل في الشؤون الداخلية للشعوب الأخرى.

المادة الخامسة والخمسون بعد المائة

تستطيع حكومة جمهورية إيران الإسلامية منح حق اللجوء السياسي إلى الذين يطلبون ذلك باستثناء الذين يُعتبرون وفقاً لقوانين إيران مجرمين وخونة.

* * *

الفصل الحادي عشر
السلطة القضائية

المادة السادسة والخمسون بعد المائة

السلطة القضائية سلطة مستقلة، تدافع عن الحقوق الفردية والاجتماعية، وعليها مسؤولية إحقاق العدالة. وتتولى الوظائف التالية:

١ ـ التحقيق وإصدار الحكم بخصوص التظلمات، والاعتداءات، والشكاوى، والفصل في الدعاوى، والخصومات واتخاذ القرارات والتدابير اللازمة في ذلك القسم من الأمور الحسبية الذي يعينه القانون.

٢ ـ صيانة الحقوق العامة، وبسط العدالة والحريات المشروعة.

٣ ـ الإشراف على حسن تنفيذ القوانين.

٤ ـ كشف الجريمة، ومطاردة المجرمين، ومعاقبتهم وتعزيرهم وتنفيذ الأحكام الجزائية الإسلامية المدونة.

٥ ـ اتخاذ التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع الجريمة، ولإصلاح المجرمين.

المادة السابعة والخمسون بعد المائة

بهدف أداء مسؤوليات السلطة القضائية في جميع الأمور القضائية والإدارية والتنفيذية، يعين القائد شخصاً مجتهداً عادلاً ومطلعاً على الأمور القضائية ومديراً ومدبراً، لمدة خمس سنوات باعتباره رئيساً للسلطة القضائية ويعد أعلى مسؤول في السلطة القضائية.

المادة الثامنة والخمسون بعد المائة

تكون واجبات رئيس السلطة القضائية على النحو التالي:

١ ـ إيجاد الدوائر اللازمة في وزارة العدل بشكل يتناسب مع المسؤوليات المذكورة في المادة السادسة والخمسين بعد المائة.

٢ ـ إعداد اللوائح القضائية المتناسبة مع نظام الجمهورية الإسلامية.

٣ ـ توظيف القضاة العدول واللائقين، والبت في عزلهم، وتنصيبهم، ونقلهم، وتحديد وظائفهم، وترفيع درجاتهم، وما شابهها من الأمور الإدارية وفقاً للقانون.

المادة التاسعة والخمسون بعد المائة

وزارة العدل هي المرجع الرسمي للتظلمات، والشكاوى.

يتم تشكيل المحاكم، وتعيين صلاحيتها بموجب القانون.

المادة الستون بعد المائة

يتحمل وزير العدل مسؤولية كافة الأمور المرتبطة بالعلاقات بين السلطة القضائية والسلطتين التنفيذية والتشريعية، ويُنتخب من بين الأشخاص الذين يقترحهم رئيس السلطة القضائية على رئيس الجمهورية، ويمكن لرئيس السلطة القضائية أن يفوض إليه أمر الصلاحيات المالية والإدارية وكذلك الصلاحيات التي تخص تعيين غير القضاة، وفي هذه الحالة تكون لوزير العدل تلك الصلاحيات والوظائف التي تمنحها القوانين للوزراء باعتبارهم أعلى المسؤولين التنفيذيين.

المادة الحادية والستون بعد المائة

يتم تشكيل المحكمة العليا للبلاد حسب القواعد التي يضعها رئيس السلطة القضائية، وتتولى الإشراف على صحة تنفيذ القوانين في المحاكم، وتوحيد المسيرة القضائية، وأدائها لمسؤولياتها القانونية.

المادة الثانية والستون بعد المائة

يجب أن يكون رئيس المحكمة العليا والمدعي العام للبلاد مجتهدين عادلين، وعارفين بشؤون القضاء، ويعينهما رئيس السلطة القضائية بالتشاور مع قضاة المحكمة العليا ولمدة خمس سنوات.

المادة الثالثة والستون بعد المائة

يحدد القانون صفات القاضي والشروط اللازم توفرها فيه طبقاً للقواعد الفقهية.

المادة الرابعة والستون بعد المائة

لا يمكن عزل القاضي من منصبه دون محاكمته، وثبوت الجريمة، أو المخالفة التي تستدعي فصله مؤقتاً أو نهائياً، ولا يمكن نقله، أو تغيير منصبه دون رضاه، إلا إذا اقتضت المصلحة العامة، وبقرار من رئيس السلطة القضائية بعد تشاوره مع رئيس المحكمة العليا والمدعي العام. التنقلات الدورية للقضاة يتم تنظيمها طبقاً للقواعد العامة التي يعينها القانون.

المادة الخامسة والستون بعد المائة

جلسات المحاكم علنية، ولا مانع من حضور الأفراد فيها. وتكون سرية إذا ارتأت

المحكمة أن كونها علنية يناقض النظام العام والآداب العامة أو أن يطلب الطرفان في الدعاوى الخصوصية ألا تكون المحكمة علنية.

المادة السادسة والستون بعد المائة

يجب أن تكون أحكام المحاكم مسببة، ومستندة إلى مواد القانون، وعلى المعايير التي يعتمد الحكم عليها.

المادة السابعة والستون بعد المائة

على القاضي أن يسعى لاستخراج حكم كل دعوى من القوانين المدونة، فإن لم يجد فعليه أن يصدر حكم القضية اعتماداً على المصادر الإسلامية المعتمدة أو الفتاوى المعتبرة.
ولا يجوز للقاضي أن يتذرع بسكوت، أو نقص، أو إجمال، أو تعارض القوانين المدونة فيمتنع عن الفصل في الدعوى وإصدار الحكم فيها.

المادة الثامنة والستون بعد المائة

يتم التحقيق في الجرائم السياسية والجرائم المتعلقة بالمطبوعات، في محاكم وزارة العدل بصورة علنية وبحضور هيئة المحلفين.
يحدد القانون وفقاً للمعايير الإسلامية طريقة انتخاب هيئة المحلفين، والشروط اللازم توفرها في هذه الهيئة وصلاحياتها وتعريف الجريمة السياسية.

المادة التاسعة والستون بعد المائة

كل فعل أو امتناع عن فعل لا يُعتبر جريمة بالاستناد إلى قانون يسن بعد وقوعه.

المادة السبعون بعد المائة

على قضاة المحاكم أن يمتنعوا عن تنفيذ القرارات واللوائح الحكومية المخالفة للقوانين والأحكام الإسلامية، أو الخارجة عن نطاق صلاحيات السلطة التنفيذية.
وبإمكان أي فرد أن يطلب من ديوان العدالة الإدارية إبطال مثل هذه القرارات واللوائح.

المادة الحادية والسبعون بعد المائة

إذا أصيب أحد بضرر مادي أو معنوي جراء اشتباه القاضي، أو تقصيره في تحديد

الموضوع، أو الحكم، أو في تطبيق الحكم على الحالة التي تخصه، فإن كان ذلك عن تقصير فإن المقصر يضمن ذلك حسب الأحكام الإسلامية، وإلا فالحكومة مسؤولة عن التعويض، وفي كل الأحوال يعاد الاعتبار إلى المتهم.

المادة الثانية والسبعون بعد المائة

يتم تشكيل المحاكم العسكرية وفقاً للقانون للتحقيق في الجرائم المتعلقة بالواجبات العسكرية الخاصة، أو الأمنية التي يُتهم بها أفراد الجيش، أو الدرك، أو الشرطة، أو قوات حرس الثورة الإسلامية، ولكن يتم التحقيق في جرائمهم العادية، أو تلك الجرائم التي تقع ضمن إجراءات وزارة العدل في المحاكم العادية.

الادعاء العام العسكري والمحاكم العسكرية جزء من السلطة القضائية في البلاد، وتشملها الأحكام المتعلقة بهذه السلطة.

المادة الثالثة والسبعون بعد المائة

من أجل التحقيق في شكاوى الناس واعتراضاتهم وتظلماتهم من الموظفين، أو الدوائر، أو اللوائح الحكومية، وفي سبيل إحقاق حقوقهم، يتم تشكيل ديوان باسم(ديوان العدالة الإدارية) تحت إشراف رئيس السلطة القضائية.

يحدد القانون نطاق صلاحية هذا الديوان، وكيفية عمله.

المادة الرابعة والسبعون بعد المائة

انطلاقاً من حق السلطة القضائية في الإشراف على حسن سير الأمور، والتنفيذ الصحيح للقوانين في المؤسسات الإدارية، يتم تشكيل دائرة باسم (دائرة التفتيش العام) تحت إشراف رئيس السلطة القضائية. يحدد القانون نطاق صلاحية ومسؤولية هذه الدائرة.

* * *

الفصل الثاني عشر
الإذاعة والتلفزيون

المادة الخامسة والسبعون بعد المائة

يجب تأمين حرية النشر والإعلام طبقاً للمعايير الإسلامية ومصالح البلاد في الإذاعة والتلفزيون.

يتم تعيين وإقالة رئيس مؤسسة الإذاعة والتلفزيون في جمهورية إيران الإسلامية من قبل القائد ويقوم مجلس مؤلف من ممثلي رئيس الجمهورية ورئيس السلطة القضائية ومجلس الشورى الإسلامي (لكل شخصان) بالإشراف على هذه المؤسسة.

ويحدد القانون نهج المؤسسة ونوع إدارتها وكيفية الإشراف عليها.

* * *

الفصل الثالث عشر
مجلس الأمن القومي الأعلى

المادة السادسة والسبعون بعد المائة

يتم تشكيل مجلس الأمن القومي الأعلى برئاسة رئيس الجمهورية لغرض تأمين المصالح الوطنية وحراسة الثورة الإسلامية ووحدة أراضي البلاد والسيادة الوطنية وذلك للقيام بالمهام التالية:

١ ـ تعيين السياسات الدفاعية والأمنية للبلاد في إطار السياسات العامة التي يحددها القائد.

٢ ـ تنسيق النشاطات السياسية، والأمنية، والاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية ذات العلاقة بالخطط الدفاعية ـ الأمنية العامة.

٣ ـ الاستفادة من الإمكانيات المادية والمعنوية للبلاد لمواجهة التهديدات الداخلية والخارجية.

ويكون أعضاء المجلس على النحو التالي:

ـ رؤساء السلطات الثلاث.

ـ رئيس هيئة أركان القيادة العامة للقوات المسلحة.

ـ مسؤول شؤون التخطيط والميزانية.

ـ مندوبان يعينان من قبل القائد.

ـ وزراء الخارجية والداخلية والأمن.

ـ الوزير ذو العلاقة طبق مقتضيات الموضوع وأعلى مسؤولين في الجيش وحرس الثورة.

ويقوم مجلس الأمن القومي الأعلى ـ حسب وظائفه ـ بتعيين المجالس الفرعية من قبيل مجلس الدفاع ومجلس أمن البلاد وتكون رئاسة كل من هذه المجالس الفرعية لرئيس الجمهورية أو أحد أعضاء مجلس الأمن القومي الأعلى بتعيين من رئيس الجمهورية.

ويحدد القانون حدود صلاحيات ووظائف المجالس الفرعية، وتتم المصادقة على تنظيماتها من قبل المجلس الأعلى، وتكون قرارات مجلس الأمن القومي الأعلى نافذة المفعول بعد مصادقة القائد عليها.

* * *

الفصل الرابع عشر
إعادة النظر في الدستور

المادة السابعة والسبعون بعد المائة

تتم إعادة النظر في دستور جمهورية إيران الإسلامية في الحالات الضرورية على النحو التالي:

يقوم القائد بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام ـ وفق حكم موجه إلى رئيس الجمهورية ـ باقتراح المواد التي يلزم إعادة النظر فيها أو تكميل الدستور بها والدعوة لتشكيل مجلس إعادة النظر في الدستور على النحو التالي:

١ ـ أعضاء مجلس صيانة الدستور.
٢ ـ رؤساء السلطات الثلاث.
٣ ـ الأعضاء الدائمون في مجمع تشخيص مصلحة النظام.
٤ ـ خمسة أشخاص من أعضاء مجلس خبراء القيادة.
٥ ـ عشرة أشخاص يعينهم القائد.
٦ ـ ثلاثة من أعضاء مجلس الوزراء.
٧ ـ ثلاثة أشخاص من السلطة القضائية.
٨ ـ عشرة من نواب مجلس الشورى الإسلامي.
٩ ـ ثلاثة أشخاص من الجامعيين.

ويعين القانون كيفية العمل وأسلوب الانتخاب وشروطه. وقرارات هذا المجلس يجب أن تطرح للاستفتاء العام ـ بعد أن يتم تأييدها والمصادقة عليها من قبل القائد ـ وتحصل على موافقة الأكثرية المطلقة للمشاركين في الاستفتاء العام.

ولا تلزم رعاية ذيل المادة التاسعة والخمسين في هذا الاستفتاء.

مضامين المواد المتعلقة بكون النظام إسلامياً وقيام كل القوانين والمقررات على أساس الموازين الإسلامية والأسس الإيمانية، وأهداف جمهورية إيران الإسلامية وكون الحكم جمهورياً، وولاية الأمر، وإمامة الأمة، وكذلك إدارة أمور البلاد بالاعتماد على الآراء العامة، والدين والمذهب الرسمي لإيران، هي من الأمور التي لا تقبل التغيير.

المـراجـع

١ ـ العربية

كتب

أحمد، أحمد يوسف (محرر). **سياسة مصر الخارجية في عالم متغير**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠.

التميمي، عبد المالك خلف. **المياه العربية: التحدي والاستجابة**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩.

جرجس، فواز. **أميركا والإسلام السياسي: صراع الحضارات أم صراع المصالح؟**. ترجمة غسان غصن. بيروت: دار النهار، ١٩٩٨.

الحسيني، محمد صادق. **الخاتمية: المصالحة بين الدين والحرية**. بيروت: دار الجديد، ١٩٩٩.

حماد، مدحت (محرر). **التقرير الاستراتيجي الإيراني**. سوهاج، مصر: المحرر، ١٩٩٩.

خاتمي، محمد. **بيم موج: المشهد الثقافي في إيران: مخاوف وآمال**. بيروت: دار الجديد، ١٩٩٧.

ــــــ. **مطالعات في الدين والإسلام والعصر**. ط ٢. بيروت: دار الجديد، ١٩٩٨.

الخميني، آية الله. **الحكومة الإسلامية**. ط ٣. [د. م.: د. ن.، د.ت.].

ــــــ. **دروس في الجهاد والرفض**. [د.م.: د.ن.، د.ت.].

ـــــ. **الوصية الخالدة، الترجمة العربية للوصية السياسية الإلهية لقائد الثورة الإسلامية الكبير، مؤسس الجمهورية الإسلامية في إيران**. بيروت: مكتب وكلاء الإمام الخميني في المسائل الشرعية والأمور الحسبية، [د. ت.].

الخميني، أحمد. **أبتاه يا حامل راية الإسلام**. [د. م.]: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، ١٩٩٣.

دستور الجمهورية الإسلامية في إيران. تم التصديق عليه أول مرة عام ١٩٧٩م. وتم التصديق عليه بعد التعديل عام ١٩٨٩م. بيروت: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، [د. ت.].

دستور جمهورية إيران الإسلامية. طهران: وزارة الإرشاد الإسلامي بمساعدة اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأئمة الجمعية والجماعة، ١٤٠٣ هـ.

الديب، فتحي. **عبد الناصر وثورة إيران**. القاهرة: مؤسسة الأهرام، مركز دراسات الثورة المصرية، ٢٠٠٠.

الرشيدي، أحمد (محرر). **الانعكاسات الدولية والإقليمية لأزمة الخليج**. القاهرة: جامعة القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩١.

السبكي، آمال. **تاريخ إيران السياسي بين ثورتين، ١٩٠٦ - ١٩٧٩**. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٩٩٩. (سلسلة عالم المعرفة؛ ٢٥٠)

سيد أحمد، رفعت (معد). **وصية الخوميني: إيران ما بعد الإمام: دراسة وتحقيق**. القاهرة: الدار الشرقية، ١٩٨٩.

شتا، ابراهيم. **الثورة الإيرانية: الجذور - الايديولوجية**. بيروت: دار الوطن العربي، ١٩٧٩.

عادل خواه، فريبا. **الثورة تحت الحجاب: النساء الإسلاميات في إيران**. ترجمة هالة عبد الرؤوف مراد. القاهرة: [د. ن.]، ١٩٩٥. (كتاب العالم الثالث)

عبد المؤمن، محمد السعيد. **الفقه السياسي في إيران وأبعاده**. القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٩.

ـــــ. **مسألة الثورة الإسلامية**. [القاهرة: د. ن.]، ١٩٨١.

عزي، غسان. **حزب الله من الحلم الايديولوجي إلى الواقعية السياسية**. الكويت: دار قرطاس للنشر، ١٩٩٨.

الغنوشي، راشد. **الحريات العامة في الدولة الإسلامية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣.

فهمي، عبد السلام. **البرنامج النووي الإيراني والطريق الصعب**. القاهرة: [د.ن.]، ١٩٩٥.

كاتزمان، كينيث. **الحرس الثوري الإيراني: نشأته وتكوينه ودوره**. ترجمة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية. أبو ظبي: المركز، ١٩٩٦.

المدني، سيد جلال الدين. **تاريخ إيران السياسي المعاصر**. ترجمة سالم مشكور. طهران: منظمة الإعلام الإسلامي، ١٩٩٣.

المديني، توفيق. **أمل وحزب الله في حلبة المجابهات المحلية والإقليمية**. دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٩.

مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام. **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٨٩**. المشرف ورئيس التحرير السيد يسين. القاهرة: المركز، ١٩٩٠.

ـــــ. **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٩٠**. القاهرة: المركز، ١٩٩١.

ـــــ. **التقرير الاستراتيجي العربي، ١٩٩٤**. القاهرة: المركز، ١٩٩٥.

مشكور، سالم. **نزاعات الحدود في الخليج: معضلة السيادة والشرعية**. بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، ١٩٩٣.

معوض، جلال عبد الله. **صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربية ـ التركية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨.

معوض، نازلي (محرر). **علاقات مصر مع دول الجوار الجغرافي في التسعينات**. القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٩.

مهابة، أحمد. **إيران بين التاج والعمامة**. القاهرة: دار الحرية، ١٩٨٩.

موسوعة أحداث القرن العشرين. القاهرة: دار المستقبل العربي، ٢٠٠٠.

ج ٤: **النزاعات المسلحة**.

هويدي، فهمي. **إيران من الداخل**. ط ٣. القاهرة: مؤسسة الأهرام، ١٩٨٨.

هيكل، محمد حسنين. **مدافع آية الله: قصة إيران والثورة**. ط ٤. بيروت؛ القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٨.

ولايتي، علي أكبر. **إيران وفلسطين، ١٨٩٧ ـ ١٩٣٧**. تعريب سالم مشكور. بيروت: دار الحق، ١٩٩٧.

دوريات

أحمد، نازلي معوض. «تركيا وإيران وكارثة الخليج الثانية (مقارنة تحليلية).» **مجلة العلوم الاجتماعية**: ربيع/ صيف ١٩٩١.

الأسبوع (مصر): ١٧/ ٧/ ٢٠٠٠.

«استخبارات الحرس الثوري وجهاز أمن مرشد الثورة.» **الموجز عن إيران**: آب/ اغسطس ١٩٩٩.

«استسلام صدام بعد فشل رافسنجاني وغورباتشوف.» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩١.

«الاستعداد لقمع أي تحرك طلابي.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

«الإعلام الإيراني بعد الثورة: الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء (٢).» **الموجز عن إيران**: تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١.

«اقتصاد إيران بعد مضي سنتين ونصف على انتهاء الحرب.» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩١.

«اقتصاد إيران المريض على المشرحة.» **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٣، تموز/ يوليو ١٩٩٢.

«الأقليات القومية في إيران، الجزء الثالث.» **الموجز عن إيران**: أيار/ مايو ١٩٩٨.

«أكبر كنجي، الرجل الذي سلط الأضواء على بيت الأشباح.» **الموجز عن إيران**: كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠.

«إكراه المعتقلين من موقعي الرسالة المفتوحة على الاعتراف بصحة الاتهامات على شاشة التليفزيون.» **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠.

«إلى أين وصلت مسألة تنحية وزير الاستخبارات؟.» **الموجز عن إيران**: شباط/ فبراير ١٩٩٩.

«أمراض الاقتصاد الإيراني (٢ من ٢).» **الموجز عن إيران**: آب/ أغسطس ١٩٩٩.

أمير أحمدي، هوشنك. «استقرار الخليج الفارسي يتوقف على الحوار الأميركي ـ الإيراني.» **شؤون الأوسط**: السنة ٥، العدد ٤٩، شباط/ فبراير ١٩٩٦.

الأنباء (الكويت): ٧/ ٦/ ١٩٨٩.

«الانتخابات التشريعية في إيران (٢): المنظمات والتيارات المتنافسة: القوائم الانتخابية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٣، العدد ١٢، نيسان/ أبريل ١٩٩٢.

«الانتخابات التشريعية في إيران لمجلس الشورى الإسلامي: التيارات السياسية التي تخوض الانتخابات في الدورة القادمة.» **الموجز عن إيران**: السنة ٣، العدد ١١، آذار/ مارس ١٩٩٢.

الأنصاري، محمد حسين. «المثقفون والثورة الإسلامية في إيران (نموذجا سروش وبني صدر).» **السياسة الدولية**: السنة ٣٣، العدد ١٣٠، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧.

الأهرام: ١٠/ ٥/ ١٩٨٠؛ ١٩/ ٥/ ١٩٩٠؛ ٢٠/ ٤/ ٢٠٠٠؛ ٢٢/ ٥/ ٢٠٠٠، و٢٩/ ٥/ ٢٠٠٠.

الأهرام العربي: ٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠.

«إيران والعالم العربي.» **الموجز عن إيران**: أيار/ مايو ١٩٩١.

بخش، شاؤول. «الصراع بين خاتمي والمحافظين، هل يصبح خاتمي آية الله جورباتشوف؟.» **الكتب ـ وجهات نظر**: السنة ١، العدد ٢، آذار/ مارس ١٩٩٩.

برغل، أحمد. «خارطة القوى السياسية عشية الانتخابات البرلمانية: رافسنجاني حلقة وصل بين التيارين.» **النور**: السنة ٩، العدد ١٠٥، شباط/ فبراير ٢٠٠٠.

بلليترو، روبرت. «العقوبات الأمريكية على إيران إلامَ تستمر؟.» **الحياة**: ٣/ ١١/ ١٩٩٨.

بن جدو، غسان. «إيران... إلى أين؟.» **المستقبل العربي**: السنة ٢١، العدد ٢٣٥، أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨.

«تردي الأحوال الاقتصادية واستمرار توتر علاقات إيران الخارجية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣.

التركي، ملكة علي. «إطلالة على المرأة الإيرانية الآن.» **الملف الإيراني**: العدد ١، ١٩٩٦.

«تصريحات سكرتير المجلس الأعلى للأمن القومي الإيراني عن الحرب.» **الموجز عن إيران**: شباط/ فبراير ١٩٩١.

«التقرير الخاص: القوات المسلحة الإيرانية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٥، العدد ٨، نيسان/ أبريل ١٩٩٦.

«ثقة مجلس الشورى لجميع وزراء خاتمي.» **الموجز عن إيران**: السنة ٧، العدد ٢٥، أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧.

«الجامعة والحركات الاحتجاجية الطلابية في إيران.» **الموجز عن إيران**: السنة ٥، العدد ٥، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦.

«جائزة لرأس باقر زاده.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

«الجمعيات والأحزاب السياسية في إيران الثورة (١ من ٢).» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٤، آب/ أغسطس ١٩٩٧.

الحاج، عبد الله. «خلافات داخل طالبان حول طريقة التعامل مع طالبان.» **الأهرام العربي**: ١٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨.

«الحالة الاقتصادية والسياسية والأمنية في إيران خلال شهر.» **الموجز عن إيران**: أيار/ مايو ١٩٩١.

حامد، منى أحمد. «إيران والقضية الفلسطينية.» **الملف الإيراني**: العدد ١، ١٩٩٦.

«حرب الخليج ولجوء الطائرات العراقية بين المعتدلين والمتطرفين.» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩١.

«الحركة الطلابية في إيران والخاتمية.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٨.

«حزب كوادر الإعمار ينتخب لجنته المركزية.» **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

الحسيني، محمد صادق. «صنع القرار في إيران وتركيبة النظام الإسلامي.» **شؤون الأوسط**: العدد ٥٤، آب/ أغسطس ١٩٩٦.

حماد، مدحت أحمد. «مظاهرات الطلبة في إيران وإعادة تشكيل العلاقة بين القوى السياسية.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٥، العدد ١٣٨، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

ــــــ. «النخبة السياسية الإيرانية.» **أوراق آسيوية**: العدد ٢٠، حزيران/ يونيو ١٩٩٨.

الحياة: ٦/١٢/١٩٩١؛ ٢٠/٣/١٩٩٦؛ ٢٣/١/١٩٩٧؛ ١٨/٣/١٩٩٧؛ ١٣/٥/١٩٩٧؛ ٢٦ ـ ٢٧/١١/١٩٩٧؛ ٢٩/١١/١٩٩٧؛ ٥/٢/١٩٩٨؛ ٣٠/٤/١٩٩٨؛ ١/١٢/١٩٩٨؛ ٩/١٢/١٩٩٨؛ ٢٨/١/١٩٩٩؛ ١/٢/١٩٩٩؛ ٢١/٧/١٩٩٩؛ ٢٥/٧/١٩٩٩؛ ٢٩ ـ ٣٠/٧/١٩٩٩؛ ١٨/٨/١٩٩٩؛ ٢٣/٨/١٩٩٩؛ ١٩/١/٢٠٠٠؛ ١١/٤/٢٠٠٠؛ ١ ـ ٦/٥/٢٠٠٠؛ ١٢/٥/٢٠٠٠؛ ٢٧/٥/٢٠٠٠؛ ٣٠ ـ ٣١/٥/٢٠٠٠؛ ١٩/٦/٢٠٠٠؛ ٢٨/٦/٢٠٠٠؛ ٦ ـ ٧/٧/٢٠٠٠، و ٥/١/٢٠٠١.

«الحياة الحزبية في الجمهورية الإسلامية.» **الموجز عن إيران**: تموز/ يوليو ١٩٩١.

حيدر، أسعد. «إيران: خاتمي في عين العاصفة.» **الوسط**: ٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

ـــــ. «إيران: خاتمي ينشغل بالسياسة ويهمل الاقتصاد.» **الوسط**: ١٤ حزيران/ يونيو ١٩٩٩.

ـــــ. «إيران: الهروب إلى العسكر؟.» **الوسط**: ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠.

ـــــ. «الصحافة الإيرانية في خط الهجوم الأول.» **الوسط**: ٢٦ تموز/ يوليو ١٩٩٩.

«حيرة الأجنحة المختلفة في إيران.» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩١.

«الخطة الثالثة للتنمية.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

داوود، حسن. «نحن نساء إيران المحجبات كلنا «مثل موج إذا ما هدأنا نصير عدماً».» **الحياة**: ٢٥/٦/١٩٩٥.

«الدبلوماسية الإيرانية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٣، العدد ٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢.

«دور إيران بالنسبة لحرب الخليج الفارسي.» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩١.
الرأي: ١٨/ ٤/ ١٩٨٩.

«رجال الأمن في قفص الاتهام.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ٢٠٠٠.

«الرجل الذي جاء من العراق ليقود انقلاباً في القضاء الإيراني.» **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

«رحيم صفوي خريج الجغرافيا، يقود سفينة الحرس.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ١٨، شباط/ فبراير ١٩٩٧.

سرور، مصطفى. «خليفة رافسنجاني مدني أم معمم؟.» **الوسط**: ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٦.

سريع القلم، محمود. «الديناميكية الدولية والإقليمية «للخليج الفارسي»: آفاق التعاون بين الدول المطلة على الخليج.» تعليق مصطفى عبد العزيز مرسي. **سجل الأحداث الجارية لمنطقة الخليج والجزيرة العربية وجوارها الجغرافي** (مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت): السنة ٣، العدد ١١، تموز/ يوليو - أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

سلامة، معتز محمد. «الجيش والحرس الثوري.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٣، العدد ١٣٠، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧.

السيوفي، أحمد. «الحريات السياسية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.» **المنتدى** (نشرة صادرة عن جماعة تنمية الديمقراطية بالقاهرة): العدد ٣، كانون الثاني/ يناير ـ آذار/ مارس ١٩٩٨.

شرارة، وضاح. «إيران الطالبية تهدد سياسة الوصل الخاتمية بقطع مدمر على مثال تيان آن مين.» **الحياة**: ١٥/ ٧/ ١٩٩٩.

الشعب: ١٠/ ٣/ ٢٠٠٠.

شناس، تراب حق. «الاحتجاجات الطالبية في إيران: خلفياتها التاريخية وأصداؤها المتواصلة.» **الحياة**: ١٤/ ١١/ ١٩٩٩.

شورش، سامي. «أكراد إيران: تاريخ يبحث عن انفجاره.» **الحياة**: ٢٢/ ١٠/ ١٩٩٣.

شوقي، باهر. «قراءة في ملف المشروع الإيراني (الحلقة الثالثة).» **الوفد**: ١٥/ ١٢/ ١٩٩٢.

«شيخ الأحرار في السجن.» **الموجز عن إيران**: كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩.

«الشيخ محمد يزدي، الرجل الذي حوّل القضاء إلى مسلخ العدالة.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٩.

«الشيخ محمود الحلبي زعيم (حجتية)، الرجل الذي تخوف منه الإمام.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٤، آب/ أغسطس ١٩٩٧.

«الصحافة الإيرانية بعد الثورة.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ١٥، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦.

«الصحافة الإيرانية في شهر.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ١٩٩٠.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: شباط/ فبراير ١٩٩١.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: تموز/ يوليو ١٩٩١.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: السنة ٣، العدد ٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٦، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٢.

ـــــ. **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٨، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢.

الصلح، رغيد. «بعد انتخاب خاتمي، فرصة مناسبة لتحسين العلاقات العربية ـ الإيرانية.» **الحياة**: ٢/ ٦/ ١٩٩٧.

«صنع القرار في إيران والعلاقات العربية ـ الإيرانية.» (ندوة). أعدت ورقة العمل نيفين عبد المنعم مسعد؛ أدار الحوار مجدي حماد. **المستقبل العربي**: السنة ٢٣، العدد ٢٦٥، آذار/ مارس ٢٠٠١.

«صورة البرلمان الإيراني في دورته التشريعية الرابعة.» **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٢، حزيران/ يونيو ١٩٩٢.

طهراني، سعيد. «اليمين التقليدي في إيران حيال ولاية الفقيه ومسائل السلطة والانتخابات.» **الحياة**: ٢/ ٢/ ١٩٩٧.

«الظروف التي يجب توفيرها لتنمية اقتصاد إيران ما بعد الثورة.» **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٧، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢.

عاصم، إبراهيم. «منطقة الخليج والتوازن العسكري حتى مطلع القرن القادم.» **شؤون خليجية**: شباط/ فبراير ١٩٩٩.

عباس، يحيى. «الحوزة الدينية في إيران.» **إيران في التسعينيات** (جامعة عين شمس، كلية الآداب، شعبة الدراسات الإيرانية): آذار/ مارس ١٩٩٧.

عبد الله، ثناء فؤاد. «أكراد إيران بين الصراع الداخلي وصيغة التوازنات الإقليمية.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٥، العدد ١٣٥، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩.

عبد الله، حسين. «أسعار البترول إلى ارتفاع... وهذه هي الأسباب.» **الأهرام**: ١٥/ ٩/ ١٩٩٩.

عبد الله، مطر. «استثمار ارتفاع أسعار النفط لخدمة المخططات الاقتصادية المستقبلية.» **المجلة**: ٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

عبد الملك، زهير. «مهاباد أول جمهورية كردية في إيران: ظروف نشأتها وسقوطها.» **الحياة**: ١٠/ ٣/ ١٩٩٦.

عبد المهدي، عادل. «العرب وجيرانهم: العلاقات العربية ـ الإيرانية من الاحتدام إلى الوئام.» **المجلة**: ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

عبد المؤمن، محمد السعيد. «إيران ـ إسرائيل: محددات التأثير المتبادل.» **أوراق الشرق الأوسط** (المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، القاهرة): تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧.

ــــــ. «التجربة الإيرانية في العلاقات الدولية.» **الجمهورية**: ٣٠/ ٤/ ١٩٩٢.

ــــــ. «الجديد في انتخابات الرئاسة الإيرانية.» **الملف الإيراني**: العدد ٤، أيار/ مايو ١٩٩٧.

عبد الناصر، وليد. «أكراد العراق وتأثير البيئتين الإقليمية والدولية.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٣، العدد ١٢٧، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧.

ـــــــ. «عشرون عاماً بعد الثورة: إيران وإشكاليات التحول من الثورة إلى الدولة.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٥، العدد ١٣٦، نيسان/ أبريل ١٩٩٩.

عبيدات، أحمد [وآخرون]. «الانسحاب الاسرائيلي من جنوب لبنان: الآثار والتداعيات.» (حلقة نقاشية). أدار الحوار خير الدين حسيب. **المستقبل العربي**: السنة ٢٣، العدد ٢٥٧، تموز/ يوليو ٢٠٠٠.

«العلاقات الإيرانية ـ السعودية.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠.

«العلاقات السورية ـ الإيرانية، هل هي تكتيكية أم استراتيجية؟.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١.

عواد، حسن. «إيران نبذت بازركان في حياته وكرمته بعد وفاته.» **الوسط**: ٣٠ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٥.

فؤاد، حسن. «فائزة رافسنجاني: بنت الأصول.» **الأهرام**: ٢١/ ١/ ٢٠٠٠.

«الفوز الساحق للإصلاحيين في انتخابات المجالس المحلية.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٩.

«قادة الجيش الثوري يهددون الصحف.» **الموجز عن إيران**: تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨.

«القائد العام للجيش الإيراني.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ٢٠٠٠.

«قراءة في تقرير لجنة التخطيط والميزانية.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ٢٠٠٠.

الكاتب، أحمد. «إيران: محكمة رجال الدين في مواجهة المرجعيات والإصلاحيين السياسيين.» **الوسط**: ٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩.

ـــــــ. «الحرس الثوري الإيراني وورقة خامنئي الأخيرة.» **الوسط**: ٢٤ نيسان/ أبريل ٢٠٠٠.

ـــــــ. «المتشددون يعيدون الاعتبار إلى سعيد إمامي.» **الوسط**: ١٢ تموز/ يوليو ١٩٩٩.

ـــــــ. «الوجه الآخر للصراع بين المرجعية والقيادة السياسية في إيران.» **الحياة**: ١٠/ ٢/ ١٩٩٦.

الكعبي، فؤاد. «عربستان: حكومة طهران صادرت الأراضي العربية والصدامات الدامية مستمرة.» **المجلة**: ٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٥.

كمال، عبد الله. «خاتمي: الرئيس الرهينة.» **روز اليوسف**: ٢٦ تموز/ يوليو ١٩٩٩.

«كيف يتقدم العمران في خرامشهر وعبدان؟.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١.

«لقد ارتهنت أمريكا الثروات الإيرانية وارتهنت الجمهورية الإسلامية رعايا أمريكا.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ١٩٩٠.

«ماذا تعرف عن البورصة في إيران؟: أسباب الركود الذي عاشته بورصة طهران مؤخراً.» **الموجز عن إيران**: السنة ٤، العدد ٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣.

«ماذا حدث في مشهد؟.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٩.

«مجاهدي خلق من بطن الحركة الوطنية إلى فراش حزب البعث (٢ من ٢).» **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

المجلة: ٤ شباط/ فبراير ١٩٩٦، و٣١ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٩.

«مجموعة المهدية.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

مجيد، ياسين. «إيران في عهد الرئيس خاتمي: تحدي المجتمع المدني ودولة القانون.» **شؤون الأوسط**: العدد ٦٤، آب/ اغسطس ١٩٩٧.

ــــــ. «العلاقات الإيرانية ـ الروسية: التعاون ضد الاحتواء المزدوج.» **شؤون الأوسط**: العدد ٤٤، أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥.

«محمد خاتمي: الفيلسوف المعتدل الذي قاد انقلاباً.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٢، حزيران/ يونيو ١٩٩٧.

محمد، عبد الله يوسف سهر. «السياسة الخارجية الإيرانية: تحليل لصناعة القرار.» **السياسة الدولية**: السنة ٣٥، العدد ١٣٨، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

محمد علي، نجاح. «انتخابات مجلس الخبراء الإيراني بين العقيدة والحرية.» **الوسط**: ٢٦ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٩٨.

«محمد فروزندة، تكنوقراطي مكلف بغسل مؤسسة المستضعفين.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

مسعد، نيفين. «الجديد في العلاقات العراقية ـ الإيرانية.» **مجلة البحوث والدراسات العربية** (القاهرة): ١٩٩٩.

ــــــ. «الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتحدي العولمة الثقافية (١ من ٤).» **الخليج**: ٩/ ١١/ ١٩٩٩.

«مسؤوليات وصلاحيات مجالس البلدية.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

«مظاهرات ضد مبدأ ولاية الفقيه.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٨.

«معارضة خامنئي لاتفاق السلام.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

مكحل، غسان. «إصرار سوري ـ إيراني على التمسك بـ«شعرة معاوية». » **الأهرام العربي**: ٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠.

«ملابسات تنحية منتظري وموت أحمد الخميني الغامض. » **الموجز عن إيران**: أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

الملف الإيراني: العدد ٤، أيار/ مايو ١٩٩٧.

«من المعهد الديني إلى السجن عبر الجامعة. » **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٩.

«من هم وزراء خاتمي. » **الموجز عن إيران**: السنة ٧، العدد ٢٥، أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧.

«المناطق التجارية الحرة. » **الموجز عن إيران**: السنة ٧، العدد ٢٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨.

«المناطق التجارية الحرة في إيران. » **الموجز عن إيران**: السنة ٥، العدد ٨، نيسان/ أبريل ١٩٩٦.

«منتظري يقوض أساسات النظام الإيراني: ولاية الفقيه أم ولاية الشعب؟. » **الوسط**: ١ شباط/ فبراير ١٩٩٧.

«مواصلة الحديث عن الاستثمارات الأجنبية في إيران. » **الموجز عن إيران**: تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨.

«الموالون للرئيس خاتمي يشكلون حزباً موحداً. » **الموجز عن إيران**: كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩.

الموجز عن إيران: حزيران/ يونيو ١٩٩٠؛ تموز/ يوليو ١٩٩٠؛ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠؛ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠؛ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠؛ السنة ٢، العدد ٧، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١؛ حزيران/ يونيو ١٩٩١؛ تموز/ يوليو ١٩٩١؛ السنة ٣، العدد ١١، آذار/ مارس ١٩٩٢؛ السنة ٥، العدد ٥، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦؛ السنة ٦، العدد ١٨، شباط/ فبراير ١٩٩٧؛ السنة ٦، العدد ٢٢، حزيران/ يونيو ١٩٩٧؛ السنة ٧، العدد ٢٦، تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧؛ السنة ٧، العدد ٢٧، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧؛ السنة ٧، العدد ٢٨، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧؛ السنة ٧، العدد ٢٩، كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨؛ آب/ أغسطس ١٩٩٨؛ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨؛ شباط/ فبراير ١٩٩٩؛ آذار/ مارس ١٩٩٩؛ نيسان/ أبريل ١٩٩٩؛ أيار/ مايو ١٩٩٩؛ آب/ أغسطس ١٩٩٩؛ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩؛ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩؛ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠؛ شباط/ فبراير ٢٠٠٠؛ آذار/ مارس ٢٠٠٠؛ حزيران/ يونيو ٢٠٠٠، وتموز/ يوليو ٢٠٠٠.

«مؤسسات الثورة.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ١٩٩١.

«مؤسسة المستضعفين: بلاء الاقتصاد الإيراني.» **الموجز عن إيران**: تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩.

«موقف إيران من أزمة الخليج الفارسي.» **الموجز عن إيران**: شباط/ فبراير ١٩٩١.

ناصر، شحاتة. «تصاعد موجة الاغتيالات السياسية في إيران: هل يمكن أن تطول خاتمي؟.» **شؤون خليجية**: شباط/ فبراير ١٩٨٩.

«ناطق نوري ومستقبل الاقتصاد الإيراني.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٠، نيسان/ أبريل ١٩٩٧.

«ندوة التحولات الجيوبوليتيكية والأمن القومي في إيران.» **شؤون الأوسط**: العدد ٨٤، حزيران/ يونيو ١٩٩٩.

«نساء إيران بعد ١٨ سنة من قيام حكومة رجال الدين (١ من ٢).» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ١٦، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان: العددان ١٤٣ ـ ١٤٤، شباط/ فبراير ـ آذار/ مارس ٢٠٠٠.

«نصيب المرأة الإيرانية من الثورة الإسلامية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٤، آب/ أغسطس ١٩٩٧.

«النظام القضائي في دولة الولي الفقيه.» **الموجز عن إيران**: السنة ٧، العدد ٢٨، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

«النظرة الإيرانية إلى العراق في نقاش خاص بجامعة الحرس.» **الموجز عن إيران**: شباط/ فبراير ٢٠٠٠.

«نظرة شاملة إلى برامج رفسنجاني الاقتصادية: إنجازات وهزائم من العام الأخير للرئيس البراكماتي.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ١٦، كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

«نقاط القوة والضعف في القوات البحرية الإيرانية.» **الموجز عن إيران**: السنة ٦، العدد ٢٢، حزيران/ يونيو ١٩٩٧.

نوري زاده، علي. «إيران: معركة كسر عظم بين الخاتمية والتيار المتشدد.» **المجلة**: ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨.

ـــــ. «إيران: مؤسسات الثورة تحكم الدولة.» **المجلة**: ١٦ آذار/ مارس ١٩٩٧.

ـــــ. «الشيرازي: النقص ليس في الدين بل في عقولنا.» **المجلة**: ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨.

ـــــ. «العلاقات الإيرانية ـ البحرينية بعد الخميني: قصة الجهات الإيرانية التي تدعم المعارضة الشيعية في البحرين.» **المجلة**: ٣ آذار/ مارس ١٩٩٦.

ـــــ. «الغيلان والبحث عن قارورات بحجمهم.» **الموجز عن إيران**: كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

ـــــ. «ماذا جرى في ذلك الأربعاء التاريخي؟.» **الموجز عن إيران**: السنة ٧، العدد ٢٥، أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧.

ـــــ. «من يحكم إيران... الرئيس الدستوري أم الولي الفقيه؟.» **المجلة**: ٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥.

ـــــ. «وأخيراً افتتحت الدورة السادسة للبرلمان، فماذا عن مرحلة ما بعد الافتتاح؟.» **الموجز عن إيران**: حزيران/ يونيو ٢٠٠٠.

هاشم، أحمد. «عودة القوة الإيرانية: «عراق جديد»؟.» **شؤون الأوسط**، العدد ٥٤، آب/ أغسطس ١٩٩٦.

«هاشمي رافسنجاني في مقابلة مع دير شبيغل.» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩١.

هانتر، شيرين ت. «هل «البرسترويكا» الإيرانية ممكنة؟.» **شؤون الأوسط**: العددان ٨٥ ـ ٨٦، تموز/ يوليو ـ آب/ أغسطس ١٩٩٩.

«الهجوم بسلاح القانون على سيادة القانون.» **الموجز عن إيران**: تموز/ يوليو ١٩٩٩.

هويدي، فهمي. «اشتباك الشيوخ والأفندية بلغ ذروته في إيران.» **المجلة**: ١٠ شباط/ فبراير ١٩٩٦.

ـــــ. «إيران: التطبيع مع الواقع.» **الأهرام**: ٢٦/ ٦/ ١٩٩٠.

ـــــ. «خاتمي تحت الحصار.» **الأهرام**: ١٤/ ٤/ ١٩٩٨.

ـــــ. «رافسنجاني ومشكلته الأولى.» **الأهرام**: ١٠/ ٨/ ١٩٨٩.

ـــــ. «ربيع العرب في إيران.» **الأهرام**: ٢٨/ ٢/ ١٩٩٨.

ـــــ. «العرب وإيران.» **مستقبل العالم الإسلامي** (مركز دراسات العالم الإسلامي، مالطا): السنة ١، العدد ٢، ربيع ١٩٩١.

ــــــ. «هزات سياسية في إيران.» **الأهرام**: ١٠/ ٧/ ١٩٩٠.

«وزارة الاستخبارات... الجهاز الذي تأسس على المكر والخداع (١ من ٢).» **الموجز عن إيران**: آذار/ مارس ١٩٩٩.

«وزارة الاستخبارات... الجهاز الذي تأسس على المكر والخداع (٢ من ٢).» **الموجز عن إيران**: نيسان/ أبريل ١٩٩٩.

الوسط: ٩ آذار/ مارس ١٩٩٢؛ ٩ شباط/ فبراير ١٩٩٨؛ ١٢ نيسان/ أبريل ١٩٩٩، و١٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩.

وصفي، محمد رضا. «العلاقات الفرنسية ـ الإيرانية.» **شؤون الأوسط**: العدد ٨٩، تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩.

«ولاية الفقيه أم ولاية الشعب.» **الوسط**: ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

وثائق

السبيعي، طلال. «التهديد الإيراني لأمن الخليج العربي.» (دراسة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٩).

السعيدين، رامي سالم. «السياسة الخارجية الإيرانية تجاه حرب الخليج الثانية.» (دراسة غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٩).

منظمة العفو الدولية. «إيران: انتهاكات حقوق الإنسان ضد فقهاء الشيعة وأتباعهم.» حزيران/ يونيو ١٩٩٧ (رقم الوثيقة MED 13/18/97).

منظمة مراقبة حقوق الإنسان. في:
http://www.hrw.org/arabic/1999/reports/wr2k/iran2.html.

ندوات، مؤتمرات

أعمال ندوة مستقبل الترتيبات الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط وتأثيراتها على الوطن العربي، القاهرة، ٢٧ ـ ٢٩ ديسمبر ١٩٩٧. إشراف سمعان بطرس فرج الله. القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٨.

حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي السابع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (آذار/ مارس ١٩٩٧). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧.

حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي الثامن: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (نيسان/ أبريل ١٩٩٨). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩.

حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي التاسع: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (آذار/ مارس ١٩٩٩). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩.

حال الأمة العربية: المؤتمر القومي العربي العاشر: الوثائق ـ القرارات ـ البيانات (نيسان/ أبريل ٢٠٠٠). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠.

العلاقات العربية ـ الإيرانية: الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع جامعة قطر. بيروت: المركز، ١٩٩٦.

رسائل، أطروحات

التويني، مثنى. «العلاقات الأمريكية ـ الإيرانية للمدة ١٩٨٩ ـ ١٩٩٩.» (أطروحة دكتوراه، بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٩).

حمادة، أمل. «دور رجال الدين في الثورة الإيرانية: ١٩٧٩ ـ ١٩٨٢.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٥).

سيد أحمد، رفعت. «ظاهرة الإحياء الإسلامي في السبعينات: دراسة مقارنة بين مصر وإيران.» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨).

الشرقاوي، باكينام. «الظاهرة الثورية والثورة الإيرانية.» (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٣).

ـــــــ. «قوة الدولة وبرامج التكيف الهيكلي: دراسة مقارنة للحالة التركية والإيرانية.» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٠).

العواملة، خالد. «الثورة الإيرانية وشرعية النظم السياسية العربية.» (أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٢).

الكواري، حمد عبد العزيز. «عملية صنع القرار في مجلس الأمن والحرب العراقية ـ الإيرانية، ٨٠ ـ ٩٠.» (أطروحة دكتوراه، [د. ت.]).

٢ ـ الأجنبية

Books

Afkhami, Mahnaz and Erika Friedl (eds.). *In the Eye of the Storm: Women in Post-Revolutionary Iran.* Syracuse, NY: Syracuse University Press, 1994. (Contemporary Issues in the Middle East)

Amirahmadi, Hooshang and Nader Entessar (eds.). *Iran and the Arab World.* New York: St. Martin's Press, 1993.

Clawson, Patrick [et al.]. *Iran under Khatami: A Political, Economic, and Military Assessment.* Washington, DC: Washington Institute for Near East Policy, 1998.

Economist Intelligence Unit. *Iran.* Country Profile, 1991-1992.

——. *Iran.* Country Report, 3rd Quarter 1997.

Farsoun, Samih K. and Mehrdad Mashayekhi (eds.). *Iran: Political Culture in the Islamic Republic.* London; New York: Routledge, 1992.

Fathi, Asghar. *Women and the Family in Iran.* Leiden: E. J. Brill, 1985. (Social, Economic, and Political Studies of the Middle East; v. 38)

Freedman, Robert O. (ed.). *The Middle East after the Israeli Invasion of Lebanon.* Syracuse, NY: Syracuse University Press, 1986. (Contemporary Issues in the Middle East)

Fuller, Graham E. *The Center of the Universe: The Geopolitics of Iran.* Boulder, CO: Westview Press, 1991. (A Rand Corporation Research Study)

Hiro, Dilip. *Iran under the Ayatollahs.* Bloomington, IN: Indiana University Press, 1985.

——.——. London: Routledge and Kegan Paul, 1985.

Hoodfar, Homa. *The Women's Movement in Iran: Women at the Crossroads of Secularization and Islamization.* France: Women Living under Muslim Laws International Solidarity Network, 1999.

Hunter, Shireen T. *Iran and the World: Continuity in a Revolutionary Decade.* Bloomington, IN: Indiana University Press, 1990.

Khomeini, Ruhollah. *Islam and Revolution: Writings and Declarations of Imam Khomeini.* Translated and annotated by Hamid Algar. Berkeley, CA: Mizan Press, 1981.

Mackey, Sandra. *The Iranians: Persia, Islam, and the Soul of a Nation.* New York: Penguin Books, 1996.

Menashri, David. *Iran: A Decade of War and Revolution.* New York: Holmes and Meier, 1990. (Collected Papers Series / Moshe Dayan Center for Middle Eastern and African Studies, Shiloah Institute, Tel Aviv University)

Mohadessin, Mohamad. *Islamic Fundamentalism: The New Global Threats.* Washington, DC: Seven Locks Press, 1993.

Omid, Homa. *Islam and the Post-Revolutionary State in Iran.* New York: St. Martin's Press, 1994.

Ramazani, R. K. (ed.). *Iran's Revolution: The Search for Consensus.* Bloomington, IN: Indiana University Press, 1990.

Rezun, Miron (ed.). *Iran at the Crossroads: Global Relations in a Turbulent Decade.* Boulder, CO: Westview Press, 1990. (Westview Special Studies on the Middle East)

Zabih, Sepher. *The Iranian Military Revolution and War.* London; New York: Routledge, 1988.

Periodicals

Akhavi, Shahrough. «Elite Factionalism in the Islamic Republic of Iran.» *Middle East Journal:* vol. 41, no. 2, Spring 1987.

Amirahmadi, Hooshang. «Economic Reconstruction of Iran Carting the War Damage.» *TWO:* vol. 12, no. 1, January 1990.

Amuzegar, Jahangir. «The Iranian Economy before and after the Revolution.» *Middle East Journal:* vol. 46, no. 3, Summer 1992.

Azghandi, Alireza. «The Pahlavi Era, Elite Structure and Behavior.» *Discourse* (Iranian Quarterly): vol. 1, Summer 1999.

Barzin, Saeed. «The Tables Turn in Iran.» *Middle East International:* 5 May 2000.

«Children of the Islamic Republic: A Survey of Iran.» *Economist:* 18 January 1997.

Cottam, Richard W. «Charting Iran's New Course.» *Current History:* vol. 90, no. 552, January 1991.

Daneshku, Sheherazade. in: *Middle East:* no. 212, June 1992.

De Bellaigue, Christopher. «The Struggle for Iran.» *New York Review:* 16 December 1999.

Deutsch, Robert S. [et al.] «Symposium - the Challenge in the Gulf: Building a Bridge from Containment to Stability.» *Middle East Policy:* vol. 5, no. 2, 1997.

Diehl, Jackson. «Shi'ite Prisoners from Dilemma for Israel in Hostage End Game.» Washington Post: 3/5/1990. http://www. mia.org.il/archive/900504wp.html.

Ehteshami, Anoushirauan. «After Khomeini: The Struggle of Power in the Iranian Second Republic.» *Political Studies:* vol. 9, no. 1, 1991.

Emami, Mohamed Ali. «Perspectives on the Security of Persian Gulf.» *Iranian Journal of International Affairs:* vol. 5, 1994.

F.O.G. «Iran: Le Complexe de Zopyre.» *Le Figaro:* 5/2/1991.

Fürtig, Henner. «Iran:The Second Islamic Republic?.» *Journal of South Asian and Middle Eastern Studies:* vol. 20, no. 3, Spring 1997.

G. L. «Les Etats Unis aident le Baas à rester au pouvoir en Irak.» *Le Figaro:* 25/5/1991.

Hunter, Shireen T. «Post Khomeini Iran.» *Foreign Affairs:* Winter 1989-1990.

Husled, Wayne R. «Karbala' Made Immediate: The Martyr as Model in Islamic Shi'ism.» *Muslim World:* vol. 33, nos. 3-4, July-October 1991.

Indyk, Martin [et al.]. «Symposium on Dual Containment: U.S. Policy toward Iran and Iraq.» *Middle East Policy:* vol. 3, no. 1, 1994.

J. A. «Le Coup de main de Rafsandjani.» *Le Nouvel observateur:* 11 février 1991.

Joffe, George. «Iran, the Southern Mediterranean and Europe: Terrorism and Hostages».

Kissinger, Henry. «Reflections on Containment.» *Foreign Affairs:* vol. 73, no. 3, May-June 1994.

MacLeod, Scott and Azadeh Moaveni. «Iran's New Revolution.» *Time:* 12 June 2000.

Makari, Peter E. in: *Newsreport* (Middle East Council of Churches): Summer/Autumn 1998.

Maurus, Veronique. «L'Iran confirme avec éclat sa volonté d'ouverture.» *Le Monde:* 29/5/1991.

MEED: 7 January 1994.

Mojtahed Zadeh, Pirouz. «A Geopolitical Triangle in the Persian Gulf: Actions and Reactions among Iran, Bahrain and Saudi Arabria.» *Iranian Journal of International Affairs:* vol. 6, nos. 1-2, Spring/Summer 1994.

Le Monde: 13/9/1990, et 9/10/1990.

Péroncel-Hugoz, Jean-Pierre. dans: *Le Monde:* 9/10/1990.

Ramazani, Nesta. «Women in Iran: The Revolutionary Ebb and Flow.» *Middle East Journal:* vol. 47, no. 3, Summer 1993.

Ramazani, R. K. «Iran's Foreign Policy: Both North and South.» *Middle East Journal:* vol. 46, no. 3, Summer 1992.

——— «Iran's Foreign Policy: Contending Orientations.» *Middle East Journal:* vol. 43, no. 2, Spring 1989.

——. «Iran's Islamic Revolution and the Persian Gulf.» *Current History:* vol. 8, no. 498, January 1985.

Rashid, Ahmed. «The Taliban: Exporting Extremism.» *Foreign Affairs:* November-December 1999.

Richard, Yann. «Iran entre tant d'écueils.» *Le Monde diplomatique:* mars 1991.

——. «L'Iran sans Khomeyni.» *Les Cahiers de l'orient:* 2ème trimestre 1988.

Rose, Gregory F. «The Post Revolutionary Purge of Iran's Armed Forces: A Revisionist Assessment.» *Iranian Studies:* vol. 17, nos. 2-3, Spring-Summer 1984.

S. H. «Les Dividendes iraniens.» *La Croix:* 19/1/1991.

Sachs, Susan. «Iran's Guardians of Tradition Engage Moderates in a Battle of Wills.» *International Herald Tribune:* 5/5/2000.

Saheb Jam, Freidoune. «Iran: Comment peut-on être persan?.» *Le Figaro:* 6/3/1991.

Saïdi, Marjane. «Bazar... Vous avez dit bazar?.» *Arabies:* juillet-août 1995.

Schahgaldian, Nikola B. «Iran after Khomeini.» *Current History:* vol. 89, no. 544, February 1990.

Sciolino, Elaine. «The Chanel under the Chador.» *New York Times Magazine:* 4 May 1997.

Sivon, Emmanuel. «Radicalism in the Middle East and the Iranian Revolution.» *International Journal of Middle East Studies:* vol. 21, no. 1, February 1989.

Tarock, Adam. «Iran and Russia in Strategic Alliance.» *Third World Quarterly:* vol. 18, no. 2, 1997.

Tyler, Patrick E. «Talks on Hostages have Bogged Down over Israeli Flier.» *New York Times:* 6/9/1991. http:www.mia.org.il/archive/910908 nyt.html.

Zaman, Amberin. «Rafsanjani Feels Friendless.» *M.E:* no. 230, January 1992.

Documents

FBIS-NES-91-045-S, 7/3/91.
FBIS-NES-91-138-S, 18/7/91.
FBIS-NES-92-015-S, 13/11/91.
FBIS-NES-92-015-S, 23/1/92.
FBIS-NES-92-025-S, 6/2/92.

FBIS-NES-92-227-S, 24/11/92.

FBIS-NES-93-022-S, 4/2/93.

FBIS-NES-95-048-S, 13/3/95.

Hamzeh, A. Nizar. «Lebanon's Hizbullah: From Islamic Revolution to Parliamentary Accommodation.» http://almashriq.hiof.no/ddc/projects/pspa/hamzeh2.html.

http://www. angelfire.com/ca3/jphuck/BOOK3Ch7.htm.

http://www.webcom.com/pinknoiz/covert/weinberger.html.

Katzman, Kenneth. «Terrorism: Middle Eastern Groups and State Sponsors, CRS Report, 27/8/1998.» http://www.fpc.gov/CTerror2htm.

«Khamenei the Leader of the Islamic Revolution and the Islamic Republic of Iran.» http://www.Kamenei.org/english/e-index.htm.

Risen, James. «How a Plot Convulsed Iran in '53 (and in '79).» http://www. nytimes.com/library/world/mideast/041600iran-cia-indexhtml.

«US Press Opinion:Hostages.»http://www.fas.org/news/iran/1990/900502-138067.htm.

فهـرس

ـ أ ـ

ـ ب ـ

ـ ت ـ

ـ ث ـ

ـ ج ـ

ـ ح ـ

ـ خ ـ

ـ د ـ

ـ ر ـ

ـ ن ـ

ـ هـ ـ